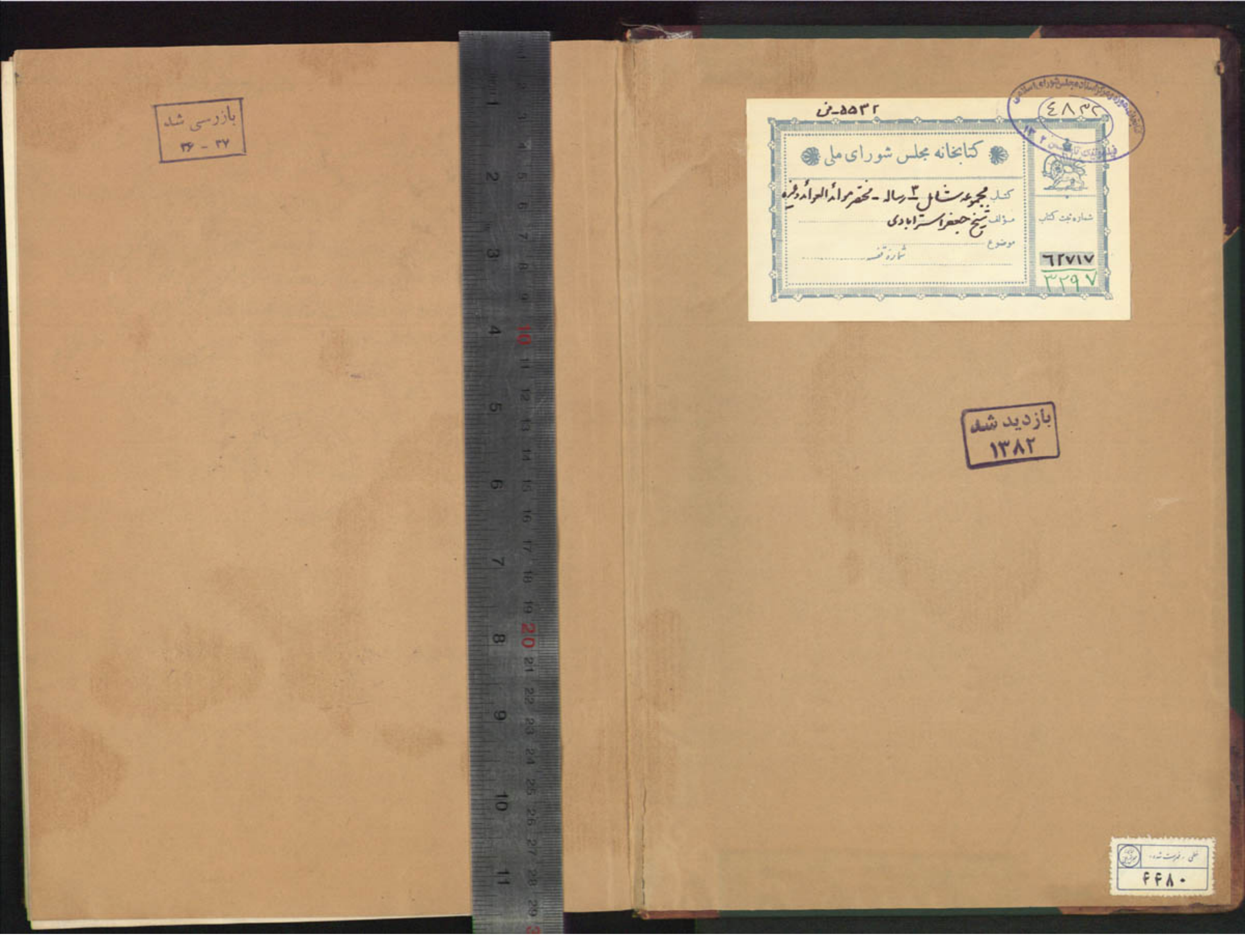
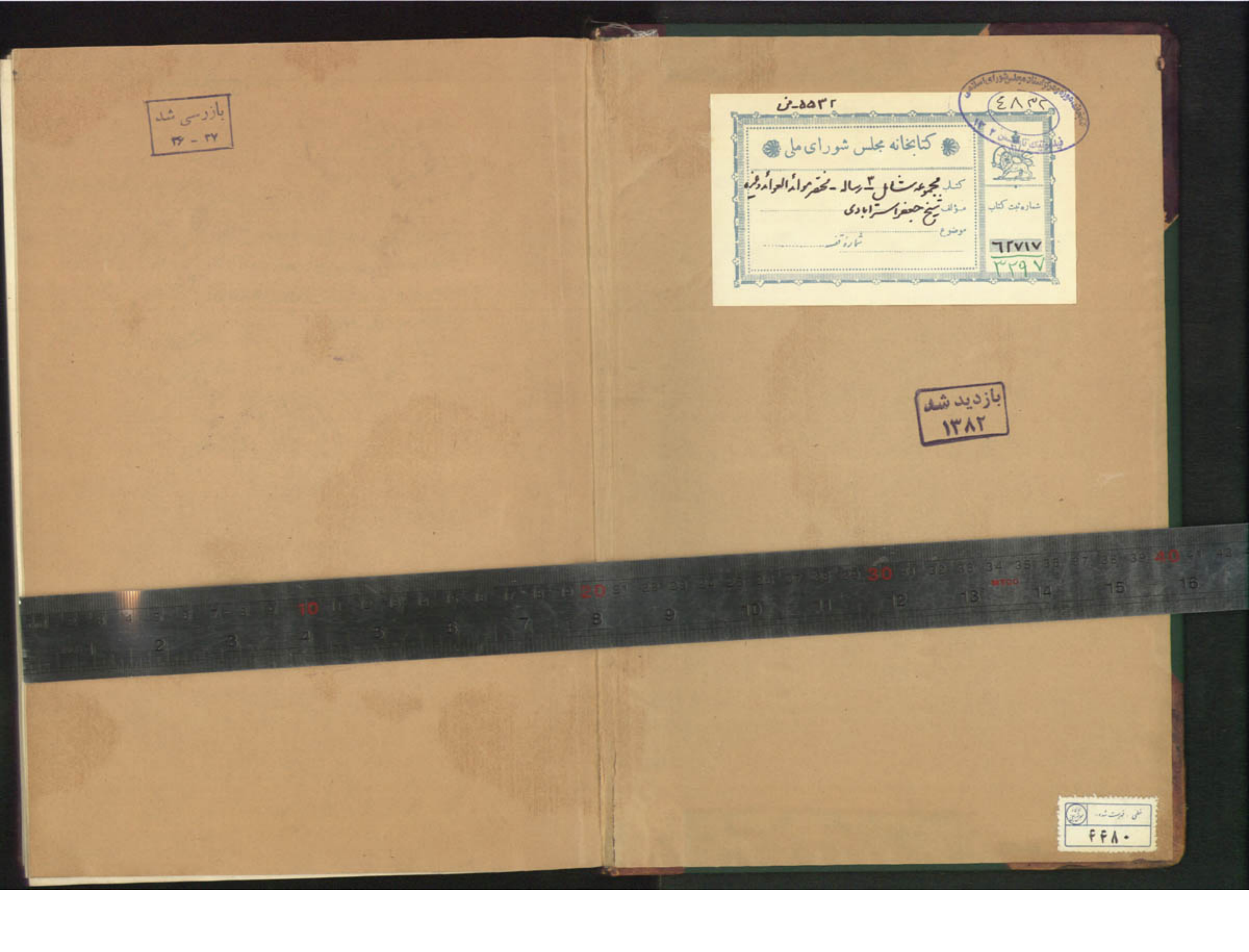




بازدید شد
۳۶ - ۳۷
۵۵۳۲-ن
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب مجموعه شامل ۳ رساله - مختصر مواید الفوائد و غیره
مؤلف شیخ جعفر استرابادی
موضوع
شماره قفسه
شماره ثبت کتاب
۶۲۷۱۷
۳۲۹۷
۴۸۳۲
بازدید شد
۱۳۸۲
۶۴۸۰


بازدید شد
۳۷ - ۳۶
۵۵۳۲-ن
۴۸۳۲
کتابخانه مجلس شورای ملی
کتاب مجموعه شامل ۳ رساله - مختصر فوائد الفوائد و غیره
مؤلف شیخ جعفر استرابادی
موضوع
شماره قفسه
شماره ثبت کتاب
۶۲۷۱۷
۳۲۹۷
بازدید شد
۱۳۸۲
۴۴۸۰

[illegible] ١

هذه مجموعة مشتملة على ثلاثة كتب كلها للشيخ جعفر الاسترابادي الشهير المتوفى سنة ١٢٦٣ ق

١- مختصر موائد العوائد له

٢- الجزء الأول من كتاب البراهين القاطعة في شرح تجريد العقائد الساطعة له في الامور العامة

٣- الجزء الثاني من البراهين القاطعة في الالهيات

انظر الذريعة الى تصانيف الشيعة ج ٣ ص ٨٢ رقم ٢٨٥ و ج ١٣ ص ١٣٩ وروضات الجنات الطبعة الاولى باب جعفر ص ١٥٣-١٥٤.

١- كتاب اصول [illegible]

٢- و كتاب ديگر در كلام

[illegible]

1

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي افاض بجوده الوجود والحيوة والصحة ومدارك العلم والقدرة ورزقنا المآكل والمشارب والملابس والمساكن و
المناكح مع الامن عن كدرة وجعل لنا الضلال واصل لنا الصلاة بانزال القرآن فضلا فضلا من السنة وبعث رسوله ونصب اوصيائه
الارشاد الى الشريعة والشفاعة لغفران الذنوب ولعطاء الجنة والصلوة والسلام على خاتم الرسالة وقطب دائرة النبوة محمد وعترته
الطاهرة اما بعد فيقول الخادم لساكني المذهب الجعفري والشرع المحمدي محمد جعفر الاسترابادي ان هذا المختصر كالفهرست لما في
كتابنا المسمى بمواهب العوائد في بيان القواعد والفوائد ذكرت فيه ما هو المختار من المسائل مع الاشارة الى دليل ما هو المختار في ذلك
الكتاب وهو مرتب على مقدمة وفنون ثلثة وخاتمة اما المقدمة ففيها امور خمسة الاول في ان علم الاصول هو العلم بالقواعد الممهدة
للتوصل الى الاحكام الاستنباط الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية عموما ولو على وجه البدلية الثاني موضوع هذا العلم الذي
يبحث في هذا العلم عن عوارضه الذاتية كليا او جزئيا وهو الدليل الشرعي للاحكام الشرعية الفرعية الثالث وجه الحاجة الى هذا العلم وغايته
حصول القدرة على استنباط الاحكام الشرعية الفرعية عن ادلتها التفصيلية حتى يتوصل به الى استعلامها فيحصل به الاستعداد للسعادة
الابدية والخلاص عن الشقاوة السرمدية الرابع ان الدليل الشرعي ما يمكن ان يتوصل به الى الحكم الشرعي الفرعي النظري وهو منقسم الى العقلي
والنقلي المنقسم الى اللبي واللفظي المنقسمين الى القطعي والظني وغيرهما الخامس ان الحكم الشرعي الفرعي عبارة عن الاقتضاء والتخيير الشرعي المتعلق
بافعال المكلفين ايجابا او سلبا او ما يؤول اليه وهو منقسم الى التكليفي والوضعي الذي لا يشترط في ماهيته العلم والقدرة الفن الاول في الادلة
اللفظية على الوجه الكامل الشامل للادلة الشرعية وغيرها وفيه ابواب خمسة الباب الاول في مبادي اللغات وفيه مقاصد المقصد الاول فيما
يتعلق بوضع الالفاظ ودلالتها وما يتعلق بها وفيه مسائل مائدة اللفظ عبارة عن الصوت المعتمد على مخارج الفم حقيقة او حكما وانه منقسم الى المهمل
والموضوع ينقسم الى المفرد والمركب الذي يقصد من جزئه جزء معناه والمفرد ينقسم باعتبار الاستقلال في الدلالة وعدمه والاقتران بالزمان
وعدمه الى الاسم والفعل والحرف وباعتبار ملاحظة المعنى الى الجزئي والكلي المنقسم الى الكليات الخمس العرفية والكلي الى المتواطي والمشكك عند الاصولي

٢

وفي التشكيك المتعلق بالمشكك بندرة الاستعمال او الوجود او التوافر او المعاشرة او المباشرة ... او ... فان من اقسام
اللفظ كالنص والظاهر والمجمل والمأول اصل ينقسم المعنى الى الحقيقي والمجازي والافرادي والتركيبي والمادي والصوري والمستقل والمنتزع
من اجزاء الكلمة او الكلام مائدة الحقيقة لفظ حقيقي او حكمي استعمل فيما وضع له في اصطلاح به التخاطب والمجاز لفظ كذلك استعمل في غير ما وضع له
في اصطلاح به التخاطب على وجه يصح بوجود العلاقة مع قرينة ... وكل منهما لغوي وعرفي وشرعي وغيرها مائدة الوضع تعيين الشيء
حقيقة او حكما شخصا او نوعا للشيء الاخر بحيث متى اطلق الاول فهم الثاني او احس فهم منه الثاني عند العلم بالوضع مائدة دلالة الالفاظ بالوضع
لا باعتبار دلالة الذات ولا لزوم ... احد من اهل اللسان ... العلم بالمناسبة الذاتية وملاحظتها مائدة الواضع هو الله تعالى
لظاهر الايات القابلة للتاويل مائدة ينقسم الوضع باعتبار الواضع الى الشرعي واللغوي والعرفي العام والخاص وباعتبار حاله الى التخصيصي
التشخيصي والترديدي والتخصصي وباعتبار الموضوع الى الشخصي والنوعي الحقيقي والمجازي وباعتبار الموضوع له الى الوضع العام مع كون
الموضوع له خاصا او عاما او العكس وان لم يتحقق الوضع الخاص وكون الموضوع له عاما مائدة الدلالة عبارة عن ارشاد الموضوع الى المعنى
ولو بواسطة كما في المجاز والعقد ولا لزام وانما تابعة للوضع غير متوقفة على الارادة لفهم الموضوع له عند سماع الموضوع ولو صدر
من مثل النائم مائدة الالفاظ الموضوعة للكليات موضوعة للماهية الواقعية النفس الامرية من غير اعتبار التشخص الخارجي والصورة
الذهنية ولمباح الماهيات وكذا العلم للتبادر وينقسم قد يميز الملفي المراد لتعدد والحقيقة مائدة علائم الحقيقة والمجاز على قسمين
مشهورة وغير مشهورة والمشهورة اربعة الاولى تنصيص الواضع بالسماع ونحوه بان اللفظ حقيقة في كذا او موضوع لكذا او مجاز
في كذا الثانية التبادر والحقيقي الناشي من حاق اللفظ ولو علم ذلك باصالة عدم زيادة الحادث او اصل القلب بمعنى ان التبادر عند
المخاطب العالم علامة الحقيقة للجاهل المستعلم ولو كان مع التعدد السبب عن الوضع المتعدد الموجب لجهل المراد وعدمه علامة المجاز
ولو كان مع التبادر الاطلاقي كالنقد الرايج الثالثة عدم صحة السلب وصحته بمعنى العلم بعدم صحة نفي معنى من المفاهيم عن
مصداق من المصاديق من غير نحو المبالغة او صحته الرابعة الاطراد الاصلي وعدمه بمعنى ان شيوع استعمال اللفظ ونحوه من غير
ملاحظة نحو العلاقة في معنى علامة الحقيقة وعدمه علامة المجاز ولو كان مع الشيوع العارضي كما في الاسد ونحوه وغير المشهورة
امور الاول اخبار الخبرة بان اللفظ مستعمل في كذا مع وحدة المستعمل فيه ونحوها بضميمة الاصل وليس كل اخبار كذلك كما في قول
ابي عبيدة ان قوله لي الواجد يحل عقوبته وعرضه يدل على ان لي غيره ليس كذلك هذا عند عدم اختلاف الناقلين واما عند اختلافهم
اختلافا فيهم بعد معرفة كيفية الرجوع الى كتب اللغة والتمييز بين الاجتهاديات والاخباريات وبين الاتفاقيات والاختلافيات
لا بد من معرفة حكم الاختلاف فهم بيان ذلك انه يتصور على وجوه الاولى ان يكون الاختلاف على سبيل العدم والذكر كما
يذكر بعض للفظ معنى دون الاخر على سبيل عدم الوجدان وح يقدم المثبت على النافي لحصول الظن المخصوص السالم عن المعارض
الثانية ان يكون الاختلاف على وجه الايجاب والسلب كان يثبت بعض للفظ معنى والاخر ينفيه بدعوى وجدان العدم سماعا
ودعوى ان معناه شيء غير ذلك المعنى المباين للاول فح لا بد من الترجيح بالاضبطية والاكثرية التتبع والاطلاع وكون احدهما من اهل اللسان

ونحو ذلك ومن التوقف عند عدمه والرجوع الى الاصول الثالثة ان يكون الاختلاف بالزيادة والنقصان كان يذكر بعض لمعنى والآخر يذكره
مع زيادة فيحكم بان احدهما لا على التعيين حقيقة والآخر كذلك مجاز وان استلزم الحمل على احدهما التاسيس والآخر التاكيد على الاصح لئلا يلزم زيادة
الحادث ويرجع الى الاصول الفقاهية الرابعة ان يكون الاختلاف بالتفاوت بين المعنيين في الماهية والصدق من التباين الكلي سواء
كان على سبيل العموم المطلق او من وجه فعلى الاول يعمل بالراجح ولو بسبب كونه اثباتا ان كان والا يتوقف من غير تقديم العام لتقدم
المثبت والحمل على الخاص كالاخبار لمنع كون ذلك مسلما مضافا الى احتمال خطاء الناقلين وكذا على التقدير الثاني من غير اختيار الامر
الجامع بين المعنيين وهو مفهوم احدهما او الجمع بين العمومين وعند التوقف وكون الشك في الموضوع وهو طريق الحكم مع كون
الشبهة محصورة يحكم بالاجتناب عن الكل واو تكابه وعند كون الشك في الحكم يرجع الى اصل البراءة والحاصل ان الاختلاف على
اقسام خمسة الاول ما يكون من قبيل العدم والملكة سواء كان العدم من كل جهة كان لم يذكر الآخر اللفظ معنى اصلا او من بعض
الجهة كما اذا كان الاختلاف بالزيادة والنقيصة الثاني ما يكون من قبيل تقابل الايجاب والسلب كان يثبت احدهما معنى والآخر
ينفيه الثالث ما يكون من قبيل تقابل التضاد والتباين الكلي كان يثبت احدهما معنى والآخر ضده الرابع ما يكون من قبيل
تعارض العموم والخصوص المطلق الخامس ما يكون من قبيل تعارض العموم والخصوص من وجه وفي الاول يقدم المثبت وفيما
بقي لا بد من الترجيح او الرجوع الى الاصول الفقاهية الثامنة حيز قد ورد لاثبات حقيقة اللفظ عند حصول الظن عند حصول الظن
على القول باصالة حجية الظن او مطلقا من جهة استلزام الظن بالحكم الشرعي الثالث اجماع الامامية او مطلقا على وضع اللفظ من جهة كشفه عن
قول الرئيس سيما المعصوم العالم بجميع الاشياء بل التحقيق حجية الاجماع المنقول ايضا ان كان مدعيه من اهل الخبرة خصوصا بلاحظ حصول
الظن بالحكم وكذا الاجماع على لزوم حمل العام على الخاص ونحوه من المسائل اللغوية لو فرع بيان مثل ذا الشرع عن المعصوم ولو من جهة توقف
الحكم الشرعي عليه كما في الباء وما الرابع الشهرة عند حصول الظن على القول باصالة حجيته او مطلقا من جهة استلزامه الظن بالحكم الشرعي
الخامس مجرد الاستعمال الخالي عن علائم الحقيقة والمجاز عند علم المدعى ولمثاله وان كان المتوجه كما هو المشهور لكونه خبيا
لما تعلم مع الاستعمال في المعنيين فصاعدا ووجود الجامع القريب يكون البناء على الاشتراك المعنوي حذرا عن لزوم زيادة الحادث
السادس الاستقراء التام عند حصول الظن على القول باصالة حجية الظن او مطلقا ما مر السابع التقسيم بالنسبة الى مورد القسمة
عند حصول الظن لا القطع لمثل ما مر الثامن تداول اللفظ بالنسبة الى المعنى الجلي اثباتا والخفي نفيا كما ذكر التاسع شدة الحاجة الى
المعنى كالعموم كما ذكره بعض او عند الكل ان حصل القطع فائدة الحق وقوع المجاز في اللغة والكتاب والسنة على المشهور
المشهور لوجود امارته كصحة السلب بالنسبة الى الحمار المستعمل في البليد فائدة علائق المجاز على المشهور خمسة وعشرون كعلاقة
السبب للمسبب وعكسها والشباهة والاول والكون بوصف سابق والمجاورة والمشاكلة والكل للجزء والعكس والعموم والخصوص
والاطلاق والتقييد واللزوم والبدلية والكلية والجزئية والاشتقاق وغيرها بعد وجود العلاقة الموجبة للفهم وجود
الموضوع له والقرينة وعدم المنع الوضعي والعرفي والشرعي ولا يشترط نقل الآحاد على المشهور للكفاية الرخصة وللاستقراء

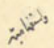
باب البحث فائدة الحق ان كون المعنى منفيا مجهولا وحصول الوضع التخصيصي لغيره دليل المجازية لا الاستعمال ولا اصالة عدم النقل
الثاني فائدة اختلاف الجمع كجمع الامر بمعنى الفعل على الامور وجمع الامر بمعنى القول على الاوامر ليس دليلا على المجازية لا بعد منع فائدة
اولوية المجاز عند عدم قدر مشترك صالح لكونه موضوعا له على المشهور والمشهور لاحتمال التخصيصي الوضعي فائدة التزام تقييد
اللفظ نحو نار الحرب لا يدل على المجازية على الاصح لا بعد العلم بعدم صحة الاطلاق على الاطلاق لاحتمال الاتفاق بمجرد توقف
استعمال اللفظ في معنى على استعماله في الآخر لا يدل على المجازية نعم عدم صحة الاطلاق الراجح الى صحة السلب دليل عليها فائدة
امتناع الاشتقاق كالامر من الامر بمعنى الفعل لا يدل على المجازية على الاصح سيما اذا كان المدلول عينا لا حدثا وكذا تعليق اللفظ بما
يستحيل تعلقه به كالقرية واسأل القرية وكذا عدم تعلقه بشيء باعتبار معنى مع تعلقه به باعتبار معنى حقيقي وكذا استعماله بعض موارد
المعنى الموضوع له بعد تركنا استعماله فيه فائدة اذا علم الموضوع له ولم يعلم المستعمل فيه حمل اللفظ عليه للغلبة وكفاية عدم العلم
بارادة الغير وعدم اشتراط العلم بالعدم حذرا عن اختلال النظام لا مع الشهرة المانعة او الوجيهة لرجحان المجاز الشايع ولهذا يقال ان الاصل
في الاستعمال هو الحقيقة مع تقدم الحقيقة الشرعية واذا علم المستعمل فيه ولم يعلم الموضوع له فالاستعمال اعم على المشهور والمشهور فائدة اذا
تعدد الحقيقة فرتب المجازات سيما الاستعمالي ان كان متعينين ومع التساوي فالاصح هو التوقف لقبح الترجيح بلا مرجح وعلم معنوية
استعمال اللفظ في المعاني المختلفة في اللغة على وجه الاستقلال مع وحدة الاستعمال فائدة استعمال اللفظ في المعنى الحقيقي والمجازي
على وجه الاستقلال مع وحدة الاستعمال جائز بالجواز الوضعي والعرفي لعدم اشتراط العرف مع وجود الذهن وهو الوضع التخصيصي
والنوعي لا بشرط شيء ونقل المانع فيكون على سبيل الحقيقة والمجاز معا فائدة الحقيقة العرفية ثابتة لوجود الامارة ومع نقلة
الاصطلاح ووحدة الخطاب يتوقف لا مع علم المتكلم بان كل صنف معتقد بالاختصاص في اصطلاحه وكونه غير مستحيل فحينئذ
الصحيح وكون المقام مقام البيان فالقول بحمل اللفظ على كل حقيقة بالنسبة الى كل صنف لبناء العقلاء وهذا الامر فائدة اذا تعارض
العرف واللغة فيه عند عدم حصول الظن بالمراد اشكال فيرجع الى الاصول فائدة اذا تعارض العرف العام والخاص كلغة الاعلام فبقي
الترجيح اشكال ولا يبعد تقديم العرف العام الحاقا بالاغلب فائدة اذا تعارض عرف المتكلم والمخاطب كلغة الرطل ففيه اقوال والحق
تقديم عرف المتكلم عند العلم بعدم علمه بالتغاير او الشك فيه وعرف المخاطب عند العلم بعدم التكلم بعدم علم المخاطب او الشك فيه
وعند العلم بعلمهما بالتغاير وعلم كل منهما به فالظاهر تقديم ملة المتكلم عند كثرة المحاورة على وفقه او مطلقا على وجه اذا حصل الظن
في الارادة والا فالتوقف وتقديم المخاطب كما هو مقتضى الارشاد والنص المقصد الثاني في الحقيقة الشرعية وهي ما ثبت
الشارع للماهية المخترعة الشرعية الجامعة او الا كالنية او الموصوف بها حقيقة او حكما نقلا او ابتداء لا لحصول الافادة والاستفادة
لانتظام امر المعاد ولو بواسطة انتظام امر المعاش وفيه مؤلفة فائدة الحق ان الالفاظ الشرعية للماهيات شرعية بدلالة
الاجماع منا وعدم تصور التعبد فيحو الزكوة بغير القدر المخصوص من المال عقلا وبناء وما عند الشرعية على وجه كاشف عن كون
اصل الماهية من الشارع بلا ملحظ تقدير موضوع الحكم الشرعي وان الحقيقة الشرعية بالوضع التخصيصي حين ثابتة وبالوضع التخصصي

من جهة قضاء العادة بحصوله في زمان يسير في استعمال الوقت ثابتة وان تلك الالفاظ اسام لما يم الصحيح بمعنى ما يجمع جميع الاجزاء الواقعية مع الشرائط
النفس الامرية بحيث لو فقد الكل لكان فاسدا يا جاء به النبي دمعروضا للصحة والمطابقة للواقع وغيره سواء كان جامعا لجميع الاجزاء التي هي
او كان جامعا لاجزاء الماهية فقط بمعنى ان لا يحتمع مع الاسمي العالى لامام العالي ولا الخاصة ولا الصحيحي لعدم صحة السلب عن غيره مع ملاحظة
الاجماع على اعتبار الاركان الاربعة **فائدة** الموقوف على النص ليس الا الحكم الشرعي وموضوعاتها الشرعية لكفاية العرف ونحو في
غيرها **فائدة** اصطلاح الشارع لو ثبت يعني الوضع مقدم على غيره كالعرف واللغة وكذا ما كثر استعماله فيه على وجه خاص به كونه مرادا
المقصد الثالث في بيان احكام الالفاظ المشتركة وغيرها وفيه فوائد **فائدة** المشترك ما وضع بوضع متعدد لان يدل معنى واحد
في اصطلاح واحد مع بقاء الاولية زمان واحد حيث هو **فائدة** الحق انه موجود في عرفنا والشارع على وجه ارادة احد المعنيين وعدم
صحة السلب بل الاجماع الحدسي **فائدة** اللفظ المشترك الذي له معنى او معاني عند كون الغلبة سببا للظهور والعلم بعلم المتكلم
والقرائن تدل على ما يحمل عليه ويتوقف في غير تلك الصورة **فائدة** الحق جواز استعمال اللفظ المشترك في اكثر من معنى على وجه الشمول
والاستقلال مع وحدة الاستعمال لوجود الذاتي وهو الوضع لكل ماهية لا بشرط بشهادة التبادر وفقد المانع مضافا الى عدم الاشكال
العرفي الذي هو الملاك وانه على وجه الحقيقة المرجوحة لكونه لفظا مستعملا فيما وضع له مع كون ارادة الكل التبادر كالتبادر في مادة
المقصد الرابع في احكام الالفاظ المترادفة وما في حكمها وفيه فوائد **فائدة** المترادف لفظ متعدد موضوع بوضع متعدد لمعنى
واحد في اصطلاح واحد وله فوائد وهو واقع على الاصح لوجود العلائم **فائدة** تابع اللفظ كشيطان ليطان ليس مرادفا على الاصح لكونه
مهملا وعدم افادته منفردا **فائدة** الحد غير مرادف للمحدود على الاصح للاختلاف في المفهوم لتعدد الوضع في الحد بحسب تعدد الاجزاء
ووحدته في المحدود **فائدة** الاصح وقوع التاكيد اللفظي والمعنوي بشهادة التتبع لفائدة التقوية ودفع احتمال التجوز ونحو ذلك
وعدم ترادف المؤكد للاختلاف في المفهوم في المعنوي ووحدة الوضع في اللفظي وعدم مجازية التاكيد لاستعماله فيما وضع له اذا
دار الامر بين كون اللفظ مرادفا وعدمه فمقتضى الترجيح اشكال **فائدة** الاصح عدم جواز التعدي من حكم المرادف الى مرادفه كامين و
لاحتمال خصوصية اللفظ **فائدة** الاصح وقوع المعرب في القرآن كالسجيل **المقصد الخامس** في الالفاظ المشتقة وفيه فوائد
فائدة المشتق عبارة عن فرع اصل به ووجه في تضاد بينه والمصدر اصل الذي يعتوره الصور المختلفة للدلالة على المعاني
المتفاوتة **فائدة** المشتق يطلق على الاسمي والاسمي قد يكون متعدد الدلول على طريق التركيب بالتركيب التوصيفي وقد يكون على طريق
التركيب الاضافي والمراد عند الاطلاق هو الاسمي الوصفي وهو ما دل على ذات له مدلول اصله كالقيام والقعود وهو حصة اسم
الفاعل والمفعول والصفة المشبهة وصيغة المبالغة وافعل التفضيل والصفة والتعجب وكل منها قد يكون بالزيادة او النقيصة حرفا
او حركة او معا **فائدة** صيغة الفعل وضعا للدلالة على الحدث لا وضعا بل النسبة الى فاعل ما او الفاعل المعين ايضا التبادر وهيئة
الماضي للزمان المتقدم والمضارع للحال والاستقبال على سبيل الاشتراك اللفظي على الاصح لوجود العلامة ولاهر ونحو الحال
بملاحظة الطلب المطلوب المجرد عن الزمان فلا منافاة بين الفعلية الفعلية للاقتران بالزمان ولا انشائية الفعلية المجرد عنه **فائدة**

افعل

افعل حقيقة في التعدية ومجاز في غير الوجدان والصيرورة **فائدة** فاعل لما يكون بين الاثنين حقيقة ولغيره مجاز **فائدة** تفعل المطاوعة حقيقة
وكذا انفعل ولكنه قد يكون بمعنى فعل **فائدة** تفاعل للتشارك حقيقة ولغيره كاظهار الوجه كتفاعل مجاز **فائدة** تفعل لقبول الفعل
من فاعل فعل حقيقة ولغيره كالتكلف مجاز **فائدة** استفعل للطلب الفعل حقيقة ولغيره كالانتقال والصيرورة ومصادفة الشيء على صفة
وبمعنى فعل مجاز **فائدة** المشتق الاسمي الوصفي حقيقة او خصوص الحدوث في سواء كان مشتقا من المصادر السيالة او غيرها موضوعا بالوضع
اللغوي الحقيقي التخصيصي لما تلبس بالمبدأ من غير شرط بقاء وشرط عدم طريان الضد وحقيقة فيه ما دام مشتقا التبادر المتلبس بالمبدأ
والاجماع في الجملة ولعدم صحة سلب الاسم عما انقضى عنه المبدأ ولم يطرأ الضد كالقاتل وصحته عند طريانه كالمؤمن بعد الكفر **المقصد
السادس** في المبهمات وفيه فوائد **فائدة** المبهم ما وضع لما لا يتعين الا بغيره كاسم الاشارة وهو قد يطلق على ظرف الزمان والمكان و
قد يطلق على الحروف والموصولات واسماء الاشارة ونحوها **فائدة** ما وضع له المبهمات على الاصح خصوص الافراد بالوضع العام وفاقا للمتأ
خرين التبادر ولزوم كون الحرف اسما لولاه **المقصد السابع** في بيان معاني حروف يحتاج اليها وكذا بعض الاسماء على ترتيب حروف
الهجاء وفيه فوائد **فائدة** الالف المفردة اصلية او وصلية اجنبية كادم او فعلية كاسر او حرفية كالى وكلما همزة القطع كهمزة باب الافعال و
التكلم ونحو وافعل التفضيل والصفة والتعجب وهمزة النداء والاستفهام **فائدة** اذ حقيقة في الظرفية ومجاز في غيرها كالتعليل والمفاجاة
التبادر **فائدة** اذا حقيقة في الظرفية الشرطية بلا خلاف في الجملة مضافا الى التبادر ولا ظهور عدم كلا منها على العموم والتكرار وكلما في
غيرها كالظرفية المحضة او المفاجاة مجاز **فائدة** الى حقيقة للانتهاء زمانا او مكانا التبادر ومجاز في غيره كالمعية وبمعنى عند وفي ومن
وكذا وحتى واستعمل ولا تدل على دخول الغاية **فائدة** ال موضوعة لتعريف مدلول مدخولها ومجاز في غيرها **فائدة** الا بفتح الهمزة
وتخفيف اللام حرف استفتاح التنبيه حقيقة ولغيره كالتوبيخ والانكار والاستفهام على النفي والعرض والتحضيض مجاز والا بكسر الهمزة
وتشديد اللام حقيقة في الاستثناء المتصل ومجاز في المنقطع وكونها صفة بمعنى الغير وعاطفة للتبادر **فائدة** ام حقيقة في
المتصلة الواقعة بعد همزة التسوية ومجاز في المنقطعة للاضراب او الانكار وكذا كونها زائدة **فائدة** اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم
بعد الا وقد يكون بمعنى حقا وبالتشديد حرف شرط وتفصيل واما بالكسر والتشديد للشك حقيقة ولابهام والتفصيل والتخيير
والاباحة مجاز **فائدة** ان المكسورة الخفيفة للشرط والنفي على وجه الاشتراك اللفظي ولغيرهما كمخففة ولذا مجاز **فائدة** ان
المفتوحة الخفيفة حرف مصدر ويجيء مجازا للتفسير وبمعنى اذ ونحوه **فائدة** ان المكسورة الشديدة حرف توكيد وتحقيق ويجيء مجازا
بمعنى نعم **فائدة** ان المفتوحة المشددة ايضا حرف توكيد وتحقيق ويجيء مجازا بمعنى لعل **فائدة** او للشك حقيقة ولغيره كالابهام
والتخيير والاباحة والجمع المطلق والاضراب والتقسيم وبمعنى الا والى مجاز للتبادر ونحوه **فائدة** اي بالكسر والسكون حرف جواب
بمعنى نعم واي بالفتح والتشديد اسم ككل ويجيء للشرط والاستفهام وبمعنى الذي ونحوها مجاز **فائدة** الباء المفردة حقيقة في
الالصاق الحقيقي ومجاز في غيره كالتعدية والاستعانة والسببية والمصاحبة والظرفية والبدل والمقابلة والمجاوزة والاستعلاء
والتبعيض والقسم والغاية **فائدة** بل حرف عطف واضراب يكون لابطال ما قبلها او للانتقال من غرض الى اخر ان دخلت على الجملة وجعل

ماقبلها كالسكوت عنه ان دخلت على المفرد وتقدمها امر او ايجاب وتقرير ما قبلها على حالته وجعل ضده لما بعدها ان تقدمها نفي او نهي وقد
تكون للترقي واثبات حكم ما قبلها لما بعدها **مائدة** بلا حرف جواب تختص به بالنفي وتفيد ابطاله **مائدة** بيد حرف استثناء منقطع وقد
تكون من اجل **مائدة** التاء المفردة المتحركة حرف القسم ان كانت في اوائل الاسماء وحرف خطاب ان كانت في اواخر الافعال او اواخر الاسماء
وقد تكون الباء للعترة والوحدة وفي اواخر الافعال الضمير ان كانت ساكنة فحرف تانيث **مائدة** ثم حرف عطف للتشريك في الحكم مع الترتيب
والمهلة حقيقة ولغيرها مجازا **مائدة** جير حرف جواب بمعنى نعم كاجل ولام ساكنة واي وبلى الا ان بلى لاثبات النفي دون غيرها
مائدة حاشا حرف بمعنى الا عند الاكثر **مائدة** حتى حرف لانتهاء الغاية حقيقة وللتعليل وللاستثناء والعطف لافادة التدريج او التنزل
وللاستثناء مجازا **مائدة** خلا حرف بمعنى الا كعدا وقد تكون فعلا ماضيا مستقبلا **مائدة** رب حرف جر للتكثير كثيرا وللتقليل قليلا
مائدة السين حرف تنفيس للاستقبال الواسع وسوف اوسع **مائدة** على حرف للاستعلاء الحقيقي حقيقة ولغيره كالمصاحبة
والمجاوزة والتعليل والظرفية وللاستدراك وبمعنى من والباء مجازا **مائدة** عن حرف جر للمجاوزة حقيقة ولغيرها كالبدل والا
ستعلاء والتعليل والظرفية والاستعانة وبمعنى من والباء مجازا **مائدة** عسى عند بعض حرف للترجي في المحبوب والاشفاق في
المكروه **مائدة** على كلعل **مائدة** عند للحضور او لكانه كلدى ولدن وفيها معنى على بعيد القسمين **مائدة** الفاء المفردة
حرف عطف للترتيب بلا مهلة على الشيوع المضي خلافا للفراء في افادة الترتيب وقد تكون رابطة وسببية وتفسيرية وتفصيلية
وتفريعية **مائدة** في حقيقة في الظرفية الحقيقية زمانا او مكانا وقد تكون للمصاحبة والسببية والتعريض وبمعنى الباء ومن والى
مائدة قد للتحقيق وتقريب الماضي من الحال وقد تكون للتقليل والتكثير **مائدة** الكاف المفردة حرف تشبيه وقد تكون للتعليل
وللاستعلاء وعند كونها في الاواخر تكون ضميرا او حرف خطاب **مائدة** كي كلام التعليل معنى وعملا وقد تكون كان المصدرية
مائدة كلا حرف ردع وزجر وقد تكون بمعنى حقا واي ونعم **مائدة** كان حرف تشبيه وقد تكون للتحقيق والتقريب **مائدة** كل للعموم
الاستغراقي وكلا وكلتا للتاكيد الاثنينية وكيف للاستفهام وقد تكون للتعليل وتوطئة القسم والتعجب وبمعنى اللام وعلى وفي
وعند وبعد ومع ومن وعن **مائدة** لا مشتركة لفظا بين نفي الجنس والعزة والنهي وقد تكون عاطفة **مائدة** لكن المشددة حرف
استدراك والساكنة حرف ابتداء للاستدراك ان وليها كلام وان وليها مفرد وتقدمها نفي او نهي من غير اقتران بالواو فهي عاطفة
ومع الاقتران قيل الواو عاطفة وقيل لكن عاطفة والواو زائدة **مائدة** لعل للترجي وقد تكون للتعليل وللاستفهام **مائدة** لم حرف
نفي وكذا لما ولكنها قد تكون رابطة وبمعنى الا ولن حرف نفي التابيد في الاستقبال **مائدة** لو حرف شرط في الماضي تقتضي امتناع
ما يليه واستلزامه لتاليه **مائدة** لولا لامتناع الثانية بوجود الاولى وقد تكون للتحضيض والعرض والتوبيخ والتنديم والا
ستفهام **مائدة** ليت حرف للتمني ما لا يجوز غالبا **مائدة** ما اسمية وحرفية والاسمية معرفة ونكرة وكل منهما تامة وناقصة والتامة
عامة وخاصة والحرفية نافية ومصدرية **مائدة** من حرف لابتداء فعل ذي الغاية المكانية او الزمانية او لابتداء الغاية بمعنى
المسافة تسمية للكل باسم الجزء وقد تكون للتبعيض والتبيين والتعليل والبدل وبمعنى الباء وفي وعلى وعند وربما **مائدة** من شرطية



واستفهامية وموصولة وموصوفة **مائدة** متى ظرف زمان متضمن للشرط وقد تكون لتعيين الزمان مع الشرط وقد تكون للاستفهام **مائدة** مع
للمصاحبة مكانا او زمانا وقد يكون بمعنى عند **مائدة** متى للشرط الزماني العامي وقد تكون للاستفهام الزماني **مائدة** منذ ومذ كان
الدائم او تاما وان وليها الجملة فهما ظرفان على المشهور ومبتدا ان بتاويل زمان مضاف الى الجملة عند بعض **مائدة** النون المفردة للتاكيد
والرجوع الى الجمع المؤنث عند التخفيف كالوقاية والتنوين حقيقة في التنكير ومجاز في غيره كالتمكن والعوض والمقابلة والترنم
مائدة نعم حرف تصديق ووعد واعلام ومثل بلى الا انه ايجاب بعد النفي **مائدة** الواو لمطلق الجمع في الحكم من غير ترتيب ومعية على
الاصح المتبادر والواو ثانية للاشتراك المعنوي مضافا الى دعوى جماعة الاجماع والظاهر كونها للعطف بعد الربط لا العكس وقد تكون
للقسم والحالية وبمعنى مع ورب وعند كونها في الاخر تكون علامة الجمع وضميره **مائدة** ها الضمير حقيقة لما تقدم ذكره حقيقة
ومجازا في غيره وقد تكون لجمع معنى التنبيه او السكت او مبدلة من تاء التانيث **مائدة** ها اسم فعل بمعنى خذ او للتنبيه وضمير المؤنث
مائدة هل حرف لطلب التصديق الايجاب وان كان الهمزة اعم وهما للاستفهام الحقيقي حقيقة ولغيره كالانكار مجازا وكذا كونها
بمعنى قد **مائدة** هو لما تقدم ذكره حقيقة ولغيره كالفصل مجازا **مائدة** الالف الساكنة علامة التثنية وضمير الاثنين وقد تكون
فاصلة بين النونين ولمد الصوت **مائدة** الياء المفردة حرف تانيث وضمير مؤنث **مائدة** يا حرف نداء مطلقا او لخصوص البعيد
وقد تاتي للتنبيه ايضا وهو اخر المائدة **الباب الثاني** في الاوامر والنواهي وفيه مقصدان **المقصد الاول**
في الاوامر وفيه موائد **مائدة** الاصح ان مادة الامر مشتركة لفظا بين المعنى المصدري الذي يعبر عنه بالفارسية بفرمودن و
بين الاسمي وهو مطلق الشيء الذي هو من الامور العامة لا لامكان لعدم الجامع القريب مع وجود الملازم للانصراف على ان المصدري
حقيقة في المعنى المصدري مع الاطراد [illegible] بان هيئة المشتقات والجمع [illegible] صحة السلب منها فتكون مشتركة معنى
كما انها مشتركة لفظا بين العام والخاص هو على الاصح عبارة عن الطلب الحتمي ولو كان بغير القول كالاشارة والنقش وهو على الاصح
عبارة عن الارادة بمعنى مشية ايجاد الفعل عن الغير حتما [illegible] العدم [illegible] ان يكون طلب الانسان
من نفسه شيئا امر العدم صحة السلب ولكنه على التحقيق لا يكون داخلا في معنى قوله من فعل كذا [illegible] الا عند
الاستعلاء في الامر [illegible] **مائدة** الامر باللام حقيقة في الوجوب المتبادر **مائدة** صيغة الامر وهي مبنية
المضارع التي [illegible] حذف حرف المضارعة وسكون الاخر سواء كانت مع همزة الوصل ام لا وسواء كان [illegible] معنى الاسم كصه
على الاصح ام لا موضوعة بالوضع النوعي الحقيقي الافرادي [illegible] على الاصح في اللغة [illegible] الوضع للوجوب بمعنى الايجاب الذي
هو صفة الطالب لا المطلوب كالوجوب بمعنى كون الفعل بحيث يمدح فاعله ويذم تاركه او يستحق فاعله الثواب وتاركه العقاب
المتبادر عند التجرد عن القرينة [illegible] ظاهر الايات والاخبار والوجوب المتبادر من المركب عبارة عن الوجوب الثابت
الاصل الشرعي [illegible] الاستقلالي النفسي [illegible] المطلق لا مطلق الوجوب [illegible] فتكون حقيقة [illegible]
حقيقة [illegible] على الاصح بالوضع النوعي الحقيقي التركيبي [illegible]

والغيري والتخييري والكفائي لدى القرينة مائدة الاصح ان الجملة الخبرية المستعملة في انشاء الطلب تدل على الوجوب او الحرمة لكونها اقرب
المجازات ماهية واستعمالا وعليه بناء العرف والعقلاء مائدة الاصح ان الامر بالامر عند علم المتبعين بانه من الامر الاصلي او الواسطة
امر للمتبع الفرعي مائدة الوجوب عقلي ونقلي والعقلي لفظي ولبي وكل منهما توصلي وتاصلي والتاصلي اصلي وتبعي والاصلي
شرعي وشرطي والشرعي نفسي وغيري وكل منها عيني وكفائي وتخييري وكل منها مطلق ومشروط ومقيد وكل منها مضيق
وموسع وهو جائز وواقع ويجوز تركه اول الوقت من غير توقف على العزم على الاتيان به ثانيا الا من جهة انه من احكام الايمان
على الاصح نعم اذا ظن الفوت بالتاخير يجب التعجيل كما عليه بناء العقلاء بل الشريعة وادعي عليه الاتفاق مائدة الوجوب الكفائي
عبارة عن الطلب الحتمي من المكلف الواحد حقيقة او حكما فعلا واحدا كان بسبب واحد كان في ظرف واحد كان من المكلف المتعدد
على وجه التبادل بالاكتفاء بفعل البعض مع العلم بوقوعه او الشروع فيه على وجهه وكذا مع الظن الشرعي ولو بانه سيقع على وجهه
مع منع الكل من الاخلال لا الكل المجموعي ولا الكل البسيط وهو البعض المبهم المنتشر لفهم اهل اللسان بمقتضى الوضع النوعي
الحقيقي لا الشرعي وبناء العقلاء على مدح الكل بالفعل وذم الكل على وجه الاستقلال بالترك والوجوب التخييري عبارة
عن الطلب الحتمي من المكلف الواحد حقيقة او حكما من المكلف كل في ظرف واحد كان فعلين او افعال مختلفة الحقائق حقيقة
او حكما في الجملة بحيث لا يجوز الاخلال بالكل شاملا وان كان الكل مطلوبا اثباتا وكيف كان فاعلم ان الوجوب الكفائي واقع وهو على
الاصح واجب على الكل ويسقط التكليف بفعل البعض ولو بالعلم بالاتيان وبالاستقبال كما ان المكلف به في الواجب التخييري هو الكل
ويسقط التكليف بفعل البعض لظهور الامر في العيني وثبوت التسوية بالسقوط من الخارج ولا فرق بين المتغايرين والمتداخلين
من اقسام التخيير بين الزائد والناقص لتعلق الامر الواحد المستعمل في الوجوب بخصوصية الكل فيفهم عرفا كون الزائد موصوفا بصفة
الوجوب سيما ما يتوقف على النية مع انه لولا لزم استعمال اللفظ في المعنيين في استعمال واحد وهو ممنوع وهذا على تقدير جوازه
عند عدم القرينة المخصوصة غير جائز لندرته مائدة المطلوب من الامر المجرد هو الماهية المطلقة ويكون الخصوصيات من
مقدمات الوجود لا الوجوب للتبادر ولقضاء الوضع الافرادي وكفاية وجود الكلي الطبيعي في ضمن اشخاصه ولو عرفا
مائدة الامر المجرد لا يقتضي المرة ولا التكرار بنفسه للتبادر بل طلب ايجاد حقيقة الفعل خاصة ولكن حصول الامتثال بالمرة يقتضي
عقلا سقوط التكليف على الاصح ولا لكان التكرار واجبا او اللفظ مجازا او مستعملا في الحقيقي والمجازي ولا فرق بين الامر الوجوبي
والندبي وبين تعليقه بالشرط التكراري او الصفة او العلة وعدمه نعم عند التعليق بما يفيد العموم وضعا كالكلما وبالعلة
الحقيقية يفيد التكرار عرفا على الاصح مائدة صيغة المضارع المستعملة في معنى افعل لا تفيد التكرار ولا استمرار التجدد على
الاقرب لانها كافعل وفاقا مائدة الامر لاقتضائه طلب الماهية المطلقة يقتضي الاجزاء الحقيقي الموجب لرفع الطلب استقلالا
وسقوط الاعادة والقضاء بل الشرعية نعم لو ظهر مخالفته للاعتقاد للواقع فالظاهر لزوم الاعادة وقتا لا خارجا ولا فرق
في ذلك بين الواجب والندب نعم مقتضى الدليل الخارجي توقف الاجزاء على نية القربة المعتبرة او النية المقارنة التي هي الداعية

من غير حاجة الى نية الوجه كما عليه بناء العقلاء مائدة الامر المطلق المجرد لا يقتضي الفور ولا التراخي على الاصح للتبادر وطلب الماهية الكلية ولكن
افادة الفور ومنع العصيان بمنع الفور الثاني بل بقاء اصل التكليف الا اذا كان هناك تكليفان طلب الماهية والفورية مائدة
الامر الحقيقي المشروط بالشرط الوجودي الممتنع غير المقدور مع علم الامر بالانتفاء والعجز غير جائز على الاصح عندنا لكونه تكليفا بما
لا يطاق مائدة الامر الوارد عقيب الحظر المعلوم او الموهوم عند تجرده عن قرينة اخرى يفيد الاباحة دون الوجوب والندب
على الاقرب لفهم العرف بل بناء العقلاء ايضا وكذا النهي عقيب الوجوب مائدة الامر بالشيء لا يقتضي وجوب المقدمة الوجودية لها
بالوجوب الشرعي على الاصح لعدم المطابقة والتضمن ولا الالتزام عقلا وعرفا مائدة الامر بالشيء على سبيل التضييق على وجه الايجاب
بل الندب ايضا عند عدم القرينة لا يدل على النهي عن الضد العام ولا الخاص ولو التزاما عرفا على الاصح مع انه خارج عن الضد التركيبي
الشرعي بل لا يقتضي عدم الامر بالضد ايضا وكذا النهي عن الشيء تحريما وتنزيها بالنسبة الى الامر بضده وجوبا او استحبابا مائدة الامر
بنفسه لا يقتضي الوجوب في خارج الوقت بل يكون القضاء بالامر الجديد لا تابعا للاداء مائدة الحق ان نسخ الوجوب يقتضي عدم
بقاء الجواز الشرعي المستفاد من الامر بالتضمن او بالتحليل العقلي لبساطة مدلوله المقتضية للامتناع واما فيلزم التشريع المحرم وكذا
سقوط الطلب في نحو الاداء الثاني وكذا القيد والخاص مائدة اذا ورد من الشارع امران فمع التضاد يجعل الثاني ناسخا ان امكن
وعلم التاريخ والا يتوقف ويرجع الى الاصول ومع التخالف كصل وصم يعمل بمقتضاهما ومع التماثل كصل ركعتين وصل
ركعتين مع تنكيرهما او تعريفهما او تنكير الثاني يعمل بهما وكذا مع كون الاول نكرة والثاني معرفة على الاصح لفهم العرف في اقتضاء
العطف المغايرة ومع تنكيرهما او تعريفهما او تعريف الثاني خاصة بلا عطف يفهم التاكيد على الاصح ومع تنكير الثاني خاصة
يحكم بالتغاير لعدم جواز تاكيد النكرة عن المعرفة مائدة توجه كل امر مشروط بالشرائط العامة التي هي البلوغ والعقل والعلم
والقدرة بالذات والعرض في اعم من لزوم التبع نعم لا يشترط ما ذكر في الاحكام الوضعية الا اذا دل الدليل الخاص او كانت
تابعة للتكليفية كما انه لا يشترط في شيء منها عندنا كالتكليف بالاصول مائدة الامر ظاهر في لزوم المباشرة وعدم جواز
الاستنابة ولكن العقل والنقل يقتضيان جواز الاستنابة بالنسبة الى ما لم يتعلق غرض بمباشرة المامور فيه كالقضاء عن
الاب والاوصى وجوب الوصية على من كان عليه حق من حق الله كالصلوة بل عن التحرير دعوى الاجماع عليه لاطلاق
ادلة الوصية العقد الثاني في النواهي وفيه موائد مائدة النهي منع عن الفعل على وجه الطلب للترك استعلاء
مائدة النهي مادة وصيغة حقيقة في التحريم للتبادر ويدل عليه الايات والاخبار مائدة الاظهر ان المطلوب من النهي المجرد هو الكف
اذ هو المتبادر ولهذا لا يعد التارك الغافل او نحوه مطيعا مائدة الحق ان النهي المطلق المجرد يدل على التكرار المطلق في الزمان
التركيبي السلبي الكلي للتبادر العرفي بمعنى ان المطلوب هو استمرار العدم مدة العمر او بحسب الزمان المذكور في الكلام الذي
هو تكليف واحد فيلزم الفورية ولا فرق فيما ذكر بين النهي التحريمي والتنزيهي مائدة تعلق النهي بجميع الافعال جائز عند تقييد
امكان الخلو دون امتناعه لعدم المانع العقلي والنقلي في الاول دون الثاني مائدة اجتماع الامر والنهي في محل واحد من جهتين

تقييد بين جايز عقلا وعرفا على الاصح لكفاية تعدد الجهة في تعدد الموضوع وعدم فهم التخصيص في نحو صل ولا تغصب بناء على وجود الكلي
الطبيعي ولو عرفا ولهذا يعد العبد المامور بمشي خمس خطوة في كل يوم والمنهي عن الدخول في الحرم اذا مشى في الحرم مطيعا و
عاصيا مائدة الاصح ان ما له حقيقة شرعية عند تعلق النهي ايضا يحمل على المعنى الشرعي لانه المتبادر مضافا الى الحذر عن الاغراء
بالجهل وتوهم لزوم اجتماع الامر والنهي من جهة ان المعنى الشرعي صحيح ومامور به فاسد ومنهي عنه لا محل له مائدة النهي على الاقوى
يدل على الفساد مطلقا عند كون الامر عاما ان كان مقتضى الصحة محضا وان كان نص التحريم كالحليفة والا فلا لعدم فهم العرف تخصيص الحرمة
في الاول دون الثاني مائدة النهي المجرد لا يدل على الصحة على الاصح كما في صلاة الحائض مائدة الاصح ان فساد المعاملة ان لم
يستند الى انتفاء الاركان ايضا لا يستلزم التحريم لاحتمال كونه من جهة انتفاء الشرط كالبلوغ مائدة النهي المتعلق باحد
المتعاملين لا يدل على الحرمة بالنسبة الى الاخر لانتفاء الدلالات الثلث وعدم الفهم عرفا ولامكان التخلف عقلا ووقوعه نقلا
كما في تحريم اللواط بالاطفال والبهائم فيحتاج الاخر الى الدليل وفقد الاخر كان لزوم العقد من احدهما لا يستلزم لزومه
من الاخر كما عن الاصحاب الباب الثالث في العموم والخصوص والمطلق والمقيد وغيرها مقاصد المقصد الاول
في العموم وغيره من فوائده مائدة العام ما يدل على جميع ما يصلح له بوضع واحد في استعمال واحد على سبيل التناول والاستقلال
والخاص ما يدل على بعض ما يصلح له العام ومادة العام اعم والفرق بين العام والمطلق ان العام شموله تناولي وشمول المطلق
تبادلي وان العام يدل على الاشخاص بالاصالة وعلى الماهية بالتبع والمطلق بالعكس ومدلول العام مركب من الماهية و
التشخص ومدلول المطلق بسيط والتشخص مقدرة نعم مدلول المطلق الدال على حصة شايعة في جنسه مركب من الماهية و
التشخص المبهم مائدة العموم عقلي ونقلي والعقلي اصلي وتبعي ولا اصلي حقيقي وغير حقيقي والنقلي لغوي وعرفي واللفظي منطوقي
ومفهومي والمفهومي عرفي وحقيقي وكلاهما وضعي وطبيعي وحكمي وكل منها افرادي ومجموعي وجماعي مائدة الاصح ان
العموم له صيغة خاصة به نحو كل للتبادر ونحوه مائدة صيغ العموم كثيرة نحو كل ومن وما واي ومهما للتبادر مائدة
الاصح ان الجمع المحلى باللام يفيد العموم للتبادر مضافا الى ان اللام للتعريف مدخولها والجمع لجماعة من الافراد فبعد طرح التنوين
واسقاط الابهام وعدم العهد لا يتحقق التعريف الا بارادة كل فرد على سبيل الاستغراق الافرادي ونفي بداء الاجماع الذي
استظهره في نين مائدة من وما للعموم المتبادر سواء كانتا استفهاميتين او مجازاتين او موصولتين بعد صلاحية
الصلة التي هي تابعة للموصول في العموم على الاصح لفهم العرف وبناء العقلاء مائدة ترك الاستفصال في جواب السؤال
مع قيام الاحتمال يفيد العموم والاشتمال على اصح الاقوال لبناء العقلاء مع انه لولاه لم يتحقق اليقين الا في حصول
الجواب لاحتمال كون السؤال عن الكل ولكن قضايا الاحوال ولو كانت في جواب السؤال اذا تطرق اليها الاحتمال اكتست
ثوب الاجمال وسقطت عن الاستدلال لعدم ما يقتضي العموم من العقل والنقل فهناك قاعدتان مائدة النكرة في سياق
النفي يفيد العموم وضعا على النحو والضعف للتبادر وصحة الاستثناء مضافا الا ما يدعى من خلو الاتفاق ولا فرق بين ليس

وما

وما ولا وغيرها ولا بين ما اذا دخل النفي على النكرة او على عاملها ولا بين النكرة الصادقة على القليل والكثير ولا بين ما لا تم النفي وغيره
ولا بين المفرد والمثنى والمجموع للتبادر في المجموع وكذا الفعل المنفي وفي تعدي العموم الى المتعلقات وجهان مائدة المفرد المحلى
باللام لا يفيد العموم على الاصح وفاقا للاكثر لتبادر الجنس لغة وعدم تبادر العموم ولهذا يعد من ابى بزيد ممتثلا مضافا
الى انه مقتضى الوضع التركيبي المنتزع من اللام ومدخولها مائدة الجمع المنكر لا يفيد العموم واقله الثلاثة للتبادر وصحة سلب
رقبة رجال عن رقبة رجلين ونحو ذلك مائدة الحق انه اذا ادعي بنحو الاجماع على جواز الدخول في الصلاة بالوضوء المندوب
مطلقا وكان اعتقاده عدم كون الوضوء لقراءة القرآن مثلا وضوءا وثبت عندنا كونه وضوءا لم يحكم بالعموم مائدة الظاهر ان
اطلاق لفظة المنزلة يفيد العموم عرفا عند التعالي بل عليه بناء العقلاء ظاهرا فيكون كالتشبيه المطلق التوالي وجه لها
المنزلة الحكمية فيقتصر فيها على القدر المتيقن مائدة نفي المساواة بين الشيئين مضافا لعدم التجرد عن القرينة يقتضي عموما
العموم في عدم المساواة والاشتراك في جميع الامور والاحكام على الاصح مائدة الاصح ان الخطاب الشفاهي عند التجرد عن القرينة
خاص بالموجود الحاضر المتوجه اليه الخطاب كما عليه بناء اهل اللسان والعقلاء لاصالة الحقيقة ونحوها الا وغير المجمل مائدة
الحق ان اللفظ الموضوع للرجال كالرجال مثلا عند التجرد عن قرينة الاختصاص والاشتراك لا يحمل على العموم والاشتراك نعم
ان حصل من ملته الاشتراك في الحكم الظن المعتبر يحكم بالاشتراك بناء على حجية مطلق الظن في الاحكام الا ما خرج كما هو الحق
مائدة الحق شمول العام الوضعي للفرد الشايع والنادر بحسب الوجود والاستعمال لبناء اهل اللسان والعقلاء واما الانصراف
فلا واما العام الطبيعي فيشمل الافراد النادرة واما العموم الحكمي فلا يشمل الا الشايع لعدم لزوم الترجيح مائدة لا يجوز التعدي
من حكم شخص الى اخر ولا من حكم صنف الى اخر ولا من حكم نوع الى اخر الا اذا قام الدليل على العموم كالاجماع وتنقيح المناط لمثل
ما ذكر في الخطاب الشفاهي مائدة الحق ان حكم البدل لا يجري في المبدل الا اذا دل الدليل نحو عموم المنزلة وغيره من الادلة
اللفظية المعتبرة المقصد الثاني فيما يتعلق بالتخصيص وغيره من فوائده مائدة التخصيص عبارة عن قصر العام على بعض ما
يتناوله وضعا على وجه الاستقلال باعتبار الارادة او الاسناد او كليهما مائدة الحق جواز تخصيص العام الى الواحد بالجواز
الوضعي اللغوي والعرفي لوجود المقتضي وهو صلاحية المخصص لكل اخراج ووجود علاقة العموم والخصوص وفقد المانع مضافا
الى وقوع التخصيص مع عدم بقاء الاكثر في الاية مائدة الاقرب ان الاستثناء الذي هو حقيقة في المتصل على الاصح للتبادر
لا يجوز كونه منفصلا عرفا والا لما استقر شيء من العقود وانه لا يجوز كونه مستغرقا والا لزم التناقض وانه يقتضي استفادة
الحكمين المتخالفين وانه يقتضي كون العام المخصص بكيفيه مجازا على الاصح بشهادة العرف على ان المراد هو ما بقي وهو غير ما وضع له
كما ان المسند اليه كذلك وانه اذا تعدد واقترن بحرف العطف يرجع الكل الى المستثنى منه لامتناع عطف المستثنى على المستثنى منه وكذا
اذا تجرد عن العطف وزاد الثاني بل مع التساوي مع احتمال التاكيد وان تعدد وتجرد وقصر الثاني رجع الى ما قبله لفهم العرف
وانه اذا تعقب جملا متعددة فلا يرجع عوده الى الكل واحد مع ان الاصح انه يكون الاخراج للمطلق الصالح للعود الى الخصوص الاخيرة على

الحقيقة والى الصيغ كك والفروض انه لا يكون قرينة على تعيين احدهما لابد من التوقف اجتهادا او السنة الواحد الاخيرة للاجماع على تخصيصها
فالحاجة ثم يحمل على ما عداها على العموم فقاهتة لاصالة الحقيقة بناء على اعتبارها عند عدم ظهور المعارض من غير اشتراط الظهور والعدد
لبناء اهل اللسان والعقلاء واصالة البيان فى كلام الحكيم وملاحظة غلبة حال المستعمل بالكسرة التكلم على وجه الحقيقة وكذا
غير الاستثناء من المخصصات فائدة يجوز التخصيص بغير الاستثناء ايضا سواء كان متصلا كالشرط والغاية والصفة وبدل البعض
او منفصلا كالعقل والاجماع والسيرة والكتاب والسنة فيجوز تخصيص الكتاب بالكتاب على الاصح لكون الخاص نصا مقدما
على العام الظاهر وبغيره من الادلة القطعية لتقديم القطعى وبخبر الواحد المعتبر على الاصح لانتفاء مناط الحجية وهو الظن الا فيه
فائدة يجوز تخصيص العام بمفهوم الموافقة سيما فى الخبر بل فى بين لنا اتفاق وكذا بمفهوم المخالفة على الاصح لبناء اهل اللسان
والعقلاء فائدة تعقيب العام بضمير راجع الى بعض ما يتناوله عند التجرد يقتضى التخصيص على الاصح لفهم العرف فائدة خصوص السبب
والمورد لا يقتضى التخصيص بل العبرة بعموم اللفظ لفهم العرف ووجود المقتضى وفقد المانع فائدة العام لا يختص بسبب خصوص
مذهب الراوى على المشهور المنصور لمثل ما مر ولما اذا حمل الخبر على احد محامليه فان كان من اجتهاده فلا اعتبار به الا اذا حصل
الظن المعتبر وان كان عن اخاده فالظاهر اعتباره وكذا لا يقتضى كون المخاطب مخاطبا خروجه عن العموم على الاصح وكذا علو منصب
المخاطب المخاطب الا اذا صدق ويقبل مع احتمال عدم دخول المخاطب مطلقا لفهم العرف ظاهرا وكذا الرتبة والكثرة على المشهور المنصور
لمثل ما مر وكذا قصد المدح او الذم والعادة المخالفة للعموم وكذا القياس الا ما يندرج فى الدلالة اللفظية واما تعليق الحكم على الخاص
بعد تعليقه على العام فالتحقيق فيه انه مع العلم بتعدد الحكم او الجهل لا يكون مخصصا لاصالة الحقيقة ومع العلم بوحدة الحكم يكون
احدهما ناسخا ان امكن النسخ والا يؤخذ بالراجح ان كان والا يتوقف فائدة تخصيص حكم العام بالنسبة الى بعض الايام لا يقتضى
تخصيصه بالنسبة الى سائر الايام لبناء العرف والعقلاء فائدة الاصح ان عمل الغائبين والمعدومين بعمومات الكتاب والسنة قبل
الفحص الزائد من الفحص اللازم فى جميع الادلة بالنسبة الى المخصص جائز وفاقا للاكثر اذ بدونه لا يحصل الظن المعتبر نعم لا يحتاج
الى الاستقصاء بل يكفى حصول الظن بعدم المخصص على الاظهر كما عن الاكثر وكذا لا يحتاج الى الفحص عن مخصص اخر بعد الاطلاع على مخصص
واحد وكذا لا يتوقف فيه الا رجحن فى عدم ملتفت اليه بعد اداء الاجتهاد الى الحكم العام حذرا عن تعطيل الاحكام واختلال النظام
نعم ان وجد مخصصان وعلم ان الحق احدهما من غير مرجح لزم التوقف والعمل بالاصول الفقاهتية فائدة الاقرب كما اشتهر ان العام
المخصص حجة مطلقا لانه موضوع للعموم مستعمل فى البعض الذى هو الخصوص وهو حجة فى تمام ما بقى على المشهور المنصور لما فى العرف
من الظهور مع انه اقرب المجازات نعم العام المخصص بالمجمل مجمل غير حجة لعدم حصول المظنة وكذا ان تعقب العام بما يحتمل
كونه مخصصا على وجه يوجب عدم حصول الظن المعتبر والا فهو محمول على العموم نعم المجمل بعده يبقى على اجماله على الاصح الا
اذا علم التلازم لان ظهور العام فى العموم لا يستلزم ظهور غيره فائدة العام والخاص متنافيا الظاهر اذا وردا فان كان التعارض
بينهما من قبيل تعارض العامين من وجه عمل بالراجح ان كان والا يتوقف وان كان من قبيل تعارض عموم المطلق فمع عدم وجود

الشرط الحمل وهو عدم وروده بعد حضور وقت العمل بالاخر وكون العام مصدليا وعدم كونه مورد التعارض بمحل السؤال وعدم كون ظهور العام على وجه
وعدم توجه العام على وجه وعدم توجه العام على وجه العموم يجئ الاشتمال بتقدم العام ويطرح الخاص او يحمل على المجاز او يتوقف ويرجع الى الاصول
ومع وجوده والتنافى فالتخصيص العام لفهم العرف وبناء العقلاء وحصول المناط وهو الظن وكذا مع تاخر الخاص وورده قبل حضور وقت العمل
بالعام لمثل ذلك نعم ان كان وروده بعده كان نسخا عند احتمال عدم ثبوت الحكم وكذا فى العكس وعند جهل الحال يعمل بالخاص ولو من باب
الفقاهتة من جهة عدم حصول الظن بجريان حكم العام بالنسبة اليه المقصد الثالث فى المطلق والمقيد وغيرهما مما يتعلق بهما فائدة المطلق ما دل
على ماهية لا بشرط شئ ولو كانت مأخوذة بان كانت حصة شائعة والمقيد خلافه فائدة المطلق يحمل على العموم بشرطين الاول التواطى الثانى
وروده لبيان حكم نفسه لا حكم اخر فائدة المطلق يحمل بوجود القرينة كالامتنان ومقام البيان ونحو ذلك كالاستثناء وجواب السؤال
على العموم الحكمى فيعم الشايع بل النادر على وجه او الطبيعى فيعم الانذار ايضا بل المعدوم حين التكلم ايضا عند وجوده فائدة المطلق
اذا كان له فرد شايع انصرف اليه ويكون مجملا بالنسبة الى غيره فيرجع الى الاصول ولكن اذا ثبت الحكم للمطلق عليه لبعض الافراد النادرة
من الاجماع فلا يحمل غيره وجهان والاوجه العدم لعدم حصول الظن بارادة الطبيعة ولكن لا يحكم بدخول الاناث فى حكم
الذكور وبالعكس الا بالدليل وحصول الظن فائدة المطلق والمقيد ان اختلفا حكما ولو باختلاف المتعلق لا يحمل المطلق على المقيد
لاصالة الحقيقة وعدم التقييد مضافا الى الاجماع الا اذا كان ما يقتضى التقييد كما فى صورة تحقق الوحدات الخمس وحدة المكلف والمكلف
والمكلف فيه والمكلف له ولهذا لا يكون حمل المطلق على المقيد منافيا للقول بعدم حجية مفهوم الوصف فائدة المطلق والمقيد اذا اتحدا
حكما وسببا عند الوحدات الخمس حمل المطلق على المقيد لفهم العرف وبناء العقلاء ونحوهما عند عدم حضور وقت العمل باحدهما والا فيكون
الاخر ناسخا عند امكانه واذا اتحدا حكما واختلفا سببا من غير دليل على اشتراكهما فى العلة ولا اتحادهما فى التقييد لا يحمل المطلق على المقيد
على الاصح لعدم التنافى ولزوم حمل كل دليل على ظاهره ولهذا الحكم ببقاء الاطلاق فى مثل قضاء شهر رمضان مع تقييد الحكم فى صوم
التمتع بالتفريق وصوم الكفارة بالتتابع فائدة اذا ورد امر بالمطلق والاخر بالمقيد مع التعارض والتعادل يتوقف اجتهادا ويحكم با
لبراءة عن تعيين المقيد فقاهتة على الاصح لكون الشك فى التكليف لا المكلف به وفى النهى يعمل بالعكس كالنهى عن شرب النبيذ وعن
شرب النبيذ المسكر لان المتيقن هو المقيد والاصل البراءة عن الزائد نعم باب الاحتياط فى المقامين مفتوح الباب الرابع
فى المجمل والمبين والظاهر والمؤول والمحكم والمتشابه وما يتعلق بذلك وفيه مقاصد المقصد الاول فى المجمل وفيه مواند فائدة المجمل
ما كان له بعد العلم بالوضع بنفسه ومقتضى قانون الاستعمال دلالة مرتين لجهة ومرجوحة ولو من بعض الجهة فائدة المجمل على قسمين
مجمل من كل جهة ومجمل من بعض الجهة وكل منهما ما دى وصورى وكل منهما افرادى وتركيبى وكل منهما اصلى وعارضى وقد يكون الاجمال
فى القول وقد يكون فى الفعل وقد يكون فى غيرهما والاصح جواز وقوع المجمل من غير بيان فى الكتاب والسنة وورود فى حكمة التشابهات
ولوجود المقتضى وهو الاختبار ونحوه وفقد المانع فائدة يصح التكليف بالمجمل اذا تيسر الامتثال بالاتيان بجميع المحتملات كما فى صورة
اشتباه القبلة لحسنه من جهة حصول الرياضة ونحوها فائدة الاظهر ان لا اجمال فى اية السرقة لظهور القطع فى الابانة واليد فى المجموع الى

اختلف لا ابانة باختلاف الاضافة وكذا في نحو حرمت عليكم الميتة لتبادر الفعل المقصود المتعارف كالاكل في الماكول وكذا في نحو لا صلوة الا بطهور
لظهور نفي الماهية عند الصحيحي ونفي الصحة عند الاعمي لانه اقرب المجازات وكذا نحو رفع عن امتي الخطاء والنسيان على الاقرب لظهور رفع المؤاخذة
مائدة الحق انه لا اجمال في الجمع المنكر وصفا لانه موضوع لمطلق ما زاد على الاثنين فيحمل على الاقل لتيقنه مائدة الحكم المعلق على
ما يصدق على الكثير والقليل اذا تعقبه التفصيل ليس بمجمل على الاصح لبناء العقلاء والعرف على استفادة الحكم الكلي الا اذا ورد في مقام
بيان حكم اخر مائدة لا اجمال فيما اخرج مخرج المدح او الذم بل يحمل على العموم لعدم التنافي بينه وبين قصد المدح والذم مائدة كلمة اذا اذا
احتمل الشرطية والظرفية مبينة منطوقا ومجملة مفهوما على الاصح ولا اجمال في نحو الاثنان فما فوقهما جماعة لظهوره في بيان
الحكم الشرعي عرفا وكذا في نحو اذن الصوم بعد الياس عن نحو المقام لرجحان المعنى الشرعي بالنسبة الى اللغوي نعم اذا كان لفظه حقيقة
شرعية تخصيصية ولغوية وشك في زمان التخصص مع تساوي الاحتمال يتحقق الاجمال المقصد الثاني في المبين وفيه موائد
مائدة المبين ما اتضح دلالته على المراد نصا او ظهورا بنفسه او بغيره من القول او الفعل او الترك كما وقع في الشرع والعرف مائدة
اذا ورد مجمل وورد عقيبه قول وفعل يصلح ان يكون كل منهما بيانا له من غير التنافي فمع التساوي فالاول البيان مطلقا يكون المتقدم
مبينا والمتاخر تاكيدا على الاقرب لزوال الاجمال بالاول وعند التنافي يحكم بان المتقدم مبين ان علم وعند جهل الحال يتوجه الاشكال
مائدة يعتبر كون سند المبين والمبين ولا يشترط التساوي على الاصح لحصول التساوي مع الظن بدونه ايضا وكذا لا يشترط كون
دلالة البيان اقوى لعدم القوة في المجمل مائدة تاخير البيان عن وقت الحاجة فيما اشترط الحكم التكليفي واريد الامر الحقيقي ولم يمكن
الاتيان بجميع المحتملات غير جائز عند نافي التكليف بالايطاق وعن وقت الخطاب جائز عقلا وعرفا كما يشهد عليه الوقوع
المقصد الثالث في الظاهر والماول وفيه موائد مائدة اللفظ ان كان دلالته على المراد راجحة مع عدم احتمال النقيض يسمى نصا ومع
احتماله مرجوحا يسمى ظاهرا والمرجوح ماول والمساوي مجمل وقد يسمى الاخيرين متشابها والادنى الظاهر ظاهرا مائدة سبب صيرورة اللفظ
نصا تارة وظاهرا اخرى الاستعمال في خلاف حقيقته وعدمه ونحوهما مائدة التكلم بالظاهر وارادة خلافه من غير قرينة غير جائز اتفاقا
لقبح الاغراء بالجهل عقلا المقصد الرابع في المحكم والمتشابه وفيه موائد مائدة اللفظ ان كان نصا او ظاهرا يسمى محكما وان كان
مجملا او ماولا يسمى متشابها مائدة للمتشابه فوائد كزيادة الثواب ونيل الكمال بالرجوع اليه في معرفة الحق والحمل على كثرة التامل المنتج
لحصول زيادة القوة واعمال علوم كثيرة ونحو ذلك مائدة المحكم ينقسم الى النص والظاهر والمتشابه الى المجمل والماول كما اشرنا
مائدة المحكم بقسميه حجة الا عند وجود المعارض المعادل او الاقوى والمتشابه ليس بحجة الا عند البيان المقصد الخامس
في تعارض الاحوال وفيه موائد مائدة تعارض الاحوال عبارة عن تنافي احوال اللفظ بحسب المفهوم مع التعادل والتفاوت مائدة
احوال اللفظ كثيرة كالحقيقة والمجاز والاشتراك والنقل والتواطي والتشكيك والبيان والاجمال والاحكام والتشابه والتخصيص
والتقييد والاضمار والنسخ ونحو ذلك مائدة اذا تعارض الاحوال لابد من ملاحظة التعادل او الترجيح كترجيح التخصيص على المجاز بل
التقييد ونحو ذلك بنحو العلية الجنسية او النوعية او الصنفية او الشخصية على وجه حصل به المظنة الباب الخامس في المنطوق

والمفهوم

والمفهوم وفيه موائد مائدة المنطوق وقيل تعلق به النطق والمفهوم موجبه ذهنيا تابع له وقد يطلقان على الدال وقد يطلقان على مدلولهما
والحق ان يكون المنطوق عبارة عما دل عليه اللفظ بالنسبة الى الموضوع الذي هو في محل النطق حقيقة او حكما من الحكم او الوصف والحال و المفهوم
ما دل عليه اللفظ بالنسبة الى غير الموضوع المذكور ويمكن ان يقال ان المنطوق ما يتعلق بجميع اجزائه دليله النطق ولو حكما والمفهوم ما
ليس كذلك مائدة المنطوق صريح وغير صريح والصريح ما هو تمام المراد وجزؤه على وجه وغير الصريح لازم المراد ولو باللزوم البين
بالمعنى الاعم بسبب توقف صدق الكلام او صحته عقلا او شرعا عليه وهو المدلول بدلالة الاشارة والمفهوم قد يكون موافقا
ايجابا او سلبا وهو المسمى بدلالة الاقتضاء او بعيدا لاقترانه بد ونه وهو المدلول بالتنبيه والايماء او بسبب الترتب كما في الحمل وهو المدلول
بدلالة الاشارة والمفهوم قد يكون موافقا ايجابا او سلبا وهو المسمى بلحن الخطاب وفحوى الخطاب وقد يكون مخالفا وهو المسمى
بدليل الخطاب مائدة مفهوم الشرط حجة على الاصح لاستفادته عرفا من الكلام على وجه الالتزام وهو تابع للمنطوق في العموم
والخصوص والكلية والجزئية في الموضوع المتبادر وكذا يعتبر على الاصح قيد المنطوق في المفهوم لذلك مائدة مفهوم الوصف
غير حجة لانتفاء الدلالات الثلث على الاصح مائدة مفهوم الغاية حجة للتبادر العرفي والاصح ان الغاية عند الاطلاق غير داخلة في المغيا
عرفا من غير ان ينفي عنها جنس الحكم بل هو مسكوت عنه مائدة مفهوم الحصر المستفاد من النفي والاستثناء او نحو انما ونحو ذلك حجة للفهم
العرفي مائدة مفهوم العدد غير حجة على الاصح لعدم الاستفادة عرفا وكذا اللقب والعلة ونحوهما وكذا مفهوم الزمان والمكان
لانتفاء الدلالات وكذا الحال نعم لو كان الحكم الخصوصي ينتفي بانتفاء ما ذكر فاثبات مثله في صنف اخر محتاج الى دليل اخر فلو ورد
دليل اخر يعمل به من غير ان يكون بينه وبين المفهوم تعارض مائدة دلالة المفاهيم التزامية لكونها خارجة لازمة عقلا او عرفا
هذا هو المراد من التبادر يعني ان المتبادر ربما خصوص يلزمه ارادة نفي الحكم عن غير المنطوق مائدة المفهوم حجة ان يكون
على وجه العموم فان المتبادر من نحو قولنا اعط زيدا درهما ان اكرمك عدم وجوب الاعطاء عند عدم تحقق الاكرام مطلقا لان
المفهوم تابع للمنطوق عرفا وليس نقيضا له مع ان الالتزام تابع للمتابعة في التعلق وان اختلفا في الحكم نفيا واثباتا والله
العالم وله الحمد الدائم الفن الثاني في الادلة الشرعية العقلية لفظية كانت او معنوية وفيه ابواب الباب الاول
في الاجماع وشبهه وفيه موائد مائدة الاجماع عندنا عبارة عن اتفاق قولي كاشف عن حكم الحجة وبعبارة اخرى اتفاق
المسلمين او المؤمنين كلا او بعضا او خصوص المجتهدين في حكم من احكام الدين على وجه كاشف عن قول احد من المعصومين
او رضاه على وجه القطع واليقين او الظن والتخمين والاصح انه غير مشروط بوجود مجهول النسب وعدم حصر كما عن القدماء
ولا بعدم مخالفة المجهول والمعلوم كما عن الشيخ وهو منقسم الى السكوتي والثبوتي والقائمي والاجتهادي والضروري و
النظري والبسيط والمركب والوفاقي والحدسي والنقل القطعي والظني والقطعي والظني والمحقق والمنقول كالمسند
والمرسل والفروعي والاصولي والتدريجي والدفعي والاصح امكان وقوعه والعلم به بل تحققه بمعنى البرهان او الحدس
كما في نجاسة ولوغ الكلب ونحوها وهو حجة بلا شبهة لحجية ما حكم به المعصوم بالبداهة مائدة قول المشهور حجة من حيث

انه منتزعة باعتبار الحدس عن كونه من الشريعة يسمى اجماعا وعند الكشف عن قول الحجة وعند عدمه يسمى فتوى وباعتبار الحس والمكاشفة
يسمى نصا ونقله عند الكشف يسمى سيرة وعند عدمه يحمل على الصحة وتدقيق النظر الصادر من الشارع اذا ضبط يسمى نصا والا فان علم
من طريق الحدس يسمى اجماعا وغيره نظرا فائدة الاجماع المركب اتفاق مركب من الخلاف والوفاق او من الحكمين المختلفين مضاعدا على وجه
كاشف عن حكم الحجة ينفي خلاف ذلك وقد يطلق على بعض اقسام قول بالفصل واحداث قول ثالث فائدة تعاكس شطري
الاجماع المركب في صورة دخول شخص المعصوم غير جائز لعدم جواز رجوع المعصوم عن قوله الحقيقي وفي غيرها جائز على الاصح
لعدم لزوم القبح واولى منه الاتفاق بعد الاختلاف وصيرورته مجمعين بانكشاف الحق للكل بعد عدمه وكذا اتفاق العصر الثاني
فائدة السيرة اتفاق فعلي كاشف عن حكم المعصوم او رضاه وبعبارة اخرى طريقة اهل الملة او المذهب او علمائهم في امر
نظري من الامور الشرعية الفرعية فعلا او تركا على وجه كاشف عن حكم الحجة بكونها سيرة منتهية الى الحجة مستمرة
حتمية علم عدم منع الحجة عنها مع العلم وعدم المانع وهي ممكنة وواقعة وحجة لمثل ما مر اليه الاشارة فائدة الاجماع المنقول
بنقل غير علمي ايضا حجة في الاحكام الشرعية على المشهور المنصور لحصول الظن المعتبر واما الاصولية فلا لعدم الجاء الضرورة
وكذا الضرورة المدعى خلافه وذبعضه في الاصولية على الاصح لعدم المناط فائدة عدم الخلاف عبارة عن عدم مخالفة المجتهدين في
حكم من احكام الدين على وجه القطع او الظن من غير كشف عن حكم احد المعصومين والحق دخوله في حجيته عند حصول الظنة
المعتبرة في الاحكام الشرعية لا غيرها كما مر اليه الاشارة فائدة الشهرة عبارة عن كون الحكم صادرا عن جل المعتبرين مع مخالفة
او نحوها من غير الكشف البين للاخرين وما تكون في الرواية غير مراد هنا وهي قد تكون مطلقة وقد تكون قديمة وقد تكون
جديدة وقد تكون عظيمة وقد تكون قطعية وقد تكون ظنية وقد تكون محققة وقد تكون محكية وقد تكون في غير
وقد تكون اصولية والفرعية حجة مطلقا عند افادة الظنة لما مر اليه الاشارة الباب الثاني في الكتاب وفيه فوائد
فائدة الكتاب كلام الله المنزل على نبينا صلى الله عليه وآله للاعجاز بسورة او آية فائدة الحق الذي عليه الامامية جزئية
البسملة في كل سورة والاصح ان القرآن بتمامه متواتر وغيره فائدة الحق ان كلام الله بمعنى التكلم به لا القدرة على ايجاده ولا نفس
ايجاده لفظي دال على المعنى وهو مدلول الالفاظ الدالة على مراد الله والاظهر عدم اعجاز القرآن بالفصاحة التي هي من
صفات اللفظ وعدم صحة الاتصاف بكونه ذكرا عربيا وعدم المعارضة والتحدي بكلام الله الحقيقي وعدم كون القرآن كلامه
حقيقة الى غير ذلك فائدة الاصح عدم كون مجموع كلمات القرآن مادة وصورة على وجه الايجاب الكلي متواترا بالنسبة الى
مصدر الوحي وان كان مجموعه من حيث هو مجموع ومجموع سورة كاملة من المتواترات والا لزم التناقض في الحكم الواقعي مثل
ولا تقربوا النساء في المحيض حتى يطهرن بصيغة المجرد وبصيغة الافتعال او التفعيل مع نقص عدد الرواة عن حد التواتر بالبديهة
سيما في الاختلافات الآتية مضافا الى الاخبار الدالة على وقوع التحريف ونحو وما ذكر يظهر ان التواتر الى القراء السبعة وهم عاصم
وابو عمرو والكسائي وحمزة ونافع وعبد الله بن كثير وعبد الله بن عامر ايضا ممنوع لكون الراوي عنه بعض المتواتر ومعارضا بتلك

كما في رواية حفص عن عاصم كفوا بالواو ومكي عنه بالهمزة فائدة الحجية الكتاب بالنسبة الى الاحكام الالفاظ الاحكامية المحكمة
الباقية حكما لحصول الظنة التي يدل العقل القاطع على حجيتها عند الجاء الضرورة المحققة كما يأتي اليه الاشارة مضافا الى اخبار
عرض الاخبار على القرآن ونحو ذلك الباب الثالث في السنة وفيه مقاصد المقصد الاول في القول وفيه فوائد فائدة
قول من لا يجوز عليه الكذب والخطاء عن قصد ولا دعاء او فعله او تقريره والمراد بالخبر المرادف للحديث بمعنى كلام يحكي قول
المعصوم حقيقة او حكما او فعله او تقريره فائدة الخبر ينقسم الى المتواتر الذي يفيد بنفسه العلم العقلي بالصدق مع ذكر
الواسطة عند وجودها واستواء الطرفين والوسط في البلوغ الى حد يمتنع عند العقل تواطؤهم على الكذب والى المتظافر الذي
يفيد بنفسه العلم العادي بالصدق لا العقلي مع اسقاط الواسطة عند وجودها والى الواحد المحفوف بالقرائن القطعية والى
الواحد غير العلمي وهو ينقسم الى المسند والمرسل المنقسم الى الصحيح والحسن والموثق والقوي الاعلى والاوسط والادنى والضعيف
ونحو ذلك فائدة المشهور والمنصور ان الخبر بنفسه لا يفيد العلم وان كان الخبر عادلا لاحتمال الخطاء من غير المعصوم فائدة
المشهور المنصور ان الخبر المتواتر يفيد العلم ولو كان عن الامور السابقة لبداهة علمنا بالانبياء والملوك الماضية وان العلم المستفاد
منه ضروري لعدم التوقف على النظر بعد حصول التواتر وعدم توقفه على التتبع غير قادح كما في التجربيات والمتلاشيات وانه غير
مخصوص بخمسة او اثني عشر لشهادة الوجدان فائدة المشهور المنصور جواز التعبد بخبر الواحد العدل عقلا خلافا لما حكي عن ابن قبة
لعدم الاستحالة وجواز وجود المصلحة بل الحق وقوعه في الجملة لمكان الضرورة فائدة الاصح عدم قطعية الاخبار الموجودة في الكتب
الاربعة لاحتمال الخطاء من غير اهل العصمة وعدم دليل على الصيانة مضافا الى وجود الكثير بالاستقراء فيحصل الخبرة بالبداهة
منقسم الى حجة من باب افادة الظنة لالجاء الضرورة كما يأتي اليه الاشارة فائدة الاصح حجية مطلق الظنة في الاحكام الشرعية
بالنسبة الى امثال زماننا البعيدة عن ادراك الحجة الا ما خرج بدليل من الادلة لالجاء الضرورة من جهة بقاء التكليف والاحكام
الشرعية وانسداد باب العلم في الغالب بالبديهة ونفي التكليف بما لا يطاق والخروج عن الدين وترجيح المرجوح ونحو ونفي
العسر في الشريعة وعدم امكان الاحتياط للكل بلا شبهة وكون العمل بالظنة ارتكابا لاقل القبيحين وجواز ارتكاب اقل
القبيحين بالبديهة فيكون العمل مباحا فتعبدا بانا علم انه حكم الله من غير احتمال الخطاء فالبرهان العقلي بان بقي العمل بالظنة بعد انسداد
باب العلم بالاحكام الشرعية اللازم العمل بها ارتكاب لاقل القبيحين وكلما هو ارتكاب اقل القبيحين جائز وكلا ثم فالعمل
بالظنة في الاحكام الشرعية بعد انسداد باب العلم جائز ولازم اما الصغرى فلبقاء التكليف بالشريعة وانسداد باب العلم
غالبا واستلزام التكليف بالعلم تكليفا بما لا يطاق او الخروج عن الدين او العسر المنفي او نحو ذلك واما الكبرى فلبديهة
العقل وحيث لم يكن بين افراد الظن وافراده مرجح معتبر وكان الترجيح بلا مرجح قبيحا عقلا نحكم بان الحجة مطلق الظنة الا
ما خرج بالدليل كالظن القياسي من باب الاختصاص والتخصيص الموضوعي حتى لا يرد ان القاعدة العقلية غير قابلة للتخصيص
ولكنها حجة من باب الجاء الضرورة لا من باب اصالة لا انتفاء الاصل بالمرة كما لا يخفى هذا في الاحكام الشرعية واما الموضوعات الصرفة

وكذا الاستنباطية لعدم انحصار الضرورة لكفاية الظن الخصوص هنا كالظن الذي ورد دليل على اعتباره وكيف كان فالحجية مختصة بظن المجتهد الذي
جامع شرائط الاجتهاد لانفتاح باب البينة كالشهادة للمقلد **مائدة** حجية الواحد عند الخلو عن القرائن القطعية حجة عندنا وذهاب الطائفة
نعم اذا خالف القاعدة الكلية التي هي اقوى لا يفيد الظن وان كان خاصا فلا يكون حجة من هذه الجهة **مائدة** شرايط العمل
بخبر الواحد من جهة توقف حصول وصف الظن غالبا او تعبدا امور منها البلوغ عند الاخبار عندنا وعند جمهور اهل الخلاف
ومنها العقل ومنها الاسلام ومنها الايمان بمعنى كون الراوي اماميا وان كان المشهور بين المتأخرين عدم اشتراطه لهذا
يعملون بالموثقات ومنها العدالة التي هي كيفية نفسانية رادعة عن صدور الكبائر والاصرار على الصغائر ومنافيات
المروة على وجه ويكشف عنها بالكشف الشرعي كظهور الاسلام بالعلم بصحة العقايد الدينية على وفق الاصول الامامية با
لادلة العقلية والنقلية بقدر القدرة وظهور عدم الفسق ظاهرا وعدم ظهوره باطنا بل الظن بعدمه باطنا على الوجه
الذي يعبر عنه بحسن الظاهر الذي يعرف بالمعاشرة المتوسطة والاخبار او الاخبار المفيد للظن الاجتهادي لا من باب
الشهادة او الرواية ولكن المعتمد عدم اشتراطه لحصول الظن الذي هو المناط في الموثق والحسن والضعيف المجبور بالشهرة
ونحوها وفي صورة الاشتراط ان كان الجرح والتعديل بالخطاب الشفاهي مع العلم بالمعرفة لا حاجة الى ذكر السبب
مع عدمه لا بد من ذكره وان كانا بالكتابة فلا حاجة اليه مطلقا لحمل الاطلاق على ما يكون معتبرا عند الكل حذرا عن التدليس
مضافا الى انه لولاه لاختل امر التصحيح نعم عند العلم بكون اصطلاح المعدل في العدالة زايدا لا بد من ذكره في التعديل
دون الجرح او اعلاها فبالعكس ومع العلم بالمخالفة اجمالا او كون مذهب المشهور حسن الظاهر لا بد من ذكره مطلقا واذا
تعارض الجرح والتعديل فان تكاذبا كما في الصورتين مثلا لزم الرجوع الى المرجحات ولا يقدم المثبت لتعدده بلا امكان ادرجها
الا مع عروض ما يوجب الوثوق به والعكس والفاظ الجرح والتعديل كثيرة بيناها في موضع آخر كقولهم ثقة عين او كذاب
وضاع وامثال ذلك **مائدة** اذا روى الفرع عن الاصل وكذبه الاصل يطرح روايته لعدم حصول الظن بالحكم واما عدم
تصديقه فليس كذلك على الاصح عند حصول الظن **مائدة** متى صلحت الرواية للاحتجاج صح العمل بها وان لم يثبت بها
من سبق لحصول مناط الحجية **مائدة** خلو الكتب الاربعة عن رواية لا ينفي حجيتها لحصول المناط **مائدة** يجوز نقل الحديث
بالمعنى وحكاية بعبارة اخرى على المشهور المنصور لحصول المناط من المنقول بالمعنى كحصوله من المنقول باللفظ مضافا الى
السيرة والحذر عن العسر والمشقة **مائدة** الاصح حجية الخبر الموثق والحسن والقوي والضعيف المجبور بالشهرة ونحوها لحصول
المناط **مائدة** الاصح حجية المرسل ان كان المرسل ممن لا يرسل الا عن ثقة كابن ابي عمير لحصول المناط **مائدة** الاصح حجية
الاخبار الضعيفة في السنن والكراهة من جهة المسامحة للصحيح من سمع شيئا من الثواب على شيء فصنعه كان له وان لم
يكن على ما بلغه لا للشرع على جواز العمل بما ورد في ثبوت امر الله ولو بالدلالة الالتزامية وان كان مشكولة الصدور
نعم يحتاج العامي الى التقليد الا ان يحصل له العلم بجواز التسامح عقلا ونقلا وكيف كان فلا فرق فيما كان فيه ثواب

بين الصلوات والمعاملات ولا بين الكل والجزء والشرط ولا بين ما ورد من طرقنا وغيره ما لم يعلم كذبه بل الظاهر كفاية فتوى الفقيه و
لكن لا يتم من عدم ثبوت الدلالة **مائدة** الاصح حجية تقرير الرضا لحصول الظن المعتبر كما يحصل من الخبر الحسن ولا الاجماع المنقول
من جهة اخبار الفاضل الحلبي عن السيد الاجل حسين المحدث العاملي او نحوه انه لم يحصل له العلم بالقرائن انه تأليف الامام ع ولكن
مراعاته ضم غيره اليه احوط **مائدة** الاصح ان ما دل على ثبوت حكم في الشرع السابق على شرعنا من غير ثبوت نسخه في شرعنا حجة لاصالة
بقائه سيما على القول بكون نبينا متعبدا بشرع من قبلنا كما عن بعض وان كان الاجود خلافه لافضليته **مائدة** الاصح عدم حجية
الرؤيا لعدم حصول المناط وان كان الاولى مراعاة الاحتياط **مائدة** انحاء تحمل الحديث سبعة السماع والقراءة والاجازة والمناولة
والكتابة والاعلام والوجادة **المقصد الثاني** في الفعل وغيره من توابعه **مائدة** الفعل هنا عبارة عن متعلق حكم صدر عن المعصوم
لبيان الحكم الشرعي والماهية الشرعية او الكيفية الشرعية لا الافعال الطبيعية ونحوها يدل على الاحكام الشرعية كالاشارة والكتابة
او ما يتوقف عليه الاحكام الشرعية كالهوى للسجدة والنهوض الى القيام **مائدة** فعل المعصوم معصوم عن الخطاء حتى يهدى الى الحق فهو
حجة ولا يصح انه بنفسه لا يفيد بدون ملاحظة العصمة الا الاباحة ولكن قد يستفاد الرجحان من المداومة والطريقة **مائدة** الاصح عدم
وجوب التأسي بالاتيان بالفعل الذي فعله النبي ص على صورة متعرفا وان كان بينهما فرق حقيقة فيما لم يعلم منه الاشتراك كالاختصاص
لعدم الدليل وعدم التكليف الا بعد البيان والاتيان نعم استحبابه وجه لظهوره من آيته **مائدة** اذا تحقق التناقض بين
فعل النبي ص كان الثاني ناسخا واذا تحقق التناقض بين القول والفعل فلا يصح التوقف لعدم الترجيح ولا فرق بين كون التعارض
على سبيل التباين الكلي او العموم من وجه **المقصد الثالث** في التقرير وغيره من توابعه **مائدة** التقرير عبارة عن تثبيت المعصوم
مسلما على ما صدر بمحضره من فعل او قول مع اطلاعه عليه وعدم منعه مع قدرته **مائدة** الاصح حجية التقرير لافادته الظن
بالرضا حذرا عن ترك النهي عن المنكر **مائدة** الاصح ان التقرير المنافي للعام او المطلق يخصص العام ويقيد المطلق بالنسبة
الى الفاعل وفي التعدي الى غيره وجهان والاصح اعتبار قيام الدليل على الاشتراك وعدمه فيتعدى في الصورة الاولى
سواء فهم الاشتراك من الداخل او الخارج دون الثانية **الباب الرابع** في النسخ وغيره من توابعه **مائدة** النسخ ازالة الحكم
الشرعي الثابت بالدليل الشرعي على وجه لولاه لاستمر الظاهري بدليل شرعي آخر متراخ عن الاول **مائدة** الحق امكان
النسخ عقلا لجواز صيرورة الحسن بالذات قبيحا بالعرض وبالعكس ونحوه وجواز تغير المصالح بتغير الاحوال والازمان
وكذا الحق وقوعه كما في نسخ الشرايع بشريعة نبينا ونسخ وجوب الاستقبال الى بيت المقدس وآية النجوى ونحو ذلك
مائدة النسخ قسمان نسخ المجموع ونسخ البعض وكل منهما قد يكون مع الابدال بالمثل او بالاشق او بالاخف وقد يكون
بدونه وكل منهما قد يكون في الحكم والتلاوة معا وقد يكون في احدهما سواء كان في القطعيين او الظنيين او المختلفين
او كان في الكتابيين او الخبريين او المختلفين **مائدة** شرط النسخ كون الناسخ والمنسوخ شرعيين وانفصالهما زمانا و
عدم انقطاع الوحي وتعلقه بالحكم لا بالموضوع وتميز الناسخ عن المنسوخ عند المكلف **مائدة** شرط الناسخ كونه خطابا متراخيا

وارد بعد الوقت فابلا التخصيص مائدة شرط المنسوخ حضور وقت العمل به حذرا عن البداء الحقيقي والترجيح بلا مرجح او ترجيح المرجوح
او اللغو مائدة الاصح جواز نسخ الحكم المقيد بالتابيد بحمله على ارادة البيان بعد ظهور النسخ لانفتاح بابه مائدة الاصح جواز النسخ
الى بدل اشق عقلا لاحتمال كونه اصلح مائدة الاصح جواز نسخ الحكم دون التلاوة وبالعكس لاحتمال وجود المصلحة في احدهما
وعدمها في الاخر بل الحق وقوعه كما في اية النجوى ونحوها مائدة المشهور المنصور جواز نسخ الكتاب بالكتاب والوقوع كما اشرنا
مائدة الاصح جواز نسخ الكتاب بالسنة المتواترة لان الكل من الله لان النبي ص ما ينطق عن الهوى وكذا العكس لمثل ذلك مائدة
الاصح عدم جواز نسخ الكتاب والسنة المتواترة بخبر الواحد الظني للاجماعات المحكية والاخبار الكثيرة مع ان بناء العقلاء
على عدم رفع اليد عن القطعي بالظني نعم لو وجد خبر حاك عن النسخ او مقتض له وافاد الظن المعتبر الحكم بعدم ثبوت الحكم
في زماننا كالحكم بعدم العموم في مثل ذلك مائدة لا اشكال في جواز نسخ الحكم المدلول عليه بالفحوى مع اصله وفي جواز
نسخ الفرع دون الاصل قولان والحق الجواز لعدم المانع مع تغاير الزمان وكذا في العكس وكذا في كون الفحوى ناسخا
او منسوخا مائدة الاصح جواز نسخ الخبر المقيد بالتابيد بحمله على التاكيد او الزمان الطويل كما مر اليه الاشارة مائدة
الاصح ان نسخ الجزء او الشرط نسخ للكل او المشروط مع وحدة الدليل المقتضي دون صورة تعدده المقتضي لتوجه التكليفين
فان ازالة احدهما غير مستلزم لازالة الاخر مائدة الاصح جواز النسخ بالاجماع بمعنى كونه دالا على جوازه بمعنى كونه كاشفا
لكونه دليلا على حكم الله الواقعي مائدة يميز الناسخ والمنسوخ بامور التنصيص والاجماع وتضاد الخطابين ونحو ذلك
ومع عدم التميز يتوقف اجتهادا ويرجع الى الاصول فقاهة على الاصح لاعتضادهما على نفي التخيير الاجتهادي ولو بين
المحرم والواجب **الفن الثالث** في الادلة العقلية وفيه ابواب تسعة **الباب الاول** في اصالة البرائة وما يتعلق
بها وتاسيس الاصول الكلية للموارد الجزئية وفيه مطلبان **المطلب الاول** في اصالة البرائة وما يتعلق بها وفيه موائد مائدة
الحسن والقبح بمعنى كون الفعل متعلقا للمدح او الذم سواء كان الترك متعلقا للذم او المدح ام لا عقليان لا شرعيان ذاتيان
لا بالوجوه والاعتبار على سبيل الايجاب الكلي لان العاقل ولو كان زنديقا منكرا للشرع والشارع يحكم بقبح الظلم والكذب
وحسن الاحسان والصدق ولو لم يلتفت الى المفسدة المترتبة او المصلحة المترتبة او لم يتحقق شيء منهما مائدة اذا ادرك العقل
حسنا او قبحا يحكم بان الفعل حسن او قبيح عند الله فيكون محبوبا او مبغوضا من الله فيكون مطلوبا او مكروها منه تعالى
فيكون مامورا به او منهيا عنه فيتفرع عليه الحكم الشرعي فيكون العقل دليلا على حكم الله ومعتبرا شرعية لبداهة فساد
قولنا اعلم انه حكم الله مائدة الاصح ان الحكم الاصل العقلي اباحة الاشياء قبل ورود الشرع ومعموله عند عدم القبح ومع
ترتب الضرر والمفسدة سيما عند ترتب المنفعة كالتنفس الزائد عن قدر الضرورة الموجب للراحة لا الحظر ولا عدم الحكم
لان تعيين الارتكاب والاجتناب من غير دليل ترجيح بلا مرجح مضافا الى ان تخصيص ما اعطانا الله من الجوارح ونحوها
في بعض المنافع دون بعض وفي بعضها بزيد دون بعض كعمرو وبعضها برفع الاحتياج دون بعض من غير دليل ايضا ترجيح بلا مرجح

نعم

ومقتضى ذلك الاباحة مع انه لولاها لزم المؤاخذة بدون البيان فيما لم يصل حكمه الينا مع بذل الجهد ويطابقه في الجملة قوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا ونحو
ولكن الحق ان ذلك اباحة فقاهتية عقلية لا اجتهادية ومن هذا يظهر ان الاصل طهارة الاشياء لا استلزام الحكم بوجوب الاجتناب كالارتكاب
المؤاخذة بدون البيان ويطابقه قوله كل شيء نظيف حتى تعلم انه قذر ونحو ذلك مائدة اصالة البرائة على الاصح حجة شرعية فقاهتية لا
اجتهادية نافية للوجوب والحرمة ولو فيما يعم به البلوى او يحتمل الحرمة بمعنى كون بناء العمل عليها لقبح المؤاخذة بدون البيان فيما اذا كان الشك
في التكليف بدوا من جهة عدم الدليل او التعارض مع التعادل الموجب لعدم حصول الظن ولو في عام البلوى ويطابقه قوله تعالى لا
يكلف الله نفسا الا ما اتيها وقوله كل ما حجب الله علمه عن العباد فهو موضوع عنهم ونحو ذلك مضافا الى السيرة وكيف كان فشرطها
كون الشك بعد الاجتهاد ممن يعتبر اجتهاده في الاشتغال باصل التكليف او تعيين المكلف به وعدم تعلقه بلحوق الماهية وعدم اقتضاء
الشك بها اثبات الحكم الشرعي في شيء اخر وعدم استلزام ضرر على مسلم اخر ويتفرع على ذلك ان عبادة المؤمن الجاهل بالجهل
المشوب بالعلم عند الجزم والتطابق مع الحكم الواقعي او الظاهري ولو كان بعض اجزائه صحيحة ولا يجب معها القضاء والاعادة لحصول
الماهية مع النية واصالة البرائة عن لزوم الاعادة بعد صدق الامتثال والطاعة من غير صدق فوت العبادة مائدة الاحتياط
فهو الاخذ بالاوثق والخروج عن الخلاف والعمل بما يبرئ الذمة يقينا عند كون الشك في المكلف به المعين عند الله ولامكان الاتيان بجميع
المحتملات والقدرة عليه وجب عقلا لتحصيل الخروج عن العهدة اليقينية ولو باتيان بعض المحتملات من باب المقدمة وبعضها
المبعدة باصالة ويطابقه الاستثناء في قوله تعالى الا ما اتيها الصدق الايات ونحو وكذا عند كون الشك في التكليف ثانويا على وجه وفيما
عدا ذلك مستحب حسن لعدم العسر والحرج مضافا الى التعليق بالمشية في قوله اخوك دينك فاحتط لدينك بما شئت **المطلب الثاني**
في تاسيس الاصول الكلية العقلية او النقلية الاجتهادية او الفقاهتية وفيه موائد مائدة الاصل فيما ثبت وجوبه في الجملة
كالتقليد عند عدم عموم او اطلاق او نحو ذلك كونه توصليا لاصالة البرائة عن التكليف الزائد الذي تقتضيه الشرعية بناء على
عدم العلية المقتضية للطهور الشرعي وكذا سائر مراتب الوجوب فانه اذا دار الامر بين ما تقتضي زيادة التكليف وما تقتضي المنقصة
فالاصل مع الاخير كما اذا دار الامر بين كونه اصليا او تبعيا او كونه مطلقا او مشروطا او كونه نفسيا او غيريا او كونه عينيا او كفائيا
او تخييريا نعم اذا ثبت الوجوب من الدليل اللفظي فالاصل الاصلي الذي هو حقيقة فيه مائدة الاصل المعتبر فيما ثبت وجوبه في
عبادة مركبة محللة كونه جزءا عند الاحتمال لاصالة الاشتغال وعدمه عند عدمه لاصالة البرائة عن لزوم الاعادة بتركه كالتجافي
المتعدي للسوق وهكذا اذا كان الشك في شرطية شيء كالعشرة في الادغام عند الاجمال ونحو ذلك مائدة الاصل في خطاب الحكيم
سيما الشارع البيان اصليا كان او تبعيا من جهة الغلبة عند احتمال وجهين يقتضي احدهما البيان والاخر الاجمال حمله على الاول
مائدة الاصل فيما ثبت الاشتغال به اجمالا او تفصيلا لزوم تحصيل العلم بالفراغ عنه وعدم كفاية الظن لقبح العقد باحتمال الخطاء
عقلا ويطابقه قوله تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيئا وقوله لا تنقض اليقين الا بيقين مثله ونحو ذلك نعم اذا ثبت بالدليل
كفاية الظن كالظن الحاصل بعد الشك في الركعات يعمل به والا فلا مائدة الاصل في العبادة المركبة المتعددة الشروط بالنية وجوب

استدامة النية فعلا لكون الجزء ايضا عملا مضافا الى اصالة الاشتغال ولذا ثبت عدم وجوبها من جهة العسر ونحوه فالاصل اشتراط الاستدامة الحكمية العدمية بعدم نية الخلاف لما لا يخفى مائدة الاصل تعدد المسبب عند تعدد السبب وعدم جواز التداخل لظهور نحو اللام في العلية الحقيقية واصالة عدم الغاء الخصوصية واصالة عدم الرخصة في التداخل مائدة الاصل في النفل عدم الاجزاء عن الفرض وبالعكس لاصالة بقاء الطلب المستفاد من كل دليل واصالة عدم الاجزاء مضافا الى ان صرف اللفظ عن العينية خلاف الاصل مائدة الاصل عدم جواز تغيير هيئة العبادة بحيث يحصل تبديل بعض الاجزاء ببعض او تقديم او تأخير او بحيث زيادة الركعة لان الاسناد الى الشرع بغير علم سيما مع العلم بالعدم قبيح عقلا وممنوع نقلا لقوله تعالى ان تقولوا على الله ما لا تعلمون ونحو ذلك نعم الاصل جواز قطع المندوب لاصالة البراءة عن وجوب الاتمام وتحريم القطع وقصور دلالة قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم لظهوره بقرينة السياق في المنع من الابطال بالشرك والمشاقة مائدة الاصل فيما يحتمل كونه لما يقتضي زيادة التكليف وما يقتضي عدمها كالواو لمطلق الجمع او للترتيب عدم زيادة التكليف لاصالة البراءة مائدة الاصل في الحيوان الطاهر المذكى الطهارة وجواز الانتفاع الا اذا ثبت المنع لاصالة بقاء الطهارة السابقة واصالة البراءة والاباحة عقلا ونقلا كما مر اليه الاشارة نعم اذا ثبت اشتراط التذكية وشك فيها ففيه اشكال من اصالة عدمها ومن عموم كل شيء لك حلال ولعله اقوى وعلى الاول لا يحكم بنجاسته الا اذا مات مع الرطوبة لاصالة بقاء الطهارة مائدة الاصل في الدم هو الطهارة على الاصح لعموم كل شيء نظيف حتى تعلم انه قذر واصالة البراءة عن وجوب الاجتناب والازالة مائدة الاصل في الدم المشتبه العفو لاصالة البراءة عن وجوب الازالة مائدة الاصل فيما يستلزم العسر العدم لقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وقوله ان الدين اوسع ما بين السماء والارض نعم اذا كان مقدمة لواجب غير متوقف عليه فالاصل وصول التوقف بالعرض لا يحكم بنفيه لعدم الدليل بل يقتضي العقل ثبوته خلافه مائدة الاصل فيما يسمى بيعا لغة وعرفا من غير قيام دليل خاص على صحته او فساده هو الصحة دون البطلان لعموم قوله تعالى احل الله البيع لاستفادة القاعدة الكلية عرفا وكونها مبنى العمل فلا يتوجه اصالة البراءة عن لزوم تسليم كل من العوضين ونحوها من الاصول الفقاهية المتأخرة عنها مائدة الاصل في الشرط السائغ الواقع في متن العقد الصحة ولزوم الوفاء لعموم قوله المؤمنون عند شروطهم المعمول بين الفقهاء القاعدة الكلية كما فهمها الاصحاب مائدة الاصل في الحكم التكليفي الذي لم يقم فيه دليل خاص على الاشتراك او الاختصاص هو الاشتراك لعموم حلال محمد صلى الله عليه وآله حلال الى يوم القيمة وحرامه حرام الى يوم القيمة كما هو سيرة العلماء بل المسلمين فيتقدم على اصالة البراءة والعدم مائدة الاصل فيما ثبت لانبياء بني اسرائيل كجواز اقامة الحدود وعدم ثبوته لفقهائنا على وجه لحسن مجال لاقامة عقلا واستفادة ما ذكر من النصب المذكور في الرواية دون تضيقه الاجماع المركب مائدة الاصل في المعاملة والعقد والبائعية هو الصحة بل اللزوم والاستقرار لعموم قوله تعالى اوفوا بالعقود كما هو المفهوم عرفا وعليه بناء العمل مضافا الى ان التصرف في اللفظ ايضا خلاف الاصل فيتقدم على اصالة بقاء الملك واصالة البراءة خصوصا اذا كان الشك في المانع والمفسد نعم اذا حصل الشك في المقتضي من جهة عدم العلم بحصوله على وجه يصدق عرفا انه عقد او من جهة الشك في كون ما صدر مقتضيا للانتقال ما دل على شرطيته شيء يتوجه الاصلان الاخران مائدة الاصل فيما دل على وجوب الاعادة

هو

هو فساد ما فعل لاقتضاء الصحة الاجزاء المنافي للاعادة مائدة الاصل فيما ثبت بشهادة العدلين عدم كونها مانعة عن قبول الشهادة على بعض ثبوته بالظن الاقوى لاصالة عدم حجية المظنة الا ما خرج بالدليل كما تقدم مائدة الاصل في التهمة عدم كونها مانعة عن قبول الشهادة عملا بعموم ما دل على قبول شهادة العدلين واصالة عدم المانعية نعم الاصل في الشاهد اعتبار عدالته لاصالة عدم ثبوت الحكم بغير قول العادل ونحوه مائدة الاصل عدم العدالة لكونها امرا وجوديا يحكم بعدمه عند عدم العلم مائدة الاصل فيما يضر الحرمة الحجية عقلا وعموم قوله ع علم ما يضر فيما هم عنه وحرمه عليهم ولكن الاصل عدم كونه قادحا الا مع الاضر لاصالة بقاء العدالة وجواز الحكم بها مائدة الاصل في الشهادة عدم الحجية على الاصح لاصالة عدم حجية ما ليس بعلم الا ما خرج بالدليل كما في الدين ومثل قول ذي اليد لان الظاهر بناء الاصحاب بل العقلاء على الاعتبار مائدة الاصل في اللحوم هو الحرمة لاشتراط الحلية بشرط يحكم بعدمها عند الشك بل الظاهر بناء العلماء ايضا على ذلك عند قيام دليل على خلافه كما في لحوم سوق المسلمين فيقدم ذلك على اصالة الاباحة واصالة البراءة وعموم كل شيء لك حلال لكون ذلك واردا على الكل مائدة الاصل في الجلود عدم الطهارة لاشتراطها بشرط يحكم بعدمها عند الشك كما مر نعم اذا كانت بيد المسلم او في سوق المسلمين يحكم بها لقيام الدليل مائدة الاصل في التصرف في مال الغير عند عدم الاذن والرضا الحقيقي هو الحرمة لعموم قوله ع لا يحل مال امرء مسلم الا عن طيب نفسه ونحو ذلك فيقدم على اصالة الاباحة ونحوها

الباب الثاني في الاستصحاب وفيه موائد

مائدة الاستصحاب هو البناء على اليقين السابق عند عدم تيقن خلافه مائدة الاستصحاب قسمان استصحاب حال العقل واستصحاب حال الشرع والنقل وكل منهما وجودي وعدمي وموضوعي وحكمي وتعليقي وكل منهما ينقسم الى الاصلي والعرضي كما اذا دار الامر بين وجوديين وكان احدهما مستلزما للحدوث حادثا ابدا والاخر منتفيا لعدمه او كان احدهما مستلزما للبقاء اليقيني الذي ثبت كالاشتغال والاخر منتفيا لعدمه والى المزيل والمزال مائدة الاستصحاب عند حصول الشك الطارئ لا الساري بعد عدم قيام دليل منطوق او مفهوم ولو من باب الاطلاق او العموم على وفق اليقين السابق او على خلافه حجة فقاهية ومن جملة الاصول الشرعية التعبدية كالاسباب الشرعية بل عليه بناء العلماء والعقلاء بل بناء العالم واساس عيش بني آدم مضافا الى الاخبار المستفيضة بل القطعية الدالة على عدم جواز نقض اليقين الا باليقين مع تحقق الشك فيتعين كونه من الحجج الفقاهية لا الاجتهادية لعدم المظنة مائدة العمل بالاستصحاب مشروط بالعلم بثبوت الحكم او الحال في زمان ما وبقاء الموضوع وعدم قيام الدليل على خلاف مقتضاه وبذل الجهد وعدم كون المسألة من المسائل العلمية كاصول الدين واستعداد المستصحب للبقاء في زمان الاستصحاب وعدم توجه استصحاب الجزء مثله

الباب الثالث في الاستقراء وفيه موائد

مائدة الاستقراء هو التتبع في احوال الجزئيات كلا او جلا والحكم على الكلي بما وجد في جزئياته وبعبارة اخرى الاستدلال على الكلي بحال الجزئيات مائدة الاستقراء قسمان تام وناقص وكل منهما قد يكون في العقليات وقد يكون في غيرها كالطبيعيات والنقليات مائدة الاستقراء حجة في الاحكام الشرعية عند حصول المظنة المعتبرة دون غيرها كالمسائل اللغوية لعدم الحاجة الضرورية وكفاية الظن المخصوص

الباب الرابع في القياس وفيه موائد

مائدة القياس تشبيه الشيء بشيء في حكم الثابت له لعلة مشتركة مائدة القياس على اقسام قياس الاولى العقلي او العرفي والادنى والمساوي مع تحقق المناط او تخ

المناط وتخريجه المناط المسمى بالسبر والتقسيم او الدوران يستنبط العلة والقياس الخفي مائدة الاصح جواز التعبد بالقياس في القطعي دون الظني الا عند الحاجة
الضرورية وان الظن غير حجة في العقليات واللغات والاحكام الوصفية التي هي من الامور المحضية التي لا يدل عليها الشرع وحكمها التام مائدة
القياس المستنبط العلة المسمى بتخريج المناط ليس بحجة عندنا بالضرورة من مذهبنا مضافا الى الاخبار مائدة تنقيح المناط حجة من باب الدليل
العقلي القطعي واستفادة القاعدة الكلية العقلية التي يندرج فيها حكم جزئيات موضوعها لا من باب التمثيل فذلك في الحقيقة من
باب العمل بدلول الكتاب والسنة بما يستفاد منهما عرفا مائدة القياس المنصوص العلة المسمى بتنقيح المناط حجة على المشهور المنصور
على النحو المذكور بمعنى انه ايضا من باب الدلالة القطعية اللفظية الالتزامية العرفية او نحوها المعتبر بناء على حجية مطلق الظنة مائدة
القياس بالطريق الاولى المسمى بالمفهوم الموافق ونحو الخطاب ودليل الخطاب والقياس الجلي حجة على الاصح من باب الدلالة اللفظية الا
لتزامية العرفية المقتضية لحصول الظنة المعتبرة مائدة للقياس شرايط كثبوت حكم الاصل وبقائه وعدم تناول دليل الاصل الفرع وظهور
كون الحكم معللا بوصف معين موجود في الاصل والفرع على وجه القطع لا الظن وعدم تاخر حكم الاصل وعدم كونه ثابتا بالقياس وخلوه عن
المعارض وعدم النص على الفرع ثم اعلم ان اتحاد الطريق وعلة الحكم في الطرفين لا التلين كتنقيح المناط حجة عند افادة الظن المعتبر ولو لا
حصل تعبد المجتهد بشيء انما يب كونه صفة كمال او ملائم للطبع او مناسب للعادة او نحو ذلك غير حجة لعدم حصول الظنة المعتبرة وكذا المصالح
المرسلة التي هي عبارة عن دفع مضرة او جلب منفعة لم يعتبرها الشارع ولم يلغها لمثل ذلك مضافا الى المنع الشرعي الذي هي الخاتمة في الاجتهاد
التقليد والتعارض والتعادل والترجيح وفيها مطالب المطلب الاول في الاجتهاد وفيه موائد مائدة الاجتهاد عبارة عن بذل العالم
بالمدارك وكيفية الاستدلال وسعه بحسب الحال لاستنباط الحكم الشرعي الفرعي النظري عن دليل شرعي تفصيلي مائدة الاجتهاد قسمان قطعي
وظني وكل منهما قد يكون على وجه الاطلاق وقد يكون على وجه التجزي اذ الاصح وقوع التجزي ايضا مائدة الحق جواز الاجتهاد ووجوبه كفاية
الضرورة لتوقف صحة العمل على معرفة الحكم لتحقق نية القربة ولا يتم ذلك عند انسداد باب العلم الا بالاجتهاد مضافا الى قوله تعالى فلولا نفر
وقوله اطلبوا العلم وطلب العلم فريضة ولكن الاصح ان الاجتهاد واجب تخييري كفائي حذرا من العسر المنفي بل التكليف بما لا يطاق مائدة
شرايط الاجتهاد تحصيل العلوم العربية الاربعة الصرف والنحو والبيان واللغة والمنطق والرجال والدراية والاصول والفقه والتفسير
والكلام وعلم الحديث لتوقف العلم بالمقصود من الشارع وما اراد وما كان وما يكون وما يجب العمل على وفقه على ذلك كله لا يخفى مائدة
كيفية الاجتهاد ان يعمل النظر في مواقف خمسة وحسن مراحل وانواع مقامات الموقف الاول تحرير محل النزاع بملاحظة الموضوع و
متعلقه والمحمول ومتعلقه والنسبة والجهة التي تقتضيه جنسا ونوعا وفصلا وصنفا وشخصا الموقف الثاني في ذكر الاقوال والوجوه والادلة
الموقف الثالث في تاسيس الاصول بنحو القاعدة الكلية العقلية والنقلية وبعض العلية المفيدة للظنة المخصوصة وعن اصالة البراءة والاستصحاب
باقسامها المذكورة مع الاصول اللفظية بملاحظة انها متوجهة او غير متوجهة وعلى الاول انها متحدة او متعددة وعند التعدد متعاضدة او
متعارضة وعند التعارض متعادلة او متفاوتة لتوجه الاصل المعتبر وتحصيل ما يقتضيه ويقتضيه بين يديه الموقف الرابع في بيان حجج
الاقوال ومدارك الوجوه الموقف الخامس في الترجيح وابطال الباطل واحقاق الحق باعمال النظر في مرحلة السند وفيها مقام الاحتياط
ومقام

ومقام الاعتبار والرد ومرحلة المتن وفيها مقامين ايضا مقام الانضباط والاضطراب ومقام الفصاحة والركاكة ومرحلة الدلالة وفيها مقامات
مقام المعاني الافرادية المادية وضعا وارادة ومقام معرفة المعاني الصورية كذلك ومقام معرفة المعاني التركيبية كذلك ومرحلة التعارض
ومرحلة الحكم وفيها مقام معرفة الحكم الاجتهادي والفقاهتي باعمال العلوم المذكورة ومع ذلك لا بد من ملاحظة آداب المناظرة بين الخصمين
عند حل المذهب ومعرفة ان عدم تسليم مقدمة معينة منع ونقض تفصيلي وغير محتاج الى شاهد الا على سبيل ذكر سند المنع
وعدم التسليم على سبيل الاجمال يسمى نقضا اجماليا محتاجا الى بيان الخلل بالنقض او الحل وان الاتيان بدليل مثبت لخلاف مدعى
المستدل يسمى معارضة ولا بد ايضا من ملاحظة قواعد الميزان مائدة شرايط الافتاء البلوغ والعقل والايمان بلا خلاف ظاهرا وكذا
العدالة والاحوط بل المسألة الاقوى اعتبار طهارة المولد وكذا الذكورة والقدرة على الكتابة والبصر والحرية في اشتراط الضبط
وعدم قولان والاقوى اشتراط عدم غلبة النسيان والاحتياط حسن مع الامكان مائدة الظاهر انه لا خلاف عندنا في حرمة افتاء
غير المجتهد عند احتمال الاجتهاد بفتوى المجتهد من غير حكاية عنه بقصد انشاء الحكم بل قد يقال انه كبيرة وفي حرمته عند عدم
قصد انشاء الافتاء اشكال والترك احوط مائدة الحق عندنا كون الاجتهاد على وجه المخطئة لا التصويب حذرا عن التناقض في
العقليات وعدم دفع الوهميات ولكن المخطي المقصر آثم والقاصر غير آثم وكلمات الاصول كافية والوجه بعد التأمل ظاهر
مائدة الظاهر جواز خلو العصر عن المجتهد جائز لعدم الامتناع عقلا ونقلا مائدة تجديد النظر غير لازم حذرا عن العسر بل
اختلال النظام لتعطيل الاحكام مع ان الاصل بقاء حجية الظن السابق نعم اذا جدد النظر احيانا فما حصل له ثانيا وجب العمل به
بلا خلاف والاحوط اعلام مقلده والظاهر بقاء اثر الحكم الاول سيما في المعاملات كحكم مجتهد مخالف لاخر صحة عمل مقلده ذلك
الاخر وكذا حكم مجتهد ثالث عند ترافع المختلفين في الحكم اجتهادا او تقليدا المطلب الثاني في التقليد وفيه موائد مائدة
التقليد عبارة عن اخذ قول من يجوز عليه الخطاء والعمل به في الاحكام الشرعية الاجتهادية من غير دليل خاص كاشف عن صدوره خصوصا
كل حكم من المعصوم مائدة الحق عدم جواز التقليد في اصول الدين والاقوى عدم جواز الترك والظلم في خلاف الكفار ويطالبه
قوله تعالى بل هاتوا برهانكم وقوله تعالى ان الظن لا يغني من الحق شيئا ونحو ذلك ولكن المقلد الجازم المصيب مؤمن على الاصح وان كان
اثما مع التقصير لظاهر الاخبار الدالة على كفاية التصديق والاقرار ونعم المقلد المخطي كافر وان لم يكن معاقبا مع القصور وعدم
التقصير كالمجتهد الذي ادى اجتهاده الى الباطل لقبح المؤاخذة بدون البيان والاتيان مائدة الحق جواز التقليد في الاحكام
الشرعية الفرعية النظرية ولو كانت قطعية وموضوعاتها التوقيفية عند عدم العلم بالخطاء من باب الاسم حذرا عن العسر الشديد
والحرج الوكيد بل اختلال نظام المعاش والمعاد ويطالبه قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون على وجه وما روي عن
مولانا العسكري فاما من كان من الفقهاء صائنا لنفسه حافظا لدينه مخالفا على هواه مطيعا لامر مولاه فللعوام ان يقلدوه
ونحو ذلك مائدة المجتهد لا يجوز له التقليد فيما اجتهد فيه اتفاقا فالظاهر بل فيما لم يجتهد مع امكان الاجتهاد ايضا على المشهور المنصور
لان التقليد بدل الاجتهاد للضرورة فلا يجوز مع التمكن من البدل مائدة التجزي في التقليد بحسب الزمان في حكم تخيير غير جائز

عند بقاء المجتهد على شرايط الافتاء لتعيين ما اختاره [illegible] وعدم رخصة العدول لحق الاعلم على الاحوط وكذا في اصناف الحكم الكلي الى
المجتهد في المختلفين متفقان على ان التفصيل بين الايجاب الكلي والسلب الكلي غير محكم الله نعم التجزي في الفتاوى المختلفة التي
الوضوح ولو مع التفاوت في المقدار جائز على المشهور المنصور وحد [illegible] الى اطلاق الدليل مائدة الاصح انه يجب على
المستفتي عند الامكان تحصيل القطع بكون المفتي جامعا لشرايط الفتوى لعدم حصول الرخصة والبراءة بدونه ويحصل ذلك
بالاختبار او بالاخبار المفيد للعلم بنفسه بسبب التواتر والتظافر او بالقرينة ولو بوجدان المدعي جامعا على الوجه الاعلى المانع عن
احتمال الافتراء وقطعا بالفطانة التامة المانعة عن احتمال الخطاء وبثبوته بشهادة العدلين وان كان الظن العدم لاصالة عدم
حجية غير العلم الا عند الضرورة وكذا بكونه منتصبا للفتوى بمشهد من الخلق واجتماع الخلق على العمل بفتواه والانقياد له [illegible]
تحصيل العلم وكذا الشياع الظني نعم يجوز العمل بالظن الحاصل بعد الفحص عن المعارض عند الضرورة كما في الرافضة وكذا حكم الاعلمية
بكون الفحص اشد قوة مع الاستنباط وان كان الاقوى عدم لزوم الرجوع الى الاعلم حذرا عن لزوم العسر والحرج سيما بالنسبة الى
المرافعات وان كان الاحوط بل الاحوط عدم جواز الادون عند وجود الاعلم وكذا الاورع وعند تعارض الاعلم والاورع يقدم الاعلم
على الاحوط الاولى مائدة لا يشترط تعيين المفتي عند الاتفاق في الفتوى للاصل ولكن الاحوط تعيينه وكذا السماع عن المفتي وكذا العلم
بمذهب المفتي بل يجوز الاعتماد على خبر العدل الواحد كالكتب والخط ولكن الاحوط اعتبار الظن المخصوص الحاصل من جهة العدل
او الكتاب ونحو ذلك مائدة المشهور المنصور عدم جواز تقليد الميت ابتداء عند امكان اخذ المسائل من المجتهد الحي العامل العدل
الدليل بل الدليل على العدم بناء على ظهور الاتفاق منا على المنع ونحو ذلك وكذا تقليد الميت الذي قلده في حال الحيوة باستمرار تقليده
نعم يجوز تقليد الميت سيما الاستمراري عند العجز عن تقليد الحي حذرا عن العسر والحرج ولكن الاحوط العمل بالمشهور والاحتياط
ح اوفق المطلب الثالث في التعارض والتعادل والترجيح وفيه موائد مائدة تعارض الدليلين عبارة عن تنافي مدلوليهما و
تعادلهما عبارة عن تساويهما في القوة والترجيح عبارة عن كون احدهما اقوى بالداخل او الخارج او تقديم احدهما بمرجح داخلي او خارجي
والتعارض ينقسم الى تعارض المثبتين والنافيين والمثبت والنافي والى تعارض النصين والظاهرين والنص والظاهر والى التعارض
على سبيل التباين الكلي والعموم المطلق والعموم من وجه والى تعارض القطعيين والظنيين والقطعي والظني والى تعارض المتعادلين
والمتعادلين مائدة التعارض على وجه التعادل ان كان في ثبوت التكليف يرجع الى البراءة الاصلية لادلتها المتقدمة وكذا اذا كان
في تعيين الوجوب والحرمة وان كان في تعيين المكلف به مع التضاد تعين التخيير العقلي القاضي بالبدوي لان الدليلين المتعارضين
متعاضدان على لزوم العمل وعدم جواز الرجوع الى البراءة الاصلية بحيث يمتنع الاجماع والارتفاع وترجيح احدهما بلا مرجح فتعين
التخيير عقلا وكذا مع التضاد وعدم القدرة على الاتيان بما زاد عن الواحد مثلا واما مع عدم التضاد والقدرة على الاتيان بجميع
المحتملات والعلم بان المكلف به واحد معين عند الله فهم عندنا مقتضى العقل والنقل الدال على عدم جواز نقض اليقين الا بيقين
لزوم الاتيان بالكل اصالة ومقدمة تحصيلا للبراءة اليقينية وكيف كان فلا يتحقق الجمع اللزومي بوجه شاهد الجمع بلا حظة

نقض

١٥ [illegible]

خاتمة الاولى في تعريف علم الكلام اعلم ان العلم الباحث عن احوال المبدأ والمعاد اما ان يكون بحثه على قانون العقل من غير ملاحظة كونه
مطابقا للنقل او على قانون العقل المطابق للنقل وكل منهما اما ان يكون بطريق النظر والفكر او بطريق الكشف والرياضة والاول
من الاول هو حكمة المشاء والثاني من الاول هو حكمة الاشراق والحاصل ان الثاني هو علم الكلام والثاني من الثاني هو علم التصوف
وكون علم التصوف او نحوه باحثا عن احوال المبدأ والمعاد لا يستلزم حقيته لان البحث قد يكون على وجه فاسد وان كان اعتقاد
الباحث انه بحث على قانون العقل المطابق للنقل العرفي او التحقيقي ولو سلم فلا يلزم حقية جميع المذاهب كما هو على ان
الكلام وبالجملة فعلم الكلام علم باحث عن احوال المبدأ والمعاد على قانون العقل المطابق للنقل بطريق النظر والفكر وسمي
علم الكلام لكونه سببا للقدرة على الكلام في الاحوال المذكورة التي هي اهم المقاصد حتى كانه لا كلام غيره ولان مباحثه
كانت مصدرة بقولهم الكلام في كذا وكذا ولان اشهر مختلفات فيه كان في مسئلة كلام الله انه حادث او قديم ولانه تكثر
الكلام فيه مع المخالفين والرد عليهم ما لا يكثر في غيره واحوال المبدأ شاملة للاصول الاربعة التوحيد والعدل والنبوة و
الامامة ويمكن ادراج احوال النبوة والامامة في المعاد لانه عبارة [illegible] المراد عن التوحيد والعدل لا بد ان يكون فعله
لغرض عائد الى العباد وهو [illegible] بالقابلية الحاصلة بالطاعة الموقوفة على المعرفة الموقوفة ايضا على النبوة والامامة ويمكن
ادراج احوال النبوة والامامة في المعاد لانه عبارة عن عود الارواح الى الاجساد للحساب والثواب والعقاب فلا يكون ذلك
الا بالطاعة والمعصية الموقوفتين على التكليف الموقوف على النبي والامام وحكي عن صاحب المواقف انه عرف علم الكلام بانه علم
يقتدر معه على اثبات العقائد الدينية بايراد الحجج ودفع الشبه يعني انه ملكة يحصل بها الاقتدار التام كما يفهم من صيغة الافتعال
الذي يكون مصاحبا لهذا العلم على الدوام كما يفهم من [illegible] المعية الحقيقية المستفادة من كلمة [illegible]
الاشعري ويكون متعلقا باثبات الاحكام الاصلية الاعتقادية الصرفة المأخوذة من الشريعة كما يفهم من [illegible] ويكون باي حجة ودفع
الشبه ولو بزعم المستدل او غيره او مطلقا فيخرج علم الميزان الذي يستنبط منه صورة الدليل وعلم الجدل الذي يتوصل به الى حفظ
اي وضع يراد [illegible] لاختصاص العقائد وكذا يخرج علم النبي والائمة بل علم الله والملائكة لعدم كونه على الوجه المذكور
وكذا علم [illegible] وكذا علم الفقه المدون لتعلقه بالاحكام العملية التي يكون المقصود منها العمل وان كان الاعتقاد بها ايضا
مقصودا مع رجوع الى الاعتقاد [illegible] انما جاء به [illegible] ان كان في ذلك [illegible] الكلام [illegible]
عليهم بالفرعيات [illegible] وقد عرف [illegible] بانه العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة عن ادلتها اليقينية [illegible]
نظرية يقتدر بها على اثبات العقائد الدينية الثاني في بيان موضوع علم الكلام اعلم ان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية
التي تعرض له لذاته او لجزئه او لامر مساو له كالتعجب العارض للانسان لذاته والحركة بالارادة [illegible] والضحك
العارض له بواسطة التعجب المساوي له [illegible] وموضوع هذا العلم هو المبدأ والمعاد لكون البحث فيه عن عوارضهما الذاتية [illegible]
بحسب الاعتبار في الصفات الثبوتية الحقيقية وكذا الوجود والصانع الواجب من حيث هو صانع لغرض عائد الى العباد في المعاد

وحكي عن المتقدمين من علماء الكلام انهم جعلوا موضوعه الموجود بما هو موجود لرجوع مباحثه اليه لكون نظرهم اعم الاشياء
وهو الموجود المنقسم الى القديم والحادث المنقسم الى الجوهر المنقسم الى الحيوانات والنباتات والجماد والى العرض المنقسم الى ما يشترط فيه الحياة
كالعلم والقدرة والى ما لا يشترط فيه كالطعم واللون وغير ذلك لعدم الاختصار الآخر الموضوع على الاقتصار والنظر على حرف الوجود وعن
القاضي الارموي من المتأخرين ان موضوع علم الكلام ذات الله لانه يبحث عن صفاته الثبوتية والسلبية وافعاله المتعلقة بامر الدنيا
والآخرة وتبعه صاحب الصحائف على ما حكي عنه الا انه زاد فجعل الموضوع ذات الله من حيث هي وذات الممكنات من حيث احتياجها الى الله وجعل
الوجود هو الموجود فكان هو العلم الباحث عن احوال الصانع وعن احوال الممكنات من حيث احتياجها الى الله على قانون الاسلام بناء على كون
البحث عن الامور العامة [illegible] استطرادا او موجبا لتكميل الصناعة او على سبيل الحكاية لكلام الحكماء قصدا الى [illegible] او لتوقف بعض
المسائل عليه ايضا وعن اكثر المتأخرين ان موضوع علم الكلام هو المعلوم من حيث يتعلق به اثبات العقائد الدينية كما انه يبحث عن احوال
الصانع من القدم والوحدة والقدرة والارادة وغيرها واحوال الجسم والعرض من الحدوث والافتقار والتركيب من الاجزاء وقبول الفناء ونحو ذلك مما هي
عقيدة اسلامية او وسيلة اليها فكل هذا بحث عن احوال المعلوم [illegible] وان كان [illegible] المسائل [illegible] بناء على ان
الغرض الذاتي يجوز ان يكون اخص [illegible] **الثالث** ان فائدة علم الكلام الترقي من حضيض التقليد الى ذروة اليقين وارشاد المسترشدين
بايضاح الحجة لهم على العقائد الدينية والزام المعاندين باقامة البراهين وحفظ عقائد الدين عن ان تزلزلها شبه المبطلين وحصول مبنى فروع الدين
باثبات وجود صانع حكيم قادر عالم مرسل الرسل الى المكلفين وحصول الاخلاص في الاعمال الموجب للفوز باليقين **الرابع** ان علم الكلام
اشرف العلوم موضوعا وغاية ودليلا لان دلائله يقينية بحكم [illegible] وهي الغاية في الوثاقة
[illegible] الاسلام من التمييز بين اصول الدين واصول المذهب [illegible] عليهما [illegible] في كل اصل
الاصول في جملة فصول [illegible] في كل اصل [illegible] في بيان ما يتحقق به الاسلام [illegible] في تفصيل ما يتحقق به
الاسلام وما يتحقق به الايمان [illegible] بين اصول الدين واصول المذهب [illegible] على الاعتقادات [illegible]
[illegible] والكفر القابل للاسلام الموجب للحكم بالنجاسة [illegible] من احكام الدنيا والخلود في النار [illegible]
[illegible] او الكفر القابل للايمان الموجب للخلود [illegible] من احكام الدنيا [illegible]
الشهادة [illegible] ان اصول الدين خمسة **الاول**
التوحيد الذي هو كون الواجب الوجود بالذات في الذات **الثاني** العدل الذي هو كون الواجب بالذات في الافعال **الثالث** النبوة التي هي
الرياسة الالهية [illegible] للبشر المعصوم [illegible] على المكلفين في امر الدنيا والدين **الرابع** الامامة التي هي الرياسة الالهية العامة
على وجه النيابة [illegible] المنصوص [illegible] الرسول [illegible] على جميع المكلفين في امر الدنيا والدين **الخامس** المعاد
الذي هو عبارة عن عود الروح الى الاجساد للحساب والثواب والعقاب [illegible] كون العدل والامامة من اصول المذهب [illegible]
[illegible] والعدل المقابل [illegible] من اصول الدين [illegible]

يعود

16

من يقول بالجور والثاني من اصول المذهب لكن الامامة فان [illegible] الرياسة المذكورة في الشريعة [illegible] من اصول الدين [illegible]
[illegible] الخوارج [illegible] من اصول المذهب [illegible] عن المذهب [illegible] ان اصول الدين عبارة عن
عن اعتقادات [illegible] الرسل [illegible] الكلف [illegible]
اثار [illegible] واصول المذهب عبارة عن اعتقادات عليها مبناء المذهب الجعفري [illegible] المكلف [illegible] المذهب
الاثني عشري [illegible] الايمان [illegible] الزكوة [illegible] الشهادة [illegible] الاصول الخمسة
جهة [illegible] من اصول الدين وجهة اخرى [illegible] اصول المذهب فان التوحيد بحسب الذات [illegible] في الذات
من اصول الدين والتوحيد بحسب الصفات [illegible] من اصول المذهب [illegible] في مقابل [illegible] من اصول الدين والعدل
في مقابل [illegible] من اصول المذهب والنبوة [illegible] خاتم النبيين من اصول الدين [illegible]
من اصول المذهب [illegible] الامامة [illegible] من اصول الدين والخاصة من اصول المذهب [illegible]
الدين [illegible]
[illegible] من اصول المذهب [illegible]
الكتاب [illegible] الرحمن الرحيم [illegible]
[illegible] باسم الله [illegible] الذي هو اسم الذات [illegible] بكتاب الله [illegible]
[illegible] اسم الله [illegible] الذات الواجب الوجود الجامع لصفات الكمال والجلال [illegible] عن صفات
النقص [illegible] الذات [illegible]
[illegible] على العباد [illegible] الطاعات [illegible]
[illegible] اللفظ [illegible] اللفظ
الدال على الذات [illegible] اللفظ [illegible] الذات [illegible] التوصيف [illegible]
العبادات [illegible] على الذات [illegible] انواع [illegible] على جميع الخلق [illegible]
[illegible] الوجود [illegible] والعلم [illegible]
[illegible] العامة [illegible] على المؤمنين [illegible]
بل جميع المخلوقين [illegible] الجمادات [illegible] النباتات [illegible] والحركة بالارادة
[illegible] الانسان الذي هو اشرف الموجودات [illegible]
[illegible] الخاصة على المؤمنين [illegible] والنعيم [illegible]
[illegible] ولا يخفى ان هذا المعنى اشارة الى الاصول الخمسة التي هي [illegible]

الذهنية لانفتاح باب التوحيد من كمال الذات المنافي للامكان وفقد الصفات وانتفائها ووجود الشريك المستلزم للاحتياج او العجز ونحو
ذلك وباب العدل من التنزه عن النقائص المتحققة في الظلم وخلق العباد مجبورين او نحو ذلك مما يمكن استفادة سائر اصول الدين من ذلك
مضافا الى اقتضاء الرحمن والرحيم من جهة كون النبوة والامامة والمعاد من فروع اللطف الذي هو احد اجزاء العدل مع ان تخصيص المؤمنين
بالرحمة الاخروية والدال على المعاد يوجب الاهتمام بجهة القابلية الحاصلة من الطاعة الموقوفة على المعرفة الموقوفة على النبي والوصي ثم
شرع في اشرف ما شرع فيه الذي هو عبارة عن الثناء باللسان على الجميل الاختياري كما هو المشهور او الثناء على الجميل الاختياري وان عني
الثناء لتوقع حمد الله كما هو المنصوص او لها دصفات الكمال بالقول او الفعل ليكون حمده تعالى كذا من جملة على سبيل الحقيقة لكونه من افضل افراده
لانه تعالى كشف عن صفاته كالربط لبساط الوجود وبسط الجود على ممكنات لا تحصى وذوات لا تتناهى هيهنا كما اشار بعد حمده ذات
تكون عين صفاتها التي لا يمكن تشويقها الا بها اشار الى الوحدة الذي هو اخص صفاته وهو فرد منه وفي جملة عبارة عن وحده
فرد هذا المفهوم فكان ذكره بمنزلة ذكر الذات مع ان الحمل على الوصف يشعر بعلية مبدأ الاشتقاق فكان ... على كونه واجب الوجود بالذات
المتبادر عند الاطلاق وعلى نعمائه التي هي من فواضل الوجود الينا التي لا تحصى فلا يمكن التعداد لها اصلا ايذانا بلا احصي الثناء والصلوة وطلب
الرحمة على سيد انبيائه محمد الذي هو خاتم النبيين المستلزم للفضل عليهم وعلى اكرم احبائه وهو علي ... التفضيل الزيادة
على جميع من عداه ... المطابقة ... ولكن لا يخلو عن ... اكرم منه ... مساوي للائمة او الاكرم في ... وان اريد
... جميع اصحابه المؤمنين ... الكرم على من ... النبي ... الاثني عشر
... المطابق ... وفي ... على سيد انبيائه ... جواب ... شئ
ولهذا يجب ... الى ما ... مسائل الكلام الباحث عن احوال المبدء والمعاد على قانون العقل المطابق للنقل و
... الذي
هو ... مسائل الاجتهاد
... ولان يجعل ... اليوم المعاد ...
... على ستة مقاصد لبيان المقصود ... امور عامة ...
... اثبات الصانع وصفاته ...
الموقوف على حدوث المصنوع ... والتوحيد الشامل للعدل ... النبوة ... الامامة ... المعاد
... علم الكلام منحصر في ستة المقصد الاول في الامور العامة والثاني
في الجواهر والاعراض ... الثالث في اثبات الصانع وصفاته ... الرابع في النبوة والخامس في الامامة و
السادس في المعاد الذي لا يستقل باثبات ... العقل بل يحتاج الى النقل من الكتاب والسنة ... **المقصد الاول**
في الامور العامة التي لا تختص بقسم من اقسام الموجود من الواجب والجوهر والعرض كالوجود والعلية والوجوب والامكان ...

يلتفتي

١٧

وما يتعلق بذلك ... والامتناع والعدم ... مقابل الوجود ... مع ان العدم هنا بمعنى ... الوجود ... لو سلبا
من لوازم الوجود ... على باب ... بعضها ... عليه مقصودا
وفيه فصول ثلثة لانحصار الامور العامة التي يتعلق بها البحث هيهنا على ما في ... الوجود والعدم ولواحقهما وفي الماهية ولواحقها في
المركب من الماهية والوجود ولواحقه وهو العلة والمعلول **الفصل الاول** في الوجود والعدم وفيه مسائل **المسألة الاولى** في تحقيق
اعلم ان ارباب العقول اختلفوا في هذا المقام على اقوال **الاول** انه نظري محتاج الى الكسب **الثاني** انه بديهي والحكم ببداهته كسبي
... **الثالث** انه بديهي والحكم ببداهته بديهي **الرابع** انه لا يتصور لا بداهة ولا كسبا
... الوجود ... الثابت العين ... العدم بانه عبارة عن المنفي العين ... تعريف الوجود والعدم
... ان يعرف الوجود بثبوت العين والعدم بنفي العين ... التعريف ... العدم ... الاعدام
... الثابت ... بنفسه ... الوجود ... الظاهر من الثابت
اللغة ما ... الثبوت وهو معنى الموجود ... لفظ العين لدفع التوهم ... الثابت ... الوجود ... المنفي
فان ذلك ... المشتق ... الثابت والمنفي ... الوجود والعدم ... الموجود
... الوجود والعدم الى التعريف ... احتياج الوجود والعدم ... مفهوم صيغة المشتق معلوم
... والعدم ... الوجود ... العدم ... الى
والمعدوم ... الوجود والعدم ... ان الوجود ... الفعل ... الموجود ... الفعل والانفعال
وعن بعض الحكماء ... الوجود هو الذي يكون فاعلا او منفعلا او الذي ينقسم الى الفاعل والمنفعل وينقسم
الى الحادث والقديم والعدم ... الذي يمكن ان يخبر عنه ونقيضه وهو الذي
لا يمكن ان يخبر عنه ... وعن المحققين ان تصور الوجود بديهي بل هذا الحكم ايضا بديهي يقطع به كل عاقل ...
... الوجود ... تعريفا ...
جميع ما ذكر ... توقف الشئ على نفسه ...
معنى الذي ... الموصوف والمقدم
الوجود ... تعريف لفظي ...
لفظ ... الوجود ... بديهيا ...
العرف ... الحكم بكونه بديهيا ايضا ... وعن الامام الرازي ان الوجود ... بالبديهة ... الحكم ... بديهيا
كسبي محتاج الى الاستدلال ... على بداهة تصور الوجود ... التصديق والمنافاة بين الوجود والعدم لان
كل تصديق موقوف على تصور الموضوع والمحمول ... التصديق بالمنافاة بينهما ... التصديق المذكور

مسبوق بتصور الوجود والعدم من حيث كان ذلك التصديق متوقفا عليهما كان تصور الوجود والعدم اولى بالبداهة لان بداهة
الكل في نفس الامر يتوقف على بداهة الجزء فيهما وان لم يتوقف العلم ببداهته على العلم ببداهة الجزء انما الذي هو تابع متفرع على
العلم الاول بالخطاب ان الوجود والعدم حتى ان الكلام توقف العلم بالجزء الكبرى على العلم بالتصور مع كون العلم بالتصور تابعا للعلم
بالجزء الكبرى اولا ... لان الوجود منصوبا لكثرة وحصول العلم بحصول الفروق ... اكتسابا اما بالحد او الرسم والحد لا يكون الا
المركب من الاجزاء او من اجزاء اما موجودات والحكم يتوقف الشيء على نفسه او غير موجودات فلا يحصل من اجتماعها الوجود فيلزم كون الوجود محضا
ليس من موجود وهو محال ولا يحصل ان يقال بصحة الوجود ولزم عدم تركيب الوجود مع فرض تركيبه لكون التركيب معروضا والرسم لا يفيد العلم
بالعلم باختصاص الخارج بالرسوم ... العلم به ... ابطال الرسم ... باطل اما الاول
فلانه ان اريد ان الحكم المذكور جميع متعلقاته بديهي فهو ممنوع ... وان اريد ان نفس الحكم بديهي ... الكثرة ... المدعى واما الثاني
فالنقض والحل اما النقض ... الماهيات لاجزاء البسائط ... واما الحل ... على كل جزء وهو
المجموع الذي هو نفس الوجود فلا يكون التركيب ... المجموع الذي ... الاجسام والجواهر
التي ليس شيء منها ... الحكماء الاشراقيين في الشواهد الربوبية ان الوجود لا يمكن تصوره بالحد ولا بالرسم ولا بصورة مساوية
لان تصور الشيء عبارة عن حصول معناه وانتقاله من حد العين الى حد الذهن وهذا يجري في غير الوجود واما في الوجود فلا يكون ذلك الا
بصريح المشاهدة وعين العيان دون اشارة الحد والبرهان وتفهيم العبارة والبيان ... ولا جنس ولا عام
ولا خاص ... ولا مطلق ... الاشياء بحسب الانحاء ... الماهيات ... وهو في ذاته امر بسيط لا يكون له
جنس ولا فصل ولا ايضا يحتاج الى ... تعريف ... مثلا مسلمات الذي يعبر عنه
عند الصوفية بالوجود ثلاثة اقسام لان الشيء اما صانع او صنع او مصنوع فالصانع هو الواجب والصنع فعله والمصنوع ما سواه الاول
الوجود الحق ... الذي ... عن كل ما سواه حتى الملائكة العبادة ... فانما تقع على العنوان ... الدال
عليه وهو ... ولا ... بعموم ولا خصوص ولا اطلاق ولا تقييد ولا على ولا ... ولا
لا معنى ولا لفظ ولا كم ولا كيف ولا ... ولا جهة ولا وضع ولا اضافة ولا نسبة ولا قرب ولا بعد ولا في وقت ولا في مكان ولا على شيء ولا فيه شيء
ولا ... ولا من شيء ولا شيء ولا كشيء ولا ... ولا باطن ولا ظاهر ولا بالاستدلال ولا الاستعداد ولا ... ولا سكون ولا اضافة ولا
... ولا بحث ولا ... ولا ... شيء ولا ... شيء ولا ... شيء ولا ... منه
شيء ولا ... او غير ذلك ... فرضا او حدوثه ... فهو غيره ... تعالى
صفات الخلق ولا ... له ولا مثل له ولا يعرف ما هو في سره ولا علانية ولا طريق الى معرفته ... ولا اثبات ... نفسه
ولا ... لاحد كنه صفته وانما يعرف ... ولم يعرف لاحد ... سبحانه فهو المعلوم والمجهول
والمفقود ... معلوم ... مفقود ... يعرف بغيره ... فهو الواجب الحق والمجهول

المطلق

المطلق وهذا القسم يعبر عنه بالذات البحت ومجهول النعت ... منقطع الاشارات والكنز المخفي والمنقطع الوجداني ...
مخلوق ... على ... التي لا تطيق ... القسم الثاني الوجود المطلق ... عليه لا انه يطلق
على الواجب والممكن وهذا هو ... خلقها الله ... آدم ...
او بالعكس ... القسم الثالث الوجود المقيد المعبر عنه بانه وجود ... وهو ...
باعتبار ... والشمول ... الوجود والماهية وقد ...
شيء ... ولا انه لا ... واحد وانما ... اعتبار ... وتعدد ... باعتبار
تعدد متعلقاتها قال تعالى ومن كل شيء خلقنا زوجين ... الوجود متعلق ... خاصة ... الماهية وتعلقها ...
واحد ... اعتبار التركيب ... الى ان ... الوجودات ...
وجود ... مطلق ... الوجود ... الواجب تعالى ... الصفات ... الوجود المطلق ...
... والوجود المقيد ... الى ان قال ... الوجود المقيد ... الوجود المطلق مثل الوجود المطلق من الوجود الحق ...
الوجود مناسبة ... اقول الوجود له معنيان مصدري ... عبارة عن كون الشيء وثبوته وتحققه
وحصوله المعبر عنه بالفارسية ... بالعدم ... ماهية ... عبارة عن ...
... يعرفه كل احد ولكنه قد يعرف بالتعريف اللفظي ... الوجود ... في كل موجود في الذهن
فيكون تصوره كل شيء ... الكون في الذهن ... عبارة عن حصول الشيء في الذهن وان كان العلم بالعلم موقوفا
على ... النفس وهذا المعنى ... في جميع الموجودات ... الاضافات مع ... الاشياء بالذات ...
كان ... موجودا في الخارج بمعنى ان الخارج ظرف لنفسه لا لوجوده ... الموجودات وهو بهذا المعنى مشترك
معنوي صادق على الكل ... العرض العام ... وجود ... الثاني ...
... الممكن ... الاول ... الوجود ... الثاني ... العام ... الثاني ... الوجود الخاص
الثالث الخاص الممكن ... اطلاق الوجود على الموجود ...
الوجود وهو ... الوجود العام ... النفس ... الحكم ... الوجود الممكن ...
بالكسب ... الممكن ... الوجود الواجب ... الكنه ...
... صانع العالم والواجب الذات ... التصديق ...
... تصور الوجود اصلا ... النفس ...
... الوجود ... هذا المطلب ... الوجود ...
... فليفصل ... من يعرف ... لان علم العلم ايضا حاصل المسألة

الثانية في ان الوجود مشترك معنوي او لفظي يعني ان الوجود مفهوم واحد يصدق على الموجودات الخاصة التي لفظه نفس تلك الموجودات
وعبارة اخرى يعني ان المفهوم الذي يقال له الوجود مفهوم كلي وعبارة اخرى الوجود ماهية كلية ولعينه بتحقق في ضمن الخصوصيات فيكون
الخصوصيات مشتركة في ذلك المفهوم فيكون ذلك المفهوم بحسب نفس الامر شيئا واحدا من غير ملاحظة لفظ الوجود ووضعه فيكون الاشتراك في
المعنى او ذلك المفهوم عبارة عن نفس الخصوصيات المتباينة المختلفة لا ما يختص بها فلا اشتراك الا في اللفظ [illegible] فعلى هذا يكون المسئلة [illegible]
مسائل العلم العقلي لا علم الاصول [illegible] واما المسئلة الاصولية فهي ان لفظ
موضوع للقدر المشترك فيكون الاشتراك فيه [illegible] او لنفس الخصوصيات فيكون الاشتراك لفظيا [illegible] هذه المسئلة [illegible]
محل النزاع [illegible] فيكون المسئلة المذكورة متعلقة بالمبدا فيكون [illegible] عن احوال المبدا بان وجوده من افراد مطلق
الوجود كما هو كذلك فيكون الاشتراك المعنوي او وجوده مباين [illegible] على لفظ الوجود كما هو مفاد القول بالاشتراك اللفظي وان المجعول الماهية او وجود
او خصوص الوجودات اعلم ان العلماء اختلفوا في هذه المسئلة على مذاهب **الاول** ان الوجود مفهوم واحد مشترك بين الموجودات وهو مذهب جمهور
المتكلمين والحكماء **الثاني** ان وجود كل شيء عين ماهيته ولا اشتراك الا في لفظ الوجود وهو المحكي عن ابي الحسن الاشعري وابي الحسين البصري ولهذا المصنف
[illegible] واستدل عليه بوجوه [illegible] الجزم بمطلق الوجود [illegible] اشار الى وجوه ثلث **الاول**
انه لو كان الوجود مشتركا لفظيا لا معنويا لما امكن [illegible] تردد الذهن في خصوصيات الوجود الماهيات مع الجزم بالوجود المطلق ولكن [illegible]
تردد الذهن فيها مع الجزم بالوجود المطلق فلا يكون مشتركا لفظيا بل يكون معنويا اما الملازمة فلان الوجود على تقدير الاشتراك اللفظي وعدم
الاشتراك المعنوي اما ان يكون نفس الخصوصيات او من خواصها الذاتية او العرضية [illegible] في الخصوصيات
عين التردد في الوجودات التي هي [illegible] تلك الخصوصيات فيكون الجزم بالوجود عين الجزم بها [illegible] يمتنع به التخلف
وكذا بطل الثاني لان التردد في شيء يستلزم التردد فيما يختص به واما بطلان الثالث فلانا اذا رأينا حادثا جزمنا ان له موثرا موجودا مع التردد
في كونه واجبا او ممكنا جوهرا او عرضا الى غير ذلك من الخصوصيات وذلك يفيد اشتراك الوجود معنى [illegible]
[illegible]
[illegible] **الثاني** ان مفهوم العدم واحد لا تعدد فيه [illegible] فيكون مفهوم نقيضه
الذي هو الوجود واحدا اذ لو لم ينحصر التقسيم بين الوجود والعدم [illegible] ولم يتحقق التناقض لانه لا يكون الا بين المفهومين
الثالث ان مفهوم الوجود قابل للتقسيم بين الماهيات [illegible] فيكون الوجود مشتركا بينها اما المقدمة
الاولى فلان انقسام الوجود الى وجود الواجب ووجود الممكن ووجود الممكن الى وجود الجوهر ووجود العرض والى الذهني والخارجي
والعقل يقبل هذه القسمة واما المقدمة الثانية فلان القسمة عبارة عن ضم قيود متخالفة الى مورد القسمة ليحصل بانضمام كل قيد
قسم فالقسم عبارة عن مجموع مورد القسمة مع القيد [illegible] ولا يتحقق بدون مورد القسمة الذي هو المشترك فيه فلا بد ان
يكون مورد القسمة مشتركا فيه بين جميع اقسامه فان قلت اشتراك الوجود يستلزم التركيب [illegible]

دعو

19

وهو مناف [illegible] الوجود [illegible] هذا مبني على كون اشتراك الوجود من قبيل
اشتراك الجنس الذاتي وليس كذلك لان صدق الوجود المطلق على الواجب والممكن صدق العرض العام على افراده يعني انه ينتزع من الاشياء
مفهوم كلي صادق على الواجب الذي هو المؤثر والممكن الذي هو الاثر وهو مطلق الكون والتحقق والثبوت المعبر عنه بالفارسية [illegible]
كما يعبر عن الحالة الحاصلة بالمصدر [illegible]
العقلي لا في مقام الذات فلا يلزم كون الواجب محلا للعرض الذي يكون موجودا في الموضوع في الخارج ويظهر مما ذكرنا ان الوجود مشترك معنوي
باعتبار ملاحظة الوجود المطلق الذي هو من الامور العامة التي هي محل الكلام والبحث واما باعتبار ملاحظة الوجود الخاص الواجبي والوجود الخاص
الممكني فلا لان وجود الواجب عين حقيقته [illegible]
[illegible] الوجود المطلق [illegible] عين ذات الواجب [illegible] الوجود بمعنى منشا
الاثر عين ذات الواجب [illegible] الوجود الخاص [illegible]
[illegible]
باحد الوجودات [illegible] الوجدان يشهد على ان الباقي هو مفهوم الوجود المطلق لا مفهوم احد الوجودات [illegible]
هذا المفهوم وعلى الثاني [illegible]
وقد يورد عليه بان اتحاد مفهوم العدم [illegible] على هذا التقدير
احتمال [illegible] لو لم يكن الوجود مشتركا
لبطل الحصر العقلي [illegible] المراد ان مفهوم العدم واحد فلو لم يكن مفهوم الوجود ايضا واحدا
لكان العدم الواحد نقيضا لكل من الوجودات المتعددة وذلك باطل لان التناقض لا يكون الا بين المفهومين كما اشرنا وعلى الثالث بان
تقسيم الوجود [illegible] باعتبار نفس مفهوم الوجود من غير ملاحظة مفهوم المقسم وصدق
لفظ الوجود [illegible]
[illegible] والوجود مشترك معنى [illegible] العدم [illegible] الاقسام
والجزم بالمطلق [illegible] **المسئلة الثالثة** في ان الوجود زائد على الماهيات [illegible] الماهيات او لم
ينحصر [illegible] **اقول** اختلفوا في ان الوجود نفس الماهيات او زائد عليها والظاهر ان الكلام في الوجود بمعنى منشا الاثر [illegible]
والمحققون [illegible] ابي الحسن الاشعري وابي الحسين البصري وجماعة [illegible]
والحكماء [illegible]
استدل الحكماء على الزيادة بوجوه **الاول** ان الوجود مشترك على ما تقدم فاما ان يكون نفس الماهية او جزءا [illegible] او خارجا
عنها [illegible]



بل تكون كل ماهية ماهية على ما لا نهاية له مركبة من اجزاء لا تتناهى واللازم باطل فالملزوم مثله بيان الشرطية ان الوجود اذا كان جزءا من كل ماهية فانه يكون
جزءا مشتركا بينها فيكون كل الجزء المشترك جنسا فيفتقر كل ماهية الى فصل يميزها عما يشاركها فيه لكن كل فصل فانه يكون موجودا
لاستحالة انفصال الموجودات وتقومها بالامور العدمية فيفتقر الفصل من جهة كونه موجودا وكون الوجود جزءا مشتركا الى فصل
آخر هو جزء منه ويكون جزءا من الماهية لان جزء الجزء جزء ايضا فهو جزء فيفتقر الى فصل آخر ويتسلسل فيكون للماهية اجزاء لا تتناهى وهذا
استحالة اللازم ظاهر لوجوه احدها ان وجود ما لا يتناهى محال على ما يأتي الثاني انه يلزم منه تركب واجب الوجود تعالى من موجود فيكون ممكنا
هذا خلف الثالث انه يلزم منه امتناع التعقل اصلا لانه يلزم منه تركب الماهيات البسيطة فلا يكون البسيط متحققا فلا يكون المركب متحققا
وهذا كله ظاهر البطلان قال ولانفكاكهما تعقلا أقول هذا هو الوجه الثاني الدال على زيادة الوجود وتقريره انا قد نعقل الماهية ونشك
في وجودها الذهني والخارجي والمعقول مغاير للمشكوك وكذلك قد نعقل وجودا مطلقا ونجهل خصوصيته فيكون مغايرا وقد نعقل الماهية ونغفل
عن وجودها فيكون غيرها لا يقال انا قد نشك في ثبوت الوجود فيلزم ان يكون ثبوته زائدا عليه ويتسلسل لانا نقول الشك ليس في ثبوت
وجود الوجود بل في ثبوت الوجود نفس الماهية وذلك هو المطلوب قال ولتحقق الامكان أقول هذا وجه ثالث على الزيادة وتقريره انه لو كان الوجود
مفهوما [illegible] انما نعقل على تقدير الزيادة لان الوجود لو كان نفس الماهية او جزءها لم تعقل منفكا عنه فلا يصح عليها العدم ح
والا لزم اجتماع النقيضين وهو محال وانتفاء جواز العدم يستلزم الوجوب فينتفي الامكان ح كلا ما ثبت الامكان الخاص والوجوب الذاتي [illegible]
عبارة عن تساوي النسبة بين الماهية الى الوجود والعدم والنسبة لا تعقل الا بين شيئين قال ولفائدة الحمل أقول هذا وجه رابع يدل على المغايرة
بين الوجود والماهية وتقريره انا نحمل الوجود على الماهية فنقول الماهية موجودة فيستفيد منه فائدة معقولة لم تكن لنا حاصلة قبل الحمل وانما
تتحقق هذه الفائدة على تقدير المغايرة اذ لو كان الوجود نفس الماهية لكان قولنا الماهية موجودة بمنزلة قولنا الماهية ماهية او الموجود موجود
والتالي باطل فكذا المقدم قال والحاجة الى الاستدلال أقول هذا وجه خامس يدل على ان الوجود ليس هو نفس الماهية ولا جزءا منها وتقريره انا قد نفتقر
في نسبة الوجود الى الماهية الى الدليل في كثير من الماهيات ولو كان الوجود نفس الماهية او جزءا منها لم نحتج الى الدليل لاستغناء [illegible] الدليل
المغايرة بين الموضوع والمحمول والشك في النسبة الممتنع تحققه في الذاتي قال وانتفاء التناقض أقول هذا وجه سادس يدل على الزيادة
وتقريره انا قد نسلب الوجود عن الماهية فنقول ماهية معدومة ولو كان الوجود نفس الماهية لزم التناقض [illegible]
او كان جزءا منها لزم التناقض ايضا لان تحقق الماهية يستدعي تحقق اجزائها التي من جملتها الوجود فيستحيل سلبه عنها والا لزم اجتماع النقيضين
فتحقق انتفاء التناقض على الزيادة قال وتركب الواجب أقول هذا وجه سابع وهو ان تركب الواجب مستلزم [illegible] لو كان الوجود
زائدا على الماهية لانه يستحيل ان يكون نفس الماهية لما تقدم فلو كان جزءا من الماهية لزم ان يكون الواجب مركبا وهو محال قال وقيامه
بالماهية من حيث هي أقول هذا جواب عن استدلال الخصم على ان الوجود نفس الماهية وتقرير استدلالهم انه لو كان زائدا على الماهية لكان
صفة قائمة بها لاستحالة ان يكون جوهرا قائما بنفسه مستقلا عن الماهية واستحالة قيام الصفة بغير موصوفها واذا كان كذلك فاما ان تقوم
بالماهية حال وجودها او حال عدمها والقسمان باطلان اما الاول فان الوجود الذي هو شرط في قيام هذا الوجود بالماهية اما ان يكون هو

هذا

هذا الوجود فيلزم اشتراط الشيء بنفسه او يكون غيره فيكون مغايرا له فيلزم كون الماهية موجودة قبل وجودها بوجودات متعددة
ويتسلسل لقيام الماهية الواحدة لانا ننقل الكلام الى الوجود الذي هو شرط واما الثاني فلانه يلزم قيام الصفة الموجودة بالمحل المعدوم
وهو محال واذا بطل القسمان بطلت الزيادة وتقرير الجواب ان نقول الوجود قائم بالماهية من حيث هي هي لا باعتبار كونها موجودة
ولا باعتبار كونها معدومة فالحصر ممنوع ونبه بان الحصر باعتبار الاشتراط بالوجود والعدم ممنوع واما باعتبار كونها العروض حال الوجود او العدم
فلانه لا يرد ان يقال بان الحصر [illegible] ان الماهية موجودة بالوجود والوجود موجود بنفسه كما في النور [illegible] زمان وجودها واحد
فالعروض هو للماهية لا بشرط الوجود بل في زمان الوجود والوجود موجود بنفسه فلا يلزم وجود الماهية قبل وجودها كلا التناقض ثم يلزم تقدم
الماهية على الوجود بالذات ضرورة تقدم المعروض على العارض ولا فساد فيه لانفكاكهما بالزمان بل الزمان الواحد زمان تقوم الوجود بالماهية
وتحصل الماهية بالوجود المتصل بنفسه من غير تعدد ولا تسلسل يلزم اشتراط الشيء بنفسه قال فزيادته في التصور أقول هذا
تنبيه على ما تقدم وهو ان قيام الوجود بالماهية من حيث هي هي انما هو في العقل والذهن في التصور لا في الوجود الخارجي لاستحالة تحقق كل ماهية من
الماهيات في الاعيان منفردة عن الوجود فكيف يتحقق الزيادة في الخارج والقيام بالماهية حينئذ بل وجود الماهية زائد عليها في نفس الامر
والتصور لا في الاعيان وليس قيام الوجود بالماهية كقيام السواد بالمحل لان المحل له وجود والسواد كذلك [illegible] نظر
لجواز قيام الوجود بالماهية في الخارج من جهة [illegible] ثبوت الشيء [illegible] كل عرض عن
المحل ثم [illegible] ما ذكرنا كون كل من الوجود وعروضه والاتصاف به خارجيا كما لا يخفى وقد نظم هذا المطلب [illegible] ان الوجود غير ذي
الوجود في عرف [illegible] واجب الوجود لكثرة الذوات [illegible] الامكان كذا انفكاك العقل في الامعان والحمل والحاجة للدليل والسلب
مع تركب الجليل قيامها بالذات حيث الذات فالزيد في الذهن كما [illegible] المسألة الرابعة في انقسام الوجود الى الذهني و
الخارجي قال وهو ينقسم الى الذهني والخارجي والا بطلت الحقيقية أقول الوجود على قسمين اصلي وظلي والاصلي عبارة عن وجود
الشيء موضوعا كان او محمولا كوجود زيد [illegible] والقيام وهذا متعلق السؤال الهلي البسيط والظلي عبارة عن وجود الشيء للشيء الذي يحمل
الارتباط كوجود القيام لزيد وهذا متعلق السؤال الهلي المركبة والوجود الاصلي الخارجي الذي يترتب عليه الآثار لا خلاف فيه
واما الذي يسمى وجودا ظليا ذهنيا [illegible] فقد اختلف العقلاء فيه فجماعة منهم نفوا وحصروا الوجود في الخارجي الذي يصدر عنه الآثار كالوجود
كالاشراق والاحراق للنار ويسمى وجودا اصيلا [illegible] المحققون منهم اثبتوه وقسموا الوجود اليه والى الخارجي [illegible] لتلك
المسئلة [illegible] القضية الحقيقية التي يحكم فيها على ما يصدق عليه الموضوع في نفس الامر ولو لم يكن موجودا في الخارج صادقة قطعا لانا نحكم با
لايجابية على موضوعات معدومة في الاعيان وتحقق الصفة يستدعي تحقق الموصوف واذ ليس ثابتا في الاعيان فهو متحقق في الذهن فتحقق
الحقيقة تدل على الثبوت الذهني [illegible] مضافا الى انا نعقل امورا لا وجود لها في الخارج والتعقل يستلزم التعلق بين العاقل والمعقول
والمعلول بين العاقل والعدم [illegible] من ثبوت المعقول [illegible] الخارج فيلزم كونه في الذهن ولا يمكن دعوى [illegible] في تحقق
الوجود الذهني للصور الذهنية قال والموجود في الذهن انما هو الصورة المخالفة في كثير من اللوازم أقول هذا جواب عن استدلال من نفى





الوجود الذهني ويظهر بالسؤال لا العلم انه لو حصلت الماهية في الاذهان لزم ان يكون الذهن حارا باردا اسود ابيض ويلزم مع اتصاف الذهن بهذه
الاشياء المتنافية عند اجتماع السبب والجواب ان الحاصل في الذهن ليس هو ماهية ما له الحرارة والسواد وغيرهما بل صورها وامثالها المخالفة لها
ذلك لو اتصف الذهن بها بمعنى ان الاشياء تحصل في الذهن باشباحها لا بحقايقها الا ان اشباحها بالوجود الاصلي العيني والصور الذهنية كلها
ادعى انه كصور المحسوسات المخالفة في اللوازم الخارجية المتحدة في لوازم الوجود ... لوازم الماهية من حيث هي
الخارجية ... نفس الماهيات لا بحسب صورها وامثالها وبعبارة اخرى الماهية قد تطلق
على ما به الشيء هو هو ... الموجود في الذهن هو الماهية ... الاشباح ... الماهية بالمعنى الثاني فلا يوجد الا في
الخارج ... لوازم الماهية بالمعنى الثاني ... اصالة الوجود ... اراد ان الوجود لمصداق خارجي كما انه منشأ ومصداق
ذهنا ... اصالة الماهية ... موجودة في الخارج ... مصداق خارجي باعتبار المعنى الثاني يعني اصالة الوجود والماهية
... الماهية موجودة بالوجود ... الموجود بنفسه ... الحكم بكون الوجود اصلا
... الماهية بالمعنى الثاني ... يكون ... الماهية ... الثاني فلا اعتبار به ... حكم العقل بوجود الذات
... الماهية بالمعنى الاول ... الوجود بالمعنى المذكور ... منشأ الآثار
... اصالة الماهية ... اصالة الوجود ... عرضية الوجود ... كونه
... حقيقي خارجي ... الممكن ... الماهية
... النفي والاثبات ...
... اصالة الوجود ... جميع الوجود ... الممكنات ...
... والذهني ... ينقسم الوجود الى ... الخارجي والكون في الاعيان
في ان الوجود ليس معنى زائدا على الحصول العيني **المسئلة الخامسة** **قال** و ... الوجود ... الماهية بل الحصول **اقول** قد ذهب قوم ... الى ان الوجود معنى قائم بالماهية يقتضي حصول الماهية في الاعيان
والظاهر ان المراد كون قيامه كقيام ... وهذا مذهب ضعيف يشهد العقل ببطلانه لانه قيام ذلك
المعنى بالماهية في الاعيان يستدعي تحقق الماهية في الخارج لان ثبوت الشيء للشيء فرع لثبوت المثبت له ... في الخارج مستلزما
... ان الوجود ليس ... تحقق الماهية وكونها في الاعيان لا ما به يكون الماهية في الاعيان **المسئلة**
السادسة في ان الوجود لا يشتد ولا يضعف **قال** ولا تزايد فيه ولا اشتداد **اقول** ذهب قوم الى ان الوجود قابل للزيادة والنقصان
... فلو كان الوجود قابلا للزيادة ... لزم ... اجتماع المثلين ... لزم اجتماع النقيضين

وقا

واما نفي الاشتداد فهو مذهب اكثر المحققين قال بعضهم لانه لم يحدث عند الاشتداد شيء آخر لم يكن الاشتداد ... كما كان واذا
حدث ... الحادث ... فليس اشتدادا للوجود الواحد بل يرجع الى انه حدث شيء آخر معه فلا اشتداد وكذا البحث في جانب النقصان
وقد تكلم في هذا المطلب ايضا بما لا يليق ... لا يقبل الوجود الاشتداد ... كما ... **المسئلة السابعة** في ان الوجود خير والعدم شر
قال وهو خير محض **اقول** هذه قضية وجدانية لا برهانية ولا استقرائية ... فاذا تاملنا في كل ما يقال له خير وجدناه وجودا
واذا تاملنا في كل ما يقال له شر وجدناه عدما ... العقلاء يحكمون بكونه شرا واذا تاملنا وجدنا شريته باعتبار ما يتضمن
من العدم ... فانه ليس شرا من حيث قدرة القادر عليه ... القدرة كمال للانسان ولا من حيث ... فانه ايضا كمال لها ولا من حيث
حركة اعضاء القاتل ولا من حيث ... العضو ... الحيوة ... العدم ... الوجود ... خير ... فحكم
بان الوجود خير محض والعدم شر محض ... بحسب ... الوجود ... مع الجزئية ... مستعد ... تفاوت
... الوجود ... باعتبار ... العدم ... وقد تكلم في هذا المطلب ايضا ... في الحدوث والقدم فلا يكون شيء
اولى ... العدم **المسئلة الثامنة** في ان الوجود لا ضد له **قال** ولا ضد له **اقول** ... الوجود ...
موجود ... الموضع ... السواد والبياض ... ان يكون الوجود ... وجود ... ان يكون
ضد ... جميع المعقولات لان كل معقول اما خارجي فيعرض له الوجود الخارجي او ذهني فيعرض له الذهني ... احد الضدين
... العدم ... تقابل الضدين ... السلب ... مطلقين ... تقابل العدم
والملكة **المسئلة التاسعة** في انه مخالف لغيره من المعقولات ... **قال** فتحقق مخالفته للمعقولات **اقول** ... والشبه
بين الوجود وبين ... التضاد والتماثل والتخالف ... التضاد والتماثل بينه وبين غيره من المعقولات تعين
المخالفة بينهما ... **قال** ولا ينافيها **اقول** المنافيان لا يمكن اجتماعهما وقد بينا ان كل معقول على الاطلاق ... يعرض
مطلق الوجود ... العدم ... معقول ... على الاطلاق
انه لا ينافيها ... العدم المطلق معقول ... العدم ... الوجود ... الوجود ولهذا انتقل الى موضع
خاص ... الملكة ... الوجود المطلق ... العدم المطلق ... فيكون داخلا
تحت مطلق الثابت ... الوجود المطلق ... مطلق الوجود الثبوت عليه ... اخذه
مقابلا له ... التقابل ... الجزئية ... احدهما على الآخر ... اعتبار
مغاير لاعتبار مقابلتها ... وقد نظم هذا المطلب ... وهو مخالف لغيره ... **المسئلة الحادية**
عشر في تلازم الشيئية والوجود **قال** ويساوق الشيئية فلا تتحقق بدونه ... **اقول** اختلف ... في هذا المقام
والمحققون ... الوجودية والشيئية ... في الصدق ... المفهوم حتى
ان كل شيء على الاطلاق فهو موجود على الاطلاق ... ثابت ... العدم ... محقق ...

الخارجي لا ذات له في الخارج والذهني لا ذات له ذهنا وقالت المعتزلة ان المعدوم ذاتا ثابتا في الاعيان محققة في نفسها البتة فيجب ثبوته
له ثبوتا في نفسه انه بحيث لا يترتب عليه الاثر منه فانا نحكم حكما ايجابيا على المعدوم والحكم بثبوت الامر باعتبار نفسه [illegible]
ثبوت الشيء له فالثبوت اعم من الوجود الذي هو عبارة عن الثبوت الذي يترتب عليه الاثر ويرد عليه القول بثبوت اجتماع النقيضين والقول
بثبوت شريك الباري لانا نحكم بان الاول محال والثاني ممتنع وهو حكم ثابت خبري يقتضي ان يكون النسبة خارج يطابقه مع ان وجود الذهني
كاف في الحكم [illegible] ان هؤلاء [illegible] في الفرق [illegible] بين العدم والموجود فان الثبوت هو الوجود قال وكيف
يتحقق الشيئية بدونه مع اثبات القدرة وانتفاء الاتصاف اقول لما استبعد [illegible] القوم [illegible] الى الكابرة [illegible] في الاستدلال على
بطلان [illegible] ان القدرة لا تأثير لها في الذوات انفسها [illegible] ثابتة في العدم مستغنية عن المؤثر [illegible] فيه
[illegible] الحاصل [illegible] لانه عندهم حال والحال [illegible] ان اتصاف الماهية بالصفة [illegible] ثابت
[illegible] لزم التسلسل لان ذلك الاتصاف لو كان ثابتا لكان متصفا [illegible] الثبوت [illegible] لكون ثابتا [illegible]
التسلسل والحاصل ان الماهيات لو كانت ثابتة [illegible] في العدم لاستغنت الممكنات في وجودها عن المؤثر فاستغنى القدرة [illegible]
بيان الشرطية ان القدرة [illegible] لا تأثير لها في الذوات [illegible] الوجود على مذهبهم [illegible] اتصاف الماهية بالوجود على ما [illegible] تقدم
نفي الثابت [illegible] بطلان التالي [illegible] والبرهان [illegible] الذي استبعد المصنف هذه الطائفة مع اثبات القدرة والمؤثر
والعدم [illegible] الخارج قال وانحصار الموجود مع عدم تعقل الزائد اقول هذا برهان آخر على بطلان
في العدم [illegible] ان مذهبهم ان كل ماهية نوعية فانه يثبت من اشخاصها في العدم ما لا يتناهى كالسواد والبياض والجواهر وغيرها من الحقائق
فالزمهم المصنف المحال [illegible] لعدم انحصار الموجود [illegible] لان تلك الماهيات ثابتة وهي غير محصورة في عدد [illegible] والثبوت هو الوجود
لانتفاء [illegible] على الكون في الاعيان فلزمهم القول بوجود ما لا يتناهى من الماهيات [illegible] فان جعلوا الوجود امرا مغايرا
للكون في الاعيان كان نزاعا في العبارة [illegible] باثبات ما لا يعقل مع ان البراهين الدالة على استحالة ما لا يتناهى [illegible] عليه [illegible]
في الوجود [illegible] الثبوت [illegible] على انحصار [illegible] في الاعيان وقوله المصنف وانحصار الموجود عطف على اثبات القدرة
اي وكيف يتحقق الشيئية بدون الوجود مع اثبات القدرة وانتفاء الاتصاف وانحصار الموجود مع عدم تعقل الزائد [illegible] ينبغي ان يفهم كلامه هنا
قال ولو اقتضى التمييز الثبوت عينا لزم منه محالات اقول لما ابطل مذهب القائلين بثبوت المعدوم شرع في ابطال حججهم [illegible]
ذكرها المصنف وابطلها اما الحجة الاولى فتقريرها ان كل معدوم متميز وكل متميز ثابت اما الصغرى [illegible] فلانه
معلوم والمعلوم متميز الثاني ان المعدوم مراد [illegible] الثالث ان المعدوم مقدور وكل
مقدور متميز فانا نميز بين الحركة [illegible] وبين الحركة الى السماء ونحكم [illegible] على احدى الحركتين دون الاخرى فلولا تميز كل واحدة
منهما عن الاخرى لاستحال هذا الحكم واما الكبرى فلان الثابت [illegible] فيقتضي ثبوت [illegible] التمييز [illegible] بان المتميز لا يقتضي الثبوت عينا لانه يلزم محالات احدها ان المعلوم قد يكون مستحيل الوجود [illegible] شريك الباري تعالى واجتماع الضدين وغيرهما

ويتميز

ويتميز الماهيات [illegible] التمييز الثبوت العيني لزم ثبوت المستحيلات مع انهم اتفقوا على انتفاء المستحيل الثاني ان المعلوم قد يكون
مركبا [illegible] في العدم اتفاقا الثالث ان المقدورية لو استدعت الثبوت لا نفت [illegible] على الثابت وكذا [illegible]
على [illegible] النقض واما الحل فبان يقال ان اريد التمييز الخارجي فالصغرى ممنوعة وان اريد التمييز الذهني [illegible] الثبوت الخارجي
فالكبرى ممنوعة [illegible] بالنسبة [illegible] قال والامكان اعتباري يعرض لما ولفقوا على انتفائه اقول هذا اشارة الى
الحجة الثانية [illegible] على ثبوت المعدوم [illegible] ان المعدوم ممكن [illegible] وبين الامكان المنفي
فيكون امرا ثبوتيا [illegible] قائما بذاته [illegible] وهو الممكن لاستحالة قيام الصفة [illegible] فيكون الممكن المعدوم ثابتا
وهو المطلوب والجواب [illegible] بان الامكان امر اعتباري [illegible] والا لزم التسلسل [illegible] يكون الثبوت حاصلا في محل [illegible]
[illegible] فان الامكان يعرض الممكنات العدمية كالمركبات الخيالية [illegible] وانفقوا على انتفائها [illegible] ثابت [illegible]
هذا [illegible] بالوجود [illegible] بمعنى الطريقة والعلة كذا الحصار [illegible] الوجود [illegible] مفقودة
[illegible] ماهية [illegible] المسئلة الثانية عشر في نفي الحال قال وهو [illegible] الثبوت [illegible]
النفي فلا واسطة اقول ذهب ابو هاشم واتباعه من المعتزلة والقاضي والجويني من الاشاعرة على ما حكي الى ثبوت الواسطة بين الموجود
والمعدوم من الصفات [illegible] بثبوتها في الذوات في المسئلة المتقدمة [illegible] الحال [illegible] صفة لموجود لا موصوفة بالوجود
ولا بالعدم [illegible] فيكون الثابت اعم من الموجود والعدم [illegible] من المنفي وهذا المذهب باطل [illegible] فان العقل [illegible] لا واسطة بين
الموجود والمعدوم وان الثبوت هو الوجود [illegible] العدم والنفي [illegible] شيء اظهر عند العقل من هذه القضية فلا يجوز [illegible]
الاستدلال عليها قال والوجود لا يرد عليه القسمة والكلي ثابت ذهنا [illegible] بالعرض اقول لما ابطل مذهبهم اشار الى
بطلان ما احتجوا به من الوجوه الثلثة الاول ان الوجود زائد على الماهية فاما ان يكون موجودا او معدوما او لا موجودا ولا معدوما
[illegible] والاولان باطلان اما الاول [illegible] يلزم التسلسل واما الثاني [illegible] يلزم اتصاف الشيء بنقيضه فيتعين الثالث والجواب ان الوجود غير قابل
القسمة لاستحالة انقسام الشيء الى نفسه والى غيره [illegible] الموصوف به [illegible] السواد اما ان يكون سوادا او بياضا [illegible]
الوجود اما ان يكون موجودا او لا يكون [illegible] الشيء [illegible] ان يكون الشيء [illegible] فالوجود [illegible]
معدوم [illegible] اتصاف الشيء بنقيضه [illegible] الثاني ان الكلي الذي هو [illegible]
[illegible] في الخارج مثل الحيوان [illegible] في الخارج [illegible] الاشخاص [illegible]
الموجودة [illegible] تقوم الموجود بالمعدوم والجواب ان الكلي [illegible] ذهني [illegible] وجوده في الذهن [illegible]
[illegible] في الخارج [illegible] الطبيعي موجود في الخارج بوجود اشخاصه [illegible] الثالث ان
[illegible] السواد والبياض فيكون كل واحد من السواد والبياض [illegible] على الاشتراك [illegible]
[illegible] قيام العرض بالعرض [illegible] السواد [illegible] البياض [illegible] مع امتناع

تقوّم الوجود المعلوم [illegible] بالعرض على ما [illegible] القيام [illegible]

ما بالعرض **قال** ونوضح الحال [illegible] **اقول** اعلم ان نفاة [illegible] الاصحاب قالوا [illegible]

[illegible] الى [illegible]

بالحال [illegible] فوجب العلة

[illegible]

[illegible] **قال** [illegible]

[illegible] **اقول** [illegible] **الاول** ان الحال [illegible] **الثاني** [illegible]

[illegible]

[illegible] **الثانية** [illegible] **الثالثة** [illegible] **الخامس** [illegible]

[illegible] **السادس** [illegible] **الثامن** [illegible] **التاسع** [illegible]

[illegible] **قال** [illegible] **اقول** [illegible]

[illegible] **الاول** [illegible] **الثاني** [illegible]

[illegible] **المسئلة الثالثة عشرة** [illegible]

قال [illegible] **اقول** [illegible]

[illegible]

الوجود الخارجي والذهني لا باعتبار التقابل الموجب لامتناع اجتماع المتقابلين وان كان قد يقع نوع تقوم فان العدم المطلق يتصور ولما
الوجود الخاص وهو الوجود الملاحظ المخصص باعتبار تخصيصها كالمقيد بقيد الانسان وغيره من الماهيات كان قد يقابله عدم خاص مثله
قال ويعتبر الموضوع في العدم والملكة اقول عدم الملكة ليس عدما مطلقا بل هو عدم امر وجودي من جهة اعتبار المحل القابل للوجودي فهو مفتقر
الى الموضوع مثل الملكة فانه عدم البصر مطلقا عن شيء من شأنه ان يكون بصيرا فهو مفتقر الى الموضوع الخاص المستعد للملكة كما يفتقر الملكة اليه ولهذا
لما امتنع البصر على الحائط لعدم استعداده امتنع صدق العمى عليه قال وقد يؤخذ شخصيا ونوعيا وجنسيا اقول لما فسر عدم الملكة بانه عدم شيء
عن موضوع من شأنه ان يكون ذلك الشيء له وجب علينا ان نبين ان الموضوع هل يشترط فيه ذلك الشخص ام لا فنقول ان كان ذلك الموضوع موضوعا شخصيا
كعدم اللحية عن صبي فهو عدم ملكة وعدمها عن الكوسج كالامرد فالمطلق عدم الملكة وقد جعلوه اعم من ذلك بحيث يجعل فيه الموضوع النوعي كعدم اللحية
عن الكوسج ايضا عدم ملكة لكون نوع الانسان قابلا لها وعدمها عن الجارية عدم ملكة وقد جعلوه اعم من ذلك بحيث يدخل فيه الموضوع
الجنسي كعدم البصر عن العقرب ايضا عدم ملكة لكون جنس الحيوان قابلا له وربما جعلوا فيه الموضوع كونه قابلا بالذات او بالعرض في وقت اتصافه
بالعدم كعدم الحركة العدم والملكة المشهوران ولو لم يشترطا كلاهما صدق ذلك العدم عليه

قال **المسألة الرابعة عشرة** في ان الوجود بسيط
قال والوجود لا جنس له بل هو بسيط فلا فصل له اقول قد بينا ان الوجود عارض لجميع المقولات فلا يكون جنسا لها وان لم يكن له جنس فلا فصل له
لان الفصل هو المميز لبعض افراد الجنس عن البعض فاذا انتفت الجنسية انتفت الفصلية بل هو بسيط قال ويتكثر بكثرة الموضوعات ويقال
بالتشكيك على عوارضها اقول الوجود طبيعة معقولة كلية واحدة غير متكثرة فاذا اعتبر عروضها للماهيات تكثرت بحسب تكثرها كما في العرض
العرض الشخصي للماهيات متعددة فيكون طبيعة متحققة في كل حصة من تلك الماهيات الحصة من الطبيعة الوجودية متحققة في وجود الانسان وفي
الفرس وغيرهما من وجودات الحقائق ويصدق عليها صدق الكلي على جزئياته وعلى تلك الماهيات صدق العارض على معروضاته فيها لا على افراده
الوجودات العارضة للماهيات بالتشكيك فنقول ان الكلي ان كان صدقه على افراده على السواء كان متواطئا وان كان لا على السوية بل يكون
صدقه على بعض افراده اولى او اقدم او اشد من صدقه على البعض الآخر كان مشككا والوجود من هذا القبيل
له في وجود العلة اولى من وجود المعلول وكذا في وجود الجوهر من العرض والوجود في الاول متقدم على الوجود في الثاني ومن جهة اشد
من وجوده في الثاني ومن جهة الاشتداد والضعف فيكون مشككا قال فليس جزءا من غيره مطلقا اقول هذا نتيجة ما تقدم وذلك لان الوجود
بالتشكيك لا يكون جزءا لما يقال عليه لان مقومات الشيء لا تختلف بالنسبة الى الماهية ولا يخالف عليها وايضا فلا يكون البسيط جزءا من غيره لانه يكون
جزءا من غيره على الاطلاق اما بالنسبة الى الماهيات فلما تقدم من انه عارض لها ولا يكون مقولا عليها بالتشكيك واما بالنسبة الى الوجودات فلانه
مقول عليها بالتشكيك مع انه يتكثر باعتبار الموضوعات واما الوجود طبيعة واحدة غير متكثرة الا باعتبار الاشارة وهي بسيطة غير مركبة فلا
يتصور كونه جزءا من غيره قال

المسألة الخامسة عشرة في الشيئية قال والشيئية من المعقولات الثانية وهو اي الشيء متصادق مع الوجود في الوجود ... اقول قال ابو علي ابن سينا ان الحكم الوجودي اما ذهني واما خارجي والمشترك بينهما
هو الشيئية ... على الشيء ... عليه ... واذا عرفت هذا فنقول الشيئية والذاتية

والجزئية وذاتياتها من المعقولات الثانية وهي ما لا يعقل الا عارضا لمعقول آخر وليست متأصلة في الوجود كالاصل الجسمانية والانسانية
فيه بل هي ما يعرض لتعقل الوجود من حيث ان يكون موجودا خارجيا ... ولا كانت لها شيئية اخرى وتلك الموجودات الخارجية ...
الشيئية المطلقة التي لم تتقيد بما يعرضها ثابتة في العقل بمعنى انها لا تعقل الا عارضة للامر بل هي انما تعقل عارضة لخصوصيات الماهيات
المعقولة واما من ان المعقولات الثانية فلا يكون شيء مطلق ثابتا لان الشيئية تصدق على الوجود وليست نفسه حتى يرد انه مناف لما
سبق من ان الوجود يصدق على الماهيات **المسألة السادسة عشرة** في تمايز الاعدام وحكمها واحكامها قال وقد يتمايز الاعدام
لهذا استند عدم المعلول الى عدم العلة لا غير وكذا في عدم الشرط مع عدم المشروط مع عدم الضد مع وجود الاخر قياس الاعدام اقول لا شك
في ان الحكم متمايزة وانما العدمات فاختلفوا في تمايزها بناء على ان التمايز انما يكون للثابت ... والعدم ... لانها متمايزة ...
استدل المصنف بوجوه ثلاثة الاول ان عدم المعلوم يستند الى عدم العلة فلا يستند الى العدم غيرها فلولا امتياز عدم العلة عن عدم غيرها
لم يكن عدم المعلول مستندا اليه دون غيره وايضا فانا نحكم بان عدم المعلول لعدم علته لا يجوز العكس فلولا تمايزهما لما كان كذلك الثاني ان
عدم الشرط يلزم وجوب المشروط ... لا يجعل الانزع شرط ... لم يكن الشرط ... وعدم ... الثالث ان عدم الضد عن المحل يصحح وجود الضد الآخر فيه ... ووجود الضد ... وعدم ...
لم يكن كذلك الثالث ان عدم الضد عن المحل يصحح وجود الضد الاخر فيه لا يشترك فيه ... وعدم غيره ... قال ثم العدم قد يعرض لنفسه فيصدق النوعية والتقابل عليه باعتبارين اقول العدم قد يعرض على نفسه
وذلك لانه ليس من التمايز ... ثم العدم قد يعرض لنفسه فيصدق عليه النوعية والتقابل ...
وقد يلحظ الامر باعتبار عروضه لغيره فيكون اما معقولا ... ثم ان العقل يمكنه فرض عدمه لان الذهن يمكنه
الحاق الوجود والعدم بجميع المعقولات حتى بنفسه فاعتبر العقل عدما مقابلا معقولا وفرضه معدوما كان العدم عارضا لنفسه ويكون العدم
العارض للعدم مقابلا للمطلق العدم باعتبار كونه رافعا له وعارضا له ونوعا منه باعتبار ان العدم العروض مطلقا ... بهم
العارض لسواه وغيره فيصدق نوعية العدم العارض للعروض والتقابل بينهما باعتبارين قال وعدم المعلول ظاهر في علية لعدم العلة
في الخارج وان جاز في الذهن على انه برهان آني وبالعكس لمي اقول لما بين ان الاعدام متمايزة بين ان عدم المعلول يستند الى عدم
العلة ذكر ما يصلح جوابا لما يتوهم من ان العقل يجعل عدم المعلول علة لعدم العلة فان هذا وهم فان عدم المعلول
ليس علة لعدم العلة كما في حركة اليد وحركة المفتاح لا عكسه ... ثم قيل النفي بالخارج لا في عدم المعلوم فلا يكون علة
لعدم العلة في الذهن كما في برهان الاني فان يكون عدم المعلول ظاهرا عند العقل من عدم العلة فيستدل العقل عليه ويكون
علة له باعتبار التعقل لا باعتبار الخارج ويشبه العلية في نفس الامر ... الذهن ولهذا سمي انيا لانه لا يفيد الا الوجود الذهني
اما الاستدلال بعدم العلة على عدم المعلول فهو برهان لمي مطابق لنفس الامر وبيان ذلك ان الحد الاوسط في البرهان لا بد ان يكون علة
لحصول التصديق بالحكم الذي هو المطلوب والا لم يكن برهانا على ذلك المطلوب ثم ان كان مع ذلك علة لثبوت ذلك الحكم في الخارج
ايضا فالبرهان لمي والا فاني سواء كان الاوسط معلولا لثبوت الحكم في الخارج ام لا ووجه التسمية ان اللمية هي العلية
ثم سوا الامر على الحكم في البرهان المنسوب الى العلة ... دبيان ان الانية هي الثبوت من ان المحقق في البرهان الحاصل من ثبوت المعلول

الدال على ثبوت المادة يسمى ايضا قال ولا خفاء في تعاكس الرتبة في العموم والخصوص وجودا وعدما اقول يعني ان كل امرين يكون بينهما عموم
وخصوص مطلق بحسب الاعتبار والمعنى الوجودي يتعاكس في العموم والخصوص عند اعتبار عدمهما فان عدم الاخص اعم من عدم الاعم فان الحيوان
يشمل الانسان وغيره فغير الانسان من انواع الحيوان لا يصدق عليه انه انسان بل يصدق عليه عدمه ولا يصدق عليه عدم الحيوان
لصدق انواعه فيصدق ايضا عدم الانسان على ما ليس بحيوان وهو ظاهر وعدم الحيوان لا يشمل افراد عدم الانسان وعدم الانسان شامل
ما ليس بحيوان وغيره وعدم الاخص اعم من عدم الاعم فاذا ثبت بينهما ان في العموم والخصوص وجودا تعاكسا على العكس علمنا بان نقيض الاخص
اعم من نقيض الاعم **المسئلة السابعة عشر** في قسمة الوجود والعدم الى المحتاج والغني قال وقسمة كل منهما الى الاحتياج والغنى حقيقية
اقول كل واحد من الوجود والعدم اما ان يكون محتاجا الى الغير او يكون مستغنيا والاول والثاني عبارتان عن وجود الممكن والعدم الممكن
باعتبار الاستمرار المحتاج الى عدم العلة والثالث عبارة عن وجود واجب الوجود والرابع عبارة عن عدم الممتنع كشريك الباري تعالى عنه
القسمة حقيقية تكون على سبيل المنفصلة الحقيقية الدائرة بين النفي والاثبات من غير نقص وزيادة فلا يمكن الجمع ولا الخلو
الخلو اما منع الجمع فلامتناع كون المستغني عن الغير محتاجا اليه واما منع الخلو فلانحصار القسمين فيهما اي منع الجمع
المسئلة الثامنة عشر في الوجوب والامكان والامتناع قال اذا حمل الوجود او جعل رابطة ثبتت مواد ثلث في انفسها وجهات في العقل
دالة عليها اقول الوجود قد يكون خارجيا ... وقد يكون ذهنيا كالمحمول والموضوع والرابطة وهي الوجود والامتناع والامكان
فقد يكون اصليا وقد يكون رابطيا يعني انه قد يكون محمولا بنفسه كقولنا الانسان موجود وقد يكون رابطة بين الموضوع والمحمول كقولنا
الانسان يوجد حيوانا ويسمى التصديق الاول بسيطا والثاني مركبا والهليات البسيطة لبساطة المسئول عنه ويسمى التصديق الثاني مركبا ويسمى
منه بهل المركبة وعلى كلا التقديرين يكون بين الموضوع والمحمول نسبة ثبوتية ولا بد لهذه النسبة اعني نسبة المحمول منها الى الموضوع
من كيفية من الكيفيات الثلث التي هي الوجوب والامكان والامتناع باعتبار استحالة الانفكاك او الثبوت او عدمهما فتلك الكيفية التي هي مادة
وهو باعتبارين فان اخذنا الكيفية في نفسها سميت مادة وان اخذنا ما هي عند العقل وما يدل عليها العبارات سميت جهة وقد يتغايران كقولنا
الانسان يجب ان يكون حيوانا فقد تغايرا كقولنا الانسان يمكن ان يكون حيوانا فان المادة ضرورية لان كيفية نسبة الحيوانية الى
الانسانية هي الوجوب واما الجهة فهي ممكنة وهذه الكيفيات تدل على وثاقة الربط وضعفه فان الوجوب يدل على وثاقة الربط في طرف
الثبوت والامتناع على وثاقته في طرف العدم والامكان على ضعف الربط قال وكذا العدم اقول اذا جعل العدم محمولا او رابطة كقولنا
الانسان معدوم او معدوم عنه الكتابة حدثت الجهات الثلث عند العقل والمواد في نفس الامر قال والبحث في تعريفها كالوجود اقول
ان جماعة من العقلاء غلطوا ههنا حيث عرفوا الواجب والممكن والممتنع لان هذه الاشياء معلومة للعقلاء لا تحتاج الى اكتساب نعم قد يذكر في
تعريفها الفاظها ما يكون شارحا لها على انه شرح لفظي بل لفظي مع ذلك فتعريفاتهم دورية لانهم عرفوا الواجب بانه ما يستحيل عدمه او
الذي لا يمكن عدمه ثم عرفوا المستحيل بانه الذي لا يمكن وجوده او الذي يجب عدمه ثم عرفوا الممكن بانه الذي لا يجب وجوده ولا يجب عدمه او الذي
لا يستحيل وجوده ولا عدمه فقد اخذوا كل واحد منها في تعريف الآخر وهو دور ظاهر قال وقد تؤخذ ذاتية فيكون القسمة حقيقية ولا يمكن

انقلابها

انقلابها اقول يعني اذا اخذنا الوجوب والامتناع والامكان بحسب الذات لا بالنظر الى الغير كانت المعقولات منقسمة اليها قسمة
حقيقية اي يمنع الجمع والخلو فان كل معقول على الاطلاق اما ان يكون واجب الوجود لذاته او ممتنع الوجود لذاته او ممكن الوجود
لذاته لا يخلو عنها ولا يجتمع اثنان منها في واحد لاستحالة ان يكون شيء واحد واجبا لذاته ممتنعا لذاته او ممكنا لذاته او يكون ممتنعا
لذاته او ممكنا لذاته فهذه كيفية نسبة المحمول الى الموضوع تكون على سبيل المنفصلة الحقيقية ذات الاجزاء الثلث لا يمكن الاجتماع بين
الاقسام ولا في الصدق ولا في الكذب بل يكون الصادق واحدا منها لان ذات الموضوع اما ان تقتضي تلك النسبة ام لا وعلى الثاني اما ان تقتضي
نقيض تلك النسبة ام لا فالاول هو الوجوب والثاني هو الامتناع والثالث هو الامكان ولهذا لغير هذا انها ضرورية الفعلية اعلم
ان القسمة الحقيقية قد تكون الى المحل بنفسه اولا ثم بعين وتفصله الى الاقسام المندرجة تحته وقد تكون بعوارض مفارقة للاول
لا يمكن انقلابها فلا يصير احد القسمين معروضا للمميز الآخر الذي به وقعت القسمة يعني انه لا يمكن ان احد المفهومات الكلية عن الذات باق
بنفسها والذات مادام كان ذلك لا يصير الواجب لذاته ممكنا او بالعكس لان الذاتي لا يتبدل ولا يتخلف كقولنا الحيوان اما ناطق او صامت فان
الحيوان قد انقسم الى طبيعتين ولا يمكن انقلاب هذه القسمة بمعنى ان الحيوان الذي هو ناطق لا يجوز زواله النطق عنه وعروض الصمت وكذا الحيوان
الذي هو صامت واما الثانية فانه يمكن انقلابها او يصير احد القسمين معروضا للمميز الآخر الذي به وقعت القسمة كقولنا الحيوان اما متحرك او
ساكن فان كل واحد من المتحرك والساكن قد يتصف بعارض الآخر فينقلب المتحرك ساكنا او بالعكس وقسمة المعقول الى الوجوب الذاتي والامتناع
الذاتي والامكان الذاتي من قبيل القسم الاول لاستحالة انقلاب الواجب لذاته ممتنعا لذاته او ممكنا لذاته وكذا الباقيات قال وقد يؤخذ
الاولان باعتبار الغير والقسمة مانعة الجمع بينهما يمكن انقلابها ومانعة الخلو بين الثلث في الممكنات اقول يعني اذا اخذنا الواجب والممتنع
باعتبار الغير لا بالنظر الى الذات انقسم المعقول اليهما على سبيل منع الجمع لا الخلو وذلك لان المعقول اما ان يكون واجبا بالغير او ممتنعا
بالغير وهذا على سبيل منع الجمع لا الخلو لامتناع الجمع بين الوجوب بالغير والامتناع بالغير لاستلزام اجتماع الوجود والعدم وامكان الخلو عنهما
لا بالنظر الى وجود العلة ولا عدمها وهذه القسمة يمكن انقلابها لان واجب الوجود بالغير قد يعرض عدم علته فيكون ممتنع الوجود بالغير
فينقلب احدهما الى الآخر واذا اخذنا الامكان الذاتي في هذه القسمة في الممكنات كانت القسمة مانعة الخلو لامتناع خلو كل معقول ممكن
عن الوجوب بالغير والامتناع بالغير والامكان الذاتي يجوز الجمع بينهما فان الممكن الذاتي واجب او ممتنع فيتحقق الجمع بين الامكان الذاتي
واحد الباقيين قال ويشترك الوجوب والامتناع في اسم الضرورة وان اختلفا في السلب والايجاب اقول الضرورة تطلق على
الوجوب والامتناع وتشملهما فان كل واحد من الوجوب والامتناع يقال له ضروري لكنهما يختلفان بالسلب والايجاب فالوجوب ضرورة
الوجوب والامتناع ضرورة السلب واسم الضرورة شامل لهما قال وكل منهما يصدق على الآخر اذا تقابلا في المضاف اليه اقول
كل واحد من الوجوب والامتناع يصدق على الآخر اذا اسندا الى المتقابلين اعني الوجود والعدم فان وجوب الوجود يصدق عليه امتناع
العدم وبالعكس وكذا امتناع الوجود يصدق عليه وجوب العدم وبالعكس واما اذا لم يتقابل المضاف اليه بل اتحد لم يصدق احدهما على
الآخر فان وجوب الوجود لا يصدق عليه امتناع الوجود وبالعكس ولا وجوب العدم يصدق عليه امتناع العدم بل انما يصدق كل

واحد منهما على صاحبه مع التقابل كما قلنا وجوب الوجود يصدق عليه امتناع العدم فالوجوب اذا اضيف الى الوجود والامتناع الى العدم والوجود والعدم متقابلان **قال** وقد يؤخذ الامكان بمعنى سلب الضرورة عن احد الطرفين فيعم الاخرى والخاص **اقول** القسمة العقلية ثلاثة لان المعقول اما واجب او ممتنع او ممكن ليس بواجب ولا ممتنع هذا بحسب اصطلاح الخاصة وقد يؤخذ الامكان على معنى اعم من ذلك وهو سلب الضرورة عن احد الطرفين اعني طرف الوجود او العدم لا عنهما معا على اطلاق المقابل للحكم حتى يكون ممكن الوجود هو ما ليس بممتنع ويكون قد دخل فيه ضرورة العدم وممكن العدم هو ما ليس بواجب فيكون قد دخل فيه ضرورة الوجود واذا صدق هذا الامكان اعم من الاولين معا من الضرورة الاخرى التي تقابله وهي ضرورة الجانب الموافق فان رفع احد الطرفين يستلزم ثبوت الاخر فممكن الوجود بالامكان العام اعم من الواجب والممكن بالامكان الخاص وممكن العدم بالامكان العام اعم من الممتنع والممكن بالامكان الخاص **قال** وقد يؤخذ بالنسبة الى الاستقبال **اقول** قد يؤخذ الممكن بما لا نظر فيه الى ما في الحال بل بالنظر الى الاستقبال حتى يكون ممكن الوجود هو الذي يجوز وجوده في الاستقبال من غير التفات الى ما في الحال وهذا الامكان احق باسم الامكان **قال** ولا يشترط العدم في الحال والا اجتمع النقيضان **اقول** ذهب قوم غير محققين الى ان الممكن الاستقبالي شرطه العدم في الحال قالوا لانه لو كان موجودا في الحال لكان واجبا فلا يكون ممكنا وهو خطأ لان الوجود ان اخرجه الى الوجوب اخرجه العدم الى الامتناع وايضا الممكن ما يمكن وجوده وعدمه في الحال وهذا خلف والى هذا اشار بقوله والا اجتمع النقيضان وايضا الوجوب الغيري لا ينافي الامكان في المستقبل **المسألة التاسعة عشر** في ان الوجوب والامكان والامتناع ليست ثابتة في الاعيان **قال** والثلاثة اعتبارية لصدقها على المعدوم واستحالة التسلسل **اقول** هذه الجهات الثلاث اعني الوجوب والامكان والامتناع امور اعتبارية يعتبرها العقل عند نسبة الوجود الى الماهية وليس لها تحقق في الاعيان لوجوه منها ما هو مشترك ومنها ما هو مختص بكل واحد اما المشترك فامران **الاول** ان هذه الامور تصدق على المعدوم فان الممتنع يصدق عليه انه مستحيل الوجود وانه واجب العدم والممكن قبل وجوده يصدق عليه انه ممكن الوجود وهو معدوم والمعدوم يستحيل اتصافه بالامر الثبوتي **الثاني** انه لو كانت هذه الامور متحققة في الاعيان فاتصاف ماهيتها بوجودها لافتقر كل واحد من هذه الامور الثلاثة فلو كانت هذه الامور ثبوتية لزم اتصافها بما ينافيها من الثلاثة وهو تسلسل **قال** ولو كان الوجوب ثبوتيا لزم امكان الواجب **اقول** شرع في الدلالة على كل واحد من الثلاثة فبدأ بالوجوب الذي هو اقربها الى الوجود اذ هو تأكده وبيّن انه ليس ثبوتيا والدليل عليه انه لو كان موجودا في الاعيان لكان ممكنا او واجبا والتالي باطل فالمقدم مثله بيان الشرطية ان الصفة مفتقرة الى الموصوف فالوجوب مفتقر الى ذات الواجب فيكون الوجوب ممكنا لان الواجب انما هو واجب بهذا الوجوب الممكن الذي يمكن زواله فيخرج الواجب عن كونه واجبا فيكون ممكنا هذا محال ولا يخفى ان ما ذكره يتمشى في الوجوب … بل الوجوب الواقعي الذي هو ذات الواجب الوجود بالذات عند غيرنا والا كما لا يخفى **قال** ولو كان الامتناع ثبوتيا لزم امكان الممتنع **اقول** هذا الحكم ضروري وهو ان الامتناع امر عدمي وقد نبه ههنا عليه على طريقة التنبيه لا الاستدلال بان الامتناع لو كان ثبوتيا لزم امكان الممتنع لان ثبوت الامتناع

يستدعي ثبوت موصوفه فيكون الممتنع ثابتا هذا خلف **قال** ولو كان الامكان ثبوتيا لزم سبق وجود كل ممكن على امكانه **اقول** اختلف الناس في ان الامكان الخاص هل هو ثبوتي ام لا وتحرير القول فيه ان الامكان قد يؤخذ بالنسبة الى الماهية وهو الامكان الذاتي وقد يؤخذ بالنسبة الى الوجود من حيث القرب والبعد من طرف العدم وهو الامكان الاستعدادي اما الاول فالمحققون كافة على انه امر اعتباري لا تحقق له عينا واما الثاني فاكثر الاوائل قالوا انه من باب الكيف وهو قابل للشدة والضعف … والدليل على الاول انه لو كان ثابتا مع انه اضافة بين امرين لزم ثبوت مضافيه الذين هما الماهية والوجود فيلزم تأخره عن الوجود … وهذا خلف لان وجود الممكن متأخر عن امكانه … بل يقال انه امكن فاحتاج الى المؤثر فاوجده فوجد **قال** والفرق بين نفي الامكان والامكان المنفي لا يستلزم ثبوته **اقول** هذا جواب عن استدلال ابي علي بن سينا على ثبوت الامكان فانه قال على ما قيل لو كان الامكان عدميا لما بقي فرق بين نفي الامكان والامكان المنفي لعدم التمايز في العدميات والجواب المنع من الملازمة فان الفرق واقع بين نفي الامكان وثبوت الامكان الذي حكمنا بانه ليس ثبوتيا في الاعيان ولا يستدعي الفرق الثبوت العيني … ثم يستدعي الثبوت الذهني الذي هو مغاير للثبوت العيني والمثبت بالدليل هو الثبوت الذهني ولا يتم التقريب … من غير امتناع **المسألة العشرون** في الوجوب والامكان والامتناع المطلقة **قال** والوجوب شامل للذاتي والغيري وكذا الامتناع **اقول** الوجوب قد يكون ذاتيا وهو المستند الى نفس الماهية من غير التفات الى غيرها وقد يكون بالغير وهو الذي يحصل باعتبار حصول الغير … كالمعلول اذ لو لا النظر الى علته لم يكن واجبا فالوجوب المطلق قد انقسم اما بالذات واما بالغير وهو شامل لهما وكذا الامتناع شامل للامتناع الذاتي والعارض باعتبار الغير … **قال** وعروضهما بالغير منهما ممكن **اقول** الذات التي يصدق عليها انها واجبة بالغير او ممتنعة بالغير لا تكون الا ممكنة بالذات لان الممكن الذاتي … الوجوب بالغير … عدم علته … امتناع بالغير فالممكن الذاتي هو معروض الوجوب الغيري والامتناع الغيري لا غير اذ لا يمكن ان يكون الواجب بالغير واجبا بالذات … وكذا الممتنع بالغير … **قال** ولا ممكن بالغير لما تقدم في القسمة الحقيقية **اقول** لا يمكن ان يكون ههنا ممكن بالغير لان كل ممكن بالغير اما ان يكون واجبا بالذات او ممتنعا بالذات او ممكنا بالذات … انقلاب القسمة الحقيقية التي فرضنا انها لا تقبل هذا الخلف **المسألة الحادية والعشرون** في عروض الامكان للماهية **قال** وعروض الامكان عند عدم اعتبار الوجود والعدم بالنظر الى الماهية وعلتها **اقول** الامكان انما يعرض الماهية من حيث هي هي لا باعتبار وجودها ولا باعتبار عدمها بل انما يعرض لها عند عدم اعتبار الوجود والعدم بالنظر الى الماهية نفسها وعند عدم اعتبار الوجود والعدم بالنظر الى علة الممكن فان الماهية اذا اخذت موجودة كانت واجبة ما دامت موجودة وكذا اذا اخذت معدومة تكون ممتنعة ما دامت معدومة واذا اخذت باعتبار وجود علتها كانت واجبة ما دامت العلة موجودة واذا اخذت باعتبار عدم علتها كانت ممتنعة ما دامت العلة

معلومة قال وعند اعتبارهما بالنظر اليها يثبت ما بالغير اقول اذا اعتبرنا الوجود والعدم بالنظر الى الماهية والى علتها ثبت
الوجوب بالغير والامتناع بالغير فانه اذا اخذت الماهية مع الوجود يكون نسبتها اليه بالوجوب لا بالامكان ويسمى ذلك وجوبا لاحقا
واذا اخذت مع العدم يكون نسبتها اليه بالامتناع وهو الامتناع اللاحق وكلاهما يسمى ضرورة بشرط المحمول واذا اخذت الماهية مع وجود علتها
كانت واجبة ما دامت العلة موجودة ويسمى ذلك وجوبا سابقا واذا اخذت مع عدم علتها كانت ممتنعة ما دامت العلة معدومة
ويسمى ذلك امتناعا سابقا فكل موجود محفوف بوجوبين سابق ولاحق وكلاهما وجوب بالغير وكل معدوم محفوف بامتناعين سابق و
لاحق وكلاهما امتناع بالغير قال ولا منافاة بين الامكان والغيري اقول قد بينا ان الممكن باعتبار وجوده او وجود علته يكون
واجبا وباعتبار عدمه او عدم علته يكون ممتنعا لكن الوجوب والامتناع ليسا ذاتيين بل باعتبار الغير ومعروضهما الممكن فلا منافاة
بينهما وبين الامكان قال وكل ممكن العروض ذاتي ولا عكس اقول الممكن قد يكون ممكن الثبوت في نفسه وقد يكون ممكن الثبوت لشيء آخر
وكل ممكن الثبوت لشيء آخر فهو ممكن الثبوت في نفسه اعني ممكن العروض فهو ممكن ذاتي اي يكون في نفسه ممكن الثبوت لان امكان ثبوت الشيء
لغيره فرع على امكانه في نفسه فلا ينعكس فقد يكون الشيء ممكن الثبوت في نفسه وممتنع الثبوت لغيره كالمفارقات فانها لا يمكن حلولها
في غيرها حلول الاعراض في موضوعاتها لانها جواهر ولا حلول الصورة في هيولاها لانها مجردة عن المادة او وجب الثبوت لغيره كالاعراض
والصفات المسألة الثامنة والعشرون في علة الاحتياج الى المؤثر قال واذا لحظ الذهن الممكن موجودا طلب العلة وان لم يتصور
غيره وقد يتصور وجوب الحادث فلا يطلبها فالعلة بينهما كيفية الوجوب فلا علية لما يتقدم عليه بمراتب اقول اختلف الناس في
علة احتياج الممكن الى المؤثر فقال جمهور العقلاء انها الامكان لا غير وقال المتكلمون انها الحدوث لا غير وقال آخرون انها معا
شطرا وقيل الامكان بشرط الحدوث والحق الاول وهو اختيار المصنف لوجهين الاول ان العقل اذا لحظ الماهية الممكنة واراد حمل الوجود او العدم
عليها افتقر في ذلك الى العلة وان لم يتصور شيئا آخر سوى الامكان والقارح فانحكم العقل بالتساوي الذاتي كاف في الحكم بامتناع الرجحان
الذاتي فاحتاج الى العلة من حيث هو ممكن وان لم يلحظ غيره ولو فرضنا حادثا واجب الوجود لو كان فرضا محالا فان العقل يحكم بعدم احتياجه
الى المؤثر فعلم ان علة الحاجة انما هي الامكان لا غير وان العلم بامكان الشيء وحده يستلزم العلم بافتقاره الى المؤثر فعلم انه العلة
للحدوث لا مدخل في العلية لا استقلالا ولا جزءا ولا شرطا الثاني ان الحدوث كيفية الوجود لكونه عبارة عن مسبوقية الوجود بالعدم
فالمتأخر عنه متأخر اذا كان الوجود متأخرا عن الايجاد والايجاد متأخر عن الاحتياج والاحتياج متأخر عن علة الاحتياج فلو كان الحدوث
علة الحاجة لزم تقدم الشيء على نفسه وعلى ما يتقدم عليه بمراتب وهو محال وانما قلنا ان الحدوث صفة للممكن بالقياس الى الوجود فيكون
متأخرا عن الوجود فلا يكون علة للافتقار المتقدم عليه بمراتب ويرد مثله في الامكان فانه متأخر عن الماهية ضرورة انه من عوارض الوجود كيفية
كيفية النسبة بينهما لكنه ليس متأخرا عن كون الماهية موجودة فلهذا يوصف الماهية بوجودها بالامكان قبل اتصافها بالوجود كالمعدوم
فلا يوصف الماهية بالامكان لكونها موجودة ولا شك في تأخره عن الايجاد فلهذا صح ان يقال اوجد فوجد فحدث ولذا
المطرسوني قلنا بتأخره عن الوجود ايضا قال والحكم باحتياج الممكن ضروري اقول اختلف الناس هنا فقال قوم ان هذا الحكم

ضروري اعني احتياج الممكن الى المؤثر لا يحتاج الى برهان فان كل من تصور تساوي طرفي الممكن جزم بالضرورة ان احدهما لا يترجح من حيث هو اولى
من حيث ذاته بل من حيث المرجح فثابت ان هذا الحكم قطعي لا يقع فيه شك وقال آخرون انه استدلالي وهو خطأ وسبب غلطهم انهم لم يتصوروا
الممكن على ما هو المسألة التاسعة والعشرون في عدم كفاية الاولوية الذاتية في وجود الممكن قال ولا تتصور الاولوية
لاحد الطرفين بالنظر الى ذاته اقول المراد انه لا يجوز ان يكون احد طرفي الممكن اولى به لذاته وتحقيقه ان الممكن
منه الوجوب حتى يجوز ان يوجب الممكن بدلالة الرجحان من غير حاجة الى الغير فيفسد باب اثبات الصانع ان قد بينا ان الممكن من حيث
هو لا باعتبار وجود علته او عدمها فان وجوده وعدمه متساويان بالنسبة اليه وانما يحصل الترجيح من الفاعل الخارجي فاذا لا يمكن ان يتصور
اولوية لاحد الطرفين بالنظر الى ذاته فان قلت مقتضى ما ذكره عدم اقتضاء ذات الممكن الوجود او العدم لا يجوز ان يكون مقتضيا لاولوية الوجود
على العدم كما ان ذات الوجود اولى عند عدم سبب العدم ويوجب الممكن من غير تلك الاولوية الذاتية من غير حاجة الى المؤثر في وجوده فيلزم انسداد
باب الصانع قلت ان الآن ذات الممكن قبل الوجود ليست ثابتة حتى يكون مقتضية للاولوية والمراد ان التساوي بالنسبة اليها عدم اقتضاء
شيء من الوجود والعدم لا اتصافها على وجه التساوي فلا يتصور اولوية مستندة الى ذات الممكن واما اولوية ذات الوجود على العدم في
اعتبارية عقلية لا واقعية حتى تكون مقتضية له مع ان الوجود حصول الماهية فان كان حاصلا ومقتضيا للاولوية لا يتصور وجوده
بعده لامتناع حصول الحاصل بحصول آخر بديهية والا لا يتصور اقتضاء له الاولوية ضرورة فالاولوية الذاتية مقتضية بالضرورة
فيقطع باب اثبات الصانع وثانيا انا لو فرضنا اقتضاء الذات اولوية احد الطرفين كالوجود من غير الانتهاء الى الوجوب فمع ذلك
الرجحان هل يجوز وقوع طرف المقابل المرجوح ام لا فعلى الثاني لم يكن ما فرضناه ممكنا ممكنا كما لا اولوية اولوية بل وجوبا وهو خلف
وعلى الاول يلزم كون المرجوح الذاتي واجبا ذاتيا اذ لا يتصور الوقوع بعد الرجحان مع فرض عدم الغير فيكون ذاتيا مع ان المفروض انه
مقتضى الذات ورجحان الطرف الراجح فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال ضرورة وثالثا انه لو تحقق اولوية ذاتية لاحد الطرفين فان لم يكن
وقوع الطرف الآخر كان ذلك الطرف ممتنعا فيكون الطرف الراجح واجبا لذاته وقد فرضناه ممكنا وان امكن فاما لا لسبب فيلزم ترجيح المرجوح
بلا مرجح وهو اشد استحالة من ترجيح احد المتساويين او ترجيح بلا مرجح او يكون بسبب فلم يصدق ذلك الطرف اولى به لم يكن السبب شيئا او معاد
يلزم مرجوحية الطرف الاولى لذاته فيوجد ما بالذات بما بالغير وهو ممتنع ان وجد السبب الخارجي فذلك المقام غير معقول مضافا الى ان
القول بتأتي الاولوية الذاتية يستلزم تقدم الشيء على نفسه كما لا يخفى بل وجه لاعتبار الاولوية الذاتية المسألة الثلاثون
في ان الشيء ما لم يجب لم يوجد قال ولا تكفي الخارجية لان فرضها لا يحيل المقابل فلا بد من الانتهاء الى الوجوب اقول الاولوية لاحد
الطرفين بالنظر الى وجود العلة او عدمها هي الاولوية الخارجية لكونها منسوبة الى ما هو الخارج عن الذات فان كانت العلة مستجمعة
لجميع الشرائط منتفيا عنها جميع الموانع كانت الاولوية وجوبا وان كانت اولوية يجوز معها وقوع الطرف الآخر وهذه الاولوية الخارجية
لا يكفي في وجود الممكن او عدمه لان فرضها لا يحيل المقابل بيان ذلك انا اذا فرضنا هذه الاولوية متحققة ثابتة فاما ان يمكن معها
وجود الطرف الآخر المقابل للطرف الاولى به او لا يمكن والثاني يقتضي ان يكون الاولوية وجوبا والا فقد يلزم المحال وهو كون العلة التامة

علة تامة لان وقوع احد الطرفين مع فرض تساويهما بالنسبة الى العلة ان كان لا لمرجح لزم المحال المذكور ثم ان الايقاع
للاولوية الذاتية او الخارجية من الفاعل المختار يكون ترجيحا من غير اولوية او الرجوع على الاولوية وقد لا يخفى على المتأمل حينئذ يقال
المحال انما نشأ من ترجيح احد الطرفين الممكن المساوي على الآخر لا مع الاولوية فانا اذا فرضنا الاولوية فانه يمكن معها وجود الطرف الراجح والمرجوح
فتخصيص احد الوصفين بالوقوع دون الثاني ترجيح من غير مرجح وهو محال لتحققه نظرا لان الاولوية مرجحة فحقق ان الاولوية لا يكفي في الترجيح
بل لا بد من الوجوب وان لم يكن على الاطلاق لا يمكن وجوده الا اذا وجب فلا بد من الانتهاء الى الوجوب لئلا يلزم المحال فثبت القاعدة الكلية
العقلية وهي ان الشيء ما لم يجب لم يوجد **قال** وهو سابق ويلحقه وجوب آخر لاحق لا يخلو عنه قضية فعلية **اقول** كل ممكن موجود او معدوم
فانه محفوف بوجوبين احدهما الوجوب السابق الذي بيناه فيما تقدم والثاني الوجوب اللاحق وهو المتأخر عن تحقق القضية
فان الحكم بوجود الشيء للانسان يقتضي ان يكون واجبا ما دام الشيء موجودا وهذه هي الضرورة بشرط المحمول لا تخرج عنها قضية فعلية

المسئلة الخامسة والعشرون في ان الامكان لازم للممكن ولا يتحقق انقلاب الماهية الى الوجوب الغيري **قال** والامكان لازم والا لجاز صيرورة الممكن واجبا او ممتنعا
اقول الامكان للممكن واجب الثبوت لولا ذلك لامكن زواله وح يبقى الماهية واجبة او ممتنعة فيلزم انقلاب الماهية وقد بينا
امتناعه فيما سلف **قال** ووجوب الفعليات يقارن جواز العدم الخارجي **اقول** يريد ان يبين ان الوجوب اللاحق وهو الذي ذكر
انه لا يخرج عنه قضية فعلية وهذا شأنه وجوب الفعليات يقارن جواز العدم وذلك لان الوجوب لا يخرج عن الامكان الذاتي بل هو
باق على طبيعة الامكان الذاتي لان وجوبه بشرط المحمول لا مطلقا فهذا حكم يجوز معه ان يعرض وجوب الوجود بحسب العدم ومعنى الوجوب الذي تم
لا ينفك عن الماهية مع جواز عدم العلة **قال** ونسبة الوجوب الى الامكان نسبة تام الى نقص **اقول** الوجوب هو تأكد الوجود
وقوته والامكان ضعف فيه فنسبة الوجوب الى الامكان نسبة التام الى الناقص لان الوجوب تمام الوجود والامكان نقص فيه

المسئلة السادسة والعشرون في الامكان الاستعدادي **قال** والاستعداد تقبل الشدة والضعف ويعدم ويوجد المركبات وهو غير الامكان
الذاتي **اقول** الامكان اما ان يلحظ باعتبار الماهية نفسها وهو الامكان الذاتي واما ان يلحظ باعتبار قربها من الوجود وبعدها عنه
وهو الامكان الاستعدادي الذي هو عبارة عن التهيؤ الحاصل للمحل لتحقق بعض الاسباب والشرائط وارتفاع بعض الموانع وهذا الامكان
قابل للشدة والضعف والزيادة والنقصان فان استعداد النطفة للانسانية اضعف من استعداد العلقة لها وكذا استعداد
النطفة للكتابة ابعد واضعف من استعداد الطفل لها فهذا هو الاستعداد وكل ماهية يتوقع لها وجود حادث فهذا الامكان الاستعدادي
يعدم بعد الوجود ويوجد بعد العدم للمركبات فان الماء بعد ان تسخن يستعد لصيرورته هواء فاذا صار هواء عدم ذلك الاستعداد
ثم اذا برد حصل الاستعداد والامكان الذاتي الذي لا يمكن زواله عن الممكن يغاير هذا الامكان الذي يمكن
زواله من جهة مضافا الى ان الامكان الذاتي قائم بماهية الممكن والامكان الاستعدادي قائم بمحله فان امكان الكتابة قائم بمادة
الجنين ... بخلاف الامكان الذاتي

المسئلة السابعة والعشرون في القدم والحدوث **قال** والموجود ان اخذ غير مسبوق
بالغير او بالعدم فقديم والا فحادث **اقول** هذه القسمة للموجود الى القديم والحادث وذلك لان الموجود اما ان يكون مسبوقا بالغير او لا يسبقه

الغير

تعريف القديم والحادث

الغير والاول هو الحادث والثاني هو القديم وقد يقال ان القديم هو الذي لا يسبقه العدم والحادث هو الذي يسبقه العدم **المسئلة**
الثامنة والعشرون في اقسام السبق **قال** والسبق ومقابلاه اما بالعلية او بالطبع او بالزمان او بالرتبة الحسية او العقلية او بالشرف
او بالذات والحصر استقرائي **اقول** لما ذكر ان القديم هو الذي لا يسبقه الغير او العدم على اختلاف التفسيرين والحدوث هو الذي يسبقه الغير او
العدم وجب عليه ان يبين اقسام التقدم والسبق ومقابليه اعني التأخر والمعية وقد ذكر الحكماء ان اقسام التقدم خمسة **الاول** التقدم
بالعلية وهو تقدم العلة التامة المستجمعة لشرائط التأثير مع ارتفاع موانعه على معلولها كتقدم حركة الاصبع على حركة الخاتم فانا لولا حركة
الاصبع لم تحصل حركة الخاتم هذا التقدم العقلي هو التقدم بالعلية **الثاني** التقدم بالطبع وهو ان يكون المتقدم له حظ في التأثير في المتأخر
ولا يكون هو كمال المؤثر وهو كتقدم الواحد على الاثنين والفرق بينه وبين الاول ان المتقدم هناك كان كافيا في وجود المتأخر والمتقدم
هنا لا يكفي في وجوده **الثالث** التقدم بالزمان وهو ان يكون المتقدم موجودا في زمان متقدم على زمان المتأخر كتقدم الاب على الابن **الرابع** التقدم
بالرتبة وهي اما حسية كتقدم الامام على المأموم او عقلية كتقدم الجنس على النوع ان جعل المبدأ الاعم فانا اذا جعلنا الجوهر مبدأ كان الجسم
متقدما على الحيوان وان جعلت الانسان مبدأ انعكس الامر ... ابتدأت من الجانب الآخر كان الامر بالعكس **الخامس** التقدم بالشرف بان يكون السابق زائدا في الكمال على المسبوق كتقدم العالم على المتعلم وكذا اصناف التأخر والمعية **ثم** ان المتكلمين زادوا قسما
آخر وسموه التقدم الذاتي ومثلوا له بتقدم امس على اليوم ونحوه من تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض فانه ليس تقدما بالعلية لتساوي
اجزاء الزمان بالعلية ولا بالطبع لما قلناه ولا بالزمان ... في الحقيقة ... بالزمان ... لاحتاج الزمان الى زمان آخر ويتسلسل ... ظاهر ان
ليس ... بالرتبة ولا بالشرف ... اقسام التقدم ... السبق الزماني بناء على انه عبارة عن كون السابق قبل المسبوق في
زمان لا يجامع القبل معها البعد ... الزمان ... الذات ... ان هذا التعريف صادق على سبق العدم
العدم على معلولها ... وهذا الحكم بتقدم عدم الزمان على وجوده ... ان يكون مع عدم الزمان زمان حتى يلزم تقدم الزمان ...
لقدم الحركة ... هذا ... لا برهان ... على انحصار التقدم في هذه الانواع ... انما ...
... التقدم ... ان احتاج اليه المتأخر ... في وجوده ... بالعلية ... بالطبع ...
يجتمع ... بالزمان ... بالرتبة ... بالشرف ... **المسئلة**
التاسعة والعشرون في ان التقدم مقول بالتشكيك **قال** ومقوليته بالتشكيك ويحفظ الاضافة بين المتضايفين في انواعه **اقول** اختلف الحكماء
هنا فذهب قوم الى ان التقدم مقول على انواعه الخمسة بالاشتراك اللفظي ... والعلية والطبع ...
الاكثر في معنى التقدم وقال الآخرون انه مقول بالاشتراك المعنوي على سبيل التشكيك وهو الذي اختاره المصنف ...
... معنى السبق والتقدم وهذا المعنى المشترك يطلق على تلك الاقسام لا على سبيل التساوي بل يطلق على سبيل التشكيك فان السبق
بالعلية اولى من السبق بالطبع ... الى ... فهو ... كذا سائر الاقسام ...
والصدق لبعضها بالاضافة الى بعض آخر ... الذي هو مضايف المتقدم ...

اقسام التقدم

بالعلية

بالطبع

بالزمان

بالرتبة

بالشرف

هو مضاف الى السبق الاول او الى الاضافة الى المتاخر الذي هو مضاف الى السبق الاخر وهكذا الحال في الاثنينية والاقدمية فان الاضافة
بين الشيئين اذا كانت بنوع من الانواع الثلثة المتشاكل كانت تلك الاضافة تختلف بين ما تحتهما اللذين هما متضايفان لهما
قال وحيث وجد التفاوت امتنع جنسيته اقول لما بين ان التقدم مقول على ما تحته من اصناف التقدمات بالتشكيك ظهر انه ليس جنسا
لما تحته وانه مقول به على ما تحته قول العارض على معروضه لا قول الجنس على انواعه لامتناع وقوع التفاوت في اجزاء الماهية قال
والتقدم دائما العارض زماني او مكاني او غيرهما اقول انا نظرنا الى الماهية من حيث هي هي لم تكن متقدمة على غيرها ولا متاخرة وانما
يعرضها التقدم والتاخر باعتبار امر خارج عنها وهو اما زماني كما في التقدم الزماني او مكاني كما في التقدم المكاني او غيرهما كما في تقدم العلة
على معلولها باعتبار التاثير والتاثر وكما في تقدم العالم على المتعلم باعتبار الشرف وغير ذلك من اصناف التقدمات المسئلة الثالثة
في حكم القدم والحدوث الحقيقيين قال والقدم والحدوث الحقيقيان لا يعتبر فيهما الزمان والا تسلسل اقول القدم والحدوث قد
يكونان حقيقيين وقد لا يكونان حقيقيين بل يقال الاول عليهما الا ان عليه على سبيل المجاز فالقدم والحدوث الحقيقيان نحوهما على ما قررنا
ما به مر ان القديم هو الذي لا يسبقه الغير والحادث هو المسبوق بالغير لا يفتقر الى الزمان لان الزمان ان كان قديما او حادثا افتقر
الى زمان آخر وتسلسل واما القدم والحدوث باعتبار انهما لا يتحققان بدون الزمان لان القديم يقال بالمجاز على ما يبطل الزمان وجوده في
جانب الماضي والمحدث على ما لا يبطل الزمان قال والحدوث الذاتي متحقق اقول الحدوث الذاتي عبارة عن مسبوقية وجود
الشيء بالعدم الذاتي وتاخر وجوده عن عدمه بالذات كما في الممكن لان الممكن لا يقتضي الوجود ولا العدم فله بحسب الذات عدم وجود
علته العدم المستند الى عدم العلة من جهة ملاحظتنا انه لكفاية عدم العلة في العدم دون الوجود اذ لا بد في وجوده من وجود علته فبعد
وجود علته يوجد فيكون وجوده مسبوقا بالعدم الذاتي وبوجود علته المتقدم بالذات وهو معنى الحدوث الذاتي فهو متحقق قال
والقدم والحدوث اعتباران عقليان ينقطعان بانقطاع الاعتبار اقول ذهب المحققون الى ان القدم والحدوث ليسا من المعاني المتحققة
في الاعيان وذهب جماعة من غير المحققين من الاشعرية الى انهما صفتان زائدتان على الوجود والحق خلاف ذلك وانهما اعتباران عقليان
يعتبرهما الذهن عند مقايسة سبق الغير الى الوجود وعدمه لانهما لو كانا ثبوتيين لزم التسلسل لان الثبوتي من كل منهما اما ان يكون
قديما او حادثا فيكون للقدم قدم او حدوث وكذا الحدوث ثم ننقل الكلام الى قدم القدم وحدوث الحادث حتى يتسلسل فلا يكون
القدم والحدوث من الامور المتحققة بل هما عقليان يعتبرهما العقل وينقطعان بانقطاع الاعتبار العقلي وهذا كما يقال جواب عن سؤال مقدر
وهو ان يقال اذا كان القدم والحدوث امرين ثبوتيين يتوقع العقل امكان عروض القدم والحدوث لهما او وجود الحادث من التسلسل وتقرير
الجواب انهما اعتباران عقليان ينقطعان بانقطاع الاعتبار فلا يلزم التسلسل قال وتصدق المنفصلة الحقيقية منهما اقول
الموجود اما قديم او حادث لامتناع خلوه عن القدم والحدوث لانه لا يخلو اما ان يكون مسبوقا بغيره او لا والاول حادث والثاني قديم
ولا يجتمعان في شيء واحد لاستحالة اجتماع النقيضين فاذا لا يجتمعان ولا يرتفعان فتركيب المنفصلة الحقيقية يحصل منهما قال ومن الواجب
الذاتي والغيري اقول الشيء الواحد اذا كان واجبا لذاته استحال ان يكون واجبا لغيره اذا عرفت هذا فنقول المنفصلة الحقيقية التي يمنع فيها

الجمع

في انقسام القدم والحدوث الحقيقي وبيان حكمهما

الجمع والخلو صادقة على الموجود اذا قوبل مع الوجوب بالذات والوجوب بالغير ايضا بان يقال الموجود اما واجب لذاته او واجب لغيره لا
صدقهما على شيء واحد كذبهما عليه وذلك لان الموجود اما مستغن عن الغير او محتاج اليه ولا واسطة بينهما والاول واجب بالذات والثاني واجب
بالغير وانما امتنع الجمع بينهما لانه لو كان شيء واحد واجبا لذاته ولغيره لزم المحال لان الواجب لغيره يرتفع بارتفاع غيره والواجب لذاته
لا يرتفع بارتفاع غيره فلو كان شيء واحد واجبا لذاته ولغيره لزم اجتماع النقيضين وهو محال وانما امتنع الخلو عنهما لان الموجود ان كان واجبا
صدق احد الجزئين وان كان ممكنا استحال وجوده الا بعد وجود الفاعل فيصدق الجزء الآخر المسئلة الحادية والثلثون في خواص
الواجب لذاته التي يلزم انتفاء ما ينافيها الامكان وعدم الوجوب الذاتي قال ويستحيل صدق الذاتي على المركب اقول هذه
خاصية للواجب الذاتي وهي انه يستحيل ان يكون مركبا فلا يجوز صدق الواجب الذاتي على المركب لان كل مركب مفتقر الى اجزائه
علما بان كل مفتقر ممكن فالواجب لذاته ممكن لذاته هذا خلف قال بعض المتاخرين هذه المسئلة متوقفة على الوحدانية فانه لو جاز
فانه يجوز ان يكون كل واحد من الاجزاء المركب واجبا لذاته ويكون المجموع مستغنيا عن الغير ايضا بان الواجب لذاته يستحيل ان يكون متعددا والحق
انه لا افتقار في هذه المسئلة الى الوحدانية لان هذا المركب يستحيل ان يكون واجبا لذاته لافتقاره الى اجزائه الواجبة وكل مفتقر ممكن فيكون
المركب ممكنا فلا يكون واجبا وهذا لا يتوقف على الوحدانية وقد يقال ان الممكن ما يحتاج في وجوده الخارجي الى غيره فلو فرض تركب الواجب من اجزاء
العقلية لم يلزم احتياجه الا في التحقق الذهني الى الجزء الذهني وهو لا يستلزم احتياجه في الخارج بجواز ان يكون من جنس وفصل في نفسه بحسب الخارج ولو
كان له انواع كثيرة لحصل فيكون مركبا من امرين متساويين وفيه نظر لان تعدد الجزء اما واجب بالذات او ممكن بالذات او ممتنع بالذات لا
سبيل الى الاول والا يلزم عدم الجزء ثانيا وانتفاء الكل وعدم كون الواجب بالذات واجبا بالذات لان كل جزء لا بد ان يكون بلا تعدد
ولا الى الثاني لان الواجب حيث لم يكن في مقام الذات الا الذات يلزم من انتفائه انتفاء اللازم فحاصل الجزء فيلزم انتفاء الكل وعدمه فيلزم عدم
كون الواجب واجبا وكذا لا سبيل الى الثالث لاستلزامه امكان الجزء امكان الكل وعدم كون الواجب بالذات واجبا بالذات كما لا يخفى فتعين الثالث
وهو كون التعدد ممتنعا وهو المطلوب فان المراد ان الواجب بالذات يستحيل ان يكون مركبا من الاجزاء العقلية والخارجية التي هي المادة والاجزاء
العقلية اعني المادة والصورة والخارجية العنصرية من البسيطة كالراس والعنق والكبد ونحوها كما يدعيه الحكماء ونحوهما مما لا ينتفي الكل
بانتفائه وهذا مستفاد مما ذكرنا وهو خاصته اولى قال ولا يكون الذاتي جزءا من غيره اقول هذه خاصية ثانية للواجب لذاته وهي ان
الواجب لذاته لا يتركب عنه غيره لان التركيب اما ان يكون حسيا وهو انما يكون بانفعال كل منهما او يكون عقليا بحيث يحصل من المركب
حقيقة واحدة كتركيب الشخص من المادة والصورة وتركيب الماهية من الاجناس والفصول والكل ظاهر لا يستلزم الا الانفعال والتغير
المستلزم للحدوث والامكان والثاني لافتقاره الى وجوب الوجود قال ولا يزيد وجوده عليه والا كان ممكنا اقول
هذه خاصية ثالثة وهي ان الوجود لواجب الوجود لذاته نفس حقيقته وتقريره انه لو كان وجود واجب الوجود لذاته زائدا على
حقيقته لكان صفة لها مفتقرة اليها فيكون ممكنا فيفتقر الى علة فتلك العلة اما ان يكون نفس حقيقته او شيئا خارجا عن حقيقته والقسمان
باطلان اما الاول فلان تلك الحقيقة اما ان تؤثر فيه وهي موجودة او تؤثر فيه وهي معدومة فان اثرت فيه وهي موجودة فان كان

موجودة بهذا الوجود لزم تقدم الشيء على نفسه وهو محال وان كان بغير هذا الوجود عاد البحث اليه ويلزم التسلسل مع لزوم
وجود الماهية مرتين والجميع باطل وان اريد به انه شيء فهي معدومة كان المعدوم مؤثرا في الوجود وهو باطل بالضرورة واما الثالث فيلزم
منه انتفاء واجب الوجود فوجوده الى غيره فيكون ممكنا وهو محال وهذا دليل قاطع على هذا المطلوب بيان ذلك ان معنى واجب الوجود
ثابت الكون على وجه الكمال يعني ان الموصوف بالوجود ذات مرتبة لمعطيات الكون ثابتا له فلا يمكن ان يكون معلولا لغيره والا
لزم عدم ثبوت الكون له في مرتبة علته ومن لوازم الكمال مرتبة ذلك الكون وامتناع العدم ومعنى موجودية الاشياء حمل
الموجود عليها باعتبار اتصافها بمبدأ الاشتقاق وهو الوجود واتصاف الشيء به ان كان بذاته لا بغيره بمعنى ان العقل اذا لاحظ انه
بحكم بمقتضى الفطرة والبرهان ان ذلك الشيء في الخارج متصف بالكون بذاته لا بامر غيره فهو الواجب الوجود لذاته وان كان اتصاف الشيء
بالوجود بالغير لتساوي الوجود والعدم بالنسبة الى ذاته وعدم امكان حصول احدهما بلا سبب لعدم ترجيح ذلك الشيء له لامتناع
الترجيح بلا مرجح والترجيح بلا مرجح فان كان الموجود سيكون بسبب علته عنها لم يعتبر العقل مع ذلك الشيء لم يحكم بوجوده وهو ممكن الوجود
والحاصل ان حكم العقل بموجودية شيء وانتزاع الوجود منه يحتاج الى المنشأ فذلك المنشأ ان كان ذات ذلك الشيء فهو واجب الوجود وان
كان غيره فهو ممكن الوجود فلا يبعد حكم العقل بوجود الممكن من ملاحظة العلة العينية كما في البرهان اللمي او العلة العينية كما في الانى فمعنى
كون الوجود في الواجب عين ذاته ان ذاته منشأ لانتزاع الوجود لا امر زائد عليها وانها عينه وعين سائر الصفات الحقيقية لذاتها
بمعنى انه يصدر عنها بنفسها ما يصدر عن الموصوف بالصفات بواسطتها لا انه معطيها ومعطي الشيء لا يمكن ان يكون فاقدا له فمعنى
عينيتها انه يصدر عن ذاته ما يصدر عن صفات الممكن فيما ان علم الممكن منشأ لانكشاف الاشياء كذا ذاته منشأ وهكذا سائر الصفات
ومعنى زيادة الوجود في الممكن ان ذاته ليس منشأ لانتزاعه بل هو امر زائد عليه فالوجود العام الذي هو مفهوم ذهني زائد في جميع الاشياء
حتى الواجب لكن قد يطلق الوجود على ما هو منشأ لانتزاعه وهو بهذا المعنى في الواجب عين ذاته لاستغنائه في انتزاعه الوجود عما هو
خارج عن ذاته مضافا الى ان وجود الواجب لو كان غير حقيقته لكان جزءا منها او خارجا عنها والاول يستلزم التركيب المنافي لوجوب الوجود
والثاني يستلزم الاحتياج الى المؤثر المنافي لامتناع تأثير المعدوم وتحصيل الحاصل فحقيقة الواجب الوجود المجهولة بالكنه العقول
بالوجه اللائق بعضا منها ان امتناع القوة في الواجب لكونها عبارة عن العدم في الشيء القابل للوجود فقد بينا ان الواجب عين الوجود
وهو مناف للعدم وظهر ايضا انه ليس محلا للحوادث لكونها مسبوقة بالعدم والواجب منزه من جميع الجهات اذ النقص مستلزم للعدم **قال** والوجود
المعلوم هو المقول بالتشكيك اما الخاص به فلا **اقول** هذا الجواب عن الاستدلال على زيادة الوجود في حق الواجب وتقرير الدليل
ان حقيقة الله تعالى غير معلومة للبشر على ما يليق والوجود معلوم فينتج من الشكل الثاني ان الماهية غير الوجود وتقرير الجواب عنه
ان نقول انا قد بينا ان الوجود مقول بالتشكيك على ما تحته والمقول على الاشياء بالتشكيك يمتنع ان يكون نفس الحقيقة او جزءا منها بل يكون
امرا خارجا عنها لانه لما لم يتمايز المقول على ما تحته الا بتشخيص وبماهيته لاجل السواد ليس بماهية ولا جزء ماهية لها بل هو لازم
من خارج وذلك لان التفاوت الواقع في الالوان انما هو من الالوان لانها يتفاوت بالقوة والاضعف بالتفصيل يقع على كل جملة

منها اسم واحد بمعنى واحد كالبياض في الحمرة او السواد فالتشكيك ليكون ذلك المعنى لازما لتلك الجملة غير مقوم فحمل الوجود في معرض
على الوجود الواجبي وعلى الوجودات الممكنة المختلفة بالهويات التي لا اسماء لها بالتفصيل فانه يقع عليها وقوع لازم خارجي غير مقوم
يقع ما يحمله بمعنى واحد فلا يلزم من ذلك تساوي ملزوماته التي هي وجود الواجب ووجودات الممكنات في الحقيقة بل هي مختلفة الحقيقة
كما في المرض اللازم وحمله كالشيئية بالنار والحركة في الحرارة فالحقيقة التي لا تدركها العقول هي الوجود الخاص المخالف لسائر الوجودات
بالهوية الذي هو مبدأ الاثار والوجود المعقول هو الوجود العام اللازم لذلك الوجود ولسائر الوجودات وهو اول التصورات واعرف
الاوائل لا يقتضي اولية الملزوم في الحقيقة والواجب من ادراك الوجود ادراك جميع الوجودات الخاصة وكون حقيقته تعالى غير مدركة
وكون الوجود مدركا يقتضي المغايرة بين حقيقته تعالى والوجود المطلق لا الوجود الخاص به تعالى وهذا التحقيق على ما حكي مما يبدو عليه في حيازة
في التحصيل وقرره المصنف في شرح الاشارات **قال** وليس طبيعة نوعية على ما سلف عجاز اختلاف في حيثيات له في العروض وعدمه
اقول وهذا جواب عن استدلال ثان استدل به الذاهبون الى ان وجوده زائد على حقيقته تعالى وتقرير الدليل ان الوجود
طبيعة واحدة نوعية لما بينا من اشتراكه والطبائع النوعية يتفق في لوازمها وفق قاعدة الحكماء على هذه القاعدة بطلان كثرة في كافة
الحلاء ووجود الهيولى بلا صورة وغير ذلك من مباحثهم فنقول طبيعة الوجود ان اقتضت العروض وجب ان يكون وجود الواجب
الوجود عارضا لماهيته مغايرة لها فيكون ذاته محل العروض وان اقتضت عدمه كانت وجودات الممكنات غير عارضة لماهياتها فاما
ان لا تكون موجودة او يكون وجودها نفس حقائقها والقسمان باطلان فان لم تقتض واحدا منهما لم يتصف باحدهما الا لامر خارج
عن طبيعة الوجود فيكون تجرد الواجب الوجود محتاجا الى المؤثر هذا خلف وتقرير الجواب ان الوجود ليس طبيعة نوعية على ما حققناه
بل هو مقول بالتشكيك لا يتساوى اقتضاء افراده التي تقتضي بعضها خاصة كون الشيء ابيض بمعنى بخلاف سائر الالوان والحرارة
كل فان الحرارة الغريزية تقتضي استعداد الحياة بخلاف سائر الحرارات فكذلك الوجود **قال** وتأثير الماهية من حيث هي في الوجود غير
معقول **اقول** لما ابطل استدلالاتهم شرع في ابطال الاعتراض الوارد على دليله وقد ذكرها الرازي احدهما انهم قالوا لو لم يتم الحصار
احوال الماهية حال التأثير في الوجود والعدم لو جاز ان يكون الماهية من حيث هي مؤثرة في الوجود فلا يلزم التسلسل ولا تأثير العدم
في الوجود والجواب ان الماهية من حيث هي هي يجوز ان تقتضي صفات لها على سبيل العلية والمعلولية الا الوجود فانه يمتنع ان يؤثر
فيه من حيث هي هي لان الوجود لا يكون معلولا الا للموجود بالضرورة فلزم المحالين المذكورين والضرورة فرقت بين الوجود
وسائر الصفات **قال** والنقض بالقابل ظاهر البطلان **اقول** هذا جواب عن السؤال الثاني وتقريره ان ما ذكرتم في اثبات عينية وجود
الواجب منقوض بقابل الوجود وهو الممكن فان الممكن المعدوم لو لم يقبل الوجود الا بشرط الوجود لزم تقدم الشيء على نفسه او تعدد
الوجودات للماهية الواحدة والكل محال ولذا حاد كل منهم لا يعقل مسلك العلة الفاعلية والجواب ان معطي الوجود حقيقة
لابد ان يكون موجودا بديهة العقل اذ لا يعقل تأثير الماهية بدون وجودها الا ان وجود نفسها ولا وجود غيرها بخلاف قابل الوجود
فانه مستقبل له انما يتجرد عن الوجود في العقل لا بمعنى انه يكون في العقل منفكا عن الوجود لان الحصول في العقل نوع من الوجود بل بمعنى

ان العقل بالاحظه منفردا عن الوجود والعدم مجردا عن حصول الحاصل وارتفاع المتنافيين والحاصل ان الماهية انما تكون قابلة للوجود
عند وجودها في العقل فقط ولا يمكن ان تكون قابلة له حال كونها خارجية عند وجودها في العقل فقط والوجود من المحمولات العقلية لا متناع
استغنائه عن المحل وحصوله فيه المراد ان الوجود ليس من الامور العينية بل هو من المحمولات العقلية الصرفة تعقيب امر في ان الوجود لو كان ثابتا
في الاعيان لم يخل اما ان يكون نفس الماهيات التي صادق عليها او مغايرا لها والقسمان باطلان اما الاول فلما تقدم من انه زائد على الماهية
ومشترك بين المختلفات ولا يمكن شيء منهما واما الثاني فاما ان يكون جوهرا او عرضا وعلى التقديرين لا يكون صفة للعين والثاني باطلان كل
عرض فحصوله في المحل وحصوله في المحل فرع من الوجود فيكون الوجود موجودا قبل نفسه فيلزم تأخر الشيء عن محله وتقدمه عليه وهذا خلف
امتناع استغنائه عن المحل فحكم انه من المحمولات بسبب امتناع حصوله فيه حصولا خارجيا فلا يلزم كون الماهية موجودة قبل قيام الوجود
بها فحكم بانه من المحمولات العقلية وفيه نظر لجواز ان يكون الوجود موجودا بنفسه لا بوجود زائد عليه للماهية فلا يحكم كل عاقل بان الماهية
ذات وجود خارجي وهو من المعقولات الثانية المراد ان الوجود حاصل في افهام المعقولات الثانية الدليل الوجود على الماهية
خارجية على ما بيناه ولهل وعقلي يعرض للماهيات وهو من المعقولات الثانية المستندة الى المعقولات الاولى وليس في الموجودات شيء
هو وجود بل الموجود اما انسان او حجر او غيرهما فتأمل وكذا العدم يعني ان العدم ايضا من المعقولات الثانية العارضة
للمعقولات الاولى لما ان الوجود انا ليس في الاعيان ما هو عدم مطلق وانما هو عارض لغيره وجهاتهما يعني ان جهات
الوجود والعدم من الوجوب والامكان والامتناع الذاتية والتي هي من المعقولات الثانية ايضا لما تقدم من انها امور اعتبارية لا تحقق
لها في الخارج وقد سبق البحث فيه والماهية والمراد ان الماهية ايضا من المعقولات الثانية فان الماهية صدق على الحقيقة
باعتبار انها امر حيث انها موجودة او معقولة وان كانت ما صدق عليه الماهية من المعقولات الاولى على الحقيقة طرق في الماهية
العارض لما ذكرنا من ان ماهية امر زائد على حقيقة الانسانية والكلية والجزئية المراد ان الكلية والجزئية
ايضا من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الاولى فان الماهية من حيث هي وان كانت لا تخرج عنها الا انها مغايرة لهما فهما
عليها وعارض لها من حيث معروضها فان الانسانية لو كانت لذاتها كلية لم تصدق جزئية ما فهكذا فان الانسانية ليست من حيث هي
كلية او جزئية بل انما يصدق عليها الكلية عند اعتبار صدق الحقيقة على افراد متعددة وتحققه والجزئية انما تصدق عليها
عند اعتبار امور اخرى لتلك الحقيقة تعين لامر الامر فهما من المعقولات الثانية والذاتية والعرضية المراد ان الذاتية
والعرضية ايضا من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الاولى فانه ليس في الاعيان ذاتية ولا عرضية وليس هناك الا في الوجود
وقد يكون الذاتي لشيء عرضيا لغيره وهما اعتباريان عقليان عارضان للماهيات متحققة في الذهن وهي من المعقولات الثانية
والجنسية والفصلية والنوعية المراد ان هذه امور اعتبارية عقلية من قبيل المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الاولى
فان كون الانسان نوعا امر عارض لحقيقة الانسانية عارض لها ولهذا يمتنع صدق الانسانية على زيد وكذا الجنسية للحيوان تعالى
امر عارض لها بحقيقته وكذا الفصلية للناطق وهذا الحكم ظاهر

في تصور العدم

وللعقل ان يعتبر النقيضين ويحكم بينهما بالتناقض ولا استحالة فيه العقل يحكم بالمناقضة بين السلب والايجاب فلا بد ان يعتبرهما
معا لان التناقض من قبيل النسب والاضافات لا يمكن تصوره الا بعد تصور معروضه فيكون متصورا للسلب والايجاب معا ولا استحالة
في اجتماعهما في الذهن فقط لان التناقض ليس بالقياس الى الذهن بل باعتبار الى ما في نفس الامر فيتصور صورتهما ويحكم عليهما بالتنافي
الخارج ما طابقهما ثم يحكم على احدهما بعينها بانه الخارج لا من حيث انها حاصلة في العقل بل من حيث ان احديهما استلزمت الخارج دون الاخرى
وقد يتصور الذهن صورة ما ويتصور سلبها لانها متميزة على ما تقدم ويحكم على الصورتين بالتناقض لا باعتبار حصولهما في الذهن بل
باعتبار الذي ذكرناه وان يتصور عدم جميع الاشياء حتى عدم نفسه وعدم العدم بان يتمثل في الذهن وبر فعهما ثابت باعتبار
فيهم باعتبار يصح الحكم عليه من حيث هو ثابت ولا تناقض الذهن يمكن ان يتصور جميع المعقولات وجودية كانت او عدمية
ويمكن ان يلحظ عدم جميع الاشياء لانه يتصور العدم المطلق ويمكنه ان يضيفه الى جميع الماهيات فيمكنه ان يلحظه باعتبار نفسه فيتصور
الذهن عدم نفسه وكذلك يمكنه ان يلحظ نفس العدم بمعنى ان الذهن يمثل العدم صورة ما معقولة متميزة عن صورة الوجود فيتصور الذهن
رفعهما ويكون ثابتا باعتبار تصوره لان رفع الثبوت الشامل للثبوت الخارجي والذهني تصور لما ليس بثابت ولا متصور اصلا وهو ثابت
باعتبار تصوره وفي المطلق الثابت باعتبار انه سلبه لا استحالة في ذلك فان نفي الوجود اما ثابت في الذهن او غير ثابت في الذهن
فبالاعتبار الاول في الحصول هو شيء من شأن الثابت والحكم على رفع الثبوت المطلق من حيث انه متصور لا من حيث انه ليس
بثابت ولا يكون تناقضا لاختلاف الموضوعين فان موضوع قولنا المعدوم المطلق يمتنع الحكم عليه هو مفهوم المعدوم المطلق المتصور
باعتبار انه ثابت في الذهن وما الا امتناع الحكم هو مصداق ذلك المفهوم فيرتفع التناقض باشتماله ما ذكرنا التناقض حيث حكم على المعدوم
المطلق بامتناع الحكم المطلق فاعتبر الامتناع والصحة في شيء واحد فلا يصح الحكم عليه من حيث هو ثابت ولا تناقض بين ان المعدوم متصور
بامتناع الحكم عليه وليس ذلك من حيث هو انه ليس بثابت بل من حيث هو ثابت لا لزوم التناقض لا تحاد الجهة وفي العبارتين واحد
وكذا بعض الوجودات ثابت في الذهن وغير ثابت فيه ويحكم بينهما بالتمايز وهو يستدعي الهوية لكل من المتمايزين ولو من لم هوية كان
يكان حكيما لحكم الثابت اقول هذا السؤال لبطلان الذهن ان يتصور عدم جميع الاشياء وبيانه انا نفصل الموجودات ثابت
في الذهن وغير ثابت فيه ونحكم باعتبار احدهما عن الاخر ومقابلته والحكم على الشيء يستدعي تصوره وثبوته في الذهن فيجب ان يكون ما
ليس بثابت في الذهن ثابتا فيه نظرا لتصور الذهن سلبا وايجابه لا يجوز وجوده فان ما ليس بثابت في الذهن ثابت فيه من حيث انه
متصور وغير ثابت فيه من حيث انه سلب لما في الذهن لا يقال الاعتبار احد الشيئين عن الاخر يستدعي ان يكون لكل من المتمايزين هوية مغايرة
لهوية الاخر حتى يحكم بينهما بالامتياز فلو كان العدم متمايزا عن الوجود لكان له هوية متميزة عنه لكونه لا محال لان العقل يكون دفع كل
هوية فيكون رفع هوية قسيما للعدم وقسما منه وهذا محال لانا نقول لانم وجوب الهوية لكل من المتمايزين وانا نحكم بامتياز الهوية
عن اللاهوية وليس للاهوية هوية سلمنا ثبوت الهوية لكل متمايزين لكن هوية العدم حاصلة باعتبار الهوية وقسم الهوية
باعتبار فرض انها اللاهوية تكون مقابلة للاهوية وقسيما لها ولا امتناع في كون الشيء قسما من الشيء وقسيما له باعتبارين على ما تقدم

تحقيقه في باب الثبوت   واذا الحكم الذهني على الامور الخارجية بمثلها وجب التطابق في صحته والا فلا يكون صحيحا باعتبار مطابقته
لما في نفس الامر لا لاتحاد تصور الكواذب   الاحكام الذهنية قد يؤخذ بالقياس الى ما في الخارج وقد لا يؤخذ لا بهذا الاعتبار فاذا حكم الذهني
على اشياء خارجية باشياء خارجية مثلها كقولنا الانسان حيوان في الخارج وجب ان يكون مطابقا لما في الخارج حتى يكون حكم
الذهني صحيحا والا فلا وان حكم بالموجودات الخارجية على امثالها كما نحكم على الامور العقلية بالامور العقلية فلا يجب صحة الحكم مطابقته الخارج
لعدم اعتبار كما في النسبة السلبية فانها لا تتوقف على وجود الطرفين بل لو تطابق فيها النسبة الحكمية والخارجية كان الحكم صحيحا في
كان باطلا كما نحكم على اشياء خارجية بامور معقولة كقولنا الانسان ممكن او نحكم على الامور الذهنية باحكام ذهنية كقولنا الامكان
مقابل الامتناع لم يجب مطابقته لما في الخارج اذ ليس في الخارج امكان وامتناع متقابلان ولا في الخارج انسان ممكن اذا عرفت هذا فنقول
الحكم الصحيح في غير القسم الاول لا يمكن ان يكون باعتبار مطابقته لما في الخارج لما تقدم من ان الحكم ليس ماخوذا بالقياس الى الخارج
لا باعتبار مطابقته لما في الذهن لان الذهن قد يتصور الكواذب فانا قد نتصور كون الانسان واجبا مع انه ممكن فلو كان صدق الحكم
باعتبار مطابقته لما في الذهن لكان الحكم بوجوب الانسان صادقا لانا نتصور مطابقته لهذا الحكم بل يكون باعتبار مطابقته لما في
نفس الامر قال العلامة ره وقد كان في بعض اوقات استفادتي منه ره جرى هذه النكتة وسالته عن معنى قولهم ان الصادق
في الاحكام الذهنية هو باعتبار مطابقته لما في نفس الامر والمعقول من نفس الامر اما الثبوت الذهني او الخارجي وقد منع كل منهما
فقال ره المراد بنفس الامر هو العقل الفعال فكل صورة او حكم ثابت في الذهن مطابق للصور المنتقشة في العقل الفعال فهو صادق وكل ما هو
كاذب فاوردت عليه ان الحكماء يلزمهم القول بانتقاش الصور الكاذبة في العقل الفعال لانهم قالوا بالفرق بين السهو والنسيان
بان السهو زوال الصورة العقلية عن الجوهر العاقل وارتسامها في الحافظة والنسيان زوالها عنهما معا فاذا عادت ثانيا
المحسوسة اما المعقولة فان سبب النسيان هو زوال الاستعداد وبطلان المفيد العلم في باب التصورات والتصديقات وهذا ان الحا
قد يحصل في الاحكام الكاذبة فلم يات فيه بمقنع وهذا البحث ليس من هذا المقام وانما جر الكلام اليه وهو بحث شريف لا يوجد في
الكتب   الاولى ان يقال ان الامر عبارة عن المحكوم عليه فمعنى قولنا ثابت في نفس الامر كذا انه ثابت باعتبار ذاته مع قطع النظر
عن اعتبار المعتبر او عبارة عن علته بناء على ان كل معلول له وجود بحسب اعتبار علته فالمراد ان كل حكم طابق فيه النسبة
الحكمية النسبة الخارجية كان صحيحا وغيره باطل
في كيفية حمل الوجود والعدم على الماهيات
ثم الوجود والعدم قد يحملان وقد يربط بهما المحمولات   الوجود والعدم كما مر على قسمين وجود اصلي ووجود رابطي فانهما قد يحملان
على الماهيات كما يقال الانسان موجود والانسان معدوم وقد يجعلان رابطين كقولنا الانسان يوجد كاتبا او الانسان يعدم
عنه الكتابة فجعلنا المحمول هو الكتابة والوجود والعدم رابطتان بحيث هما رابطة الثبوت والعدم والهوهو رابطة السلب والفصل
والحمل يستدعي اتحاد الطرفين من وجه وتغايرهما من اخر وجهة الاتحاد قد يكون احدهما وقد يكون ثالثا   لما ذكر ان
الوجود والعدم قد يحملان وقد يكونان رابطين بين الموضوع والمحمول شرع في تحقيق معنى الحمل وتقريره انا اذا حملنا وصفا على موصوف

فلسنا نعني به ان ذات الموضوع هو ذات المحمول بعينها والا يلزم مخصوص حمل وضع في الا الفاظ المترادفة وهو باطل لان قولنا الانسان حيوان
حمل صادق وليس الانسان والحيوان مترادفين ولا نعني به ان ذات الموضوع مباينة لذات المحمول فان الشيئين المتباينين كالانسان
والحيوان يمتنع حمل احدهما على الاخر بل نعني به ان المحمول والموضوع بينهما اتحاد من وجه وتغاير من وجه والتغاير هو مفاد الاتحاد مثلا انا
اذا قلنا الضاحك كاتب فهنا اي ان الشيء الذي يقال له الضاحك هو الشيء الذي يقال له الكاتب فجهة الاتحاد هو الشيء وجهة التغاير
هي الضحك والكتابة اذا عرفت هذا فاعلم ان جهة الاتحاد قد تكون احد طرفي المحمول والموضوع كما في هذا المثال فان الشيء الذي يقال له الضاحك
وكاتب هو الانسان وهو غير الموضوع والمحمول وقد يكون احدهما بان يكون احدهما مفهوما اخر حقيقة وصدق الاخر كقولنا الانسان
كقولنا الانسان ضاحك والضاحك انسان لاتحاد ذات الانسان مع مفهوم الضاحك   والتغاير لا يستلزم قيام احدهما بالاخر ولا
اعتبار عدم القيام في القيام او استدعاه   لما ذكر ان المحمول مغاير للموضوع من وجه وصادق عليه مطلق التغاير قد يتوهم منه صحة
احد الطرفين يجب ان يكون قائما بالاخر والا لم يكن بينهما مناسبة واذا كان قائما فالطرف الاخر في نفسه ليس متصفا بالطرف القائم
والا لما صح المثال عند قيامه به ويلزم قيام الشيء بما ليس متصفا به فيلزم جمع النقيضين فاجاب بان مطلق التغاير لا يستدعي
قيام احدهما بالاخر قيام العرض بمحله فانا نقول الانسان حيوان وليست الحيوانية قائمة بالانسانية لعدم تصور قيام بين الكل
والجزء وكفاية الاتحاد في الصدق في الحمل ثم لو فرضنا ان التغاير مع الحمل يقتضي قيام احدهما بالاخر لكن لا يلزم من كون المحمول قائما بالموضوع
كون الموضوع في نفسه ماخوذا باعتبار عدم القائم من باب اعتبار الشيء بشرط لا اذ اعتبار العدم بل اللازم عدم اعتبار القيام وبين عدم
الاعتبار واعتبار العدم فرق ظاهر فلا يلزم اجتماع النقيضين   واثبات الوجود للماهية لا يستدعي وجودها قبل وجودها
ان الحكماء اتفقوا على ان الموصوف بالصفة الثبوتية يجب ان يكون ثابتا وقد اوردوا على هذا ان الوجود ثابت للماهية فيجب ان يكون
الماهية ثابتة اذ حتى يتحقق لها ثبوت اخر ويتسلسل مضافا الى انه يلزم ان يكون الماهية موجودة بوجودين او يوجد الوجود قبل
نفسه بالضرورة والجواب ما تقدم فيما حققناه اولا من ان الوجود ليس عينه الماهيات عروض السواد للمحل بل زيادة عليها في التصور
والتعقل لا في الوجود الخارجي يعني ان الوجود ثابت للماهية من حيث هي لا الماهية الحاصلة ولا الماهية الموجودة مضافا الى كما بين كون
الماهية ثابتة بالوجود الثابت نفسه المحمول عليها كما في الثبوت الثوي كما مر   وسلبه عنها لا يقتضي تميزها وثبوتها بل
نفيها الا اثبات نفيها وثبوتها في الذهن والا كان كلا منا كذب ليس مطا   هذا جواب شك يرد على سلب الوجود عن الماهية وتقريره
ان سلب الوجود عن الماهية لا يقتضي ان يكون الماهية متميزة عن غيرها وثابتة في نفسها وفي الخارج ولم يكن ثبوتها متوقفا على الذهن
فسلبه عنها لا يقتضي الا نفيها في الخارج لا اثبات نفيها وان يكون هناك امر متحقق هو الماهية وقد ثبت لها الانتفاء او ثبوتها في
الذهن ليس شرطا لسلب الوجود وان سلب الوجود عن الماهية الموجودة في الذهن بشرط كونها موجودة فيه حتى يلزم اجتماع النقيضين
بل يلزم من كون الماهية من حيث هي محكوما عليها بالسلب وجودها في الذهن ولا محذور فيه فان سلب الوجود عن الماهية في الجملة
لا ينافي وجودها في زمان كونها محكوما عليها فلا يلزم اجتماع النقيضين   والحمل والوضع من المعقولات الثانية يقال ان

بالتشكيك وليست الموصوفية ثبوتية والا لتسلسل   المراد بالوضع من مفهوم العقول والتي في الخارج حملا كلا وضع بل الثابت في الخارج
من الانسان والكتابة وتا صدق الكاتب على الانسان بحول عقلي وهذا امكانات الحمل والوضع من المعقولات الثانية اعلى عند المعقولات الاولى
من حيث هي في العقل ويقال لا دلالة على ارادتها بالتشكيك لانه استعمال بحسب المعاني الحمل ان معنا البعض لاخر وكذا الوضع وان قلنا الجسم اسود فقد
حكمنا على الجسم بانه موصوف بالسواد والموصوفية امر اعتباري ذهني لا خارجي حقيقي لان الموصوفية لو كانت وجودية لزم التسلسل ومما
الملازمة انها لو كانت خارجية لكانت عرضا قائما بالمحل فاتصاف المحل بها يستدعي موصوفية اخرى فيتسلسل الكلام اليها ويتسلسل
في انقسام الموجود الى ما بالذات والى ما بالعرض
ثم الموجود قد يكون بالذات وقد يكون بالعرض   اما ان يكون الحصول لستقبلة الاعيان او لا يكون والاول هو الموجود بالذات سوا كان جوهرا او عرضا فان العرض ما دام لا يوجد   الموجود
الا بمحل لكنه موجود حقيقة فان وجود العرض الذي هو بعينه وجوده في المحل اذ قد يوجد المحل بدون العرض ثم يوجد فيه ذلك العرض غير
كالجسم اذا حل فيه السواد بعد ان لم يكن والثاني هو الموجود بالعرض كاعدام الملكات فان اعدامها موجودة بالعرض بمعنى ان ما صدق عليه موجود
وكذا الامور الاعتبارية الذهنية التي لا تحقق لها في الاعيان بحيث يقال انها موجودة في الاعيان بالعرض
والعبارة فمجازي   للشي وجود في الاعيان ووجود في الاذهان وقد سبق البحث عنهما ووجود في العبارة ووجود في الكتابة   واما الوجود في الكتابة
يدل على ما في العين والعبارة تدل على ما في الذهن والكتابة تدل على العبارة فكل من الوجودين الاولين حقيقيان والباقيين مجازيان اذ لا يحكم
اما اولا فبان يقال مثلا موجود في اللفظ والكتابة بل لان العبارة صوت موضوع بازائه والكتابة نقش موضوع بازاء اللفظ الدال عليه ولكن
لما دل عليه حكم على سبيل المجاز موجود فيهما والتسمية هذا الوجود مجازا وما تقدم وجعل البعض ان جعل ذات الشي موجودا
باعتبار ان الدال عليها موجود في العبارة او الكتابة اسنادا مجازيا المحمول على الموضوع موجودا باعتبار كونه محمولا عليه فيسمى احدهما موجودا بالعرض
ولا نوع موجودا بالمجاز تنبيها على التفاوت بينهما
في عدم جواز اعادة المعدوم
المعدوم لا يعاد لامتناع الاشارة اليه فلا يصح الحكم عليه بصحة العود   و
ذهب جماعة من الحكماء والمتكلمين الى ان المعدوم بعينه
وبجميع عوارضه المشخصة لا يعاد وذهب المتكلمون منهم الى انه يمكن ان يعاد والحق ... من ... فان اهل العقل ما يعاد والجسم لبقاء
مواد الاجسام وان تفرقت اجزاؤها واضمحلت صورها فيفيد اعطاء الصور للمواد ويعود الامتداد الى الاجساد ومن غيرانه المعدوم
الفرق بعاد والظاهر ان ذلك امر ضروري وهذا قال الامام الرازي على ما حكي عنه ان كل من يرجع الى فطرته السليمة ورفض عن
نفسه الميل والعصبية شهد عقله الصريح بان اعادة المعدوم ممتنع ومثل له بنقش في لوح محي ونقش ذلك الحرف
بعينه في ذلك الموضع بعد ذلك فان المنقوش ثانيا مثل الاول لا عينه واستدل المصنف عليه بوجوه   ان المعدوم
لا يبقى له هوية ولا يتميز عن غيره فلا يمكن ان يحكم عليه بحكم ما من الاحكام فلا يمكن الحكم عليه بصحة العود وهذا يستلزم امتناع الحكم
عليه بامتناع العود فانه ايضا حكم ثم لا يحتاج الى الحكم السلبي الذي يقع على المعدوم مشترك والتحقيق هنا ان الحكم يستدعي الحصول
الذهني لا الوجود الخارجي وهذا الحكم على شريك الباري بانه ممتنع   ولو اعيد لتخلل العدم بين الشي ونفسه

هذا هو الوجه الثاني من الوجوه الدالة على امتناع اعادة المعدوم وتقريره ان الشي بعد عدمه نفي محض وعدم صرف ولو اعيد لكان شيئا واحدا بعينه
عينه الذي هو المبتدا بعينه في الحقيقة فيلزم تخلل العدم بين الشي ونفسه وتخلل النفي بين الشي الواحد بعينه معقول ليبطل التخلل الزمان
العدم بين طرفي وجود الشي بعينه وفيه ان مجرد العقل حاكم بان التالي مثل الاول لا عينه   ولم يبق فرق بينه وبين المبتدا
هذا هو الوجه الثالث وتقريره ان المعدوم لو اعيد لم يبق فرق بينه وبين المبتدا فانا اذا فرضنا سوادين احدهما معاد والاخر مبتدا
ولعلهما لم يقع بينهما افتراق في الماهية ولا في المحل ولا في الزمان ومن المميزات الاول ان احدهما كان موجودا ثم عدم والاخر لم يسبق له وجود لكن
هذا الفرق باطل لامتناع تحقق الماهية في العدم فلا يمكن الحكم عليها بانها هي هي حالة العدم واذا لم يبق فرق بينهما لم يكن احدهما اولى
من الاخر بالاعادة او بالابتداء   وصدق المتقابلان عليه دفعة   هذا وجه رابع وهو انه لو اعيد المعدوم لصدق المتقابلان
على الشي الواحد دفعة واحدة والتالي باطل فالمقدم مثله بيان الشرطية انه لو اعيد لاعيد مع جميع مشخصاته ومن جملة المشخصات الزمان
فيلزم جواز الاعادة على الزمان فيكون مبتدا معادا وصح لانهما متقابلان لا يمكن صدقهما على ذات واحدة   ويلزم التسلسل
في الزمان   هذا دليل امتناع اعادة الزمان وتقريره انه لو اعيد الزمان لكان وجوده ثانيا مغايرا لوجوده اولا والمغايرة ليست بالماهية
ولا بالوجود وصفات الوجود بل بالقبلية والبعدية لا غير فيكون للزمان زمان اخر يوجد فيه اولا ويعدم اخرى وذلك يستلزم التسلسل
والحكم بامتناع العود لازم للماهية   هذا جواب عن سؤال اورد على ادلة امتناع اعادة المعدوم وتقرير الدليل ان الشي
بعد العدم ان استحال وجوده لماهيته او لشي من لوازمها وجب امتناع مثله الذي هو الوجود ابتدا وان كان لامر عارض لزم الحادث عند
زوال ذلك العارض بزوال الامتناع وتقرير الجواب ان الشي بعد العدم يمتنع الوجود المقيد بعدية العدم وذلك الامتناع من جهة ما هو لازم
للماهية الموصوفة بالعدم بعد الوجود وهي كونها طرا عليها العدم وامتناع العود بسبب هذا اللازم لا يقتضي امتناع وجوده ابتداء لعدم تحقق
سبب الامتناع اعني هذا اللازم هناك ثم ايجاد مثل الموجود امر ممكن وهو غير اعادة المعدوم كما هو معلوم
وقسمة الموجود الى الواجب والممكن وان الممكن محتاج الى المؤثر ضرورية   وقسمة الموجود الى الواجب والممكن ضرورية وحدث على الوجه
من حيث هو قابل للتقييد وعدمه   العقل يحكم حكما جزميا ان الموجود اما ان يكون مستغنيا عن غيره او محتاجا اليه والاول الواجب والثاني
ممكن وهذه قسمة ضرورية لا يفتقر فيها الى برهان وليست القسمة واردة على مطلق الوجود من حيث هو هو وجود مطلق فان الشي من حيث هو
ذلك الشي يستحيل ان ينقسم الى المتنافيين هما غير ذلك الشي واذا اعتبر قسمته فلا تخلو مع هذه الحيثية بل يؤخذ الشي من حيث هو مقيد
بشرط مع تجويز التقييد بالقيود المتقابلة وقسمه فيضاف الى مفهومه مفهومات اخر ويصير بعد مع كل واحد من تلك المفهومات قسما
والحكم على الممكن بامكان الوجود حكم على الماهية لا باعتبار العدم والوجود   هذا جواب شك يتوجه في المقام وهو ان القسمة
الى الواجب والممكن فيه الحكم على الممكن بامكان الوجود وهو غير ممكن لان كل ماهية اما موجودة فلا تقبل العدم واما معدومة فلا تقبل
الوجود والا لاجتمع النقيضان وتقرير الجواب ان المحكوم عليه هو الماهية من حيث هي لا باعتبار الوجود او العدم حتى يلزم اجتماع النقيضين
كما مر مثله   ثم الامكان قد يؤخذ الشي التقطي وقد يكون مستفادا باعتبار ذاته   هذا جواب شك اخر وهو انه لو انقسم

شيء بالامكان او الوجوب اتصف به ولا يمكن زوال الامكان من ماهية الممكن وهو محال لان الامكان من لوازم ماهية الممكن وجب
اتصافه بذلك الان الوجوب ايضا فكذا يرجع الى الوجوب وهكذا فيتسلسل الوجوبات حتى ينتهي الى الواجب المذكور وتقرير الجواب ان هذا التسلسل
كالتسلسل في كثير من المفهومات كاللزوم والحدوث والوحدة تسلسل في الامور الاعتبارية وينقطع التسلسل بحسب انقطاع الاعتبار بيانه
ان كون الشيء معقولا ينظر فيه العقل ويعتبر فيه وجوهه ولا وجوده غير كونه آلة للتعقل لا ينظر فيه من حيث ينظر فيها اذ التعقل بل انما ينظر الى
من حيث هو هو مثلا العاقل يعقل السماء بصورة في عقله ويكون معقوله السماء ولا ينظر في الصورة التي بها يعقل السماء ولا يحكم عليها بحكم
بل يعقل ان المعقول بتلك الصورة هو السماء ويحكم ثم اذا نظر في تلك الصورة وجعلها معقولة منظورا اليها الا انه [illegible] الى غيرها
جعلها عرضا موجودة في محل هو عقله اذا ثبت هذا فنقول الامكان آلة للعاقل بها يعرف حال الممكن في ان وجوده على اي انحاء الوجود من
الماهية ولا ينظر في كون الامكان موجودا او معدوما او جوهرا او عرضا او واجبا او ممكنا [illegible] فلا يلزم تسلسل ثم اذا نظر في
وجوده او امكانه [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
اعتبار عقلي [illegible] لما في العقل ... هذا جواب عن سؤال [illegible] وحكم الذهن على الممكن بالامكان
الممكن بالامكان ان لم يكن مطابقا للخارج كان جهلا [illegible] حكم الذهن على
موجود فيه [illegible]
والحكم بحاجة الممكن ضروري [illegible] التصديق [illegible]
احتياج الممكن الى المؤثر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
على الاخر [illegible]
استدلال [illegible] على احتياج الممكن الى المؤثر [illegible] والمؤثر [illegible] هذا جواب عن
ذلك [illegible]
ليس موجودا في الخارج [illegible]
ام معدوم [illegible] والمؤثر يؤثر في الايجاد [illegible] والوجود

معدوم هذا جواب عن سؤال آخر وتقرير السؤال ان المؤثر اما ان يؤثر في الاثر حال وجوده او حال عدمه والقسمان باطلان فالتأثير
باطل اما بطلان الاول فلانه يستلزم تحصيل الحاصل واما بطلان الثاني فلان حال العدم لا تأثير لان التأثير [illegible]
من المؤثر [illegible] الجمع بين النقيضين وتقرير الجواب انه
ان اريد [illegible]
[illegible]
والحاصل ان المؤثر انما يؤثر فيه [illegible] تحصيل الحاصل [illegible] جمع النقيضين
من حيث هو [illegible] فلا يلزم محال [illegible] هذا جواب عن
سؤال [illegible] اما ان يؤثر في الماهية او في الوجود او في اتصاف الماهية بالوجود [illegible]
باطل اما الاول [illegible]
واما الثاني [illegible]
[illegible]
ان المؤثر يؤثر في الماهية [illegible]
[illegible]
[illegible] هذا جواب عن سؤال آخر وتقريره ان الممكن
[illegible]
نفي محض [illegible] وتقرير الجواب ان عدم الممكن [illegible]
[illegible]
وعدم [illegible]

في ان الممكن الباقي محتاج الى المؤثر والممكن الباقي مفتقر الى المؤثر لوجود [illegible]

في ان الممكن الباقي هل يفتقر الى المؤثر حال بقائه ام لا فذهب جماعة قالوا ان علة الافتقار الى المؤثر هي الحدوث [illegible]
[illegible] ان الممكن حال بقائه يستغني عن المؤثر [illegible] البقاء [illegible]
على الصانع العدم [illegible] العالم وقال بعضهم ان الجواهر محتاجة الى الصانع [illegible]
الصانع وذهب جمهور الحكماء والمتأخرين من المتكلمين الى ان الممكن الباقي محتاج الى المؤثر [illegible]
[illegible] الى المؤثر حكم بان الممكن الباقي مفتقر الى المؤثر والدليل على ان علة الحاجة [illegible]
[illegible] الى المؤثر [illegible] محتاجة الى المؤثر في الوجود [illegible]

كما انها محتاجة اليه في اصل الوجود واما البناء فهو علة معدة لبقاء صورة البناء من وجه الصور وانعدام العلة المعدة لا يوجب انعدام
المعلول كما في الاعداد والمؤثر يفيد البقاء بعد الاحداث لما حكم باحتياج الممكن الباقي الى المؤثر شرع في تحقيق الحال فيه
وان الصادر عن المؤثر ما هو حال البقاء ونفى بذلك شبهة من تمسك على انها ليس باستغناء الباقي عن المؤثر بانه لو افتقر الباقي الى المؤثر لكان تاثيره حال
البقاء لانه لما امتنع تاثيره في الوجود الذي كان حاصلا قبل لان تحصيل الحاصل محال او في امر جديد فيكون المؤثر مؤثرا في الجديد لا في الباقي
والمقصود انه لو لم افتقر الى المؤثر حال البقاء اعطاء فان المؤثر يفيد البقاء بعد الاحداث في الحادث بعد الحدوث في او حال هو البقاء فانه
عين الحدوث لانه عبارة عن الوجود بعد الوجود وهو مؤثر في الحادث بعد ما به الاول الذي كان باقيا واما البناء فهو علة معدة لا فاعل
تامة وبطلان استناد القديم الممكن الى المؤثر الموجب لكونه لا يمكن استناده الى المختار المراد ان الممكن الباقي لما
لا كان مفتقرا الى المؤثر في بقائه جاز ان يستند الممكن القديم الى المؤثر الموجب الذات لو لكون وجوده الى المؤثر كما يقتضيه الفلاسفة
لان مناط الاحتياج هو الامكان كما تقدم هذا الممكن لا يحتاج اليه في البقاء لعدم الحدوث بخلاف الممكن الحادث فانه يحتاج اليه في
الحدوث والبقاء واما استناد الممكن القديم الى المؤثر المختار فغير ممكن لان المختار هو الذي يفعل بواسطة القصد والاختيار والقصد
انما يتوجه الى تحصيل الشيء المعدوم لان القصد الى تحصيل الحاصل محال فكل ما هو معلول للمختار فهو حادث غير قديم والكلام في الممكن القديم
ونعني بان القصد يقدم على الايجاد والوجود تقدما بالذات لا بالزمان فلا يلزم الحدوث الزماني بل الحدوث الذاتي واقع ولكنه غير قادح
ويمكن ايضا ان يقال ان المختار الموجب يكون ايضا كالموجب في جواز الاستناد والبرهان الذي اقيم على امتناع استناده الى الموجب بعينه
استناد الى ان الاثر في حال البقاء تحصيل الحاصل وفي حال العدم او الحدوث يستلزم الحدوث وعدم القدم مردود بان افادة
البقاء للباقي فهذا البقاء ليس تحصيلا لما كان حاصلا قبل بل هو تحصيل الحاصل بذلك التحصيل وهو غير محال
فنفي قديم ثان ولا قديم سوى الله تعالى القديم بالذات لا يوصف به سوى ذات الله تعالى بلا خلاف واما القديم الزماني
فقد يحتاج في نفيه هذا جماعة كثيرة اما الفلاسفة فظاهر لقولهم بقدم اصل العالم من العقول والنفوس السماوية والاجسام الفلكية
والعناصر واما المسلمون فالاشاعرة اثبتوا لذاته تعالى صفات في الازل كالقدرة والعلم والحيوة والوجود والبقاء وغير ذلك من الصفات
علما بانه وابو هاشم على ما حكي اثبت لهم الاحوال ... على القادرية والعالمية والحيية والموجودية للذات
دهي للالهية واما الحرنانيون فقد اثبتوا على ما حكي خمسة من القدماء اثنان حيان فاعلان هما الباري تعالى والنفس وواحد منفعل غير حي
هو الهيولى واثنان لا حيان ولا فاعلان ولا منفعلان هما الدهر والخلاء فاما قدم الصانع فظاهر واما النفس والهيولى فلانها لا تركيبهما
عن المادة دكوحادث مركب واما الزمان فلاستحالة التسلسل اللازم على تقدير عدمه واما الخلاء فيعد غير معقول وصنعه ابن زكريا الرازي
الطبيب هذا المذهب واختار المصنف المحقق ما هو الحق الحقيق بالقبول للتكليف من انه لا يشارك في الوجود القديم بالذات ولا بالزمان سوى ذات
الله تعالى وان صفاته ليست زائدة على ذاته كما ذهب اليه الحكماء وكلام ائمة الحق لذلك من المتكلمين فاعلم هذا المذهب على ابطال اثبات
القدماء اكثر وان النصارى انما كفروا لما اثبتوا مع ذاته تعالى صفات ثلاثة قديمة سموها الاقانيم هي العلم والوجود والحيوة فكيف لا يكون من اثبت

مع ذاته صفات سبعا او اكثر ودليل المصنف انه كل ما سوى الله تعالى ممكن متغير وكل ممكن متغير حادث وسيأتي تقريرها
في عدم وجوب المادة والمدة الى الحادث ولا يفتقر الحادث الى المدة والمادة والا لزم التسلسل مذهب الفلاسفة الى ان
كل حادث مسبوق بمادة ومدة والمراد بالمدة الزمان وبالمادة موضوع الحادث ان كان عرضا وهيولاه ان كان صورة ومتعلقه ان كان نفسا وتعلق
نفس المادة بالجسم ... والبرهان على هذه الدعوى ان كل حادث ممكن فامكانه سابق عليه وهو عرض فلابد من محل يقوم به لاستحالة قيامه
بنفسه هو المادة ولان كل حادث مسبوق بعدمه سبقا لا يجامع فيه السابق مع المسبوق بالزمان وهو يستدعي شيئا هو الزمان لامتناع لا انها
يلزم منها التسلسل في المادة بكون ما فيه ... سوى الله تعالى كما تقدم فعلى الحادث منها ... اخرى فيتسلسل الكلام اليها
حتى يتسلسل على ان قيدنا ان الامكان ... ممكنا فيكون له امكان ويلزم التسلسل وان الزمان يتقدم اجزاء بعضها على
بعض هذا النوع من التقدم فيكون للزمان زمان فيتسلسل هذا خلف ولحاسم ان يفيض عن الاول بان الامكان امر اعتباري عقلي لا يقابل الامتناع وهو
صفة عقلية يتصف بها كل ما عدا الواجب الممتنع من النقيض ولك ان يلزم من ان قيام الماهية بها كونها مادية وعن الثاني بان الزمان متقدم وهو موجود
معدود في موضع من الكتب وانه كان موجودا فرضا فيجب عند الخروج الى الفعل محتاج لا محالة قبل الخروج الى محل وهو المادة وعن الثاني
ان القبلية والبعدية بين اجزاء الزمان لذاتها فلا يحتاج الى زمان اخر ... الحادث فيتوقف على استعداده يحصل في
التسلسل والثاني بان ... الحركات متعاقبة بعضها على بعض ... لم يكن الزمان مركبا
من اجزاء وهو ... ان ما ثبت قدمه امتنع عدمه وان القديم لا يجوز عليه العدم والقديم لا يجوز عليه
العدم لوجوبه بالذات او لاستناده اليه المراد ان ما ثبت قدمه امتنع عدمه لانه اما واجب لذاته فامتناع عدمه ظاهر واما ممكن مستند
الى الواجب الموجب لذاته بناء على ما مر من امتناع استناد القديم الى الفاعل بالاختيار ويكون علته التامة موجودة بالدوام
ودوام العلة يقتضي دوام المعلول لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة فيكون ممتنع العدم بالغير وان كان ممكنا بالذات ولكن
لما كان المختار الواجب فاعلا ... فيكون شيء من ... قديما ممتنع العدم وسيأتي الكلام في ذلك
وهو ... ما هو هو ... على الامر العقلي ويطلق
الذات والحقيقة غالبا عليها مع اعتبار الوجود والجملة من ثواني المعقولات هذا الفصل مباحث شريفة جليلة تشتمل على مسائل
في الماهية والحقيقة والذات اما الماهية فهي لفظ ماخوذة عما هو وهو ما به الشيء هو هو ويجاب عن السؤال
بما هو مثل اذا قلت للانسان ما هو فقد سألت عن حقيقته وماهيته فاذا قلت حيوان ناطق كان هذا الجواب ماهية للانسان
اللفظ ايضا الماهية انما تطلق في الغالب عند الاستعمال على الامر المعقول الموجود في الذهن لا باعتبار الوجود واذا اخذ مع ذلك
الوجود المطلق او خصوص الخارجي قيل له حقيقة وذات كما يطلق عليها الطبيعة ايضا باعتبار خصوص الوجود الخارجي وقد يراد بالذات
ما صدقت الماهية عليه من الافراد والحقيقة الجزئية التي هي هوية وقد يراد بالهوية التشخص وقد يراد بها الوجود الخارجي والصورة
الذهنية ان كانت مطابقة لما بذاتها حقيقة اعتبار خارج التي ماهية وكيفما كصورة الحيوان الناطق للانسان واذا كان للانسان

والماهية والحقيقة والذات من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الاولى فان حقيقة الانسان امر من الحيوان والناطق معروض
لكونها ماهية وذاتا وحقيقة وهذه عوارضها وحقيقة كل شيء مغاير لما يعرض لها من الاعتبارات والا لم يصدق على ما ينافيها
كل شيء له حقيقة هو بها هو فالانسانية من حيث هي انسانية ماهية وهي مغايرة لجميع ما يعرض لها من جميع الاعتبارات فان الانسانية
من حيث هي انسانية لا يدخل في مفهومها الوجود والعدم ولا الوحدة والكثرة ولا الكلية والجزئية ولا غير ذلك من الاعتبارات اللاحقة
بها لان الوحدة لو دخلت في مفهوم الانسانية لم يصدق الانسانية على ما فيها الكثرة ... على الكثرة وكل القول في الكثرة في
كذا الوجود والعدم والكلية والجزئية وغيرها ... مغايرة لهذه الاعتبارات ... قبول المادة للصور المختلفة ...
لكن عموم الماهية ... الى اقسام قسم يلحق الماهية من حيث هي هي باي وجود وجدت كالزوجية للاربعة وقسم يلحقها باعتبار وجودها الخارجي
كالتناهي للجسم وقسم يلحقها باعتبار وجودها الذهني وهو الذي يسمى معقولا ثانيا كالذاتية والعرضية ونحوهما
مع كل ما يعرض مقابلها مع ضده اذا اخذت الماهية مع قيد الوحدة مثلا صارت واحدة واذا اخذت مع قيد الكثرة صارت كثيرة
فالواحدة ... اليها وعارضة لها ... الماهية واحدة ... باعتبار الماهية باعتبار العين ... فان الانسان الواحد
مقابل للانسان الكثير باعتبار العارضين لا باعتبار الماهية منها وهي من حيث هي ليست الا هي ولو سئل بطرفي النقيض فالجواب
السلب لكل شيء قبل الحيثية لا بعدها الانسانية من حيث هي هي ليست الا الانسانية وجميع ما يعرض لها من الاعتبارات مغايرة لها
كالوحدة والكثرة على ما تقدم اذا عرفت هذا فاذا سئل عن الانسان بطرفي النقيض فقيل مثلا هل الانسان الف او ليس بالف كان الجواب
... السلب على ان يكون حرف السلب قبل من حيث لا بعد من حيث فيقال الانسان ليس من حيث هو
انسان الفا ولا يقال الانسان من حيث هو انسان ليس الفا لاحتمال الايجاب المعدول وانما قال بطرفي النقيض لانه لو سئل ... الجواب
نظرا باختيار احد شيئين ... اذا سئل ... بين الايجاب المحصل والمعدول كان يقال هل الانسان الف او لا الف فلا
يصح الجواب ... الانسان الف او لا الف فلا
انسانية لم يلزم منه ان يقول ... وهي واحدة ما بعده لان قولنا من حيث هي الانسانية اسقط جميع الاعتبارات وقيد الوحدة
زايد فيجب حذفه في اقسام الكلي فقد يوجد الماهية مجردة عنها ما عداها بحيث لو انضم اليها شيء لكان زايدا
ولا يكون مقولا على ذلك المجموع وهو الماهية بشرط لا شيء ولا يوجد الا في الاذهان الماهية باعتبار العوارض على ثلثة
ان تؤخذ بشرط لا بالمقارنة ولا بعدمها وهي المطلقة والماهية لا بشرط شيء ان تؤخذ بشرط مقارنتها لشيء وهي
المخلوطة والماهية بشرط شيء ان تؤخذ بشرط ان لا يقارنها شيء من العوارض ويسمى المجردة والماهية بشرط لا شيء
فورود القسمة على الماهية بالقياس الى عوارضها لا نفسها حتى يلزم كون الشيء قسما من نفسه فالمخلوطة والمجردة متباينان مندرجتان
تحت المطلقة والمصنف اشار الى الحالة الثالثة فان الماهية كالحيوان مثلا قد تؤخذ مجردة عنها جميع ما عداها بحيث لو انضم
اليها شيء لكان ذلك الشيء زائدا على تلك الماهية ولا تكون الماهية صادقة على ذلك المجموع وهو الماهية بشرط لا شيء وهذا لا يوجد

الا في الاذهان لان ما في الخارج متشخص وكل متشخص فليس بمجرد عن الاعتبارات وقد تؤخذ لا بشرط شيء وهو كلي طبيعي موجود في الخارج هو
جزء من هذا الشخص وصادق على المجموع الحاصل منه ومما انضاف اليه هذا اعتبار اخر للماهية مطلقة وهو ان تؤخذ الماهية من حيث هي
هي لا باعتبار التجرد ولا باعتبار عدمه كما اذا اخذ الحيوان من حيث هو هو لا باعتبار تجرده عن الاعتبارات بل مع تجويز ان يقارنه غيره مما يدخل
في حقيقته وهذا هو الحيوان لا بشرط شيء وهو الكلي الطبيعي لانه نفس طبايع الاشياء وحقايقها وهذا الكلي موجود في الخارج فانه جزء من هذا الشخص
الموجود في الخارج فان الحيوان موجود في الخارج فالحيوان من حيث هو هو الذي هو جزء من هذا الحيوان موجود وهذا الحيوان جزء من ... الموجود
وهو صادق على المجموع المركب منه ومن قيد المشخص ... فانا اذا راينا زيدا مثلا حصل في اذهاننا مفهوم الحيوان مثلا كان هنا
امور ثلثة زيد وهو شخص موجود في الخارج لا يمكن ان يوصف بالكلية والصورة العقلية لمفهوم الحيوان وهي ايضا لا تتصف بالكلية لانها
صورة جزئية في نفس جزئية ومفهوم الحيوان وهو غير صورته العقلية لانه معلوم بالصورة والصورة العقلية علم لا معلوم وهو الموصوف
بالكلية ولاشتراك الشيء كثيرين يصح حمله عليها ايجابا والكلية العارضة للماهية يقال لها الكلي المنطقي والمركب عقلي وهما ذهنيان فهذه
اعتبارات ثلثة ينبغي تحصيلها في كل ماهية معقولة هذا اعتبار انواع الكلي الكلية العارضة لها هو الكلي المنطقي لان المنطقي
يبحث عنه من غير ان ينظر الى طبيعته من الطبايع والعقلي وهو المركب من الماهية ومن الكلية العارضة لها فان هذا اعتبار اخر مغاير لما قبله
وهذان الكليان عقليان لا وجود لهما في الخارج واما الطبيعي فانه لا يتحقق الا عارضا لغيره ... ليست مسئلة الوجود
اذ ليس في الخارج شيء هو كلي مجرد ... اذ ... كل موجود في الخارج فشخصي وكل شخصي
فليس بكلي فالكلي ذهني وكذا الكلي العقلي فهذه اعتبارات ثلثة في كل معقول ينبغي تحصيلها الكلي الطبيعي وهو نفس الماهية الكلي
المنطقي وهو العارض لها العقلي وهو المركب منهما فاذا عرفت مراد المصنف بما ذكره فاعلم ان العلماء اختلفوا في وجود الكلي الطبيعي حقيقة
وعليه بعنوان الوجود ... ان الكلي الطبيعي موجود في الخارج بمعنى كونه جزءا عقليا للذات الموجودة في الخارج
بتحليل العقل للذات الى الكلي والتشخص نظير الجنس والفصل لا جزءا خارجيا موجودا بوجود على حدة وذا وجود الشخص يلزم وجوده
ام لا ... وهو الحق عن جمع منهم العلامة التفتازاني انه غير موجود ... كالسيد الجرجاني في حواشي ...
ان الكلي الطبيعي ... الموجود في الخارج وكما هو كل موجود بوجود تلك الذوات ان التشخص الذي
هو عبارة عن الماهية بشرط شيء اذ كان موجودا كان الماهية لا بشرط شيء ايضا موجودة لكن التشخص موجود ان الكلي الطبيعي
ماهية الشخص الموجود في الخارج ... موجود في الخارج اما الصغرى فلان الصورة ... عن التشخص كالماهية
ماهية للمجموع ... ماهية الشيء ... الكبرى فلبداهة استلزام وجود الشيء وجود ما به هو هو ان الكلي الطبيعي
لو لم يكن موجودا في الخارج لما وقع ... صورة ... وتكون مشاهدة ...
ان الكلي الطبيعي لو لم يكن موجودا لما كان الشخص موجودا لان التشخص عرض ولابد له من محل يقوم به وعبارة العقل الثاني
ان وجود الكلي الطبيعي بعينه في الافراد يستلزم المحال وهو اتصاف الشيء الواحد بالصفات المتضادة ونحوه وفيه ان وجود الماهية

المجردة من حيث انها محلاة بالوجود مع التشخص والصفات للاشخاص من جهة انها لا تنفك عن الوجود لا الماهية   ان وجود الكلي الطبيعي مشكوك
لعدم الاحتياج الى شيء مع انه ما لم يتشخص لم يوجد وفيه ما فيه   ان الكلي الطبيعي لما كان موجودا في الخارج لكان الامر الذي هو [illegible]
موجودا باجزائه مع انه ليس بموجود فيه وفيه ان الحق ان المفهوم هذا الامر الذي هو عرض التشخص الى ذات لا صريح ليس لها هيئة في الخارج وجود
الكلي الطبيعي لما مر ان الظاهر انه بديهي لا يستلزم علمه بها انا اعتبار صدق الحمل على افراد الانسان والشهيد عليه [illegible] الايات والاحاد
لقوله تعالى خلق الانسان من صلصال كالفخار وخلق الجان من مارج من نار يكون اسم الجنس المحلى باللام حقيقة في تعريف الماهية مع ان
الماهية بمعنى ما به الشيء هو هو اذا لم يكن موجودا فيلزم عدم وجود ذلك الشيء فيلزم كون الموجود معدوما وايضا انا اذا راينا زيدا
حصل في اذهاننا صورة انسانية معراة عن اللواحق الخارجية وهي بعينها حاصلة من رؤية عمرو وبكر وغيرهما [illegible] اذا راينا
[illegible] وكونها باعتبار انها صورة كما تطلق في عدم التاصل وماهية كلية غير قادح في وجودها الخارجي باعتبار ضم الاعراض المشخصة
فتوهم ان الماهية صورة كلية ينتزعها العقل من ذوات الاشخاص او اعتبرنا الكلية لها بحسب استعدادات مختلفة من غير ان يكون
موجودة في الخارج حكم وهمي من حكم العقل خارج

في انقسام الماهية الى البسيطة والمركبة ومجعوليتها

الماهية منها بسيطة وهي ما لا جزء له ومنها مركبة وهي ما له جزء وهما موجودان ضرورة   الماهية اما ان يكون لها جزء متقوم
منه وغيره او لا الاول كل والقسم الاول هو المركب كالانسان المتقوم من الحيوان والنطق والثاني هو البسيط كالجوهر الذي لا جزء
له وهذان القسمان موجودان بالضرورة فانا نعلم قطعا وجود المركبات كالجسم والانسان والفرس وغيرها من الحقائق المركبة ووجود
المركب يستلزم وجود اجزائه والبسائط موجودة بالضرورة   ووصفاهما اعتباريان متنافيان وقد يتضايفان فيتعاكسان في العموم
والخصوص مع اعتبارها بما مضى   يعني ان وصف البساطة والتركيب اعتباريان عقليان عارضان لغيرهما من الماهيات اذ لا
موجود هو بسيط او مركب محض فالبساطة والتركيب اعتباريان لا عارضين فيهما من ثواني المعقولات وكذا لا موجود في الخارج
متنافيان اذ لا يصدق على شيء انه بسيط ومركب والا لزم اجتماع النقيضين فيه وهو محال وقد يتضايفان اي يؤخذ البسيط بسيطا بالنسبة
الى المركب المخصوص فيكون بساطته باعتبار كونه جزءا من ذلك المركب ويكون المركب بمعنى كون الشيء كلا لشيء اخر مركبا بالقياس
اليه فيختص الاضافة بينهما وهذا كالحيوان فانه بسيط بالنسبة الى الانسان لكونه جزءا فيكون ابسط منه فاذا اخذا باعتبار التضايف
تعاكسا مع اعتبارهما الاولى اعني الحقيقة عموما وخصوصا وذلك لان المعنى الحقيقي متنافيان لان البسيط لا يصدق عليه انه مركب بذلك
المعنى واذا اخذا بالمعنى الاضافي جوزنا ان يكون البسيط مركبا لان بساطته باعتبار نفسه وباعتبار كونه جزءا من غيره واذا جاز كون
البسيط بهذا العموم كان اعم من البسيط الحقيقي لانه يكون المركب بهذا المعنى اخص منه بالمعنى الحقيقي فقد تعاكس البسيط والمركب في العموم
والخصوص باختلاف الاعتبار يعني ان النسبة بين البسيطين على عكس النسبة بين المركبين فان البسيط الاضافي اعم مطلقا من البسيط الحقيقي
كما مر والمركب الاضافي اخص مطلقا من المركب الحقيقي لان كل مركب اضافي مركب حقيقي من غير عكس لجواز ان لا يعتبر اضافة المركب الحقيقي الى
جزء او [illegible] عليه ان البسيط الحقيقي قد لا يكون بسيطا اضافيا بان لا يعتبر جزءا من شيء اصلا فان النسبة بين البسيطين عموم من وجه

لتضادهما لان البسيط الحقيقي قد يكون مركبا اضافيا كالوحدة للعدد ويصدق الحقيقي بدون الاضافي في بسيط حقيقي لا يتركب منه شيء كالواجب بالعكس في
مركب حقيقي يتركب منه مركب اخر كالجسم للحيوان ويتعين التركيب مساواة انه لم يعتبر معها في اعتبار الاضافة لان كل مركب حقيقي له اجزاء يكون لاجزائه تكون مركبا
اضافيا بالقياس الى ذلك الجزء وبالعكس عموما مطلقا لان كل مركب اضافي لا بد له من كل مركب بالقياس الى جزئه فهو مركب حقيقي ولا ينعكس لجواز ان لا
يعتبر الحقيقي لا اضافة الى اجزائه فيكون اعم مطلقا من الاضافي ومحدد   وكما يتحقق الحاجة في المركب كذا في البسيط   اختلفوا في
ان الماهيات الممكنة هل هي مجعولة بجعل جاعل ام لا على اقوال ثلاثة وهنا القسمة لانها مجعولة من البسيط والمركب ان كل واحد منهما ممكن
وكل ممكن على الاطلاق فانه يحتاج الى السبب فالحاجة ثابتة في كل واحد منهما فيكون مجعولا لذات المكن ما لم يطلب الوجود ومنع بعضهم ان الماهية
مجعولة مطلقا مركبة كانت او بسيطة ولا يلزم سلب الشيء عن نفسه لانه يصدق عدم جعل الجاعل وسلب الشيء عن نفسه محال وقد يبان الحال في
الايجاب العدولي واما سلب جميع الاشياء عنها عند عدم الجعل فلا وعن بعض الناس احتياج المركب خاصة الى المؤثر لان تعلق الحاجة
في الامكان وهو لا ينبغي يقتضي الاثنينية فما لم يتحقق الاثنينية لم يتحقق الحاجة فلا اثنينية في البسيط فلا احتياج له والجواب ان الامكان
نسبة بين الماهية والوجود لا بين اجزاء الماهية حتى يقتضي الاثنينية وقد يقال المجعولية يعني جعل الماهية تلك الماهية تنفيه عن المركبة
والبسيطة ويعني جعل الماهية موجودة يكون الماهيات وكونها موجودة مجعولة ثابتة لهما معا والتحقيق ان الماهية التي تعلق بها علم
الجاعل جعلها الجاعل ماهية خارجية كما جعل الوجود الذي يتعلق به علمه وجودا خارجيا العدم صورة السلب الخارجي ويكون صورة تربط
الجعل التقارن الاعتباري فيتعلق الجعل بالماهية المركبة والبسيطة وبوجودهما الخارجي بوجهة الامكان فيتحقق باعتباره الحاجة لكل واحد
منهما الى المؤثر فيكون الجعل مركبا بمعنى توسطه بين الماهية ونفسها باعتبار التغاير الاعتباري وكذا الوجود لا بمعنى تعلقه بجميع الماهية
والوجود بما ذكرنا فالقول بان الجعل البسيط خطأ   وهما قد يتقومان باشتهما وقد يفتقران الى المحل   كل واحد من البسيط والمركب
قد يكون قائما بنفسه كالجوهر والواجب تعالى والحيوان وقد يكون مفتقرا الى المحل كالنقطة والسواد وهما ظاهران اذا عرفت هذا فنقول
ان المركب لا بد وان يكون لاحد اجزائه قيام بنفسه ولا يحتاج ايما بكل الهيولى والصورة لئلا يصل الجزء الموضوع بحسب الحيوان والمركب
الثاني لا بد وان يكون جميع اجزائه محتاجا الى المحل اما الى محل فيه المركب او البعض الى البعض وينتهي الى ذلك البعض   والمركب انما
يتركب عما يتقدمه وجودا وعدما بالقياس الى الذهن والخارج وهو علة الغنى عن السبب باعتبار الذهن يتبرم باعتبار الخارج [illegible]
خواص ثلث واحدة منها كسبية وثنتان اعم   المركب هو الذي يلتئم ماهيته عن عدة امور فبالضرورة يكون تحققه متوقفا
على تحقق تلك الامور والمتوقف على الغير متأخر عن تلك الامور وكل واحد منها موصوف بالتقدم في طرفي الوجود ثم اذا عدم احدها
لم يلتئم كل الامور فلا تحصل الماهية فيكون عدم اي جزء كان من تلك الامور علة لعدم المركب والعلة متقدمة على المعلول
فكل واحد من تلك الامور موصوف بالتقدم في طرف العدم ايضا فقد ظهر ان جزء الحقيقة متقدم عليها في الوجود ثم ان الذهن
مطابق للخارج فيجب الحكم بالتقدم في الوجود الذهني فقد تحقق ان المركب انما يتركب عما يتقدمه وجودا وعدما بالقياس الى الذهن
والخارج اذا عرفت هذا فنقول لهذا التقدم الذي هو من خواص الجزء يستلزم استغناء الجزء عند تحقق الكل عن السبب الجديد

لامتناع تحصيل الحاصل فالتقدم على الغني عن السبب الخارجي بل عن مطلق السبب فان فاعل الجزء هو فاعل الكل فاذا اعتبر هذا التقدم بالنسبة
الى الذهني يسمى الجزء بين الثبوت واذا اعتبر بالنسبة الى الخارج هو الغني عن السبب وهذه الخاصة اعم من الخاصة الاولى لان الاولى هي
الحصول المخصوص المعبر عنه بالتقدم والثانية هي الحصول المطلق ولهذا قيل لا يلزم من كون الوصف بين الثبوت للشيء وكونه غنيا عن
السبب الخارجي كونه جزءا فقد حصل الكل ذاتي على الاطلاق نحو من التقدم الاولى وجوب تقدمه في الوجودين والعدمين وهذه خاصة
متساوية للجزء متعاكسة عليه فان كل جزء متقدم على الكل وكل ما هو متقدم على الكل فهو جزء فتأمل الثانية استغناؤه عن الواسطة
في التصديق الذي هو لازم التقدم في الوجوب الذهني بمعنى ان من اعقل بثبوت الجزء للماهية لا يتوقف على ملاحظة وسط واكتساب
بالبرهان بل يجب اثباته لها ويمتنع سلبه عنها بمجرد تصورهما الثالثة استغناؤه عن السبب في الثبوت الخارجي وحصول الجزء المركب الذي
هو لازم للتقدم في الوجود الخارجي من جهة امتناع [illegible] هو ذاتي [illegible] الخاصتان [illegible] لكثير من اللوازم
منها الرابعة في احكام الجزء **قال** ثم التركيب قد يكون اعتباريا وقد يكون حقيقيا ولا بد من حاجة ما لبعض الاجزاء الى البعض
يكن شمولها باعتبار واحد **اقول** كل مركب على الاطلاق فانه يتركب من جزئين فصاعدا والذي تركيبه قد يكون اعتباريا بان يكون هناك
عدة امور يعتبرها العقل امرا واحدا من غير ان يتحقق حقيقة واحدة كالعشرة من الاحاد والعسكر من الافراد ولا يلزم فيه احتياج لبعض
الاجزاء الى البعض بل بمحض اعتبار العقل في احتياج الهيئة الاجتماعية الى الاجزاء المادية مع انه لا يتحقق لها في الخارج وقد يكون حقيقيا
بان يحصل من اجتماع موجودات متعددة حقيقة واحدة تختص باللوازم والآثار الخارجية وفي هذا المركب لا بد ان يكون لاحد الاجزاء
حاجة الى الجزء الآخر [illegible] فانه لو استغنى كل جزء عن باقي الاجزاء لم يحصل منها حقيقة واحدة كما لا يحصل من [illegible] الانسان الموضوع فوق الحجر حقيقة
متحدة فلا بد في كل مركب على الاطلاق من حاجة ما لبعض اجزائه الى البعض ثم المحتاج قد يكون هو الجزء [illegible] كالهيئة الاجتماعية
في العسكر والبلدة في البيوت والعشرة في العدد والمعجون عن اجتماع الادوية وقد يحتمل الحاجة الجزئين لا باعتبار واحد حتى يلزم الدور
بل باعتبارين كالمادة المحتاجة في وجودها الى الصورة والصورة في تشخصها الى المادة **قال** وهو قد يتميز في الخارج وقد
يتميز في الذهن **اقول** اجزاء الماهية لا بد ان يكون متمايزة والتميز قد يكون خارجيا بان يكون لكل منها وجود مستقل في الخارج
كامتياز النفس والبدن الذين هما جزءا الانسان وقد يكون ذهنيا كامتياز اللون عن فصله فانه لو كان خارجيا لم يخل اما ان
يكون لكل واحد منهما [illegible] مثل السواد [illegible] متقوما [illegible] ولزم كون الشيء
مقوما لنفسه [illegible] فاذا انضاف الفصل الى الجنس [illegible] هيئة اخرى فيكون المحسوس هو اللونية المطلقة والسواد
المحسوس مع اللونية المطلقة [illegible] فلا يكون [illegible] محسوس واحد بل محسوسين هذا خلف والثاني
ايضا باطل لانه لم يحصل عند الاجتماع هيئة اخرى كان السواد غير محسوس واذا حدث حادث هو السواد وهو معلول الجزئين
وخارج عنهما فيكون التركيب في مقابل السواد [illegible] هذا خلف **قال** واذا اعتبر عروض العموم ومضايفه وعدم
عروضهما فقد يتباين وقد يتداخل **اقول** المراد انا اذا اعتبرنا عروض العموم ومضايفه اعني الخصوص للاجزاء لحصول قسمة تلك الاجزاء

في احكام الجزء

الى المتباينة التي لا يكون بينهما عموم وخصوص لا مطلقا ولا من وجه والى المتداخلة التي بينهما عموم وخصوص وذلك لان اجزاء
الماهية اما ان يكون بعضها اعم من البعض فتسمى المتداخلة او لا يكون فتسمى المتباينة بناء على امتناع تركب الماهية الحقيقية من امرين
متساويين [illegible] ادراج المتساوية في المتباينة وفيه بعد ولهذا ادرجها بعضهم في المتداخلة بجعلها عبارة عما يكون بينهما صدق
ما كالمساوات والعموم مطلقا او من وجه فيكون القسمة الى المتصادقة والمتباينة ثم تقسيم المتصادقة الى المتداخلة والمتساوية والمتداخلة
قد يكون العام فيها عاما مطلقا اما متقوما بالخاص وموصوفا به كالجنس وعارضا له كالفصل [illegible] المقول على المقولات العشر
او من وجه [illegible] وقد يكون [illegible] من وجه كالحيوان والابيض والمتباينة قد تتركب عن الشيء وعدمه
[illegible] او غيرها اما بعضها عدمي [illegible] او كلها وجودية متشابهة كالاحاد في العدد او مختلفة اما معقولة كالمادة
والصورة [illegible] او محسوسة كاللون والشكل للخلقة والسواد والبياض في البلق او بعضها [illegible] كالسرير المعتبر في حقيقته
مع اضافة او كلها [illegible] **قال** وقد يؤخذ مواد وقد يؤخذ محمولة **اقول** اجزاء الماهية قد
ينظر اليها باعتبار كونها مواد فيكون اجزاء حقيقية ولا يحمل على المركب حمل مواطاة لان الكل هو الجزء وقد ينظر اليها باعتبار كونها
محمولة [illegible] الحيوان [illegible] الناطق [illegible] الانسان [illegible] المادة
على ما تقدم تحقيقه فيصح حمله على المجموع المركب منه ومن غيره واذا اخذ من حيث هو هو مع قطع النظر عن القيدين كان محتملا **قال**
ويعرض لها الجنسية والفصلية **اقول** اذا اعتبر حمل الجزء على الماهية حصلت الجنسية والفصلية لان الجنس هو الجزء المشترك والفصل
هو الجزء المميز والجزء المحمول يكون احدهما [illegible] حصلت الجنسية اعني مقولية ذلك الجزء على كثيرين او الفصلية اعني تمييز
الجزء لجزء الماهية اما جنس او فصل والجنس هو الكلي المقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو والفصل هو المقول على الشيء
في جواب اي شيء هو في جوهره **قال** وجعلهما واحد **اقول** يعني به جعل الجنس والفصل ولم يكونا [illegible] اعادة الضمير
اليهما [illegible] وحكم [illegible] الجاعل لم يفعل [illegible] الفصل [illegible]
[illegible] السواد
هذا خلف [illegible] **قال** والجنس منهما كالمادة
وهو معلول الفصل [illegible] **اقول** الجنس [illegible] المادة والصورة وجعل الجنس اشبه بالمادة والفصل
في ان الشيء المركب حاصل معها بالقوة والفصل اشبه بالصورة في ان الشيء المركب حاصل معها بالفعل وهذا الجنس هو المعلول والفصل
هو العلة بعنوان الطبيعة الجنسية اذا حصلت في العقل كانت امرا مبهما مترددا بين اشياء متكثرة هي بعينها كل واحد منها بحسب الخارج
وكانت غير منطبقة على تمام حقيقة واحدة منها فاذا انضم اليها الفصل تعينت وزال عنها الابهام [illegible] منطبقة على تمام
حقيقة واحدة منها فالفصل علة لصفات الجنس [illegible] التعين [illegible] الابهام والفصل اعني الانطباق على تمام الماهية
بالجملة فيصدق عليه انه علة الجنس من حيث هو موصوف بتلك الصفات لا انه علة لوجوده في الذهن [illegible] الجنس

الفصل او لوجوده في الخارج والا لتغايرا في الوجود وامتنع الحمل بالمواطاة   وما لا جنس له لا فصل له   الفصل هو الجزء المميز للشي
عما يشاركه في الجنس على ما تقدم فاذا لم يكن للشي جنس لم يكن له فصل هذا هو المشهور في هذا المقام وقد ذهب بعض المحققين الى ان الفصل هو المميز
في الوجود وجوز تركب الشي من امرين متساويين يخص كل منهما الاخر ليحصل منهما ما يكون فصلا يميز به المركب عما يشاركه في الوجود وهذا خطاء
لان الاشياء المختلفة لا تشترك في تمام ما يشاركها في الوجود وغيره من الامور العامة فيما لو اخذ كل منها على الانفراد ايضا يميز الانسان عن
كل ما يشاركه في الوجود كل المركب منهما ولو اشترك كل منها في الوجود ابتداء حتى يعرض لها فصل ثم التسلسل ولم يحمل على
منها فصل المركب ولم يكن المركب فصلا لكل منها التساوي لنسبة نسبتها الى الوجود   فكل فصل تام فصل واحد   الفصل منه ما هو
تام وهو كمال الجزء المميز عن تمام المشاركات وهو الفصل القريب ومنه غير تام وهو الجزء الذاتي المميز عن بعض المشاركات وهو الفصل البعيد
ولا بد ان لا يكون الا واحدا لانه لو تعدد لزم استغناء المركب بكل واحد منها مستغنيا عن الاخر في التمييز فلا يكون فصلا وكذا الفصل على العنصر
فيلزم تعدد الاعلل المعلول الواحد وهو محال اما الفصل الناقص وهو جزء الفصل فما يتكون شيئا كما في الابعاد والناس   ولا يمكن
وجود جنسين في مرتبة واحدة لماهية واحدة   الجنس للماهية قد يكون واحدا كالجسم الذي هو جنس واحد هو الجوهر فقد يكون كثيرا كالحيوان
الاول الجنس اس كثيرة لكن هذه الكثرة لا يمكن ان تكون في مرتبة واحدة بل لا بد ان يكون احدها جنسا للاخر وكان كل منها جنسا ثانيا ولو جاز ان
يكون في مرتبة في العموم والخصوص بل يمكن وجود جنسين في مرتبة واحدة للنوع واحد لان فصلها ان كان واحدا لزم جعل الجنس جعلا واحدا او
مع كال واحد ما يوجد لم يكن النوع نوعا واحدا بل ان عن هذا اخلاف   فلا تركيب عقلي الا منهما   التركيب قد يكون عقليا وقد يكون خارجيا
كتركيب العشرة من الاحاد والتركيب العقلي لا يكون الا من الجنس والفصل لان الجزء اما ان يكون مختصا بالمركب او مشتركا والاول هو الفصل القريب
والثاني اما ان يكون تمام المشترك بينه وبين غيره وهو الجنس والثاني لا اه يكون مساويا او اعم منه وهو لا يلزم منه كونه فصلا للجنس ليكون
فصلا مطلقا والثاني اما ان يكون تمام المشترك بين تمام المشترك وما لا يصدق عليه تمام المشترك لا يكون جنسا للجنس والثاني فصل جنس وهو لزم
التسلسل وهو ح ممتنع بان كل جزء عقلي اما ان يكون جنسا او فصلا وهو المطلوب   فيجب تناهيهما   الجنس والفصل قد يترتبان في
العموم والخصوص كالحيوان والجسم النامي فلا بد من انقطاع السلسلة والتزيين فيجب تناهيهما في الطرفين لانه لو لم يتناه في الاجناس لم يتناه الفصول التي هي
العلل فيلزم وجود علل ومعلولات لا نهاية لها وهو ح   وقد يكون منها عقلي وطبيعي ومنطقي كنظيرها   يعني انه من الاجناس
ما هو عقلي وهو الحيوان من حيث الجنسية ومنها ما هو طبيعي وهو الحيوان من حيث هو هو لا باعتبار الجنسية ولا باعتبار عدمها ومنها
ما هو منطقي وهو الجنسية العارضة للحيوان وهذه الكثرة ايضا تحصل في الفصل وذلك لان كل حيثية عنيت به حيث الجنس وحيث الفصل
هو الكلي من حيث هو كلي فقد انقسم الى هذه الثلثة كل هذا من انواع الجنس والفصل بنفسها او بانها   ومنها عال ومتوسط وسافل وكذا ترتبات في
فصل كل جنس يكون في رتبته   الجنس قد يكون عاليا وهو الجنس الذي ليس فوقه جنس اخر كالجوهر فيسمى جنس الاجناس وقد يكون سافلا
وهو الجنس الاخير الذي لا جنس تحته كالحيوان وقد يكون متوسطا وهو الذي فوقه جنس وتحته جنس كالجسم والفصل ايضا قد يكون عاليا وهو
فصل الجنس العالي كقابل الابعاد وقد يكون سافلا وهو فصل النوع الاخير كالناطق وقد يكون متوسطا وهو فصل الجنس المتوسط كالنامي

فظهر انه كل فصل جنس يكون في مرتبته يعني ان فصل الجنس العالي يكون فصلا عاليا وفصل الجنس السافل يكون فصلا سافلا وفصل الجنس المتوسط
يكون فصلا متوسطا   ومن الجنس ما هو مفرد وهو الذي لا جنس له وليس تحته جنس وهما اضافيان وقد يجتمعان مع التقابل
من اقسام الجنس الجنس المفرد وهو الذي لا جنس فوقه ولا تحته كالعقل ان فرضنا ان العقول لا جنس لها ... يكون الجوهر جنسا له ولا يكون صادقا على انواعه
صدق الجنس على انواعه اذ عرفت هذا فالجنس والفصل اضافيان وكذا باقي المقولات الخمس اعني النوع والخاصة والعرض العام فان الجنس
انما يكون جنسا لكل شي بالنسبة اليه وكذا الفصل وسائرها وقد يجتمع الجنس والفصل في شي واحد مع تقابلهما لان الجنس شي واحد والفصل شي اخر
فلا يكون الادراك الذي هو جنس السمع والبصر فانه فصل الحيوان بل قد يجتمع الخمسة في شي واحد باعتبار واحد لتقابلهما فان الجنس
لشي يجب ان يكون فصلا لذلك الشي او نوعا له او خاصة او عرضا عاما بالقياس اليه   ولا يمكن اخذ الجنس بالنسبة الى الفصل
لا يمكن ان يوخذ الجنس بالنسبة الى الفصل فيكون الجنس جنسا له لانه لو كان جنسا للنوع لكان مقوما للفصل فلا يكون الفصل محصلا له   ولا
نسبة له ما يضاف اليه ان الجنس اعم والفصل مساويا   يعني اذا نسب الجنس الى النوع كان الجنس اعم منه لما ان النوع لا جنس
الى كثيرين مختلفين في الحقائق في جواب ما هو واما الفصل فانه يكون مساويا للنوع الذي هو فصله الى الفصل اليه فانه فصل
ولا يجوز ان يكون اعم من النوع لاستحالة استفادة التمييز من العام   في التشخص   والتشخص من لوازم
الاعتبار حيث اذا نظر اليه من حيث هو امر عقلي وجد مشاركا للغير من التشخصات فيه ويتسلسل بل ينقطع بانقطاع الاعتبار   الماهية النوعية
من حيث هي هي لا يمنع نفس تصورها عن الشركة بل يمكن للعقل فرض اشتراكها على كثيرين فاذا التشخص فرض تصوره مانع من الشركة فلا بد
يعني ان مفهوم زيد ليس هو مفهوم الانسان وحده والا لصدق على عمرو لانه كما صدق عليه انه انسان فلا بد ان يكون التشخص زائدا على
الماهية ويقال له التشخص وهو من ثواني المعقولات ومن الامور الاعتبارية التي لا يوجد في الخارج فان التشخص ينقل الكلام اليه ويلزم
التسلسل ثم اذا نظر اليه من حيث هو امر عقلي كان مشاركا للغير من التشخصات ولا يتسلسل بل ينقطع بانقطاع الاعتبار وهذا انما هو جواب
عن سوال مقدر وهو ان التشخص من الامور العينية ولزم التسلسل لان افراد التشخصات مشتركة في مطلق التشخص فيحتاج الى تشخص
اخر ينعدم به ما وقع به الاشتراك ولا يجوز ان يكون عدميا لاستناده الاشياء ومثل ذلك ما قيل ان التشخص جزء التشخص الموجود في الخارج
موجود فيه بالضرورة وان الطبيعة النوعية لا تتكثر بنفسها بل تكثرها بالتشخص فلا بد من وجوده فيحوز ذلك فيقال لا نسلم الوجود في
الخارج هو العين والتشخص الموجب لحصول التشخص والتكثر بل الاعتبار وعدم وجود التشخص لهما في الحالة فلا حاجة الى ان يقال
ان التشخص له تشخص ابدا علي ذاته حتى يلزم التسلسل ولتشاركه مع سائر التشخصات في مفهوم التشخص ايضا ذلك امر عرضي   وقد
ما به التشخص فقد يكون نفس الماهية فلا يتكثر وقد يستند الى المادة المتشخصة بالاعراض الخاصة الحالة فيها   اعلم ان التشخص
من اللوازم الاعتبارية لا العينية شرع في البحث عن سبب التشخص واعلم انه قد يكون نفس الماهية المتشخصة وقد يكون غيرها فان كان الاول
فلا يمكن ان يتكثر نوعه في الخارج فلا يوجد منه الا شخص واحد لان الماهية علة له فلا تشخص بلو وجد شخص غيره لزم
تخلف المعلول عن العلة لهذا اختلف وقيل في الوجب تعالى اما الثاني فلا يجوز ان يكون الغير التشخص فيه امر منفصلا

عن التشخص لان نسبة الكلي الى الافراد المتشخصات على السواء بحيث لا يخرج لان الحاصل في المتشخص لاقتضاء الماهية يكون متأخرا عنه فلو كان
علة التشخص المتقدم عليه لكونه مقتضيا له يكون نسبة الى المتشخص نسبة الفصل الى النوع كان مستقلا عليه فيلزم تقدم الشيء على
نفسه وجوابه فيتعين ان يكون مما لا يطلق الا من مادة قابلة له والمتكثر تلك المادة متشخص بانضمام اعراض خاصة اليها تحل فيها
مثل الكم المعين والوضع المعين وباعتبار تشخص تلك المادة يتشخص هذه الماهية الحالة فيها ولا يحصل التشخص بانضمام كلي عقلي
الى مثله اذ هذا الكلي العقلي الى الكلي العقلي لا يحصل الجزئية فانا اذا قلنا لو بل انه انسان ابيض متكثر ذهبية وخارجية شعبه
فاذا قلنا العالم الزاهد الذي حلا في الذي يتكلم يوم كذا في موضع كذا لم يزل احتمال الشركة الذهنية لاحتمالها لمعنى الاشتراك ولا يكون جزئيا
ثم هو كلي نوعي شخص خارجي فيكون كالخاصة المركبة كالماشي على الرجلين المستقيم القامة والطائر الولود وانما قيدنا بالمطابقة للنوع
الخارج مركبة ولكلية اذ الكلي ما يحصل في العقل والذهن كما ان الجزئي ما يحصل في الحس الخارج والتميز يغاير التشخص ويجوز
بين الشيئين بالاضافة التشخص الذي انما هو في نفس ذاته انه اما هو بالقياس الى ما يشاركه في معنى كلي بحيث لو لم يشاركه غيره
لما احتاج الى مميز زائد على حقيقته مع انه متشخص فالتميز والتشخص متغايران ويجوز ان يمتاز كل واحد من الشيئين عن صاحبه بما يتميز به
فلا دور ولا يجوز ان يتشخص كل من الشيئين بذات الاخر ولا لزم افادة تقييد الكلي بالكلي التشخص وقد عرفت فساده والتشخص قد
لا يعتبر مشاركته للغير فيكون امرا اضافيا فتميز والتشخص المذكور مختص بنوع مقيد لما ذكر ان التشخص والتميز متغايران بين هذا عدم
العموم المطلق بينهما من الثلاثة في كل واحد منهما يصدق بدون الاخر ويصدقان معا على شيء ما الشخص بين الشيئين هذا انما يبين بينهما
عموم من وجه اما صدق التشخص بدون التميز في التشخص الذي لا يعتبر مشاركة مع غيره في مفهوم من المفهومات كلا بد فيه من
المشاركة في نفس الامر ولو في الاعراض العامة واما صدق التميز بدون التشخص في الكلي اذا كان جزئيا اضافيا مندرجا تحت كلي اخر
فانه يكون ممتازا عن غيره وليس بمتشخص واما صدقهما على واحد في التشخص المذكور مختص بنوع اذا اعتبر انه داخل انه متشخص ومتميز
في البحث عن الوحدة والكثرة والتشخص يغاير الوحدة التي هي عبارة عن عدم الانقسام
الوحدة عبارة عن كون الشيء غير قابل للقسمة من حيث هو واحد وهو مغاير للتشخص لان الوحدة قد تصدق على الكلي الطبيعي
غير المتشخص وعلى الكثرة ايضا من دون صدق التشخص عليها فكل متشخص يصدق عليه انه واحد من غير عكس كلي وهي مغايرة
للوجود لصدقه على الكثرة من حيث هو كثرة بخلاف الوحدة وقد اوهم قد ظن قوم ان الوجود والوحدة عبارتان عن شيء
واحد لصدقها على جميع الاشياء وهو خطأ لانه لا يلزم من الملازمة الاتحاد ثم الدليل على تغايرهما ان الكثير من حيث انه كثير يصدق
عليه انه موجود وليس بواحد فالموجود غير الواحد من الشكل الثالث ثم الوحدة تساوق الوجود لان كل موجود فهو واحد
والكثرة يصدق عليها الواحد لا من حيث هي كثرة على معنى ان الوحدة تصدق على العارض لا على الكثرة لا على ما عرضت له الكثرة وكل
كل واحد فهو موجود اما في الاعيان او في الاذهان فهما متلازمان في ان الوحدة غنية عن التعريف
فلا يمكن تعريفها الا باعتبار اللفظ الوحدة والكثرة من التصورات البديهية فلا يحتاج في تصورها الى الاكتساب

فلا يمكن

فلا يمكن تعريفها الا باعتبار اللفظ بحيث ان يبدل لفظ بلفظ آخر اوضح منه لا انه تعريف معنوي وهي والكثرة عند العقل والخيال
يستويان في كون كل منها اعرف من صاحبه بلا انقسام الوحدة والكثرة عند العقل والخيال لا يستويان في كون كل منها اعرف من
صاحبه بالانقسام فان الوحدة اعرف عند العقل والكثرة اعرف عند الخيال لان الخيال يدرك الكثرة اولا ثم العقل ينتزع منها امرا عاما
اعم يعني ان الصورة المحسوسة ترتسم في النفوس عن صور جزئيات لها ارتسمت في الالات فان النفس تدرك اولا بالالات جزئيات
متكثرة ثم ترتسم صورها في تلك الالات ثم ينتزع منها بحذف مشخصاتها صورة واحدة كلية فيها العقل فيدرك اعم الامور اولا
وهو الواحد ثم ياخذ بعد ذلك في التفصيل فظهر ان الكثرة والوحدة متساويان في كون كل واحدة منها اعرف من صاحبها لكن
بالانقسام فان الكثرة اعرف عند الخيال والوحدة اعرف عند العقل فقد انقسم العقل والخيال وصف الاعرفية لهما فاذا حاولنا تعريف
الوحدة عند الخيال عرفناها بالكثرة واذا حاولنا تعريف الكثرة عند العقل عرفناها بالوحدة فان الوحدة
ليست ثابتة في الاعيان وليست الوحدة امرا عينيا بل هي من ثواني المعقولات وكذا الكثرة الوحدة ان كانت سلبية
لم تكن سلبا لشيء كان بل سلبا مقابلها اعني الكثرة فالكثرة ان كانت عدمية كانت الوحدة علة للعدم فتكون ثبوتية وان كانت
ثبوتية كان مجموع العدمات امرا وجوديا وهو محال وان كانت ثبوتية فان كانت ثابتة في الخارج لزم التسلسل وان كانت ثابتة
في الذهن فهو المطلوب فان الوحدة امر عقلي اعتباري يحصل في العقل عند فرض عدم انقسام الملحوق وهو من المعقولات الثانية العارضة
للمعقولات الاولى وكذا الكثرة لانه لا يمكن ان يتصور وحدة او كثرة قائمة بنفسها بل انما يتصور عارضة لمعقول آخر
في التقابل بين الوحدة والكثرة وتقابلهما باعتبار العلية والمعلولية والمكيلية والكيالية لا التقابل الحقيقي
بينهما ان الوحدة وان كانت تعرض جميع الاشياء حتى الكثرة فانها لكنها لا تجامع الكثرة في موضوع واحد بالقياس الى شيء واحد
فان موضوع الكثرة من حيث صدق الكثرة عليه لا يمكن صدق الوحدة عليه فبينهما تقابل قطعا اذا عرفت هذا فنقول انك تعلم ان اصناف
التقابل اربعة اما تقابل السلب والايجاب او العدم والملكة او التضايف او التضاد وليس بين الوحدة والكثرة تقابل حقيقي اي
ذاتي يستند الى ذاتيهما بوجه من الوجوه لا بعضها لان الوحدة مقومة للكثرة ومبدأ لها وهما ثبوتيان فليسا بالسلب والايجاب ولا بالعدم
والملكة ولا تضايف لان المقوم متقدم والمتضايف مع صاحبه ولا متضادين لامتناع تقوم احد الضدين بالاخر فلم يبق بينهما الا تقابل
عرضي وهو باعتبار عروض العلية والمعلولية والكيالية والمكيلية العارضتين لهما فان الوحدة علة مقومة للكثرة ومكيال لها
لان الوحدة تفنيها اذا اسقطت مرة بعد اخرى وهي معنى الكيل والكثرة معلولة ومكيلة فبينهما هذا النوع من التضايف فكان التقابل
عرضيا لا ذاتيا في اقسام الوحدة ثم معروضها ان يكون واحدا فلا يجب ان يكون المفروض فيه الوحدة
ان لم يقوم جهة الكثرة ولا تعرض لها فالوحدة عرضية وان عرضت كانت موضوعات او محمولات عارضة لموضوع واحد او بالعكس
وان تقومت فالواحد جنسية او نوعية او فصلية وقد يتغاير فموضوع مجرد عدم الانقسام لا غير وحدة يقول له الواحد المطلق ان كان له
مفهوم زائد عليه فمع وضع فنقطة ان لم يكن ذا وضع فهو الا انه لم يقبل القسمة ولا هو مقدار او جسم بسيط او مركب قد بينا

ان الوحدة والكثرة من المعقولات الثانية العارضة للمعقولات الاولى اذ لا يعرض شيء منهما الا في العقل لما ان يكون واحدا او
كثيرا فان كان واحدا كانت جهة وحدته عين ذاته لا انها امر زائد عليه لا يتصور الشيء الواحد باعتبار الوحدة واحدا او كثيرا واذا ثبت انه في الخارج
فاما ان يكون جهة الوحدة مغايرة لجهة الكثرة بحيث ذاته خارجة عنها او لم يكن ذاته فان لم يكن مغايرة فاما ان يكون عارضة لها
بكونها خارجة محمولة فالوحدة الحاصلة للصاحل من حيث انها انسان فان الانسان الذي هو جهة الوحدة عارض خارج محمول او لا يكون
عارضة بكونها خارجة غير محمولة فان لم يكن عارضة فهي الوحدة بالعرض كما في النسبة الى الاولى كنسبة الربان الى السفينة من حيث
التدبير وكنسبة النفس الى البدن وكحال الملك الى البلد فانه ليس هناك الا نسبة واحدة وكحال الوحدة بل هما نسبتان ولذا قال فالوحدة
فيها عرضية فان التدبير جهة الوحدة بين الشيئين فانهما انما اتحدا من حيث التدبير انما هو باعتبار تبعية اتصاف النفس والملك بها
لحالة من حيث التدبير على الطريقة يوصف الشيء بوصف ما هو متعلق به ولما كانت جهة الوحدة عارضة للكثرة فاما ان لا يكون
بعضها موضوعا لبعضها محمولا كما في الانسان هو الكاتب فان جهة الوحدة هنا الانسانية وهي موضوع ان يكون محمولا
من حيث الموضوع والمحمول كما هو الكاتب والضاحك فان جهة الوحدة هي الانسان ان يكون موضوعات للمحمولات
ولما كان القطن هو الابيض فان جهة الوحدة وهو لا يعقل لها فاما ان كانت جهة الوحدة مقومة لجهة الكثرة بكونها ذاتية لها فهي
جنسية ان كانت مقولة على امور كثيرة مختلفة بالحقائق في جواب ما هو كوحدة الانسان والفرس من حيث انهما حيوان او نوعية
ان كانت جهة الوحدة في تمام الكثرة كوحدة زيد وعمرو من حيث انهما انسان او فصلية كوحدة زيد وعمرو من حيث انهما
ناطق وان كان موضوعها كثيرا اعني يكون موضوع الوحدة غير معروض للكثرة فان لم يقسم ولم يكن معروضا للكثرة فهي الوحدة كون
كل شيء واحدا من جهة فاما ان يكون ذاك الموضوع هو موضوع مجرد عدم الانقسام لا غير اعني انه ذات الشخص فهي شخصية او ليس
لم مفهوم ذاك وهو الوحدة فيها مفهوم الوحدة والواحد من حيث الذات كيف لا يراد ان يكون وحدة مطلقة غير مقيدة بكونها
وحدة الشخص فلا وفي بعض النسخ وحدة شخصية يعني انها شخص من الشخص مفهوم الوحدة فقوله موضوع مجرد عدم الانقسام معناه
موضوع هو مجرد عدم الانقسام على سبيل الاضافة البيانية وقد علمت ان مفهوم عدم الانقسام لا يكون هو الوحدة الشخصية
بحال فتامل او يكون له مفهوم آخر فان كان ذا وضع فهو النقطة وان لا فهو العقل والنفس المفارقة من المادة هذا ان لم يقبل القسمة
وان كان الموضوع الوحدة قابلا للقسمة فاما ان يكون اجزاؤه متساوية لكله او لا والاول هو المقدار اعني العرض والطول والعمق
الكائن قبوله للانقسام لذاته والثاني الجسم البسيط كالماء والثاني الاجسام المركبة المنقسمة الى اجسام مختلفة الحقائق كالعناصر
ومنها من المواليد الثلثة الحاصلة من امتزاجات الاربعة فاثق الاباء السبعة على وجه وقد علمت ان الكلام في معروض الوحدة الذي
لا يكون معروضا للكثرة والجسم المركب واحد من حيث الذات كثير من حيث الاجزاء فتامل ويعرض هذه الاوصاف بعينها الوحدة
الوحدة من الحالي الشكل على ما تمثيلها بالتشكيل كانه تصور افرادها او للاجسام بمعنى فان الوحدة الحقيقية او الحادثة العرضية
والواحد بالشخص او الحقيقي من الواحد بالنوع وهو او بعض من الواحد الحقيقي والواحدة من اقسام الواحد الحقيقي من غير هذا الاهم

والحمل هو على هذا الحق الحمل هو عبارة عن الحمل الايجابي بالمواطاة والظاهر انه المراد اذ الحمل الايجابي بالمواطاة كالوحدة
في كونها مقولة بالتشكيك في افراد الحمل او بعض الجهة في الحملية اذ في الانقسام الى المقوم والعارض وغيرها تامل وكيف كان فلا
فائدة مع تركه بيان هذا الحق والوحدة في الوصف العرضي والذاتي يتغاير اسماؤها بتغاير المضاف اليه الوحدة في الوصف
العرضي الكيفي تسمى مشابهة والكمي مساواة والوضعي موازاة والاضافي مناسبة وفي الاطراف مطابقة وفي الخاصة مشاكلة وكذا سائر جهات
والوحدة في الجوهر الذاتي لها اسم آخر فان الوحدة في النوع تسمى مماثلة وفي الجنس تسمى مجانسة وفي الفصل مشاكلة وكذا الوصف مشابهة فلها
اسماء متغايرة بتغاير ما تنسب اليه وقد ينقسم الوحدة الى الجنسية والنوعية والصنفية والوصفية والشخصية وكذا الكثرة على وجه وشرف
الانقسام الى الوحدة الموضوع والمكان ونحوها ولا تناقض في الحمل هو لسلب يجب تغاير والخارج على ما سلف اتحاد الاثنين
غير معقول لانهما ان بقيا اثنين فلا اتحاد وان عدما فلا اتحاد وان عدم احدهما دون الآخر فلا اتحاد لاستحالة اتحاد المعدوم بالموجود
ولا يعرض لذاته هو انما المطلوب معناه ان الشيء لا يتحد من حيث تغايره من حيث حتى ان الشيء الذي يقال انه احدهما يقال الآخر لاحتى
يعني انه هذا الصلاح الذي يصدق عليه احد المفهومين يصدق عليه المفهوم الآخر من ان يتحدا في المفهوم والاتحاد في الصدق
والوحدة ليست بعدد بل هي مبدأ العدد المتقوم بها لا غير هيهنا بحثان ان الوحدة مبدأ العدد فان العدد انما يحصل منها
ومن تركب بعضها مع بعضها فانك اذا عقلت وحدة مع وحدة عقلت اثنينية ومنه يعلم ايضا انها ليست عددا بناء على ان العدد نصف
مجموع حاشيتيه بحيث لا حاشية للواحد في جانب النقصان بصحته على وجه تعريف العدد بخلاف الاثنين فانه نصف حاصل الجمع
الواحد والثلثة وهي الحاشية الاخرى وهكذا غيره من الاعداد ان العدد انما يتقوم بالوحدات لا بغيرها فان العشرة
متقومة بالخمسة وخمسة كما انه ستة واربعة او سبعة وثلثة وثمانية واثنين بل من الوحدات العشر وكل عدد فانه يتقوم من الوحدات
الى ان يبلغ جملتها ذلك النوع ويكون كل واحدة من تلك الوحدات جزءا من ماهيته فانه ليس تركب العشرة من الخمستين اولى من تركيبها من
الستة والاربعة وغيرها من انواع الاعداد التي تحتها ولا يمكن ان يكون الكل منها جزءا لها لحصول الاكتفاء بنوع واحد من التركيب
اذا انضم اليها مثلها حصلت الاثنينية وهي نوع من العدد ثم يحصل انواع لا تتناهي بتزايد واحد واحد مختلفة الحقائق هي انواع
العدد اذا انضمت الى الوحدة وحدة اخرى حصلت الاثنينية وهي نوع من العدد وقد ذهب قوم غير محققين الى ان الاثنين
ليس من العدد لان الزوج الاول لا يكون من تمام العدد كالواحد الذي هو الفرد الاول وهو خطأ لان خواص العدد موجودة فيه
كما ذكر وتمثيله بالواحد لا يفيد اليقين بل الظن فاذا انضم اليها واحد آخر حصلت الثلثة وهي نوع آخر من العدد فاذا انضم اليها واحد
آخر حصلت الاربعة وهي نوع آخر على القياس الاول وعلى هذا كلما زاد واحد حصل نوع آخر من العدد وهذه الاعداد انواع مختلفة
في الحقيقة لاختلافها في لوازمها كالصمم والمنطقية واشباههما فانها كانت الزايد عليه متناهيا بل كل لا حد العقل يمكنه ان يزيد عليها
واحدا فيحصل عدد اخر مما لا يعلم انه نوع كانت انواع العدد غير متناهية وكل واحد منها له اثر الاعتبار الذي يحكم به العقل
على الحقايق اذا انضم بعضها الى البعض في العقل انضماما يجب به كل واحد من انواع العدد له اعتبار لا تثبت في الاعيان

بل في الاذهان يحكم به العقل على الحقائق كافراد الانسان والفرس والحجر ونحوها اذ الانقسام بمعنى تحليل الافراد الى المعنى سوى الحدوث
في الماهية او لتخلف بل يوجد مجموعة الانقسام في العقل انتفاء ما يجب ذلك النوع من العدد فهذا القسم واحد لا الواحد يحصل اثنان ولو انتفت جنسية
حقيقته مع ما مشترك حصلت السلالة وهكذا واما لم يكن العدد ثم ثبت في الخارج لانه لو كان كل بعد عرضا قائما بالمحل لا لا تعالى التجزي فهو ينقسم
واستقلالا في القيام بنفسه لانه لا يعقل الاعتبار فقا الغير فتلك العبارة انه يكون له وحدة باعتبارها يعلم فيه الواحد فيكون ذلك الكلام
تلك الوحدة ان وجدت في الاحاد لزم قيام العرض بالمحال المتعددة وان قام بكل واحد وحدة على حدة لم يكن ذلك المجموع وحدة باعتبارها
يكون محلا للعدد وقد عرفت خلافه وان كان الثاني فالعدد اما ان يكون موجودا في كل واحد من الاجزاء او في احدها وعلى التقديرين يكون
الواحد عددا هذا خلف   والوحدة قد تعرض لمقابلها ولا ينقطع بانقطاع الاعتبار   قد بينا ان الوحدة والكثرة
من ثواني المعقولات فالوحدة تعرض لكل شيء يفرض العقل فيه عدم الانقسام حتى انها تعرض لنفس الوحدة فيقال وحدة واحدة وتعرض الوحدة
ايضا لمقابلها فيقال عشرة واحدة ولكن ينقطع بانقطاع الاعتبار   وقد تعرض لها شركة فيتخصص بالمشهوري وكذا المقابل
وكذا المقابل   الذي نعلم من هذا ان الوحدة قد تعرض لها الشركة مع غيرها من الوحدات في مفهوم عدم الانقسام اعني مفهوم مطلق
الوحدة وذلك اذا اخذت الوحدات مخصصة بموضوعاتها فان وحدة زيد تشارك وحدة عمرو في مفهوم كونها وحدة ويتخصص
كل واحدة عن الاخرى باضافتها الى ما له فوحدة زيد تتخصص عن وحدة عمرو باضافتها الى زيد وزيد الذي هو موضوعها
هو المضاف المشهوري لاشتداد الوحدة فالوحدة مضاف حقيقي فان الوحدة وحدة للواحد والواحد واحد بالوحدة وذات الواحد
مضاف مشهوري اعني ذات زيد وعمرو ونحوهما اذا اخذت الوحدة مضافة الى زيد تخصصت وامتازت عن وحدة عمرو فالمضاف
اليه الذي هو المشهوري لكونه معروضا للاضافة وكذا مقابل الوحدة اعني الكثرة فان عشرية الاناسي مشاركة لعشرية الافراس
في مفهوم العشرية الكثرة وانما يتمايزان بالمضاف اليه اعني الاناسي والافراس وهما المضافان المشهوريان وقد يمكن ان يفهم من
هذا الكلام ان مجرد الوحدة اعني نفس عدم الانقسام امر مشترك بين كل ما يطلق عليه الواحد حقيقيا او مجازيا اما الذات التي يطلق
عليها لفظ واحد اعني المشهوري فانها ممتازة عن غيرها فهي احق باسم الواحد فيتخصص المشهوري بالواحد الحقيقي وكذا البحث في
الكثرة فلا فرق اذا ثبت   وتضاف الى موضوعها باعتبارين والى مقابلها بثالث وكذا المقابل   المراد ان الوحدة تعرض لها اضافات
ثلاث الاولى باعتبار انها وحدة لموضوعها الثانية باعتبار حلولها فيه الثالثة بالقياس الى الكثرة وهي انها مقابلة للكثرة وكذا المقابل
وهو الكثرة فان مثل هذه النسب الثلاث تعرض لمقابل الوحدة اعني الكثرة   في البحث عن التقابل   ويعرض
لما يتحقق عروضها من التقابل   يعني به ان التقابل للوحدة اعني الكثرة يعرض لما يتحقق عروض الوحدة وهو التقابل فان التقابل
لا يمكن ان يعرض للواحد وانما يعرض للكثير من حيث هو كثير فان مفهوم التقابل هو عدم الاجتماع في شيء واحد في زمان واحد من جهة واحدة
المتنوع الى الانواع الاربعة اعني تقابل السلب والايجاب وهو راجع الى القول والعقل والعدم والملكة وهو ماخوذ باعتبار
مبادر خصوصية ما وتقابل الضدين وهما وجوديان ويتعاكس هو وما قبله في التحقيق والمشهورية وتقابل التضايف   ذكر الحكماء ان

التقابل

التقابل اربعة   تقابل العدم والملكة   تقابل الايجاب والسلب   تقابل التضاد   تقابل التضايف بيان
ذلك ان الاثنين ان اندرجا تحت نوع واحد وكانا مشتركين في تمام الماهية فهما متماثلان ولو لم يكونا متماثلين فان اندرجا تحت جنس
حتى يكونا متجانسين ام كما في المتشابهين وغيرهما فالمتخالفان اما متقابلان او غير متقابلين والمتقابلان هما المتخالفان اللذان
يمتنع اجتماعهما في محل واحد في زمان واحد من جهة واحدة فخرج بقيد المتخالفين المثلان وان امتنع اجتماعهما وبقيد امتناع اجتماعهما
مثل السواد والحلاوة فانه يمكن اجتماعهما وسائر القيود لبيان الجزء الماهية وادخال افراد المحدود وقد يعتبر الموضوع بدل المحل
فيخص التضاد بالاعراض والاول اولى لتحقق التضاد بين الصور ايضا كالصور النوعية للعناصر كما في الماء والنار فاذا
عرفت ذلك فاعلم ان المتقابلين اما ان يكون احدهما وجوديا والاخر عدميا او يكونان وجوديين ولا يمكن ان يكونا عدميين لان
التقابل من الامور العدمية الا تمايز بين الاعدام الا باعتبار اضافتها اليه ويحكم نفسه وعلى الاول اما ان يعتبر العدم في محل قابل
للوجودي ام لا والثاني هو الاول والاول هو الثاني وعلى الثاني اما ان يتوقف تعقل كل منهما على تعقل الاخر ام لا والاول هو الرابع
والثاني هو الثالث وقد يشترط في الضدين ان يكون بينهما غاية الخلاف والبعد كالسواد والبياض وعبارة لمن التقابل لان الاول
يوجد باعتبار القول والعقل ويجب التقابل فيهما فعلى التقدير كان تقابل السلب والايجاب بكونهما كذلك كاتب زيد ليس كاتب لان
الايجاب والسلب لا يكونان عقليان واردا على النسبة التي هي عقلية فان لصالح العقل كان كل منهما عقد الى اعتقادا قلبيا او اعم
عنهما بعبارة كان كل من الحالتين وعن التقابل ان معنى الايجاب وجود اي معنى كان سواء كان باعتبار وجوده لنفسه او وجوده
لغيره ومعنى السلب لا وجود اي معنى كان سواء كان لا وجوده في نفسه او لا وجوده لغيره وعلى هذا يرد ان مثل مفهومي البياض
واللابياض لما لم يعتبر فيهما نسبة لا يتصور بينهما سلب ولا ايجاب فلم يكن بينهما تقابل الايجاب والسلب مع انهما بعدم ما على الاقسام
فيلزم وجود قسم خامس فلينتبه وعلى الثاني اما ان يكون احدهما عدميا او يكونان وجوديين والاول هو تقابل العدم والملكة وهو
تقابل الاتصاف بالايجاب لكن الفرق بينهما ان السلب في الايجاب ماخوذ باعتبار مطلق والثاني ماخوذ باعتبار شيء زايد وهي
النسبة الى المحل القابل فان اعتبر قبوله بحسب شخصه في وقت اتصافه سمي العدم فهما العدم والملكة المشهوران كالكوسجية فانها عدم اللحية
عما من شانه ان يكون ملتحيا في ذلك الوقت فلا يقال للصبي انه كوسج وان كان اعم من ان يكون بحسب شخصه في ذلك الوقت او مطلقا او بحسب نوعه او جنسه
كالاعمى للاكمه او جنسه القريب كالاعمى للعقرب او البعيد كعدم الحركة للجدار فانه جسم فهما العدم والملكة الحقيقيان فالعدم
والملكة الحقيقيان اعم من المشهوريين وتقابل التضاد على عكس ذلك فان التضاد المشهوري اعم والحقيقي اخص معنى قوله ويتعاكس
هو وما قبله في التحقيق والمشهورية   ويندرج تحته الجنس باعتبار عارض   لما بين انقسام التقابل الى الانواع الاربعة حتى
صار كالجنس لها وكانت هنا مظنة ان يقال ان التضاد يصدق على التقابل وعلى غيره من المقولات كالنجاسة والحلاوة وغيرهما فكيف يكون قسيما
له اشار الى جوابه بان التضاد يصدق على جزئي من مفهوم التقابل من حيث انه معروض لحصة من التقابل اخص فيكون التقابل اعم كالجنس باعتبار
اشتماله وكذلك مفهوم التضاد من حيث هو اعم من مفهوم التقابل فالتقابل الذي هو كالجنس باعتبار عارض وتحته انواع اربعة

اعني التقابل المذكور واخبر ابطل هذا الكلام وهذا يرجع الضمير اليه بيان ذلك ان المقابل لا يعقل الا مقيسا الى غيره ويكون باعتبار عروض
التقابل له فان المتقابلين من هذه الحيثية فلا يكون متضايفا فان ذات السواد وذات البياض مع اعتبار التقابل اي البياض من المتقابلين فاذا
اخذ السواد مقابلا للبياض كان من قسم المضاف المشهوري فظهر انه اذا اخذ على التقابل من حيث هو مقابل يندرج تحت المضاف باعتبار
عروض التقابل ولا استبعاد في ان يكون الشيء اخص او مساويا من نوعه باعتبار عارض يعرض له   ومقوليته عليها بالتشكيك
واشدها فيه السلب   التقابل يعني ان اطلاقه على افراده يعتبر بالتشكيك لان تقابل الضدين اشد في التقابل من تقابل السلب
والايجاب عقلا لان ثبوت الضد يستلزم سلب الاخر وهو اخص منه دون العكس فهو اشد في العناد الاخص من سلب وفي بعض النسخ السلب
مكان الثالث ولهذا اي لان تقابل السلب والايجاب اشد من تقابل التضاد ولان الخير له عقدان الاول انه خير والثاني انه ليس بشر وعقد
انه شر اذ انه ليس بخير واعتقاد مناف رفع الاول وسلبه انه ليس بخير يرفع الذاتي فيكون منافاة السلب اشد فالحكم لا خير فيه
وهذا معنى كلام المعلم الاول ان التشكيك هو التضاد لظهور قبوله القوة والضعف فيه   في احكام التناقض
ونحوه   ويقال للاول التناقض ويتحقق في القضايا بشرايط ثمانية   تقابل السلب والايجاب ان اخذ في المفردات كقولنا
زيد لا زيد سمي تقابل العدم والملكة وان اخذ في القضايا يسمى تناقضا كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فحذف يقال لتقابل الايجاب والسلب
بشرطها تناقض سواء كان بين المفردات او بين القضايا ولكن لما لم يتعلق غرض بعد بالتناقض بين المفردات خصص نظرهم بالتناقض
بين القضايا او تحقق التناقض في المفردات لا يتوقف على شرط فانه لا مفهوم يحمل عليه حرف السلب يكون نقيضا له من غير اشتراط
شرط بخلاف التناقض في القضايا فانه انما يتحقق بثمانية شرايط   وحدة الموضوع بينهما فلو قلنا زيد كاتب عمرو ليس بكاتب لم يتناقضا
وصدقا معا   وحدة المحمول فلو قلنا زيد كاتب زيد ليس بنجار لم يتناقضا بل صدقا معا   وحدة الزمان فلو قلنا زيد موجود
اي الان زيد ليس بموجود اي امس امكن صدقهما   وحدة المكان فلو قلنا زيد موجود في الدار زيد ليس بموجود في السوق امكن صدقهما
وحدة الاضافة فلو قلنا زيد اب لخالد زيد ليس باب لعمرو امكن صدقهما   وحدة الكل او الجزء فلو قلنا الزنجي اسود
اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله امكن صدقهما   وحدة الشرط فلو قلنا الاسود قابض للبصر اي بشرط السواد الاسود
ليس بقابض للبصر اي لا بشرط السواد امكن صدقهما   وحدة القوة او الفعل فلو قلنا الخمر مسكر اي بالقوة الخمر ليس بمسكر بالفعل لم يتناقضا
وصدقا معا   هذا في القضايا الشخصية اما المحصورة فبشرط تاسع وهو اختلاف فيه فان الكليتين قد تكذبان والجزئيتين صادقتان
اعلم ان القضية اما شخصية او مسورة او مهملة وذلك لان الموضوع ان كان شخصيا كونه سميت القضية شخصية وان كان
كليا فان بين كمية الحكم انه على كله او بعضه فهو القضية المسورة كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان
حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وبعض الانسان ليس بكاتب والثاني هو المهملة كقولنا الانسان كاتب وهذه في قوة الجزئية فالبحث
عن الجزئية يغني عن البحث عنها اذا عرفت هذا فنقول الشارط انما ذكرنا في القضية الشخصية فاما المحصورة فلا بد فيها من شرط
تاسع وهو الاختلاف بالكم فان الكليتين متضادتان لا يصدقان وقد يكون كذبهما كقولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان

والجزئيتان

والجزئيتان قد يصدقان كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان اما الكلية والجزئية فلا يمكن صدقهما البتة ولا كذبهما
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فهما المتناقضان   وفي الموجهات عاشر وهو الاختلاف في الجهة ايضا بحيث
لا يمكن اجتماعهما صدقا وكذبا   المراد انه لا بد في القضايا الموجهة من الاختلاف بالجهة بحيث لا يمكن صدقهما معا ولا كذبهما والمراد
بالجهة كيفية النسبة من الضرورة والدوام والامكان والاطلاق فانهما لو لم يختلفا في الجهة امكن صدقهما او كذبهما اما الممكنتان فانهما
تصدقان مع الشرايط التسعة كقولنا بعض الانسان كاتب بالامكان ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان واما الضروريتان فانهما
تكذبان كقولنا بعض الانسان كاتب بالضرورة ولا شيء من الانسان بكاتب بالضرورة وليس مطلق الاختلاف في الجهة كافيا في التناقض
ما لم يكن كذلك فانه لا يمكن اجتماعهما معا فان الممكنة والمطلقة قد يصدقان كما عرفت وكذا لا يتناقضان وكذا المطلقة والدائمة اذا لم تكن الدائمة الذاتية
ولكن لا يخفى انه اذا اعتبر في قضية جهة من الجهات كالضرورة والدوام والامكان والاطلاق فلا بد ان يعتبر في نقيضها رفع تلك الجهة
الشخصية على هذا يتحقق التناقض فيما ذكرنا اذا ارتفع الجهة الشخصية التي توجد ايجابها والاثبات فلا حاجة الى ان يقال انه يشترط في
القضايا الموجهة اتحاد الجهة لحصول التناقض بعد تحقق الوحدات الثمانية الى ما يوجد اليه الاثبات لا يتحقق
التناقض او وحدة الجهة الشخصية حقيقة اذ يكون الامكان الاثبات على وجه الضرورة المستلزمة للامكان وكان النفي متوجها
الى الامكان ونحو ذلك ويشهد على ذلك ان العلامة يحكون بانتفاء التناقض باختلاف الجهة التقييدية الا بعد اختلاف جهة
النسبة في نحو الحكم بصحة الصلوة في الدار المغصوبة وعصيان المصلي بواسطة ان الصلوة من جهة الماهية مطلوبة ومن جهة التشخص
غير مغصوبة فان ذلك راجع الى القول بان الصلوة مطلوبة بالضرورة ما دام الاثبات او ما دامت صلوة او في وقت معين او في وقت ما على سبيل
الضرورية المطلقة او الضرورية الوقتية او الضرورية المنتشرة ولذا القول بان الصلوة مغصوبة محرمة ما دامت مع التشخص العرضي
بالضرورة او ما دام على سبيل المشروطة العامة او العرفية العامة فيرجع الاختلاف في الجهة الى رفع التناقض فلا بد من اشتراط وحدة
الجهة الشخصية في تحقق التناقض مضافا الى الوحدات الثمان حتى يكون الشرايط تسعة وحاصلها يرجع الى الاختلاف في الكم والكيف
واذا قيد العدم بالملكة في القضايا يسمى معدولة ويقع تقابل الايجاب والسلب صدقا لا كذبا لامكان عدم الموضوع فيصدق
مقابلاهما   لما ذكر جميع من احكام التناقض شرع في بيان حكم من احكام تقابل العدم والملكة وهو ان العدم اذا اعتبر
القضايا يسمى القضية معدولة وهي ما حرف السلب جزء الربط كقولنا زيد هو ليس بكاتب وشكلها ان محمولها مفهوم عقد
وغيره وقد لفظ محصل كقولنا زيد اعمى او جاهل وهو تقابل الوجودية التي هي عبارة عن الموجبة المحصلة صدقا في قولنا زيد كاتب
وزيد لا كاتب لامتناع صدق الكاذبة بعد صدقها على موضوع واحد في وقت واحد من جهة واحدة لا كذبا لجواز كذبهما معا عند عدم
الموضوع لان الموجبة انما تصدق عند وجود الموضوع واذا كان كذلك صدق مقابل كل واحدة منها فيصدق مقابل الموجبة المعدولة
وهي السالبة المعدولة كقولنا زيد ليس لا كاتب ومقابل الموجبة وهي السالبة المحصلة كقولنا زيد ليس بكاتب لامكان صدق
السلب على الشيء عن الموضوع المعدوم   وقد يستلزم الموضوع احد المتقابلين بعينه او لا بعينه او لا يستلزم شيئا منهما

عند الحلول ولا تصاق بالبسط — هذه احكام التضاد وهي اربعة الاول ان احد الضدين بعينه قد يكون لازما للموضوع كبياض
الثلج وقد لا يكون لازما فاذا لم يكن احدهما لازما بعينه لا لازما للموضوع كالصحة والمرض للبدن فقد يكون موضوعه على الشيئين فاما ان
يخلو عنهما معا كالفلك الخالي من الحرارة والبرودة والشفاف الخالي عن السواد والبياض او يتصف بالوسط كالفاتر المتوسط
بين الحار والبارد — ولا يعقل للواحد ضدان — هذا حكم ثان للتضاد وهو انه لا يعرض بالنسبة الى شيء واحد الا تضاد
الواحد ... لا يضاد الواحد الا الاثنين لان الواحد لو ضاد اثنين فاما بجهة واحدة او بجهتين فان كان بجهة واحدة فهي المطلوب
وهو ان ضد الواحد واحد ... والسترة ... فيهما وان كان بجهتين كان ذلك وجها من التضاد لا وجها واحدا وليس
البحث فيه — وهو منفي عن الاجناس — هذا حكم ثالث للتضاد وهو انه منفي عن الاجناس فلا تضاد بينها الا استقراء الفقد
لا انحصار التضاد بين الانواع الاخيرة المندرجة تحت جنس واحد قريب كالسواد والبياض المندرجين تحت اللون الذي هو
جنسهما القريب ولا ينتقض بالخير والشر فانهما ليسا جنسين لما تحتهما ... عليه الخير مع الذهول عن كونه خيرا او شرا
ولا متضادين من حيث ذاتيهما بل ... من حيث ... — وشرط في الانواع اتحاد الجنس — هذا حكم رابع
للتضاد العارض للانواع وهو اندراج تلك الانواع تحت جنس واحد قريب كالسواد والبياض من الكيفيات ولا ينتقض بالشجاعة و
التهور ... فانهما ... العارضان لمثل ماهيته — وجعل الجنس والفصل واحدا — الجنس والفصل
في الخارج شيء واحد فانه لا يعقل حيوانية مطلقة موجودة بانفرادها انضمت اليها الناطقية فصارت انسانا بل الحيوان
في الخارج هو الناطقية فوجودهما واحد ... قاعدة ... والذي يحل لنا ان الغرض ... ههنا الجواب
عن اشكال يورد على اشتراط دخول الضدين تحت جنس واحد وتقريره ان كل واحد من الضدين قد اشتمل على جنس وفصل والجنس
لا يقع به تضاد لا تضاد لانه واحد منهما فان وقع فانما يقع بالفصول لكن الفصول لا يجب اندراجها تحت جنس واحد ولا لزم
التسلسل فلا تضاد حقيقي في النوعين بل في الفصلين اللذين لا يجب دخولهما تحت جنس واحد فلا وجه لاشتراط اندراج الانواع
المتضادة تحت جنس واحد وتقرير الجواب ان الفصل والجنس واحد في الاعيان وانما يتغايران في العقل فجعلهما واحدا هو جعل
النوع فكان التضاد عارضا في الحقيقة للانواع لا للفصول الاعتبارية لان التضاد انما هو في الاعيان لا في الامور الاعتبارية
فهذا ما فهمته من هذا الكلام ... منه غير ذلك ... وان التضاد كثيرا ما يكون بين الامور الاعتبارية
كما هو في الجنسية والفصلية فانهما متضادان مع انهما من ثواني المعقولات ولو سلم ان التضاد لا يكون الا بين الامور الموجودة
في الاعيان فلا شك ان وجود النوع في الاعيان انما هو بعينه وجود ... في الاعيان ... من الجنس والفصل ايضا موجود بهذا
المعنى في الاعيان ... بعد اعتبار الوجود فالتضاد ... وجود النوع ليس بالمعنى المذكور لان ... الطبيعي حقيقة
بسبب وجود اشخاصه لما مر وانما ... العقلية ... كما سبق — في العلة و
المعلول كل شيء يصدر عنه امر اما بالاستقلال او بالانضمام فانه علة لذلك الامر والامر معلول له — لما فرغ عن البحث عن الماهية

شرع في البحث عن العلة والمعلول لانهما من لواحق الماهية وعوارضهما وهما من الامور العامة لانهما والعلية والمعلولية من المعقولات
الثانية ومن انواع المضاف وفي هذا الفصل مسائل — في تعريف العلة والمعلول وهما وان كانا من المعقولات القطعية
لكن قد يعرض اشتباه ما فيذكر على سبيل التنبيه والتمييز بينهما لدفع الاشتباه فنقول اذا فرضنا صدور شيء عن غيره كان القادر علة
وما يصدر عنه ذلك الصادر معلولا سواء كان الصدور على سبيل الاستقلال كما في العلل التامة او على سبيل الانضمام كجزء العلة فانه
جزء العلة شيء يصدر عنه امر آخر لكن لا على سبيل الاستقلال وهو داخل في تعريف الصدور على سبيل الانضمام يمكن ان يكون داعيا
من الصدور ... العلة والصدور المستند الى المادة والصورة والغاية المتقدمة في النفوس والتي يصدر الشيء من
الفاعل المختار لاجلها ... فلا بد ان التعريف لا يصدق على غير العلة الفاعلية من اصلها فلا يصح تقسيم العلة الى الاقسام الاربعة
— في اقسام العلة — وهي فاعلية ومادية وصورية وغائية — العلة ما يحتاج الشيء اليه في
وجوده وهي اما ان يكون جزءا من المعلول او خارجة عنه والاول اما ان يكون جزءا يحصل به الشيء بالفعل او بالقوة فالاول الصورة
والثاني المادة وان كانت خارجة فاما ان يكون مؤثرة لكونها ما منه الشيء او ... التأثير عليها لكونها ما لاجله الشيء والاول
فاعل والثاني غاية والفاعل ان كان مع شعور وارادة بحيث ان شاء فعل وان شاء ترك يسمى فاعلا مختارا والا فمضطرا او موجبا
وافادة الوجود قد يتوقف على وجود شيء او عدم شيء او عليهما والاول يسمى شرطا والثاني رفعا للمانع والثالث معدا والعلة ان
لم يحتج الى غيرها كالكافية ذاتها تسمى علة مستقلة وان لم يحتج الى امر آخر لحصول الجميع ما يتوقف المعلول عليه يسمى علة تامة
وعند ذلك يكون وجود المعلول واجبا كما سيأتي لامتناع تخلف المعلول عن العلة لكن لزم الترجيح الى مرجح من اختيار الوقت
الذي علم للاولوية ثم الفاعل ان كان مختارا ولم يتعلق الارادة بمصلحة كما في ايجاده تعالى العالم لا بد من التراخي كما لا يخفى
— في احكام العلية الفاعلية — فالفاعل مبدأ التأثير وعند وجوده بجميع جهات التأثير
يجب وجود المعلول — الفاعل هو المؤثر والغاية ما لاجله الاثر والمادة والصورة جزاه واذا وجد المؤثر بجميع جهات
التأثير كان علة تامة ووجب وجود المعلول لانه لو لم يجب جاز وجوده لا عند وجود الجهات بأجمعها وعدمه لتخصيص
وقت الوجود فيه مع وجوب الارادة في التأثير اما ان يكون لامر زائد لم يكن في الزمان الاخر موجودا فلا يكون فان كان الاول
لم يكن المؤثر المفروض الكامل تاما هذا خلف وان كان الثاني لزم ترجيح احد طرفي الممكن على الاخر لا لمرجح وهو محال — ولا يجب
مقارنة العدم — ذهب قوم الى ان التأثير انما يكون لما سبق بالعدم وهو على الاطلاق او على سبيل ان المؤثر ان كان مختارا
وجب فيه ذلك لان المختار انما يفعل بواسطة القصد وانما هو يتوجه الى شيء معدوم وان كان موجبا يجب فيه ذلك لجواز استناد
القديم الى المؤثر فاستناد الحادث الى القديم جائز التوقف التأثير على شرط حادث كتعلق الارادة فالتقدم لذات الفاعل كما
للفاعل المستجمع لجميع الجهات التأثير لامتناع تخلف المعلول عن العلة التامة بل يجب تحقق الاثر ... وجود المعلول في ان
واحد — ولا يجوز بقاء المعلول بعده وان جاز في العد — ذهب قوم من متكلمي ... الى ان احتياج الاثر الى المؤثر

انما هو ان حلقه فاذا امتد الفاعل الفعل استغنى الفعل عنه في ان بقاءه لبقاءه وتمثلوا في ذلك بالبناء الباقي بعد البناء وغيره
من الامثلة وهو غلط لان علة الحاجة وهي الامكان ثابتة بعد الايجاد فثبتت الحاجة والبناء ليس علة مؤثرة في وجود البناء الباقي
وانما هو علة للحركة الايجادية بعضها على نسبة معينة ثم بقاء الشكل معلول لامر آخر هذا في العلل الفاعلية اما العلل المعدة فلا
تعدم وان كان معلولها موجودا كالحركة المعدة للوصول والحرارة   ومع وحدته يتحد المعلول   هذا اشارة الى
قاعدة مشهورة بين الحكماء وهي ان الواحد لا يصدر عنه الا الواحد والمراد ان المؤثر اذا كان مختارا جاز ان يتكثر اثره مع [illegible]
كتعدد ارادته وان كان موجبا فذهب الاكثر خلافا لاكثر المتكلمين الى امتناع تكثر معلوله باعتبار واحد واقوى حججهم ان نسبة
المؤثر الى احد الاثرين ومصدريته له مغايرة لنسبته الى آخر فاذا كان كل واحد منهما [illegible] الواحد الحقيقي [illegible] حقيقتان مختلفتان
وان كانت النسبتان جزئيته كان مركبا فلم يكن ما فرضناه واحدا واحدا [illegible] لاحدهما كان المصدرية الخارجية مستندة
الى ذلك الواحد [illegible] لم يكن هو مصدرا [illegible] فينقل الكلام الى مصدرية المصدرية فيلزم التسلسل وهو [illegible] ضعيف
لان [illegible] التأثير والصدور [illegible] ان تكون وجودية [illegible] لزم التسلسل واذا كانت [illegible] اعتبارية [illegible] القسمة عليها
[illegible]
[illegible]   ثم بين الكثرة باعتبار
كثرة الاضافات   لما بين ان العلة الواحدة لا يصدر عنها الا معلول واحد اشار الى جواب [illegible] وهو انه
لو لم يصدر عن الواحد الا الواحد لما صدر عن [illegible] الا واحد [illegible] وهلم جرا [illegible] الموجودات
سلسلة واحدة [illegible] الجواب ان ذلك [illegible] وصدر كثرة
الجهات [illegible] اعتبارات [illegible] كثرة الاضافات [illegible] اعتبارات [illegible] فقال
ان العقل الاول باعتبار [illegible] العقل الثاني [illegible] في الفلك الاعظم وهكذا [illegible]
اعتبارات عقلية لا تصلح ان تكون علة للامور الخارجية ولا ذات الواجب [illegible] الممكنات باعتبار كثرة
[illegible] والحق ان المؤثر فاعل مختار [illegible] المتعلقة بايجاد الممكنات   وهذا الحكم ينعكس
على نفسه   [illegible] وحدة المعلول [illegible] العلة وهو عكس الحكم الاول [illegible] مستقلا
بمعنى عدم جواز توارد العلتين المستقلتين على معلول واحد [illegible] حاجته اليهما
[illegible] مستغنيا عنها لكون كل منهما مستقلا بالعلية هذا خلف   وفي الوحدة النوعية لا عكس   اما كانت العلة
واحدة بالنوع كان المعلول [illegible] كون العلة [illegible] المختلفة [illegible] واحد
كالحركة والشمس والنار [illegible] الحرارة [illegible] المعلول يحتاج الى مطلق العلة وتعيين العلة [illegible] العلية
والنسبتان من ثواني المعقولات وبينهما مقابلة التضايف   يعني ان نسبة العلية والمعلولية من المعقولات الثانية [illegible]

وجود شيء

وجود شيء في الاعيان وهو مجرد علية ومعلولية وان كان معروضهما موجودا وبينهما مقابلة التضايف فان العلة علة للمعلول
والمعلول معلول للعلة [illegible] وبينهما مقابلة التضايف على امتناع كون الشيء الواحد بالنسبة الى شيء واحد علة ومعلولا
وهو الدور المحال لان كونه علة يقتضي الاستغناء والتقدم وكونه معلولا يقتضي الحاجة والتأخر فيكون الشيء الواحد مستغنيا
عن الشيء الواحد متقدما عليه ومحتاجا اليه ومتأخرا عنه وهذا خلف **قال** وقد يجتمعان في الشيء الواحد بالنسبة الى امرين
[illegible] **اقول** وقد يجتمع نسبة العلية والمعلولية في الشيء الواحد بالنسبة الى امرين فيكون علة لاحد الشيئين ومعلولا
للآخر كالعلة المتوسطة فانها معلولة للعلة الاولى وعلة للمعلول الاخير [illegible]
[illegible] العلة [illegible] معلولة للمعلول [illegible] الدور المحال [illegible] تقدم الشيء على نفسه
[illegible] فان قلت [illegible] بطلان الدور [illegible] قيام [illegible]
على قيام الاخرى قلت [illegible] الدور [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **المسألة الرابعة** في
ابطال التسلسل **قال** ولا يتراقى في معروضهما في سلسلة واحدة الى غير نهاية [illegible]
[illegible] **اقول** لما ابطل الدور شرع في ابطال التسلسل [illegible]
[illegible]
[illegible] **الاول** ان كل واحد من تلك الجملة ممكن [illegible]
[illegible] العلة الواجبة [illegible]
[illegible] الممكنات [illegible] العلة الواجبة [illegible]
[illegible] السلسلة [illegible]
[illegible]
[illegible] **قال** والتطبيق [illegible] **اقول**

هذا هو الوجه الثاني من الوجوه الدالة على امتناع التسلسل وهو المسمى ببرهان التطبيق وهو برهان مشهور تقريره انا اذا اخذنا
جملة العلل والمعلولات الى ما لا يتناهى وصفناها جملة ثم نقصنا منها جملة متناهية ثم طبقنا احدى الجملتين بالاخرى بحيث يكون كل واحد
من احاد الجملة التامة بازاء واحد من احاد الجملة الناقصة [illegible] وقوع الاحاد [illegible] فان استمرتا الى ما
لا يتناهى كانت الجملة الزايدة مثل الناقصة فيلزم تساوي الكل والجزء وهذا خلف وان انقطعت الناقصة كانت متناهية فيلزم تناهي
الزايدة لانها زادت على المتناهي بقدر متناه فهو متناه فيلزم تناهي ما لا يتناهي وهو محال فالتسلسل محال **قال** ولان التطبيق باعتبار
النسبتين بحيث يتعدد كل واحد منهما باعتبارهما يوجب تناهيهما لوجوب ازدياد احدى النسبتين على الاخرى من حيث السبق **اقول**
هذا برهان ثالث يسمى ببرهان التضايف راجع الى الثاني وهو برهان التطبيق لكن على نحو آخر اشار اليه المصنف [illegible] الذي ذكره
القدماء وهو ان النسبتين العلية والمعلولية متضايفتان لا يتحقق احديهما بدون الاخرى [illegible] النظر عن العلة المحضة في السلسلة
العلة المحضة في المبدا اذا فرضنا العلل والمعلولات سلسلة واحدة غير متناهية يكون كل واحد من آحاد السلسلة علة باعتبار ومعلولا
باعتبار فيصدق عليه النسبتان باعتبارين فيحصل له التعدد باعتبار النسبتين فان الواحد من تلك السلسلة من حيث انه علة مغاير له
من حيث انه معلول فاذا طبقنا كل ما صدق عليه نسبة العلية على كل ما صدق عليه نسبة المعلولية فان اخذ من هذه السلسلة من حيث ان
كل واحد منهما علة تارة ومن حيث ان كل واحد منهما معلول اخرى كانت العلل والمعلولات متباينتان بالاعتبار متطابقتين في الوجود
ولا يحتاج في تطابقهما الى توهم تطبيق فيكون هناك علة متقدمة على جميع المعلولات لم ينطبق عليها شي من آحاد المعلولات لانه
يلزم ان ينطبق معلول من تلك المعلولات على علة لا تكون متقدمة عليه [illegible] ما [illegible] كون العلل
اكثر من المعلولات من حيث ان العلل سابقة على المعلولات في طرف المبدا بمرتبة واحدة فاذن المعلولات قد انقطعت قبل انقطاع العلل
العلل الزايدة عليها انما زادت بقدر متناه فتكون الجملتان متناهيتين **قال** ولان المؤثر في المجموع ان كان بعض اجزائه كان
الشي مؤثرا في نفسه وعلله ولان المجموع له علة تامة وكل جزء ليس بعلة تامة اذ الجملة لا يجب به وكيف يجب الجملة بجزء ذي مجموع
الى ما لا يتناهى من تلك الجملة **اقول** هذا برهان رابع على ابطال التسلسل وتقريره انا اذا فرضنا جملة مترتبة من علل ومعلولات
لا يتناهى فتلك الجملة من حيث هي جملة ممكنة موجودة لتركبها من آحاد ممكنة الوجود وكل ممكن لا بد له من مؤثر فالمؤثر فيها اما ان
يكون ذلك المؤثر نفس تلك الجملة وهو محال لاستحالة كون الشي مؤثرا في نفسه واما ان يكون خارجا عنها والخارج عن جملة الممكنات
واجب فينقطع التسلسل واما ان يكون جزءا من تلك الجملة وهذا محال لانه يلزم كون الشي مؤثرا في نفسه وفي علله الى ما لا يتناهى وذلك
من اعظم المحالات وايضا فان المجموع لا بد له من علة تامة وكل جزء ليس علة تامة اذ الجملة لا يجب به وكيف يجب الجملة بجزء من اجزائها
وذلك الجزء محتاج الى ما لا يتناهى من تلك الجملة **المسألة الخامسة** في متابعة المعلول للعلة في الوجود والعدم **قال**
وتشكل في النسبتان في طرفي النقيض **اقول** الذي يفهم من هذا الكلام ان نسبة العلية مكافئة للنسبة المعلولية في طرفي الوجود
والعدم والنسبة الى موضوعهما على معنى ان نسبة العلية اذا صدقت على موضوع شي كانت نسبة المعلولية صادقة على موضوع شي

ثبوته

ثبوته وبالعكس واذا صدقت نسبة العلية على موضوع عدمي صدقت نسبة المعلولية على موضوع عدمي وبالعكس وهذا معنى
تكافؤهما في طرفي النقيض اي الوجود والعدم وذلك يتم بتعريف مقدمة هي ان عدم المعلول انما يستند الى عدم العلة لا غير لانه
ان عدم المعلول لا يستند الى ذاته والا لكان ممتنعا لذاته وهذا خلف بل لا بد له من علة اما وجودية او عدمية ولا يجوز ان
يكون وجودية بناء على ان تأثير الوجودي في العدمي لا يجوز والا لكان علة الوجودي علة فاعلية لعدم المعلول الذي هو عدمي وهذا خلف
وايضا لو كان الوجودي الذي هو علة فاعلية العدمي يجوز ان يكون هو الواجب تعالى [illegible] وقد علم حقيقة لزم ان يكون علة
الوجودي يكون وجهه بكفاية امتناع كون الوجودي الممكن علة للعدمي [illegible] امتناع تأثير الواجب في العدم الذي لا حاصل له
باعتبار استمراره ولكن يرد عليه ان الواجب تعالى قادر مختار وقد فسر القدرة والاختيار بكون الفاعل بحيث ان شاء فعل وان شاء ترك
فان الترك ما استند الى الشي الوجودي [illegible] لا ان يقال ان مشية الترك من جهة المشية الراجعة الى العدم وقد يستدل على
بطلان كون الوجودي علة للعدمي بان عند وجود تلك العلة الوجودية ان لم يختل شي من اجزاء تلك العلة المقتضية لوجود
المعلول ولا من شرايطها لزم وجود المعلول نظرا الى تحقق العلة التامة وان اختل شي من ذلك لزم عدم المعلول فيكون عدم
المعلول مستندا الى ذلك العدم لا غير وحينئذ نظر ظاهر وبالجملة فاذا تقرر هذه المقدمة فنقول العلة الوجودية يجب ان يكون
معلولها وجوديا لانه لو كان عدميا لكان مستندا الى عدم علته على ما قلنا لا الى وجود هذه العلة والمعلول الوجودي
يستند الى العلة الوجودية لا الى العدمية لان تأثير العدم في الوجود غير معقول **قال** والقبول والفعل متنافيان مع اتحاد النسبة لتنافي لازميهما **فاذن** القابل لا يكون فاعلا
قال الحكماء ان البسيط
الممتنع الحقيقي الذي لا تعدد فيه اصلا كالواجب تعالى لا يكون محصلا لشي وقابلا له وبنوا على ذلك امتناع اتصاف الواجب
تعالى بصفات حقيقية زايدة على ذاته كما يقوله الاشاعرة واستدلوا على ذلك بان القبول والفعل متنافيان فيجب ان لا يجتمعان
بل بينا بان ذلك مع اتحاد النسبة يعني ان يكون الفاعل الذي تقع نسبة الفعل اليه بعينه القابل الذي تقع نسبة القبول
اليه لتنافي لازميهما وهو الامكان والوجوب وذلك لان نسبة القابل الى المقبول نسبة الامكان لعدم وجوب وجود
المقبول عند وجود القابل ونسبة الفاعل الى المفعول نسبة الوجوب بالوجوب وجود المفعول عند وجود الفاعل عند استقلاله
ووجود شرايط التأثير وارتفاع موانعه فلو كان الشي الواحد مقبولا لشي ومعلولا له ايضا لزم ان يكون نسبة ذلك الشي
الى فاعله بالوجوب والامكان وهذا خلف **قال** في نسبة العلة الى المعلول **ويجب** اتحاد نوعي
العلة والمعلول ان كان المعلول محتاجا لذاته الى تلك العلة والا فلا **اقول** العلة ان كان معلولها محتاجا لماهيته اليها وجب
كونه محتاجا لاستحالة تأثير الشي في نفسه وان كانت علة لشخص كتعليل احدى النارين بالاخرى فان المعلول لا يجب ان يكون
مخالفا للعلة في الماهية فقد يكون اقوى منها وقد يساويها عند فوات شرط وحضور مانع وقد يساويها لا مع ذلك بل قد يزيد
عند ازدياد العلة ولا يخفى بان ذلك ان المعلولية من بين الاقسام الثلاثة مفهوم منحصر في الممكن لاستناد الوجوب في الواجب

والعدم في الممتنع الى الذات فلا يصح الاستناد الى الغير لئلا يلزم تحصيل الحاصل بخلاف الممكن فان ذاته من حيث هي لا تقتضي شيئا من الوجود
والعدم فلا بد من الاستناد الى الغير المستلزم للعلية لئلا يلزم الترجيح بلا مرجح او الترجيح للمرجوح الباطل بالبديهة وكذا يلزم من حصر شيء
بين العلة وذات المعلول لئلا يلزم ترجيح بلا مرجح بالنسبة الى سائر الممكنات لتساوي نسبتها الى الجميع وهو باطل حتى في الواجب لعدم
كفاية الارادة لان متعلقها احد المتساويين بدون المرجح باطل عندهم وما يقال من ان المحال هو الترجيح بلا مرجح بمعنى جعل احد المتساويين
راجحا من غير مرجح او الترجيح بدون المرجح والذي هو المطلوب الترجيح بمعنى اختيار احد المتساويين او الترجيح بالمرجح المساوي او المرجوح لجواز
اختيار الفاعل المختار احد المتساويين ولو كان مرجوحا فيفعل احد الشيئين بسبب ذلك المرجح كما في تأخير الصلاة من اول الاوقات مع رجحان
التعجيل هو قول الفاعل لا نفس الامر وقيل ما ذكر راجح عند الفاعل وان كان مرجوحا في نفس الامر وايضا [illegible] في العيان في
كالشهوة الشهوية والغضب الغضبية والعقل العقلية والوهم الوهمية الى غير ذلك ايضا في الاقتضاء مبادي الافعال
فاعل اخر وهكذا تأخير الصلاة مثلا ولو كان مرجوحا من حيث هو عاقل فاعل ومن حيث هو متوهم
كذلك وهكذا الحيوان [illegible] كطلب الشهوة والغضب من حيث الترجيح بلا مرجح كما [illegible] طالب اللذة الوهمية من حيث هي
[illegible] العطشان [illegible] التساوي والرجحان ما يكون عند الفاعل من حيث هو فاعل [illegible] الطالب
[illegible] الشرع والتساوي المذكور [illegible] مع انه [illegible] لا يكون عند
بلا مرجح يعني اختيار احد المتساويين بلا مرجح لم يثبت [illegible] امتناعه عقلا ونقلا
ليس بحقه وكذا اصحاب العلة المعلول [illegible] فان مصاحب العلة
على ما يصاحب العلة [illegible] ولا يجب صدق احد [illegible] على المصاحب يعني بيان ان [illegible] العلية لا يجب [illegible]
فان مع العلة شرائط كثيرة ولوازم لا مدخل لها في العلية لا يجب صدقها على ما يصاحب العلة وكذا [illegible]
فانه لا يحصل [illegible] نسبة العلية [illegible] وكذا ما يصاحب المعلول [illegible]
معلولين [illegible] واحدة قيل قال الشيخ ابو علي ابن سينا ان [illegible] الحاوي يصاحب علة المحوي [illegible] تأثير العلة في
على المحوي [illegible] المحوي [illegible] عدم الخلاء ووجود المحوي [illegible] وكان الحاوي
علة المحوي [illegible] متقدما عليه فيكون متقدما على ما يصاحبه اعني عدم الخلاء فيكون عدم الخلاء متأخرا من حيث انه مصاحب المتأخر
وهذا يدل على ان ما مع البعد يجب ان يكون بعدا [illegible] بعضهم ان الشيخ اوجب ان يكون ما مع القبل قبلا وهو مناف لما تقدم [illegible]
فانه لا فرق بين ما مع القبل وما مع البعد من حيث المعية والقبلية وانما الفرق في التقدم بالعلية والشيخ حكم في الصورة
الخاصة [illegible] بما مع البعد يجب ان يكون بعدا [illegible] الطبيعية بين عدم الخلاء ووجود المحوي [illegible] العقل والذات
المتباينين بالذات والاعتبار فان التخاص [illegible] داخلة [illegible] وليس الشيء

المعلول

من المعلولات علة ذاتية لشخص آخر منها ولا لم يتنا ملا شخاص [illegible] الماهيات المشخصة [illegible] الانار
مثلا ليس علة ذاتية لشخص آخر منها لم يكن علة لوجوده ولا لوجدت التخاص لا يتنا هي دفعة واحدة لان العلل الذاتية تصاحب المعلولات
وايضا فان الشخص من النار مستغني عن الشخص الآخر اذ ليس شخص من اشخاص النار مثلا اولى بان يكون علة الشخص الآخر من بقية الاشخاص
النوع بل الشخص الذي هو معلول سبيله سبيل سائر الاشخاص في ان الشخص الذي هو علة ليس هو اولى بالعلية من الشخص الذي هو معلول
يستغني عنه بغيره لا يكون علة بالذات [illegible] معنى العلية اذا اريد ان يكون الشخص علة لماهية
وحقيقته اي يكون العلة هي الماهية بحيث لا يكون [illegible] العلية [illegible] ان يكون الشخص علة ذاتية [illegible]
ما يخلفه الخصوصية والعدم [illegible] هذا وجه ثالث على امتناع تعليل احد الشخصين بالآخر وتقريره ان العلة متقدم
على المعلول بالذات والشخصان اذا كانا من نوع واحد استحال التقدم لاحدهما على الآخر [illegible] ولتكافؤهما
هذا دليل رابع وتقريره ان النار والنار مثلا متساويان في انه ليس احدهما بان يكون علة للآخر من العكس والتكافؤ [illegible]
ان يكون علة للآخر وليقاء احدهما مع عدم صاحبه هذا دليل خامس وتقريره ان ما يفرض علة من شخص النار قد يعدم
وما يفرض معلولا يكون باقيا بعده ويستحيل بقاء المعلول بعد علته الذاتية وبالعكس قد يعدم ما يفرض معلولا وما يفرض علة يكون
باقيا بعده ويستحيل بقاء العلة منفكة عن المعلول وكيفية صدور الافعال والفاعل منا يفتقر
الى تصور جزئي لتخصيص الفعل ثم شوق ثم ارادة ثم حركة من العضلات ليقع منه الفعل المراد ان الافعال الاختيارية
للقوة الحيوانية لها مبادي مترتبة التخيل والتصور الجزئي للشيء الملائم او المنافر تصورا مطابقا او غير
مطابق اعتقاد النفع الموجب للشوق الباعث الى الفعل او الترك ولو باعتقاد كالالذة والنفع العزم الجازم شدة
الاعتقاد الموجب الجزم والقصد المسمى بالارادة الحركة من القوة المنبثة في العضلات المحركة للاعصاب فان القوة المحركة
انما تفعل اذا [illegible] على الوجه النافع علما او ظنا فان تفرق الفعل الصادر عنها الى مبادئ وابعدها تصور جزئي لذلك الفعل
فان التصور الكلي لا يكون سببا للفعل الجزئي لان نسبته الى كل الجزئيات واحدة فاما ان يقع كلها وهو محال او لا يقع شيء منها وهو
المطلوب فلا بد من تصور جزئي فيتخصص به الفعل فيصير جزئيا فاذا حصل التصور بالنفع الحاصل من شيء اشتاقت النفس الى تحصيله
فحصلت الارادة الجازمة بعد التردد فتحرك العضلات الى الفعل فوجد [illegible] الشيخ الفعل كان الفاعل والمعنى واحدة كالاول
محتوي والحركة الى مكان تتبع الارادة بحسبها اخرى فيات تلك الحركة تتبع تخيلات وارادات جزئية يكون السابق منها
علة للسابق من تلك الحركة لحصول الحركة ويتصل الارادات في النفس والحركات في المسافة الى اخرها هذا اشارة الى جواب
سؤال [illegible] وتقريره ان الحركة على مسافة يكفي فيها ارادة متعلقة بقطع جميعها من غير ان يتصور ما خصوصيتها فيكون الارادة
الكلية مغنية عن الحاجة الى الارادة الجزئية مع ان الارادة الجزئية ان حادثة تحتاج الى علة حادثة فيلزم التسلسل وتقرير الجواب
ان صدور الحركة عن الارادة الكلية موقوف على وجود الارادة الجزئية فان المتوجه على مسافة يتخيلها اولا وكلا ينبعث منه

ارادة كلية متعلقة بقطع جميعها ثم انه يتخيل حدا جزئيا من حدودها وينبعث من تخيله ارادة جزئية متعلقة بقطع جزء من المسافة
ويجعل ذلك الحد مبدأ لقطعه ويتخيل حدا اخر وهكذا فتلك الحركة الاينية معلولة متتابعة لارادة بجميعها اعني بحسب الحركة وجزئيات تلك الحركة ما بعد
لتخيلات جزئية موجبة لحصول ارادات جزئية متعلقة بحصة من تلك المسافة فيكون الحركة في كل مسافة من تلك المسافة اثنى
من الحركة الا عند كل جزء من تلك الاجزاء تتبع تخيلا خاصا لها وارادة جزئية متعلقة به فاذا تعلقت الارادة بايجاد الجزء الاول كان الحركة
ثم بعد الجزء الاول فان وصل الجسم الى ذلك الجزء مع الارادة الكلية المتعلقة بكل الحركة علة لتجدد ارادة اخرى جزئية تتعلق بجزء
اخر فاذا وجدت تلك الارادة تعلقت بذلك الجزء فيتحرك الجسم وعلى هذا يتصل التخيلات والارادات في النفس والحركة في الخارج
الى اخر المسافة فيكون التخيل السابق علة موثرة للارادة الجزئية السابقة وعلة معدة للتخيل اللاحق الذي هو علة موثرة للارادة
الجزئية اللاحقة وهكذا الى اخر المسافة فيكون كل حركة جزئية سابقة علة لارادة خاصة لاحقة وكل ارادة خاصة علة لحركة
جزئية لاحقة من غير دور

فان القوى الجسمانية انما تؤثر بمشاركة الوضع

التأثير على المقارنة للوضع يشترط في صدق التأثير صدق كون الشيء علة على المقارنة اعني الشرط للمقارنة للمادة و وبشرط نحو مخصوص
لا مطلق المقارنة لها الوضع الخاص بينه وبين ما يؤثر هو فيه اعني النسبة الواقعة بينهما وذلك لان القوى الجسمانية اعني الصور
والاعراض المؤثرة انما تؤثر بواسطة الوضع على معنى انها تؤثر على الاقرب فيما يجاور محلها بواسطة تأثيرها في محلها ثم فيما يجاور
ذلك المجاور وهكذا انما تؤثر في البعيد بواسطة تأثيرها في القريب فان النار لا تسخن كل شيء بل ما يجاورها او كل ما يجاورها وهكذا
الحكم بين لا يحتاج الى برهان

في تناهي اثار القوى الجسمانية

اعلم ان القوة التي باعتبارها يصدق التناهي وعدمه الحاصل على المؤثر باعتبار النظر الى اثارها والتناهي بحسب الشدة
باعتبار استلزام اللازم للاشتراط بمعنى ان التأثير مستلزم للمقارنة اعني الصور وبلحوق التناهي الى التاثير في الوضع قوله والتناهي عطف على الوضع
قوة جسمانية تقوى على ما لا يتناهى ما دام ذلك ان التناهي وعدمه الحاصل اعني عدم الملكة وهو عدم التناهي عما من شانه ان يكون
متناهيا انما يعرضان بالذات للكم اما المتصل القار كتناهي المقدار ولا تناهيه او غير القار كتناهي الزمان ولا تناهيه او المنفصل
كتناهي العدد ولا تناهيه ويعرضان لغيره بواسطته كالجسم ذي المقدار والعلل ذوات العدد فاذا وصف المؤثر بالتناهي او اللاتناهي
كان ما ينظر الى اثاره فلا بد ان يعتبر الاثار وهو التناهي او اللاتناهي بحسب العدة او زمانها بحسب المدة وهو التناهي بحسب المدة
او بحسب القوة من جهة الزمان وهو التناهي بحسب الشدة وباعتبار ذلك فان القوى ثلاثة في التي يفرض صدور عمل واحد منها في
ازمنة مختلفة كرماة يقطع سهامهم مسافة محدودة في ازمنة مختلفة فلا شك ان التي زمانها اقل اشد قوة من التي زمانه
اكثر فيكون التناهي على حسب الشدة باعتبار قلة الزمان وكون اللاتناهي بحسب الشدة كما قيل ظاهر البطلان لانه يلزم ان يكون الحركة
الصادرة عنها مثلا في زمان لم يوجد مثلها في زمان اقل منه لكن كل زمان قابل للقسمة فالحركة الواقعة في نصف ذلك الزمان
مع اتحاد المسافة تكون اسرع فيصدر بها يكون اشد فلا يكون الصادر في غير متناه في الشدة والمقدر خلافه وهذا لم يتعلق

بالاحتجاج عليه وانما البحث على امتناع اللاتناهي بحسب المدة والعدة قوى يفرض صدور عمل ما منها على الاتصال في ازمنة
مختلفة كرماة يختلف ازمنة حركات سهامهم في الهواء وههنا يكون التي زمانها اكثر اقوى من التي زمانها اقل ولو كان هنا عدم تناه
كان باعتبار الزمان وهذه قوى بحسب المدة قوى يفرض صدور اعمال متوالية منها مختلفة بالعدد كرماة يختلف عدد رميهم كما
ان الذي يكون التي يصدر عنها عدد اكثر اقوى من التي يصدر عنها عدد اقل وههنا يكون عدم التناهي بحسب العدد وهذه قوى بحسب العدة فقد ظهر
من ظاهر ان التناهي وعدمه الخاص بها انما يصدق على المؤثر باعتبار احد الاعتبارات الثلاثة لان القسري يختلف باختلاف القابل مع اتحاد
المبدأ يتفاوت مقابله لما مهد قاعدة كيفية عروض التناهي وعدمه في القوى شرع في الدليل على مطلوبه اعني وجوب تناهي
تأثير القوى الجسمانية يعني ان القوى الجسمانية اما ان تكون قسرية او طبيعية وكلاهما يستحيل صدور ما لا يتناهى عنها اما القسرية
فلان صدور ما لا يتناهى بحسب الشدة يستلزم من الحركات محال لما مر واما بحسب العدة والمدة فلان التأثير القسري يختلف باختلاف القابل
المقسور يعني ان كل ما هو اكبر كان تحريك القاسر له اضعف لكون معاوقته وممانعته اكثر واقوى في ان نفرض جسما متناهيا يحرك
اجساما اخر متناهيا من مبدأ مفروض حركات لا تتناهى بحسب المدة او العدة ثم حرك بتلك القوة جسما اصغر من ذلك الجسم من ذلك المبدأ فان
تحريكه للاصغر اكثر من تحريكه للاكبر لقلة العائق فرضنا ولما كان المبدأ واحدا كان التفاوت في الطرف الاخر الذي هو مقابل المبدأ
فيلزم تناهي حركة الاكبر ويلزم منه تناهي حركة الاصغر لانها انما تزيد على حركة الاكبر بقدر زيادة مقدار او على مقداره فيلزم تناهي
ما فرض غير متناه هذا خلف قال العلامة وههنا سؤال مشهور وهو ان التفاوت في التحريك جاز ان يكون بحسب الشدة فاما
المستفيد فعن هذا السؤال في شرح للاشارات بان المراد بالقوة ههنا التي لا نهاية لها بحسب المدة والعدة لا الشدة وفيه نظر لان المفروض
القوة بحسب الشدة لا يتناهى ونفي التفاوت باعتبار الثالث والطبيعي يختلف باختلاف الفاعل اعني الصغير والكبير
في القبول فاذا تحركا مع اتحاد المبدأ عرض التناهي هذا بيان لقسم الثاني وهو ان يكون القوة المؤثرة فيما لا يتناهى
وتقريره ان التأثير الطبيعي يختلف باختلاف الفاعل بمعنى انه كلما كان الجسم اعظم مقدارا كانت الطبيعة اقوى فاثرت فلان القوى الجسمانية
انما تختلف باختلاف محالها بالصغر والكبر لكونها متجزية بتجزيها فالقوة في الكبير اعظم من الصغير وبيان فيه لان ذلك الجسم
وهو ضعيف على التوجيه اذا فرضنا حركة الصغير والكبير بالطبع من مبدأ معين لزم التفاوت في الجانب الاخر ضرورة ان الجزء لا يقوى على
ما يقوى عليه الكل فينقطع حركة الصغير فيلزم منه انقطاع حركة الكبير لان نسبة الاثر الى الاثر كنسبة المؤثر الى المؤثر وهذه النسبة
متناهية فيكون الكل متناهيا فينقض التناهي مع فرض عدم التناهي وهو محال لعدم التناهي وهو المطلوب ولا يخفى ان هذا البحث لا يتم
عند من قال باستناد الممكنات الى الله تعالى وانه لا مؤثر في الوجود الا الله تعالى خلافا للفلاسفة حيث يثبتون التأثير للقوى الجسمانية

في العلة المادية والمحل المتقوم بالحال قابل له مادة للمركب المحل اما ان يتقوم
بالحال او يتقوم الحال به لاستحالة استغناء احدهما عن الاخر في الحلول فالمحل المتقوم بالحال هو الهيولى المتقوم بالصورة والمتقوم
بالحال هو الموضوع والهيولى باعتبار الحال يسمى قابلا وهذا الحكم وانما يكون قابلا لاستحالة كون الشيء فاعلا وقابلا وباعتبار المركب

بمنزلة مادة — ومقبوله ذاتي — والمحل كون المادة قابلة امر لابد لها الا غيري بعض بواسطة الغير لانه لولا ذلك لكان عروض
ذلك القبول في وقت حصوله يستدعي قبولا آخر ويلزم التسلسل وهو محال فهو اذن ذاتي يعرض للمادة لذاتها — وقد يحصل الاقرب
البعيد استعدادات يكتسبها باعتبار الحال فيه — لما ذكر ان قبول المادة لما يحل فيها ذاتي استشعر ان يعترض عليه بانه لو كان كذلك لم يصح
ان يقال ان المادة قد تقبل شيئا ولا تقبل آخر ثم يعرض لها قبول الآخر وبعد عنها القبول الاول كما تقبل النطفة قبل الصورة الانسانية
ثم اذا صارت جنينا قبلتها وهذا يعطي ان القبول من العوارض العارضة الحاصلة بسبب غير الامر الذاتية اللازمة لها لذاتها
فاجاب بان القبول ثابت في كلا الحالين لكن القبول منه قريب ومنه بعيد فان قبول النطفة للصورة الانسانية بعيد وقبول الجنين
قريب فالحاصل القريب بالنظر الى عرض من الامر لمن ان القبول اليه وفي غيره وفي الحقيقة انما حصل قرب القبول بعد بعده وسبب
القرب والبعد هو العوارض والصور الحادثة في المادة فان الحرارة اذا دخلت في المادة واشتدت اعدت بها القرب قبول الصورة النارية
ودفع غيرها — في العلة الصورية — وهذا الحال صورة المركب وهي فاعل المحل — هذا الحال يعني به الحال
في المادة وهو صورة المركب لا المادة لانه بالنظر الى المادة جزء فاعل لان الفاعل في المادة هو المبدأ الفياض بواسطة الصورة المطلقة
بناء على انه لو كان سلالة نوعين منها ان يكون احدهما علة للآخر وحيث ثبت عدم كون الهيولى علة تعين كون الصورة علة ولما استحال كونها
علة مستقلة لان الصورة والشكل يوجدان معا والهيولى متقدمة على الشكل لانه من لوازم المادة والمتقدم على ما مع الشيء متقدم على
ذلك الشيء تعين كونها جزء علة لها وهذا معنى قوله وهي فاعل المحل وفيه نظر — وهو واحد — ذكر الامام الدليل ان الصورة النوعية
المادة لا تكون في الا واحدة فالصورة واحدة
في العلة الغائية
معلولة في وجودها للحلول — العلة الغائية هي المحركة للفاعل على الفعل لاجله اي المترتبة عليه فالغاية باعتبارها علة غائية
والفائدة ما يترتب على الفعل وان لم يكن محركا للفاعل وبينهما عموم وخصوص من وجه هذا الغاية لها اعتباران يحصل لها باعتبار
التقدم والتأخر بالنسبة الى المعلول فمن حيث ان الفاعل اذا تصور الغاية فعل الفعل ثم حصلت الغاية بحصول الفعل فماهية الغاية
علة لعلية الفاعل اولا لكمال الماهية وحصولها في علم الفاعل الى ان يدعو الى الفعل فان الفاعل للبيت يتصور الاستكنان اولا
فيتحرك الى ايجاد البيت ثم يوجد الاستكنان بحصول البيت فماهية الاستكنان علة لعلية الفاعل ووجوده معلول للبيت اذ قد
ذا يكون الشيء الواحد متقدما ومتأخرا باعتبارين يعني ان الغاية متقدمة بحسب التصور والوجود الذهني لكونها علة لوجود علة
فاعلية الفاعل ومتأخرة بحسب الوجود الخارجي فلا دور ولهذا قيل ان اول الفكر آخر العمل — وهي ثابتة في كل قاصد
يعني فاعل بالقصد والارادة فانه انما يفعل لغرض وغاية لا وجه لاه تمام ما ظنه للبحث لا يخلو عن غاية اما الحيوانات الاسطقسية
فقد اثبت لها ولافعالها غايات لان الحبة مثلا اذا وقعت في الارض الطيبة وصادفها الماء وحر الشمس فانها تنبت سنبلة
على سبيل الدوام او الاكثرية فيكون ذلك غاية طبيعية ومنع جماعة من ذلك لعدم الشعور في الطبيعة فلا يعقل لها غاية واجابوا
بان الشعور يفيد تعيين الغاية لا تحصيلها — اما القوة الحيوانية المحركة فغايتها الوصول الى المنتهى وهو قد يكون غاية وقد

لا يكون فان لم يحصل فالحركة باطلة وان حصل فهي اما خير وعادة او قصد ضروري او عبث وجزاف — القوة الحيوانية لها مباد على
ما تقدم — القوة المحركة المنبثة في العضلات — القوة الشوقية — التخيل والفكر وغاية القوة انما هي الوصول الى
المنتهى وقد تكون هي بعينها غاية القوة الشوقية كمن طلب مقاربة مكان للحصول لا لانه ضروري وقد تكون غيرها كمن طلب غرضا في
موضع معين فان غاية الشوقية هنا لقاء من غير الوصول الى ذلك المكان وفي هذا القسم ان لم يحصل غاية القوة الشوقية سميت الحركة
باطلة بالنسبة اليها وان حصلت الغايتان وكان المبدأ التخيل لا غير فهو الجزاف والعبث وان كان مع طبيعة كالتنفس فهو القصد الضروري
وان كان مع خلق وملكة نفسانية كالعبث باللحية فهو العادة وان كان المبدأ الفكر فهو الخير المعلوم او المظنون — واثبتوا
للطبيعيات غايات وكذا للاتفاقيات — وقد يطلق الغاية عند الحكماء على ما ينتهي اليه الفعل وينادي اليه وان لم يكن مقصودا اذا
كان بحيث لو كان الفاعل مختارا لفعل ذلك الفعل لاجله والغاية بهذا المعنى اعم من العلة الغائية المحركة للفاعل على الفعل وبهذا الاعتبار
اثبتوا للقوى الطبيعية غايات مع انه لا شعور لها ولا قصد وكذا للاسباب الاتفاقية وهي الافعال المؤدية الى ثمرة نادرة ومنه
تعلقها او اكثرية فان ما يؤدي على سبيل الدوام او الاكثرية يسمى سببا ذاتيا ويسمى غايته غاية ذاتية كما مر انما اثبات الغايات للحركات
الطبيعية فقد تقدم البحث فيه واما العلل الاتفاقية فقد نفاها قوم لان السبب اذا استجمع جهات المؤثرية لزم حصول مسببه
قطعا والا لكان منفيا فلا مدخل للاتفاق والجواب ان المؤثر قد يتوقف تاثيره على امور خارجة عن ذاته عند ما تمت الحصول معها فمثال
مثل ذلك السبب عند وجود الشرائط اذا اتفق اذا كان اتفاكرا سافيا او دائما او لا كان مع تلك الشرائط كان سببا ذاتيا
في اقسام العلة بتقسيم آخر وجعله — والعلة مطلقا قد يكون بسيطة وقد تكون مركبة
يعني بالاطلاق ما يشمل العلل الاربع اعني المادية والصورية والفاعلية والغائية فان كل واحد من هذه الاربع تنقسم بهذه القسمة
والعلة الفاعلية عند المحققين قد تكون بسيطة كتحريك الواحد منا جسما وطبايع البسائط العنصرية وقد تكون مركبة كثيرة كالجماعة
حملها الحجر وجميع العقل والصورة بالنسبة الى الهيولى ومنع بعض من التركيب في العلل ذلك لزم نفيها لان كل مركب فان عدم كل جزء من
اجزاء علة مستقل في عدمه فلو عدم جزء من العلة المركبة لزم عدم العلة فاذا عدم جزء آخر لم يكن له تاثير البتة لحصول العدم بالجزء
الاول فكان الموصوف بالعلية اما كل واحد من اجزائه فيلزم تعدد العلل واستحالة التركيب وهو المطلوب او بعضها وهو المطلوب
ايضا مع انه لا اولوية او المجموع وهو باطل لان كل جزء لم يكن علة عند الاجتماع ان لم يحصل له لم يكن المجموع علة وان حصل عاد
الكلام في علة حصوله وهذا ضعيف لان انتفائها انتفاء المركبات سواء كانت عللا او لا وهو باطل بالضرورة والمادة
البسيطة كهيولى العناصر والمركبة كالعناصر الاربعة بالنسبة الى صور المركبات والصورية البسيطة كصور العناصر والمركبة كا
الصورة الانسانية المركبة من صور العناصر والغاية البسيطة كوصول كل عنصر الى مكانه الطبيعي والمركبة وكثرة الشاع والقاء الحبيب
وايضا بالقوة او بالفعل — هذه المبادي الاربع قد تكون بالقوة فان الخزف علة للاستكان في البدن بالقوة وقد
تكون بالفعل كالخزف مع الشرب والمادة قد تكون بالفعل كالجنين للانسانية وقد تكون بالقوة كالنطفة والصورة بالقوة

كالمائية الحاصلة فى الهواء بالقوة وقد تكون بالفعل كالمائية الحاصلة فى مادة الماء والغاية بالقوة وهى التى يمكن حصولها بل يحصل القوة من كل
الفوت قبل الحصة بالفعل وهى التى حصل منها ذلك   وكلية او جزئية   هذه العلل قد تكون كلية كالبناء المطلق للبيت فى
الفاعلية والتقطع فى المادية وكذا الباقيين وقد تكون جزئية كهذا البناء وهذه التقطع ونحوها   وذاتية او عرضية
العلة قد تكون ذاتية وهى التى تستند المعلول اليها بالحقيقة ويكون علة حقيقية بالقياس الى ما هو معلول حقيقة كالنار فى الاحراق
وقد تكون عرضية وهى ان يقتضى العلة شيئا ويتبع ذلك الشيء شيء آخر كقول السقمونيا مبرد فانه بالعرض كل لانه يقتضى ... اثر الصفراء
والتحول ثم يتبعها حصول البرودة من جهة الطبيعة وكذا البواقى فان المادة الذاتية هى محل الصورة والعرضية هى تلك ماخوذة مع عوارض
خارجية والصورة الذاتية هى المقومة كالانسانية والعرضية هى مع ما يلحقها من العوارض اللازمة او المفارقة والغاية الذاتية هى
المطلوبة لذاتها والعرضية مع ما يتبعها وقد يطلق العلة العرضية على جامع العلة   وعامة او خاصة   العلة العامة هى
التى يكون مبدأ العلة الحقيقية كالصانع للبناء فى البناء والخاصة كالبناء فيه وكذا البواقى ويمكن ان يتحقق العموم والخصوص فى العقود
وقريبة او بعيدة   العلة القريبة هى التى لا واسطة بينها وبين المعلول كالميل فى الحركة والبعيدة وهى علة العلة كالقوة
كالقوة الشوقية وكذا البواقى   ومشتركة او خاصة   المشترك كالنجار لابواب متعددة والخاصة كالنجار لهذا الباب
والعدم الحادث من المبادى العرضية   الحادث انما هو الموجود بعد ان لم يكن وهو انما يتحقق بعد سبق عدم عليه فلا بد فى تحقيقه
تحقق على العدم السابق المطلق على العدم اسم المبدأ بالعرض مع انه مقارن للماهية لذاته انه لوجود الحادث فان المبدأ بالذات هو الفاعل
لا غير   والفاعل فى الطرفين واحد   الفاعل فى الوجود هو بعينه الفاعل فى العدم على ما بيناه الا ان علة العدم هى عدم العلة
لان المؤثر فى طرفى الحلول هو العلة بمعنى كونه مع حصولها يقتضى الوجود ومع عدمها يقتضى العدم   والموضوع كالمادة   الموضوع
وهو المحل المستغنى عن الحال ايضا من العلل التى يتوقف عليها وجود الحادث وفيه نسبة الى الحال مثل نسبة المادة الى المحل المتقوم بالحال الى
الصورة فى انه علة لحلولها على مادية بالنسبة الى ما يتركب منه ومن الحال فهو من جملة العلل
فان افتقار الحلول انما هو فى الوجود او العدم   وافتقار المؤثر انما هو فى احد طرفيه   المؤثر له وجود وعدم فافتقاره
الى المؤثر انما هو فى ان يجعله موجودا او معدوما اذ التاثير انما يعقل فى احد الطرفين بناء على ان الماهية لا يعقل التاثير فيها بان يجعلها
تلك الماهية لعدم تصور جعل بين الشيء ونفسه كما ان جعل السواد سوادا بالفاعل بل وجوده وعدمه بالفاعل   واسباب الماهية
غير اسباب الوجود   اسباب الماهية باعتبار الوجود الذهنى هى الجنس والفصل وباعتبار الخارج هى المادة والصورة واسباب
الوجود هى الفاعل والغاية فهما متغايران   ونفى العدم من سببه كنفى الحركة   قد بينا ان نسبة طرفى الوجود والعدم الى
الممكن واحدة فلا يعقل اتصافه باحدهما الا بسبب فان افتقر الممكن فى وجوده الى السبب افتقر فى عدمه ايضا اليه والا لكان يمتنع الوجود لا انه كان
الموجود منه ما هو ... كالحركات والاصوات ونحوها فيفتقر فى عدمها الى السبب الى النوع الثانى فانه يعدم لا انه ... فافتقر
فيتحيل ان يكون العدم ذاتيا للشيء والا لم يوجد فيما او يهم بعض الفاصرين ان العدم ... السبب ... الحركة من الوجود دليل امتناع

البقاء عليها فيكفى فى دفع ما قلنا لانه لو تجرد لما احتاج الى سبب ... لذكر بعد ذكر امام ... ان الحركة لما علمت فى الوجود فاذا
حلت او علم احد شرائطها علمت لما سبق من علم كها بالاولوية الذاتية سلم وكذا الاصوات فلا فرق بين الحركات وغيرها
فى بيان احكام العلة المعدة   ومن العلل العلة ما يؤدى الى مثل او عكس اخذ منه   العلل تنقسم الى العد
والى المؤثرة والعد يعنى به ما يقرب العلة الى معلولها بعد بعدها عنه وهى قريب من شرائط والعلة العد اما ان لا تؤدى الى ما ... لها
كالحركة الى المتصف فانها معدة الحركة الى المنتهى وليست فاعلتها على ان الفاعل للحركة اما الطبيعة او النفس لكن فعل ... الحركة
الى المنتهى بعيد وعند حصول الحركة الى المتصف تقرب ... فى المعلول الذى هو الحركة الى المنتهى واما ان يؤدى الى ... كالحركة
المعدة للسكون التى هى خلاف الحركة ومن عين ... لان يؤدى الى ضدها كالحركة المعدة للسكون عند الوصول الى المنتهى
وللاعداد قريب وبعيد   الاعداد منه ما هو قريب وذلك كالجنين المستعد لقبول الصورة والانسانية ومنه ما هو بعيد
كالنطفة المستعدة لها ... العلة المعدة قد تكون قريبة وهى التى يحصل المعلول عقيبها وقد تكون بعيدة وهى التى لا تكون كذلك ...
المعلول فى القرب والبعد على حسب تفاوت الاعداد وهو قابل للاشتد والضعف   ومن العلل العرضية ما هو معد   قد
بينا ان العلة العرضية يقال لما باعتبار احدهما ان تقتضى العلة شيئا ويتبع ذلك الشيء شيء آخر كقولنا الحرارة تقتضى الجمع ...
فانها الذاتية انما تقتضى ... فاعل ... فى المركب قبيل التحويل لاشد فيفصل عن صاحبه ويطلب الصعود ... لما يجمع ما ثلد والثانى
ان يكون العلة وصف ملازم فيقال له علة عرضية والحاصل ان علة معدة ذاتية مع كونها علة عرضية للتحول وكذا ... السقمونيا
علة فاعلية عرضية لحصول البرودة مع انه علة معدة ذاتية لحصول البرودة فظهر ان بعض ما يقال له العلة الفاعلية العرضية
يكون علة معدة ذاتية بالنسبة الى ما هو علته فاعلية عرضية له لا جميع اقسامها فظهر ان العلل تحمل الفاعلية والمادية والصورية
والغائية والاعداد والحد هذه على الاتمام   فى الجواهر والاعراض وفيه فصول   فى الجوهر المكن
اما ان يكون موجودا فى الموضوع وهو العرض او لا وهو الجوهر   لما فرغ من البحث عن الامور الكلية العقولية شرع فى البحث عن
الموجودات الممكنة وهى الجواهر والاعراض ... هذا الفصل مسائل   فى قسمة الممكنات قسمة كلية اعلم ان كل ممكن
موجود اما ان يكون موجودا لا فى موضوع وهو الجوهر واما ان يكون موجودا فى موضوع وهو العرض ونعنى بالموضوع المحل
المتقوم بذاته المقوم لما يحل فيه فان المحل اما ان يتقوم بالحال او يقوم الحال ولا يتم حاجة احدهما الى الاخر ...
المادة والثانى يسمى الموضوع والحال فى الاول يسمى صورة وفى الثانى عرضا فالموضوع والمادة يشتركان اشتراك الخصين تحت عام
واحد هو المحل والصورة والعرض يشتركان اشتراك الخصين تحت اعم واحد هو الحال والموضوع اخص من المحل وعدم الخاص يعم عدم
العام فكل ما لا يكون فى محل ليس فى موضوع ولا ينعكس ... ان يكون بعض الجواهر حالا فى غيره كالصورة النوعية الحالة فى الجسم
ولما كان تعريف العرض يشتمل على القيد الثبوتى قدمه فى القسمة على الجوهر ولا يخفى ان الواجب خارج عن تعريف الجوهر حيث جعل
المقسم هو الممكن ... وكل ... القسم الموجود المطلق كما وقع فى عبارة الامام لان تعريف الجوهر ح هو الموجود لا فى موضوع

ومعناه ماهية اذا وجدت كانت لا في موضوع وليس للواجب ماهية وراء وجوده الذي عليها الآن وجوده عين ذاته وهكذا اذا
جعلنا الجوهر عبارة عن محل العرض او المتقوم بنفسه لعدم كون الواجب محلا لعرض كما سيأتي في علمه وكونه [illegible] لا يتناوله
الوجود بعد العدم وهو الحدوث المنافي لوجوب الوجود ولو نفي لنا [illegible] عن تثنية الجوهر فنقول عدم الاطلاق المنع الشرعي
حذرا عن توهم الامكان من جهة العلية   وهو اما مفارق عن المادة في ذاته وفعله وهو العقل او في ذاته وهو النفس او مقارن
فاما ان يكون محلا وهو المادة او حالا وهو الصورة او ما يتركب منهما وهو الجسم   هذه قسمة الجوهر الى انواعه فان الجوهر اما
ان يكون مفارقا في ذاته وفعله للمادة والمحل المتقوم بالحال بمعنى عدم احتياجه اليها فيهما وهو المسمى بالعقل او مفارقا في ذاته دون
فعله وهو النفس الناطقة فانها مفارقة للمادة في ذاتها وجوهرها دون فعلها لاحتياجها الى الآلة في التأثير ولا يمكن ان يكون مفارقا
في فعله دون ذاته لان الاستغناء في التأثير يستدعي الاستغناء في الذات واما ان يكون غير مفارق عن المادة فاما ان يكون محلا لجوهر
آخر وهو الهيولى او حالا في جوهر آخر وهو الصورة او مركبا من الجوهرين الحال والمحل وهو الجسم فهذه اقسام الجوهر   والموضوع
والمحل تتعاكسان وجودا وعدما في العموم والخصوص وكذا الحال والعرض   قد بينا ان الموضوع اخص مطلقا من المحل فعدمه
يكون اتم من عدم المحل لان نقيض الاخص مطلقا اعم مطلقا من نقيض الاعم مطلقا [illegible] ليس محل الحوادث ينفي كونه موضوعا
انتقاضا من غير عكس فقد تعاكس الموضوع والمحل في العموم والخصوص باعتبار الوجود والعدم وكذا الحال والعرض فان العرض اخص من الحال
[illegible]   وبين الموضوع والعرض مباينة   الموضوع هو المحل المتقوم بذاته المقوم لما يحل فيه والعرض لا يتقوم
بذاته فبينهما مباينة   ويصدق العرض على المحل والحال جزئيا   المحل قد يكون جوهرا وهو ظاهر وقد يكون عرضا كا
لحركة للسرعة على الخلاف بين الناس فيه فيصدق بعض المحل عرضا والحال ايضا قد يكون جوهرا كالصورة الحالة في المادة وقد يكون
عرضا وهو ظاهر فيصدق بعض الحال عرضا فلذلك صدق العرض على المحل والحال جزئيا لا كليا وكذا الجوهر
في ان الجوهر والعرض ليسا جنسين لما تحتهما   والجوهرية والعرضية من ثواني المعقولات لتوقفهما على نسبة احدهما الى الوسط
قال الاولان الحكماء اتفق المتكلمون على ان العرض من حيث هذا المفهوم ليس جنسا لما تحته من الجواهر والاعراض واختلفوا في الجوهر
هل هو جنس لما تحته او عارض فالذي اختاره المصنف انه عارض وجعل الجوهرية والعرضية من ثواني المعقولات فان كون الذات
مستغنية عن المحل او عنه محتاجة اليه امر زائد على نفس الذات [illegible] واستدل عليه بان
الذهن يتوقف في نسبة احدهما الى الذات [illegible] عليها على وسط وبرهان ولهذا احتجنا الى الاستدلال في عرضية الكميات
والكيفيات وجوهرية النفوس واشباه ذلك وجنس الشيء [illegible] يتوقف [illegible] على البرهان لانه ذاتي الشيء وبين الثبوت
له لان الشيء وانا اقول يمكن ان يورد ذلك الاستدلال بان ذاتي الشيء انما يكون بين الثبوت له اذا كان ذلك الشيء متصورا
بالكنه [illegible] وايضا المعقولات الثانية عبارة عما لا يعقل الا عارضا لمعقول آخر ولم يكن
في الاعيان ما يطابقه [illegible] عن العوارض المخصوصة بالوجود الذهني ولم يتحقق شيء منها على الجوهر [illegible] الجوهر في الاعيان

وانه

وانه المصدر [illegible] مفهوم اعتباري يصدق عليه انه معقول ثان لا الجوهر ولهذا بعد الجوهر جنس الاجناس ويحمل الجسم
الطبيعي بالجوهر القابل للابعاد الثلاثة بمعنى امكان تحقق الخطوط الثلاثة المتقاطعة على زوايا قوائم فان قلت لو كان الجوهر
جنسا للجواهر لكان تمايزها بفصول على ما هو شأن الانواع المندرجة تحت جنس فتلك الفصول ان كانت جواهر نقل الكلام
الى ما به تمايزها فيلزم التسلسل واستناد التعقل وان كانت اعراضا يلزم افتقار الجوهر الى الموضوع قلت مضافا الى النقض بعض
الاجناس والنوع بالحيوان اذ الجوهر جنس لما تحته من الحقائق المحصلة النوعية لا لكل ما يصدق عليه بل الجنس لا ينتقل
الى الفصل الذي يحصله [illegible] عام فلا يلزم التسلسل واستناد التعقل مع ان الذي ذكره يدل على النفي لا على كونه من المعقولات
الثانية   ولتفاوت الانواع فيه ولو بية   هذا دليل ثان على كون الجوهر عرضا عاما لجزئياته لا جنسا لها وذلك لان
بعض الجزئيات اولى بالجوهرية من بعض ولا تفاوت في الاجناس والذاتيات [illegible]
[illegible] بين جزئياته فان الاعراض القارة اولى بالعرضية من غيرها [illegible] ان لا نسلم اختلاف انواعها في حقيقة الجوهرية
والعرضية [illegible] ولو سلم فغايته عدم كونهما ذاتيين لجميع ما تحتهما لا عدم كونهما جنسين لبعض ما تحتهما
من الانواع   والعقول الاشتراك عرضي   هذا دليل ثالث على عدم جنسيتهما ومعناه انا نعقل بين الجسم والعقل
والنفس والمادة والصورة امرا مشتركا في الاستغناء عن الموضوع ولا نعقل بينهما اشتراكا في غير هذا القدر وهو عرضي لانه
امر سلبي [illegible] عبارة عن عدم الحاجة الى الموضوع والعدمي لا يكون جنسا للانواع المحصلة فالجوهرية ان جعلت عبارة عن هذا
الاعتبار كانت عرضا عاما وان جعلت عبارة عن الماهية المشتركة لهذا الاعتبار [illegible] ماهية للجسم [illegible] كونه جسما كذلك
[illegible] الماهيات [illegible] الكم والكيف [illegible]
الامر في الحاجة الى المحل والعرضية في الوجود وهذا المعنى امر اعتباري [illegible] الجوهر والعرض
كما [illegible] الاجناس [illegible] المعنى المصدري الذي [illegible] التعريف الذي هو رسم لا حد
في نفي التضاد عن الجواهر   ولا تضاد بين الجواهر ولا بينها وبين غيرها   لما فرغ من تعريف الجوهر والعرض بيان
[illegible] شرع في باقي احكامها [illegible] انتفاء الضدية عن الجواهر على معنى [illegible]
ان الضد هو الذات الوجودية المعاقبة لذات اخرى [illegible] في الموضوع مع كونها في غاية البعد عنها وقد بينا ان الجوهر
لا موضوع له فلا يعقل فيه هذا المعنى لا بالنظر الى جوهر آخر ولا بالنظر الى عرض [illegible]   والمعقول من الفناء العدم
لما بين انتفاء التضاد بين الجواهر [illegible] على ابي هاشم واتباعه حيث جعلوا للجواهر ضدا وهو الفناء [illegible]
انتفى الاجسام بأسرها وهذا دليل [illegible] ان المعقول من الفناء العدم وليس الفناء امرا وجوديا يضاد الجواهر لانا [illegible]
او عرض [illegible] والقسمان باطلان فلا تحقق له   وقد يطلق التضاد على المعنى باعتبار آخر   في ان وحدة
المحل لا تستلزم وحدة الحال   ووحدة المحل لا يستلزم وحدة الحال الا مع التماثل بخلاف العكس   المحل الواحد قد يحل فيه

اكثر من محل واحد مع الاختلاف كالجسم الذي يحل فيه الخواص الغير متعددة كالسواد والحركة والحرارة وكالمادة التي يحل فيها
جوهران الصورة الجسمية والنوعية هذا مع الاختلاف واما مع التماثل فانه لا يجوز ان يحل المثلان في محل واحد لاستلزامه رفع
الاثنينية لانتفاء الامتياز بالذاتيات واللوازم لاتفاقهما فيهما على ما هو مقتضى التماثل وبالعوارض لتساوي نسبتها اليهما فقد
الهويات وعلة المحل لا يستلزم وحدة الحال الا مع التماثل واما العكس فانه يستلزم فان وحدة الحال تستلزم وحدة المحل لامتناع حلول
عرض واحد بعينه وحدة في محلين وهو مذهب وكلام ايضا ثم من المعتزلة من جعل التأليف وبعض الاوائل من القائلين بالاضافات
خطا وقالت التأليف عرض واحد قائم بالمجموع شيئين متجاورين صارا بالاجتماع محلا واحدا له كالوحدة القائمة بالعشرة الواحدة
والصورة القائمة بسبيته متجزئة الى اجزاء وهو خطأ والكلام في امتناع قيام عرض واحد قائم بمحل بعينه بمحل آخر واما الاضافات
كالقرب القائم بالمتقاربين والجوار بالمتجاورين والاخوة بالاخوين فعددها نوعية لا شخصية لانه قرب يحل بغير قرب لا حق
متحدا والا كان مثله نوعا فكذلك الجوار والاخوة والكلام في الوحدة الشخصية لا النوعية كما لا يخفى واما الانقسام
فغير مستلزم من الطرفين يعني ان مطلق انقسام المحل لا يستلزم انقسام الحال فان الوحدة والنقطة ونحو ذلك من الاضافات كالابوة
والبنوة اعراض قائمة بمحال منقسمة وهي غير منقسمة اما الوحدة والنقطة فظاهر وكذا الاضافات فانه يستحيل حلول نصف الابوة
والبنوة في نصف ذات الاب والابن وذهب قوم الى ان انقسام المحل يقتضي انقسام الحال لامتناع قيامه مع وحدته بكل واحد
من الاجزاء لما مر من امتناع حلول الواحد الشخصي في محال متعددة كما تقدم لحلوله في كل واحد منها فقط وانتفاء حلوله فيها
فتعين حلول بعضه في بعضها فيكون منقسما الى اجزاء متباينة في الوضع كالمحل واما الحال فانه لا يقتضي انقسامه مطلقا انقسام
المحل فان الحرارة والحركة اذا حلا محلا واحدا لم يقتض ذلك ان يكون نصف المحل حارا غير متحرك ونصفه متحركا غير حار ولكن
اذ الاعراض السارية الحالة بحلول سرياني كالسواد الحال في الجسم اذا حلت محلا منقسما انقسمت بانقسامه والاعراض المنقسمة
بالمقدار كالمقابل والمحاذي اذا حلت محلا انقسم المحل بانقسامها فان انقسام السواد الى الاجزاء المقدارية يوجب انقسام الجسم الى
اجزاء كلها لكون كل جزء من الحال في كل جزء من المحل واما الانقسام الذي لا يستلزم انقساما آخر انقسام الى اجزاء غير متباينة في
الوضع والاشارة الحسية سواء كانت خارجية كالهيولى والصورة او عقلية كالجنس والفصل
فاستحالة انتقال الاعراض والموضوع من جملة المشخصات قال العلامة الحكم بامتناع انتقال الاعراض قريب من
البين والتعليل عليه ان العرض ان لم يتشخص بموضوعه المتشخص به لم يحلّ فيه ولا لوازمه وان كان لوجوده مستغنيا عن تشخصه
فلا ما يحل فيه ولا يكفي بوجوده متشخصه عن موضوعه فيقوم بنفسه وهو محال فتعين ان يكون حلوله في محل معين كون
الموضوع علة تامة لتشخص العرض وجوده فيستحيل انتقاله عنه وان لم يكن ذلك التشخص لان التشخص انتفاء التشخص الاول
بانتفاء التشخص الذي هو الموضوع المعين فلا بد من حصول تشخص آخر فيحصل تشخص آخر حقيقة نظرا الى كون التشخص موجدا
المحل المعد لحصول القابلية به وكون الحال المتعددة عللا متعاقبة كما نشاهد في الالوان السارية والنغم المتعددة

وقد يفتقر الحال الى محل متوسط الحال قد يحل في الموضوع من غير واسطة كالحركة القائمة في الجسم وقد يفتقر الى محل
متوسط يحل فيه ثم يحل ذلك المحل في الموضوع كالسرعة القائمة بالجسم فانها يفتقر الى محل هي الحركة ثم تحل الحركة في الجسم
في نفي الجزء الذي لا يتجزى ولا وجود لوضعي لا يتجزى بالاستقلال هذه مسألة الجزء الذي لا يتجزى وتحقيقها ان
ذلك انهم عرفوا الجسم الطبيعي بالجوهر القابل للابعاد الثلثة وهي الخطوط الثلثة المتقاطعة على زوايا قوائم المعبر عنها بالعرض والعمق
والطول وهي التي يطلق عليها الجسم التعليمي لكون اهل التعليم في الرياضي يبحثون عنها واما الجسم الطبيعي فاما مفرد لم يتألف من اجسام او مركب
متألف من اجسام مختلفة كالحيوان او غير مختلفة كالسرير والجسم المفرد يقبل الانقسام فلا يخلو اما ان يكون جميع الانقسامات الممكنة
حاصلة فيه بالفعل او لا وعلى الثاني فلا يكون فيه اجزاء بالفعل قطعا او يكون شيء من تلك الاجزاء حاصلا بالفعل وعلى الاول لم يكن جميع الانقسامات
حاصلة بالفعل فكل جزء من تلك الاجزاء يقال له الجزء الذي لا يتجزى وقد اختلف فيها فذهب جماعة من المتكلمين والحكماء الى ان الجسم مركب
من اجزاء لا يتجزى ويقال لها الجواهر الفردة بمعنى ان جميع الانقسامات الممكنة حاصلة فيه بالفعل وذهب بعضهم الى تناهيها كما
عن جمهور المتكلمين وبعضهم الى عدمه كما عن النظام وذهب الافلاطون الى ان الجسم بسيط في نفسه متصل كما هو عند الحس بمعنى انه
لا يكون شيء من الانقسامات حاصلة فيه بالفعل لكنه يقبل الانقسام الى ما يتناهى كما عن محمد الشهرستاني صاحب الملل والنحل او الى ما لا
يتناهى كما عن جمهور الحكماء وقد نفى المصنف الجزء الذي لا يتجزى بقوله لا وجود لوضعي لا يتجزى بالاستقلال احترز بالاستقلال عن الذي لا يتجزى
من توابع الاوضاع اعني الاشياء المشار اليها بالحس تبعا لا بالاستقلال كوجود النقطة في طرف الخط ومركز الدائرة ولكن
لا يمكن وجوده بالاستقلال لان المتحيز بالذات لا بد ان يكون ما يحاذي منه بعض الجهات كالفوق غير ما يحاذي منه بعضا آخر
كالتحت فلا بد ان يكون منقسما في الجهات الثلث فيبطل وجود الجزء الذي لا يتجزى والخط الجوهري وكذا السطح الجوهري فيبطل
تركب الجسم من اجزاء لا يتجزى وقد يتمسك في ابطاله بما يدل على امتناع تركب الجسم منها كالمصنف استدل عليه بوجوه الجزء المتوسط
هذا احد الوجوه الدالة على نفي الجزء وتقريره انا اذا فرضنا جوهرا متوسطا بين جوهرين فاما ان يحجبهما عن التماس او لا والثاني
باطل والا لزم التداخل وهو محال والا لم يفد التأليف زيادة في الحجم وهو خلف فيجب الانقسام لان الطرف الملاقي لاحدهما مغاير
الطرف الملاقي للآخر فيلزم خلاف المفروض والحركة الموضوعة على طرفي الكتبة تبطله هذا وجه ثان وتقريره
انا اذا فرضنا جسما مركبا من ثلثة جواهر او من خمسة من الافراد ووضعنا على طرفيه جزئين متحركين كل منهما متوجها الى الآخر بحركة
على السواء في السرعة والبطء والابتداء فلا بد ان يتلاقيا ولا يمكن ان يكون ذلك التلاقي بكون احد الجزئين متحركا على الطرف
والآخر متحركا على الوسط والا لم يتحقق الحركتان بل تساويهما فلا بد ان يكون شيء من الوسط مشغولا باحدهما وشيء آخر منه
مشغولا بالآخر فيلزم انقسامه قطعا وحيث كانت تلك الاجزاء غير متفاوتة في الحجم وجب ان يكون بعض من كل واحد من الجزئين
على الوسط وبعض آخر منه على بعض من الطرف فيلزم انقسام تمام الخمسة فضلا عن منقسمة وهو محال لانه من وجود الجزء
الذي لا يتجزى لا من غيره كونه من الاجتماع الذكر كما لا يخفى او من اربعة على التبادل هذا وجه ثالث وتقريره انا انا

٧٥

فرضنا جسما مركبا من اربعة جواهر او نحوها من الاشفاع ووضعنا على احد طرفيه جزءا وتحت طرفه الآخر جزءا وحركنا على التبادل يكون
كل منهما متحركا في مقابلة حركة الآخر ويتلاقيان في منتصف الجسم ويكون حركة كل منهما نصف حركة على السواء في الابتداء والانتهاء فانهما لا
يقطعان الخط الا بعد المحاذاة فموضع المحاذاة ان كان من الثاني او الثالث كان احدهما قد قطع الاكثر فلا يتساويان فيكون بينهما
جزء فيقتضي انقسام الجميع من الجزئين المتحركين والساكنين   ويلزمهم ما يشهد الحس بكذبه من التفكيك وسكون المتحرك
وانتفاء الدائرة   هذه وجوه اخرى تدل على نفي الجزء الذي لا يتجزى من مفاسده لازمة للقول به واصحابه التزموها مع
ان الحس يكذبها   تفكيك اجزاء الرحى بيانه ان الحس يشهد بان المتحرك على الاستدارة كالرحى باقية على وضعها ونسبة
اجزائها فاذا فرضنا خطا خارجا من مركز الرحى الى الطرف العظيم منها فذلك الخط يكون مركبا من اجزاء لا يتجزى على هذا القول
فاذا تحرك الجزء الابعد الواقع على الطرف جزءا واحدا من مسافته فالجزء الذي يلي المركز اما ان يتحرك اقل من جزء او جزءا او يسكن
وعلى الاول يلزم انقسام الجزء وهو خلاف الفرض وعلى الثاني يلزم تساوي حركة الجزء الذي على الطرف ومسافتها والجزء الذي
يلي المركز وهو محال بالضرورة وعلى الثالث يلزم انفصال الجزء الذي يلي المركز عن الجزء الذي على الطرف فيلزم تفكيك اجزاء
الرحى وهو باطل بالضرورة   سكون المتحرك بيانه ان الرعدة والبطو كيفيات في الحركة باعتبار تخلل السكنات في
عدمه لانه لو كان بتخلل السكنات لزم ان يكون فضل سكنات الفرس السائر من اول النهار الى آخره على حمسين درجة على حركاته
بقدر فضل حركات الشمس من اول النهار الى آخره على حركات الفرس لكن فضل حركات الشمس اضعاف اضعاف حركات الفرس فيكون سكنات
الفرس اضعاف اضعاف حركاته لكن الحس يكذب ذلك اذا ثبت هذا فنقول اذا فرضنا ان فرسا شديد السير من اول النهار الى
آخره خمسين درجة ولا شك ان الشمس قطعت دورة في هذه المدة نصف الدورة فحركة الشمس فيها ما قطعته من مسافة جزء واحد
لا يخلو اما ان يتحرك الفرس جزءا او اقل او يسكن وعلى الاول يجب ان يكون حركة الفرس مساوية لحركة الشمس مع ان المسافة التي قطعتها   قطعتها
الشمس زائدة على خمسين درجة ما بين الافق والثاني يوجب انقسام الجزء والثالث يوجب سكون المتحرك دائما لانه اقل من ان يرى
تارة ساكنا واخرى متحركا لكنه لا يحس سكونه اصلا   انتفاء الدائرة مع انها موجودة بالحس بيانه انا فرضنا لو كان الخط
مركبا من الاجزاء التي لا يتجزى يلزم انتفاء الدائرة فانه لو فرضنا دائرة فاما ان يتلاقى ظواهر اجزائها او تلاقت بواطنها الا وكذا
سبيل الى الاول والا يلزم ان يكون مسطح ظاهرها كمسطح باطنها على هذا القول فكذا لو اخذنا دائرة المحيطة بها بعضها الى
ان تبلغ دائرة تساوي منطقة الفلك الاعظم فيلزم تساوي الدائرة العظيمة للصغيرة وهذا باطل بالضرورة وعلى الثاني وهو عدم
تلاقي ظواهرها مع تلاقي بواطنها لعدم الانقسام والجوهر المطلق للقول بالجزء الذي لا يتجزى يلزم كون ما فرض دائرة شكلا
مضرسا لا دائرة حقيقة فيلزم انتفاء الدائرة مع ان الحس يكذبه واحتمال عدم احساسنا بالتضريس كالذرات المبثوثة مدفوع
بانه ان كان التضريس لم يلزم انقسامه ولا لزم احساسه   والنقطة عرض قائم بالمنقسم باعتبار التناهي   هذا
جواب عن حجج مثبتي الجزء وتقريرها ان النقطة موجودة لانها نهاية الخط فاذا كانت جوهرا فهو المطلوب كما تشعرنا فمحلها اما

المقسم

٥٣

انقسم انقسمت هي الحال في احد الجزئين مغاير للحال في الآخر وان لم ينقسم فهو المطلوب والجواب انها عرض قائم بالمنقسم فلا يلزم انقسامها
من انقسام المحل لان الحال فيما انقسم انما كان حلولا سريانيا فانه المنقسم يلزم من انقسام المحل انقسام الحال والا فلا وههنا النقطة حالة
في المنقسم باعتبار وصف التناهي   والحركة لا وجود لها في الحال فلا يلزم نفيها مطلقا   هذا جواب عن حجة اخرى لهم
وهي ان الحركة موجودة بالضرورة وهي من الموجودات الغير القارة فاما ان يكون وجودها في الحال او في غيرها والثاني باطل لان
الماضي والمستقبل معدومان فلو لم تكن في الحال موجودة لزم نفيها مطلقا واذا كانت موجودة في الحال فاما ان كانت منقسمة كان احد جزئيها
سابقا على الآخر فلا يكون الحال بل الحاضر ما هذا خلف وان لم تكن منقسمة كانت المسافة غير منقسمة لانها لو انقسمت لانقسمت الحركة
لان الحركة في احد الجزئين مغايرة للحركة في الجزء الآخر فيكون الحركة منقسمة مع انا فرضناها غير منقسمة والجواب ان الحركة لا وجود
لها في الحال ولا يلزم من نفيها في الحال نفيها مطلقا لان الماضي والمستقبل وان كانا معدومين في الحال لكن كل واحد منهما له وجود
في نفسه فالماضي من الحركة موجود في الماضي من الزمان وان لم يكن موجودا في الحال والاستقبال وكذا المستقبل من الحركة موجود في
المستقبل من الزمان وان لم تكن في الماضي والآن   والآن لا تحقق له خارجا   هذا جواب عن حجة اخرى لهم وهي
ان الآن موجود لانتفاء الماضي والمستقبل فان كان الآن منتفيا كان الزمان منتفيا مطلقا وهو باطل لانه انه يلزم ان يكون الحاضر
بعضه لا يكون الآن بل كلا آنا وهذا خلف واذا كان الآن موجودا فالحركة الواقعة فيه غير منقسمة والا لكان احد طرفيها واقعا في
الآخر في زمان آخر فينقسم ما فرضناه غير منقسم هذا خلف ويلزم من عدم انقسام الحركة عدم انقسام المسافة على ما مر تقريره والجواب ان الماضي
والمستقبل موجودان في حد انفسهما لا في شيء من الآن منه لئلا يلزم ان يكون للزمان زمان ويكون الشيء ظرفا لنفسه كما ان المكان موجود
في نفسه وان لم يكن موجودا في شيء من الامكنة نعم هما معدومان في الآن لا مطلقا والآن لا تحقق له في الخارج بل هو شيء منتزع من آخر الماضي
واول المستقبل   ولو تركبت الحركة مما لا يتجزى لم تكن موجودة   لما فرغ من النقض شرع في المعارضة فاستدل
على ان الحركة لا تتركب مما لا يتجزى بانها لو تركبت مما لا يتجزى لم تكن موجودة والتالي باطل اتفاقا فكذا المقدم بيان الشرطية
ان الجزء اذا تحرك من جزء الى جزء فاما ان يوصف بالحركة حال كونه في الجزء الاول وهو باطل لانه لم يأخذ في الحركة او حال كونه
في الجزء الثاني وهو باطل ايضا لان الحركة قد انتهت وانقطعت ولا واسطة بين الاول والثاني ليوصف بالحركة فيها فيلزم
عدم وجود الحركة وهو محال وهذا المحال انما نشأ من اثبات الجوهر الفرد لانه على تقدير عدمه يثبت الواسطة ويمكن ان يقرر بيان
الشرطية بوجه آخر وهو ان الحركة اما ان يكون عبارة عن المماسة الاولى او الثانية وهما محالان لانهما او مجموعهما وهو باطل
لانتفائه   والقائل بعدم تناهي الاجزاء يلزمه مع ما تقدم من النقض وجوه المؤلف مما يتناهى ونفي قطع المسافة في زمان متناهي
لما فرغ من ابطال مذهب القائلين بعدم تناهي الاجزاء فعلا كالنظام فانه ومن يحذو حذوه لما وقفوا على ادلة
نفاة الجزء كلزوم تفكيك الرحى ولم يقدروا على الجزء الفرد شرع في الحال بلا تعرض لتحقيق الجوهر الفرد وذهبوا الى الحكم بان كل جسم فهو قابل للانقسام الا الى
نهاية ولما كان مذهبهم ان حصول الانقسام من لوازم قبول الانقسام فلزم ان جميع الانقسامات التي لا تتناهى حاصل في الجسم

بالفعل فصرحوا بان في الجسم اجزاء غير متناهية موجودة بالفعل ... الجزء الذي لا يتجزى ... الذي كل انقسام ممكن حاصلة
فيه بالفعل فالانقسام الذي ليس بحاصل غير ممكن فيكون اجزاؤه غير قابلة للانقسام فتكون قطعا انها كانت ... عنه من اثبات الجزء
ومفاسده معنا آكان التقضى الجسم الذي فرضوا انه مركب من اجزاء متناهية كالثمانية فانه يلزم مع تناهي اجزائه وهذا هو الوجه الاول
الدال على ابطال القول بعدم تناهي الاجزاء واما في لزوم فرع التقليل الى التناسب فمعناه انا اذا دخلنا في القسمة ... الله ... ما
بمؤلف من اجزاء غير متناهية فظهر ان نسبة هذا المؤلف الذي الفناه من الاجزاء المتناهية الى بقية الاجسام فنقول كل جسم فانه متناه
في المقدار فلو لحقنا المؤلف نسبة وهي نسبة متناه المقدار الى متناهي المقدار كما نعلم ان المقداريين الى المقدار نسبة متناه الى متناه
فكذا نسبة الحجم الى الاجزاء فيكون كل جسم مؤلفا من اجزاء متناهية ويلزم عدم لحوق السريع البطي هذا هو الوجه الثاني
الدال على ابطال القول بعدم تناهي الاجزاء وتقريره ان الجسم لو تركب من اجزاء غير متناهية لزم ان لا يلحق السريع البطي والتالي باطل لما قررنا
فكذا المقدم بيان الشرطية ان البطي اذا قطع مسافة ثم ابتدأ السريع وتحرك فاذا قطع ذلك الجزء من المسافة يكون البطي قد قطع جزءا
ثم لعدم تخلل السكون بشهادة الحس فاذا قطع السريع جزءا قطع البطي جزءا آخر وهكذا الى ما لا يتناهى فلا يلحق السريع البطي كما لا يخفى انها الوجه
جار فيما اذا كان الاجزاء متناهية ايضا والا طاد يمكن ابطال الجزء الذي لا يتجزى كما لا يخفى واذا لا يقطع المسافة المتناهية
في زمان متناه هذا وجه ثالث وتقريره اذا فرضنا الجسم يشتمل على ما لا يتناهى من الاجزاء لزم ان لا يقطع القرار
المسافة المتناهية في زمان متناه لانه يمكن قطعها الا بعد قطع نصفها ولا يمكن قطع نصفها الا بعد قطع ربعها وهكذا الى ما لا يتناهى
فيكون هناك ازمنة غير متناهية فامتنع قطعها الا في زمان غير متناه فيلزم ان لا يلحق السريع البطي اذا توسط بينهما مسافة ما
لهذا اصل الوجهين وجعلهما واحدا والفرقتين تمسكت بطلان الطفرة والتداخل اعلم ان القائلين بعدم تناهي الاجزاء
اعتذروا عن ... بالتداخل فقالوا لا يلزم من عدم تناهي الاجزاء عدم تناهي المقدار لان الاجزاء تتداخل بل تندرج بعضها في بعض
من غير زيادة في الحجم فيصير جزآن او اجزاء كجزء واحد وحينئذ فلا يلزم بقاء النسبة وكون نسبة الحجم الى الحجم كنسبة الاجزاء الى الاجزاء
حتى يلزم كون كل جسم مؤلفا من اجزاء متناهية واعتذروا عن الوجهين الاخريين بالطفرة بان يحاذي المتحرك بعض اجزاء المسافة
دون بعض فان الفرد اذا قطع مسافة غير متناهية الاجزاء في زمان متناه فانه يطفر بعض الاجزاء فلا يحاذيه ويتراء عن البعض
الآخر وكذلك السريع يطفر بعض الاجزاء فيلحق بالبطي ... التمسك ... ملج ... الى ... كرة ... ونحو ذلك
مع انها انما قطع هذه المسافة في الزمان اليسير ولا يخفى ان الطفرة ليس ... كما ... الاجزاء ... لكونها مستفادة ... الا
تستفيق بتمام ... بمجرد المقابلة فيتوهم حركة السهم والشعاع ... هذا ان العذر باطلان بالضرورة والقسمة
باقسامها الحدوث ... تساوي طبايع كل واحد منها طبايع المجموع يريد ان يبطل مذهب ... في هذا الموضع
بيان ان القسمة اما ان توجب انفصالا في الخارج او لا والاولى هي القسمة الانفكاكية المنقسمة الى الكسرية والقطعية بالاحتياج
الى الآلة القصاصة او النفوذ فعل ... ما والثانية هي القسمة الفرضية ... وهمية ايضا ... يفرق بينهما بان الفرضية ما هو

بعرض العقل كليات او وهمية ما هو بحسب التوهم جزئيا والفرضية اما ان تكون بمجرد الفرض من غير سبب حاصل عليه او بسبب حاصل عليه كاختلاف
عرضين قارين او غير قارين او نحو ذلك وحينئذ يكون ... الخارجية والدال على ان كل جسم ... قابل القسمة الانفكاكية ... على انه قابل
للقسمة الوهمية اراد ان يبين ان كل جسم كما هو قابل للقسمة الوهمية كذلك قابل للقسمة الانفكاكية فان القسمة باقسامها الثلث اعني الانفكاكية
والوهمية والتي تكون من جهة اختلاف ... الاضافية او الحقيقية تحدث في المقسوم اثنينية يكون طبيعة كل واحد من القسمين مساوية
لطبيعة المجموع ولطبيعة الخارج عنه الموافق له في الماهية فيكون كل واحد من القسمين ... عليه الانفكاك عن صاحبه فكل واحد من قسمي القسمين
الى ما لا يتناهى يجوز القسمة الوهمية ... يجوز القسمة الانفكاكية فبطل مذهب ديمقراطيس واتباعه وهو ان مبادي الاجسام البسيطة
اجسام صغار صلبة متجزية في الوهم لا في الخارج ... الجسم ... الحقيقة غير قابل للانفصال الفكي ... والصلابة ... بالحقيقة
ووجه البطلان ... وامتناع الانفكاك لا يقتضي امتناع الانفكاك ... الاجسام قد يمتنع عليه القسمة الانفكاكية ... بالنظر
الى ذاته بل بالنظر الى عارض خارج عن الحقيقة الجسمية اما صغر الجسم بحيث لا يتناوله الآلة القاطعة او صلابته او حصول صورة تقتضي
ذلك كما في الافلاك عندهم ولكن ذلك الامتناع لا يقتضي الامتناع الذاتي فلا يلزم عدم كونه في نفسه قابل للقسمة الانفكاكية فقد ثبت ان الجسم
شيء متصل يقبل الانقسام الى ما لا يتناهى هذا تفريع ما مضى ... ابطال القول بتركب الجسم من الجواهر الفردة سواء كانت متناهية
او غير متناهية وثبت انه واحد في نفسه متصل كما هو في الحس ... يقبل الانقسام ... ما لا يتناهى من الانقسام لا غير
ما تقدم في ابطال مذهب ديمقراطيس ... الى ما لا يتناهى وهو ... في نفي الهيولى ... الثبوت ...
سوى الجسم لاستحالة التسلسل ووجود ما لا يتناهى اختلف العلماء في ثبوت الهيولى وعدمه على قولين ... بثبوتها كما ... رسطو
ومن تابعه قالوا ان الجوهر المتصل في ذاته الذي كان ... علامة ... الانفصال ... هناك جوهران متصلا في ذاته ...
بعضها ... آخر يتوارد بين المتصل الاول ... المتصلين ... ان يكون ذلك الشيء باقيا بعينها في الحالين والا لكان تفريق الجسم
الى قسمين اعداما للجسم بالكلية وايجادا لشخصين جسمين آخرين من كتم العدم والضرورة تقضي ببطلانه ... ذلك ان العددة ...
اذا ... ثم صار ... الذي ... باتعاقب الصور النوعية ... على ... تلك الصور ... لزم اعدام شيء وايجاد شيء آخر من
كتم العدم وهو باطل بالضرورة عدم ثبوت الهيولى كما عن افلاطون ومن تابعه قالوا الجوهر المتصل قائم بذاته غير حال في شيء آخر
وهو الجسم المطلق وهو عندهم جوهر بسيط لا تركيب فيه بحسب الخارج وقابل الطريان الانفصال والانفصال مع بقائه في الحالين ... جوهر
جوهره وذاته يسمى جسما ومن حيث قبوله الصور النوعية التي لانواع الاجسام يسمى هيولى ومادة ... هذا المذهب ... الى ذلك
من المتكلمين ابو البركات البغدادي ... قال ابو علي ... ان الجسم مركب من الهيولى والصورة واحتج عليه بان الجسم متصل في نفسه وقابل
للانفصال ... ان يكون القابل هو الاتصال ... الذي لا يقبل ... الانفصال ... الاتصال ... الهيولى
والاتصال هو الصورة فاستدل ... ذلك وقد ... قبول الانفصال ... يقتضي ثبوت مادة ... في كلام ابي علي ان الجسم
المتصل له مادة واحدة اذا ... الى ... المادة ... كان مادة ... جزء ... الجسم

لان التسلسل لان كل حادث عندهم لا بد له من مادة ويكون تلك المادة ايضا حادثة على هذا التقدير فيحتاج الى مادة ثانية وهكذا فيلزم التسلسل
واذا كانت موجودة قبل الصورة لزم وجود مواد لا نهاية لها بحسب طبائع الجسم قبول الانقسامات التي لا تتناهى ومحال ان يكون مادة هذا الشق
مادة ذلك بعينها اعنى كون الواحد بالشخص اثنين او واحدا معا منفردا ومقترنا فان المادة واحدة عندهم وحدة الاتصال ومتعددة عند تعدده
كالجسم المطلق عندهم فلا يلزم وجود مواد متعددة بالفعل بل المادة شئ يعرض له الوحدة والتعدد فهي مع المتصل الواحد واحدة ومع المتعدد متعددة
وهي جوهر يسمى بالهيولى الاولى يحل فيه متصل واحد حال الاتصال او متصلات حال الانفصال لحلية ذلك الجوهر المتصل الصورة الجسمية و
الجسم المطلق مركب منهما وذلك يسمى جسما طبيعيا لكونه موجودا في الطبيعة والخارج والمقابل للابعاد الثلثة وهي الطول والعرض والعمق اعنى الكمية
السارية في الجهات الثلث هو الجسم التعليمي لتعلق التعليم بها
عند الخروج على اقرب الطرق في اثبات المكان ولكل جسم مكان طبيعي يطلبه
كل جسم على الاطلاق بسيطا كان او مركبا اذا نسب فيه الى مكان يحل فيه لا متنادا وجود الجسم في غير مكان لا يمكن
ولا بد وان يكون ذلك المكان طبيعيا له لانا اذا فرضنا الجسم خاليا عن العوارض الخارجة فاما ان لا يحل في شئ من الامكنة وهو محال لما مر او يحل في
الجميع وهو ايضا باطل بالضرورة او يحل في البعض وليس مستندا الى الخارج اذ المفروض خلوه عنه ولا الى الجسمية المشتركة لان نسبتها الى الامكنة
كلها على السوية بل الى امر آخر داخل فيه مختص به وهو المراد بالطبيعة فيكون ذلك البعض طبيعيا له فلو اخرج من مكانه عاد اليه واما رجع اليه
على اقرب الطرق وهو الاستقامة طرح عاد الشئ يريد ان يبين ان المكان الطبيعي لما ذا لو كان الجسم لبعد مكانه طبيعيا
لكان اذا حصل في احدهما تارة ثانية بالطبع وكذا بالعكس ولا يكون واحد منهما طبيعيا له فلهذا قال فلو فقده يعني الطبيعي الشئ ولم يكن له مكان
طبيعي فمكان المركب مكان الغالب او ما اتفق وجوده فيه المركب ان تركب من جوهرين فان تساويا وتفانيا وقعت في الوسط بينهما
وان غلب احدهما كان مكانه مكان الغالب وان تركب من ثلاثة وغلب احدهما كان مكانه مكان الغالب ايضا وان تركب من اربعة
متساوية حصل في الوسط او ما اتفق وجوده فيه وان غلب احدهما كان في مكانه وكذا الشكل الطبيعي منه الكرة قيل في تعريف
الشكل انه ما احاط به حد واحد او حدود في الطبيعي انه من الكيفيات المختصة بالكميات وهي هيئة احاطة الحد الواحد او الحدود بالجسم ولكل جسم شكل طبيعي
وهي لان كل جسم متناه على ما يأتي وكل متناه له شكل بالضرورة فاذا فرض تجريده عن جميع العوارض لم يكن له بد من شكل ايضا فانه طبيعة الجسم
لا غيره فيكون طبيعيا له ولما كانت الطبيعة واحدة والقابل لها واحدا وما عدا الشكل الكروي يستلزم اشتماله على عدة اوضاع من الخطوط والنقطة و
غير ذلك فلزم ان يكون الشكل الطبيعي هو المستدير والا لزم ان الباقية قريب
والمعقول من هذا البعد فارات متساعد عليه في تحقيق ماهية المكان
المكان لغة الموضع كما في الصحاح والقاموس ويرد للاطلاق ان يعول بحيث يشتاق
وهو موضع كون الشئ وحصوله والثاني الاطلاق والمستقى وهو ما يعتمد عليه المتمكن عند القيام او نحوه او الحصول في الاستقرار والظاهر ان الحكماء
اصطلحوا في بناء العقول على اختلافهم في حقيقة المكان عند المشائين كما حكى عن ارسطو وابن سينا ايضا انه عبارة عن السطح الباطن
للجسم الحاوي المماس للسطح الظاهر من الجسم المحوي وعند الاشراقيين كما حكى عن افلاطون ايضا انه عبارة عن البعد الموجود المجرد عن المادة
المنقسم في جميع الجهات المساوي للبعد الذي في الجسم بحيث ينطبق احدهما على الآخر المساوي فيه بكليته وعند المتكلمين عبارة عن البعد الموهوم

الذي

٥٥

الذي يشغله الجسم على سبيل التوهم على وجه الاطباق المذكور وعند الجزء فان الفراغ الموهوم المشغول بالشئ الذي لو لم يشغله لكان خلا كداخل
الكوز للماء وعند بعضهم هو ما يوجب الامتياز في الاشارة الحسية فهو اعم من المكان لشموله الوضع الذي عبارة عن الحدود عن يمين وشمال وحيث
لا ابعاد جسم آخر فهم الوضع فعلى هذا اهل القبلة الاولى هو فيه والمصنف لما اراد مذهب من قال بالبعد قال الافلاك يعني بل المكان لانه قد عرفت ان
الجسم يقتضي بطبعه شيئين المكان والشكل ولما كان الشكل ظاهرا وكان طبيعيا ذكره بعد المكان ثم عاد الى تحقيق ماهية المكان فالمراد ان المعقول من المكان
البعد الذي كان فيه بعد والدليل على ما اختاره المصنف ان المعقول من المكان انما هو البعد فانا اذا رأينا الكوز خاليا من الماء تصورنا الابعاد
التي يحيط بها جرم الكوز بحيث اذا ملئ ماء شغلها الماء بحجمه وامارات المتهوم في المكان قولهم انه ما يتمكن فيه وتستقر عليه ويساويه
وما يوصف بالخلو والامتلاء فتساعد على ان المكان هو البعد المنقسم في جميع الجهات المساوي للبعد الذي في الجسم بحيث ينطبق احدهما على الآخر
الساري فيه بكليته وذلك البعد اما ان تكون لا موجود وانما يشغله الجسم على سبيل التوهم كما عن المتكلمين او يكون بعدا موجودا مجردا فلا
يلزم تداخل الاجسام ويكون جوهرا لقيامه بذاته وفارق المتمكنات عليه مع بقائه متشخصا كأنه جوهر متوسط بين العالمين اعني الحيوانية المجردة
والاجسام المادية كما عن افلاطون ومن تابعه من الحكماء الاشراقيين ولا اضافة ان المعقول من المكان ما يعتمد عليه المتمكن عند القيام ونحوه
من غير ملاحظة تمام السطح فيما فوقه وتحته ومن غير تصور البعد ولهذا يقال ان الجسم هنا او هناك من غير توقف على انه هل يحيط بجسم ام لا
كما ملاحظة البعد انه لم ينطق فيهم خلافا لمن يشكل لا محل الافلاك الاعظم المحيط للعالم فانه جسم غير محيط على شئ الا انه ان يلزم وجود جسم
بلا مكان لا يقال ذلك القائلين بالسطح التوهم وهو ظاهر ما يقال انه يقال حلول السموات بغير عاد واعلم ان البعد منه ما في
المادة وهو الحال في الجسم ويمانع مساويه ومنه مفارق يحل فيه الاجسام ويلاقيها بجملتها ويداخلها بحيث ينطبق على بعد المتمكن ويتحد
به ولا امتناع لخلوه عن المادة لما فرغ من بيان ماهية المكان شرع في الجواب عن شبهة معارضة تورد على كون المكان بعدا
وهي ان المكان لو كان هو البعد لزم اجتماع البعدين والتالي محال فالمقدم مثله بيان الشرطية ان المتمكن له بعد فاذا كان المكان هو
البعد وبقيا معا لزم الاجتماع والاتحاد او لا ينفذ البعد الحاوي عند حلول المحوي وان تعدم احدهما كان المعدوم حالا في الوجود
او بالعكس وهما محالان واما بيان استحالة التالي فظاهر لما تقدم من امتناع الاتحاد ولان المعقول من البعد الشخصي انما هو البعد
الذي بين طرفي الحاوي فلو تداخل البعدين فيه ما يحصل لزم السطح وانها تجويز نفوذ البعد المكاني في البعد القائم بالمتمكن يؤدي
الى تجويز دخول اجسام العالم في جزء واحد لانه اذا نفذ جزء لناد ودخل تداخل بعديهما القائمين بهما يلزم كونهما في حيز جزء واحد
وكذا اذا انضم واحد بعد واحد وتقرير الجواب ان البعد ينقسم الى قسمين احدهما البعد المقارن للمادة وحال فيها وهو البعد المقارن للجسم
القائم به والثاني مجرد مفارق المادة وهو الحال بين الاجسام المتباعدة للجسم لا انه يمانع مساويه يعني البعد الآخر المقارن للمادة
ايضا فلا يجامعه لاستحالة التداخل بين بعدين مقارنين والثاني وهو البعد المجرد الذي لا يقوم بالمادة لا يستحيل عليه ان يداخل بعد
مادي بل يداخله ويطابقه ويتحد به بحسب الاشارة الحسية وهو محل الجسم لتداخل بعده ولا امتناع في هذا التداخل والاتحاد لان
هذا البعد خال عن المادة فيجوز التداخل فيه من غير ان يفضي الى الاستحالة المذكورة ولو كان المكان سطحا لتفاوتت الاحكام

لما بين حقيقة المكان شرع في ابطال مذهب المخالفين القائلين بان المكان هو السطح الباطن من الجسم الحاوي وقرر البطلان بان المكان
لو كان هو السطح لتفاوتت الاحكام العارضة للجسم الواحد فان الحجر الواقف في الماء والطير الواقف في الهواء يقال انه ساكن مع كونهما
ساكنين ولو كان المكان هو السطح لكانا متحركين لان الحركة هي مفارقة الجسم مكانا الى مكان آخر [illegible] السطح
فيلزم سكون المتحرك وحركة الساكن وذلك تضاد في الاحكام محال   ولم يتم المكان   هذا وجه ثان دال على بطلان القول بالسطح
وتقريره ان الحكماء حكموا باحتياج كل جسم الى مكان ولو كان المكان عبارة عن السطح الحاوي لزم اما عدم تناهي الاجسام حتى يكون كل جسم في مكان او وجود
جسم ليس له مكان بان يكون محيطا بجميع الاجسام ولا يحويه جسم ليكون سطحه الباطن مكانا له والا يلزم تناهي الاجسام مع انا نقطع بان كل جسم له مكان وقد
تقدم بطلان عدم تناهي الاجسام والقسم الثاني الخلاء فالمقدم مثله فتأمل   في امتناع الخلاء   وهذا البحث يتضمن
[illegible] الخلاء [illegible] حركة العاوق [illegible] عند فرض معاوق اقل منه نسبة منا بينها   اختلف الناس في هذا المقام فذهب قوم
الى جواز الخلاء وهم بعض القائلين بالبعد المجرد والمتكلمون المسمون باصحاب الخلاء حيث جوزوا ان يخلو المكان عما يشغله وذهب آخرون
وهم القائلون بالسطح مع بعض القائلين بالبعد على ما حكي الى امتناعه وهو الحق [illegible] واستدل عليه بان الخلاء لو كان ثابتا لكانت
الحركة مع العائق كالحركة مع عدم العائق والثاني باطل بالضرورة فالمقدم مثله بيان الملازمة انا نفرض متحركا يقطع مسافة [illegible]
يقطعها في ساعة ثم نفرض تلك المسافة مملوءة وتحرك ذلك المتحرك بتلك القوة فيها فلا محالة تكون في زمان اطول لان الملاء المحوج
في المسافة معاوق للمتحرك عن الحركة فلنفرض قطعها في ساعتين ثم نفرض ملاء آخر ارق من الاول على نسبة زمان الحركة في الخلاء الى زمانها
في الملاء وهو النصف فيكون معاوقته نصف المعاوقة الاولى فيحركها المتحرك في ساعة لكن الملاء الرقيق معاوق ايضا فيكون الحركة مع العاوق
كالحركة بدونه وهو باطل [illegible] نظر لان نفس الحركة تقتضي زمانا والمعاوق الغليظ يقتضي زمانا على الزمان الاول والعاوق الرقيق لو
كان يقتضي نصف المعاوق الغليظ يقتضي نصف ذلك الزمان الزائد لا نصف مجموع الزمانين حتى يلزم تساوي زمان حركة ذي العاوق
وهي التي في الملاء الرقيق وزمان حركة عديم المعاوق وهي التي في الخلاء بل يكون الحركات الثلث على انحاء الثلثة وقد يمنع امكان قوام يكون
على نسبة زمان الخلاء الى زمان الملاء لجواز انتهاء القوام في مراتب الرقة الى ما لا قوام ارق منه ثم   في البحث
عن الجهة   والجهة طرف الامتداد الحاصل في مأخذ الاشارة   لما بحث عن المكان وكانت الجهة ملائمة له لكون كل واحد منهما مقصدا
للمتحرك الايني [illegible] عقبه بالبحث عنها وهو على ما حكي [illegible] عبارة عن طرف الامتداد الحاصل في مأخذ الاشارة
وذلك لانا نتوهم امتدادا آخذا من المشير ومنتهيا الى المشار اليه فذلك المنتهى هو طرف الامتداد الحاصل في مأخذ الاشارة وذلك الطرف
بالنسبة الى الحركة والاشارة يسمى جهة وهو مقصد المتحرك بمعنى الوصول اليه واما المكان فهو مقصد المتحرك بالحصول فيه   وليست
منقسمة   لما كان الجهة عبارة عن الطرف لم تكن منقسمة لان الطرف لو كان منقسما لم يكن الطرف كله طرفا بل [illegible] يكون طرفا وهذا
خلف ولان المتحرك اذا وصل الى المقصد لم يخل اما ان لا يكون متحركا عن الجهة فلا يكون ما فرض جهة او يكون متحركا اليها فلا يكون
المتروك من الجهة   وهي من نعوت الاوضاع المقصودة بالحركة للحصول فيها وبالاشارة   الجهة ليست امرا مجردا عن المواد

وعلى انها

وعلى انها بل هي من نعوت الاوضاع التي يتناولها الاشارة الحسية ويقصد بالحركة وبالاشارة فيكون موجودة لان المعدوم
لا يكون منتهى للاشارة الحسية ومقصد المتحرك للحصول فيه مع ان الجهة يقصد بالحركة الحصول فيها بمعنى الوصول اليها والقرب منها
لانه المتعارف في التعبير [illegible] الوصول اليها او القرب منها كما في شرح القوشجي وقوله للحصول فيها اشارة الى دفع دخل
مقدر [illegible] ما يقصد بالحركة لا يكون [illegible] الذي يتحرك الجسم [illegible] فانه معدوم [illegible]
الحصول فيه   والطبيعي منها فوق وتحت وما عداها غير متناه   المراد ان الجهة على قسمين طبيعي وغير طبيعي والطبيعي يكون بالطبع
ولا يتبدل [illegible] الطبيعي ما يمكن تغيره فان القائم مثلا [illegible] كاليمين واليسار [illegible] واما الفوق والتحت
فلا تغير فيهما [illegible] لان القائم اذا صار منكوسا لم يصر ما يلي رأسه [illegible] الجهات
التي ليست طبيعية يكون [illegible] غير متناهية [illegible] اذ يمكن ان يفرض في كل جسم امتدادات
غير متناهية [illegible] طرف منها جهة والحكم بان الجهات ست [illegible] الانسان يحيط به [illegible] عليها اليدان وظهر
وبطن ورأس وقدم والجانب [illegible]
[illegible] الى ان كل جسم يمكن ان يفرض فيه ابعاد ثلثة متقاطعة على زوايا قوائم ولكل بعد طرفان فلكل جسم جهات ست والتعيين بالحظة
ما ذكر ولا شك ان [illegible] الامتدادات [illegible] ان يفرض في جسم واحد امتدادات غير متناهية فيكون
الجهات التي ليست طبيعية غير متناهية   والاجسام وهي قسمان فلكية وعنصرية اما الفلكية فالكلية
منها تسعة واحد غير مكوكب محيط بالجميع وتحته فلك الثوابت ثم افلاك الكواكب السبعة السيارة وتشتمل على افلاك التداوير وخارج
المراكز والمجموع اربعة وعشرون وتشتمل على [illegible] والف ونيف وعشرين كوكبا ثوابت [illegible]
[illegible]   لما فرغ عن البحث عن مطلق الجسم شرع في البحث [illegible] ليتحقق النظر في ملكوت السموات والارض وبدأ بالجسم
لانه اقرب من الحس وهذا الفصل مسائل   في البحث عن الاجسام الفلكية اعلم ان الاجسام تنقسم الى قسمين   البسيطة
وهي ما لم يكن مركبا من اجسام مختلفة الطبائع بحسب الحقيقة من الافلاك والعناصر   المركبة وهي ما كان مركبا من اجسام مختلفة الطبائع وهي
المواليد الثلثة اعني المعادن والنباتات والحيوانات والبسيطة على قسمين فلكية وعنصرية والمراد من الفلكية الفلك وما فيه من الاجرام [illegible]
والعوالم العلوية والفلك جسم بسيط كروي مستدير محيط بالاجسام [illegible] قابل للحركة المستديرة الدائمة [illegible] والحركة الفلكية
[illegible] البسيطة التي [illegible] والبسيطة حركة [illegible] حول المركز [illegible] متساوية باعتبار
الخطوط الخارجة الى المحيط بالنسبة الى كل نقطة من نقاط الحركة [illegible] المحيط [illegible] متساوية والمختلفة
[illegible] المفردة والكثيرة [illegible] ما يصدر من فلك واحد [illegible]
كل مختلفة مركبة من [illegible] والافلاك على قسمين كلي وجزئي [illegible] ما كان جزء فلك كلي
والافلاك الكلية تسعة   الفلك الاعظم وهو محيط بالجميع وهذا يسمى فلك الافلاك غير مكوكب ليس فيه كوكب وهذا [illegible]

بالفلك الاطلس تشبيها له بالاطلس الخالي عن النقوش   فلك البروج ويسمى فلك الثوابت لكون الكواكب الثوابت مركوزة فيه وهو تحت
فلك الافلاك   فلك زحل   فلك المشتري   فلك المريخ   فلك الشمس   فلك الزهرة   فلك عطارد
فلك القمر والتعداد المشهور على العكس بالابتداء من فلك القمر لكونه اقرب فهذه الافلاك على هذا الترتيب تسعة وهذه الافلاك
التسعة متوافقة المركز وبعضها اثبتت عالما ابدا انهم وجدوا في بادي الراي جميع الكواكب متحركة بالحركة اليومية الرحوية من المشرق الى المغرب
ما شبهوا لها طرحا اخر وكذا وجدوا الكواكب السبعة السيارة ذوي حركات غريبة مختلفة غير متشابهة فقاسوا بعضها الى بعض بحسب البطء والسرعة
والرجوع والاستقامة ما شبهوا لكل منها فلكا اخر فصارت الافلاك تسعة مضافا الى الاخبار الصالح بان السموات سبعة وانه وسع كرسيه
السموات والارض وان الرحمن على العرش استوى فظاهر ما يجد المشاهد لكونه اقل فهو يمكن كون الافلاك ثمانية او سبعة كما هو للمتقدمين
على ما اشتهر عنهم فحساب الكثرة يمكن الزيادة لجواز ان يكون كل من الثوابت في فلك وان يكون الافلاك لغير الكواكب كثيرة وبالجملة
فالافلاك الكلية مشتملة على افلاك اخرى جزئية ينفصل اليها تلك الافلاك الكلية بتبدل احوال الكواكب من البطء والسرعة والرجعة
والاستقامة والوقوف والكسوف والتشكلات البدرية والهلالية ولذلك اوضاعها المخصوصة كما افاد بعض المحققين حيث قال
ان الشمس لها فلكان متوازي السطحين احدهما الممثل بفلك البروج مركزه مركز العالم ولكن منطقته ايضا على سطح منطقة البروج وهو فلكها
الكلي وثانيهما خارج المركز وهو في ثخن الممثل مركزه غير مركز العالم ولكن منطقته ايضا على سطح منطقة البروج يماس محدبه محدبها ومقعرها
على نقطتين ويسمى النقطة المشتركة في المحدب الابعد عن الارض اوجا والنقطة المشتركة في المقعر الاقرب منها حضيضا وان هيئات افلاك
الكواكب العلوية اعني زحل والمشتري والمريخ وكذا فلك الزهرة من التخليد متشابهة لفلك الشمس من غير تفاوت الا في امرين   ان لكل منها
فلكا في ثخن خارج المركز كما ان الشمس في ثخن خارج المركز ويسمى فلك التدوير ويماس سطح الخارج المركز على نقطتين يسمى الابعد منهما
ذروة والاقرب اليها حضيضا وكل من فلك الكواكب لا يعتبر كونه في تدويره بحيث يماس على نقطة في سطحه   ان منطقة
خارج مركز تلك الكواكب ليست على سطح منطقة البروج بل تقاطعها على نقطتين متقابلتين يكون نصفها على احد قطري الاقطار فلك
البروج ونصفها تابع المركز في هيئة الشمس والفلك الحامل وان هيئة فلك عطارد تتفاوت عن هيئات افلاك الكواكب الاربعة في امرين
انه يسمى الفلك الذي يكون الحامل في ثخنه مديرا وهو مركزه غير مركز العالم ومنطقته غير سطح منطقة البروج وهو مع الحامل
في سطح واحد   ان لعطارد فلكا اخر يكون المدير في ثخنه كما يكون الحامل في ثخن المدير مماس المحدبين على نقطة مشتركة وكذا المقعرين
وهو مركزه مركز العالم ومنطقته على سطح منطقة البروج ويسمى هذا الفلك ممثلا لعطارد وان هيئة فلك القمر كهيئة افلاك الكواكب الاربعة
من غير تفاوت الا في امرين ايضا   اذ للقمر فلكا يكون الحامل في ثخنه لكن منطقته على سطح منطقة البروج بل مائلة عنه ويكون مع الحامل
في سطح واحد ويسمى ذلك الفلك بالفلك المائل   ان للقمر فلكا اخر متوازي السطحين محيطا بالفلك يكون الحامل في ثخنه وهو مركزه
مركز العالم ومنطقته على سطح منطقة البروج ويسمى جوزهرا والحاصل ان الشمس لها فلكان الممثل وخارج المركز والقمر له اربعة افلاك
الجوزهر والمائل والحامل والتدوير وزحل والمشتري والمريخ والزهرة لكل واحد منها ثلثة افلاك الممثل والحامل والتدوير وعطارد له اربعة

افلاك الممثل والمدير والحامل والتدوير فالمجموع مع الفلكين الاعظمين اربعة وعشرون فلكا فظهر ان الافلاك الكلية غير الفلكين الاعظمين
منفصلة الى افلاك جزئية بعضها التداوير وبعضها خارجة المراكز وبعضها غيرهما والمجموع اربعة وعشرون على ما ذكره المصنف واورد عليه
الشارح القوشجي   بان كلامه صريح في ان من الافلاك الجزئية ما تكون تداوير وخارجة المركز وهذا خطاء فان من الافلاك الجزئية
للقمر جوزهرا ومائلا وهما ليسا تداوير ولا خارج مركز فلكان متوافقا المركز   ان عدة الافلاك على ما هو المشهور ترتقي الى خمسة وعشرين لان للقمر
مع القمر تدويرا ولعطارد تدويرين من السيارة فلكا خارج المركز سوى عطارد فان له فلكين خارجي المركز فالافلاك الخارجة
المركز ثمانية والمجموع فلكا الجوزهر والممثل متوافقا المركز على ما مر فعدة الافلاك الجزئية تصير ستة عشر ومع الافلاك الكلية التسعة ترتقي الى خمسة
وعشرين نعم لم يجعلوا الكرة المحيطة بالمائل فلكا برأسه بل جعلوها مع المائل فلكا واحدا لتعلقه بحركة الجوزهر وكانت تلك الكرة
جزءا من فلك الكل لما لم تكن لها حركة على حدة وعدد الافلاك كما عدد الافلاك على ما ذكره اربعة وعشرين لان اصحاب هذا الفن قاطبة صرحوا
بان الفلك الاقدس من افلاك القمر هو فلك الممثل ويسمى الجوزهر ايضا محاكيه مماس لمحدب فلك عطارد وحشوه لمحدب فلك الثاني من افلاكه
ويسمى بالفلك المائل فلك الكرة يجب ان تنقسم افلاك القمر وليست فلكا كليا ولا لاحاد الجزئيات ايضا فلكا كليا فيصير به الافلاك الكلية عشرة
حال ما ذهبوا اليه من الافلاك الجزئية يخالفه ما ذكرنا وما يقال ان من اثبات الافلاك على وجه المخصوص مبني على وجه القادر المختار
وعدم تجويز الخرق والالتيام على الافلاك ولذا لا تستند في حركاتها لا تستند فلا يكون لها جوع كذا انعطاف ولا وقوف ولا اختلاف
حال غيرها بل يكون ابدا متحركة بحركة بسيطة في الجهة التي يتحرك اليها الجوهر من السائل الطبيعية التي يمنعها ما لا يقبل الخرق اذ لو كان ممكنا
ان يقال لان القادر المختار يجب ان يحرك تلك الافلاك على النظام المناسب لمقتضاه   بان اكثر مسائل هذا الفن ودلائله يفيد
يجزم العقل بثبوتها مثل مشاهدة التشكلات البدرية والهلالية على الوجه المخصوص بوجه البقين بان نور القمر مستفاد من نور الشمس والخسوف
انما هو بسبب حيلولة الارض بين الشمس والقمر وان الكسوف انما هو بسبب حيلولة القمر بين الشمس والابصار مع القول بثبوت القادر المختار ومعنى ان
ما ذكر هو ليس الواجب تعالى صنعه على وجه الاختيار   ان اراد انه يمكن ان يكون الامر على الوجه المذكور فيما ينضبط به احوال
الكواكب على ما سطر في علم الهيئة فانه يمكن ان يكون على الوجه الاخر ايضا ولكن مقتضى الحدس ان يكون على الوجه المذكور ثم اعلم ان الافلاك
لها احوال   انها تشتمل على كواكب محصورة ولكن اهل الرصد توهموا انه في وارتفاع صورة الكواكب بصددها وعينوا من اسمها
ثمانية واربعين وهي سبعة سيارة منها خمسة متحيرة اعني ما عدا الشمس والقمر من الكواكب السبعة السيارة لكون حركتها تارة على الاستقامة
واخرى على الرجعة فكانها متحيرة بخلاف الشمس والقمر فان حركتهما دائما على التوالي وطريقة واحدة وفلك الكواكب في افلاك سبعة اوجه على
اختلاف الشخوص على وجه سبق اليه الاشارة وما عداها من الثوابت فهي ليست في فلك البروج وهي الف واثنان وعشرون ونحو خمسة وعشرين كوكبا كما ذكر
وان كان الشعاع يكون عبارة عما بين الواحد والعشرة الجملة   ان الافلاك كلها بسائط غير مركبة من اجسام مختلفة الطبايع بحسب
الحقيقة والا لجاز ان يحصل لها المختلفة الطبايع قابلة للانفصال الى احيانها الطبيعية بالحركة المستقيمة ولما قبل الحركة المستقيمة فلزم تحيز
الى جهة متمايزة للاخرى وتقدم الجهة على الحيز ان يلزم تقدم الجهات على الافلاك مع ان تكون الجهات متحددة قبل الفلك مع انها متحددة بالفلك
الاعظم واورد عليه   بجواز كون المواضع الطبيعية للبسائط متجاورة بحيث يكون الحال في احيازها التي هي فيها حال اشياء متساوية العدد

عن مركز العالم وينتقل اليها بالحركة المستديرة لا بالحركة المستقيمة حتى يلزم تحدد الجهات قبلها ما يدل على بساطة الافلاك عدم
انحلاله [illegible] الجهات معه سائر الافلاك كما هو المذهب وقد يستدل بان كل مركب يتطرق اليه الانحلال والفلك لا يتطرق اليه الانحلال في هذه المدة المتطاولة
فيكون بسيطا وفيه نظر ظاهر ان الافلاك خالية عن الكيفيات الفعلية وهي الحرارة والبرودة والانفعالية وهي الرطوبة واليبوسة
ولوازمها كالخفة والثقل واللطافة والكثافة [illegible] لانه يلزم حينئذ الحركة المستقيمة [illegible] مقتضيات تلك الكيفيات مع انها متحركة بالاستدارة بلا
[illegible] المشائين [illegible] انه يلزم تحدد الجهات قبل الفلك وان الافلاك لو كانت حارة لكانت في غاية الحرارة
[illegible] الهواء [illegible] من الهواء الملاصق لوجه الارض [illegible] البرودة وكذا لو اقتضت البرودة
لبلغت الغاية [illegible] العناصر [illegible] الحيوان [illegible] نظر ظاهر [illegible] ان الافلاك [illegible]
لا تخالف [illegible] الثوابت [illegible] الفلك [illegible]
[illegible] ان الفلك محدد الجهات لا تتحدد الجهات [illegible]
[illegible] متشابهة [illegible] النار والهواء [illegible]
[illegible] الارض والماء [illegible] تحدد الجهات [illegible]
بجسم كروي [illegible] جهة السفل [illegible] جهة الفوق [illegible] الكروي [illegible] غاية البعد [illegible]
[illegible] ان الفلك لا يقبل الكون والفساد والخرق والالتيام [illegible]
والفلك لا يقبل الحركة المستقيمة [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] ان الافلاك متحركة
على الاستدارة دائما كما هو المشاهد بالعيان ومعلوم بالرصد [illegible] الحركة الوضعية [illegible] مستديرة [illegible]
[illegible] في الحقيقة حركة [illegible] الحركة المستقيمة [illegible]
[illegible] السكون [illegible] الزمان [illegible] مقدارها [illegible]
[illegible] انقطاع الزمان [illegible] ان الفلك متحرك بالارادة [illegible] بان الحركة
اما طبيعية او قسرية او ارادية والحركة الطبيعية [illegible] والحركة المستديرة محال [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الحركة [illegible] السكون
بعد الوصول الى المطلوب [illegible] حركة الفلك [illegible] الطبع [illegible]
ارادية [illegible] الطبيعة [illegible] ارادة
في العنصريات والبحث عن
العناصر البسيطة واما العناصر البسيطة فاربعة كرة النار والهواء والماء والارض واستدل عليه [illegible]
الكيفيات الفعلية والانفعالية لما فرغ من البحث عن الاجرام الفلكية شرع في البحث عن الاجسام العنصرية اعلم ان العنصريات
[illegible] بسيط ومركب والبسيط اربعة [illegible] كرة النار التي هي [illegible] الافلاك [illegible] الهواء [illegible] الماء [illegible] الارض [illegible]

زيادة

[illegible] في الثلث الاخيرة [illegible] النار [illegible] الكروية الحقيقية [illegible] والجبال [illegible] في
الارض واخراج [illegible] الارض من الماء [illegible] في الهواء فيكون الثلثة [illegible] كرة النار [illegible] الكروية
الحسية [illegible] ما ذكرنا [illegible] على النار [illegible] الاربعة [illegible] على سطح [illegible]
[illegible] في بعض [illegible] الوقت بعينه [illegible] على
خط من خطوط نصف النهار [illegible] الجانب الشمالي [illegible] القطب الشمالي [illegible] الجنوبي [illegible]
الدالة على الكروية وكيف كان فالعنصر في اللغة العربية [illegible] الاسطقس في اللغة اليونانية وهذه الاربعة من حيث
انها يتركب منها المركبات تسمى اسطقسات ومن حيث انها ينحل اليها المركبات تسمى عناصر ومن حيث انها [illegible]
عالم الكون والفساد تسمى اركانا ومن حيث انها ينقلب كل منها الى الاخر تسمى اصول الكون والفساد [illegible] العناصر
[illegible] الاربعة الاستقراء [illegible] العناصر بطريق التركيب والتحليل [illegible] من برودة وحرارة [illegible]
ويبوسة [illegible] اجتماع الاربعة [illegible] الثلثة [illegible] بين الحرارة والبرودة وبين الرطوبة
واليبوسة [illegible] اجتماع اثنين من الكيفيات الاربع [illegible] من الكيفيتين الفعليتين اعني الحرارة و
البرودة [illegible] من الكيفيتين [illegible] اعني الرطوبة واليبوسة [illegible]
[illegible] الحار [illegible] والرطب الحار هو الهواء والبارد [illegible]
هو الماء والبارد اليابس هو الارض [illegible] الكيفيات الاربع [illegible]
[illegible]
[illegible] ومنها ما اشار اليه المصنف حيث [illegible]
[illegible] المراد ان كل واحد من هذه العناصر الاربعة [illegible] اما ابتداء وبلا واسطة او بواسطة
واحدة او [illegible] الثلثة الباقية [illegible]
[illegible] العكس والماء هواء [illegible] العكس والهواء [illegible] العكس واما الستة الباقية [illegible] بواسطة واحدة [illegible]
[illegible] العكس [illegible] الشيخ ان الصاعقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الهواء [illegible] الجبال
[illegible] والماء هواء [illegible]

المطروح في الشمس وصيرورة الماء حجرا يقرب منه في الحجم [illegible]
[illegible] ان ارباب الاكسير [illegible]
[illegible]
فاذا صار [illegible] متحركة بالتبعية [illegible] على احالة المركب اليها
هذا بيان الاحوال المختصة بالنار وهي ستة الاول انها حارة بشهادة الحس في النار الموجودة عندنا فان النار [illegible]
الخالية عن العائق [illegible] الثاني انها يابسة بشهادة الحس [illegible]
[illegible] الثالث انها شفافة
[illegible] الرابع انها متحركة [illegible] حركة الفلك [illegible]
[illegible] الخامس انها ذات طبقة واحدة [illegible]
[illegible] السادس ان لها قوة على احالة المركب اليها [illegible]
[illegible] والهواء حار رطب شفاف له اربع طبقات هذا بيان الاحوال المختصة بالهواء وهي اربعة
[illegible]

وكلما وصل الحجر المرمي اليها [illegible] الى فوق [illegible] على الاستقامة كانت متحركة
على الاستدارة [illegible]
متشابهة [illegible] انها ساكنة [illegible] ان الارض [illegible]
[illegible] شعاع الشمس [illegible] الاصطلاح
ان لها طبقات ثلث الارض [illegible] الجبال [illegible] النباتات والحيوانات الثانية
الطبقة الطينية [illegible] الارض المحضة المحيطة بالمركز [illegible]
في البحث عن المركبات واما المركبات من هذه الاربعة العناصر [illegible] المركب على قسمين الناقص وهو الذي لم يكن
لصورة نوعية تحفظ تركيبه المركب التام وهو الذي له صورة نوعية تحفظ تركيبه [illegible]
والجمادات [illegible] النباتات [illegible] الحيوانات وهي المواليد الثلث والمركب
التام على اقسام [illegible] السحاب والمطر [illegible]
[illegible]

اذ الحادث وآن تلك الاجزاء جسم كثيف كالجبل واختلافها في الوانها بسبب اختلاط الضوء النيّر والوان الغمام المختلفة

الهالة وسببها ارتسام ضوء النيّر في اجزاء صغيرة صيقلية متقاربة غير متصلة مستديرة حول النيّر على وجه ينعكس الشعاع البصري

من كل منها الى النيّر فيرى ضوء من كل من تلك الاجزاء دون شكله وتولد على المطر قريبًا او بعيدًا   الشهب وسببها ان الدخان

اذا بلغ حيز النار وكان لطيفًا غير متصل بالارض اشتعل فيه النار فانقلب الى النار فيلتهب سريعًا [illegible] حتى يرى كالمنطفئ من جهة [illegible]

الاخضر الارض [illegible]   الزلزلة وانفجار العيون وسببها ان البخار اذا انحبس في الارض مال الى جهة ويتبرد بها فينقلب مياها

مختلطة باجزاء ارضية فاذا كثرت البخار بحيث لا يسعه الارض اوجب انشقاق الارض وانفجار العيون واذا غلظ البخار بحيث لا ينفذ

في مجاري الارض وكانت الارض كثيفة عديمة المسام تحرك طالبا للخروج ولم يمكنه النفوذ فزلزلت الارض [illegible]

الاخبار وغير ذلك [illegible] عدم ذكر المصنف تلك الاقسام [illegible] من الاسباب المذكورة كما يستفاد من [illegible] الزلزلة فتامل

ولما المركب التام فهو يحصل من هذه العناصر الاربعة باعتبار الكيفيات المذكورة الاربع اعني الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة [illegible]

الاستقراء فكانت الاسطقسات هذه العناصر الاربعة [illegible] وهذه العناصر من حيث هي اجزاء العالم تسمى اركانا ومن حيث انها تركب

عنها المركبات من المعادن والنباتات والحيوانات تسمى اسطقسات   وهي حادثة عند تفاعل بعضها في بعض   المركبات

عند محققي الاوائل تحدث عند تفاعل هذه العناصر الاربعة بعضها في بعض بكيفياتها [illegible] فيحصل ولو بالافاضة من المبدأ الكيفية

المتوسطة المتشابهة المسماة بالمزاج [illegible] ثم لا بالحركة المسبوقة بالزمان [illegible] الكيفية [illegible]

ان الحاصل في كل جزء من اجزاء الممتزج مماثل الحاصل في الجزء الاخر [illegible] الحقيقة النوعية من غير تفاوت [illegible] حتى ان الجزء

الناري كالجزء المائي في الحرارة والرطوبة والبرودة واليبوسة وكذا الهوائي والارضي [illegible] الكيفيتين

المتقابلتين [illegible] سورة الحرارة مثلا بسورة البرودة كما في سورة امتزاج الماء الحار بالبارد [illegible]

بالقياس الى البارد [illegible] بالقياس الى الحار وحكي عن بعض الحكماء مثل انكساغورس واتباعه انه نفى ذلك [illegible] ان ههنا

اجزاء لحم [illegible] عظام وغير ذلك من جميع المركبات [illegible] في العالم غير متناهية فاذا اجتمع اجزاء من طبيعة واحدة ظن

ان تلك الطبيعة حدثت [illegible] تلك الطبيعة كانت موجودة والحادث التركيب [illegible] والضرورة قاضية ببطلان هذه المقالة

فانا نشاهد تبدل [illegible] وطعوم وروائح وغير ذلك من الصفات الحادثة   فيفعل الكيفية في المادة فيكسر [illegible] كيفيتها

ويحصل كيفية متشابهة في الكل متوسطة هي المزاج   لما ذكر ان المركبات انما تحصل عند تفاعل هذه العناصر بعضها في بعض شرع

في كيفية هذا التفاعل واعلم ان الحار والبارد والرطب واليابس اذا اجتمعا فعل كل منهما في الاخر [illegible] لم يخل اما ان يتقدم فعل احدهما

على انفعاله [illegible] من الاول [illegible] مغلوبًا غالبًا وهو محال ومن الثاني كون الشيء الواحد غالبًا ومغلوبًا دفعة واحدة

وهو محال فلم يبق الا ان يكون الفاعل في كل واحد منهما غير المنفعل [illegible] الفاعل هو الصورة وهو المنفعل هي المادة [illegible]

الحار اذا امتزج بالماء البارد [illegible] بين الحار والبارد [illegible] مع انه لا صورة تقتضي الحرارة

في البارد

في ا

في البارد وقيل الفاعل هو الكيفية والمنفعل هو المادة مثلا تفعل حرارة الماء الحار في مادة الماء البارد فتكسر البرودة التي هي كيفية

الماء البارد ويحصل كيفية متشابهة متوسطة بين الحرارة والبرودة وهي المزاج وهذا اختيار المصنف [illegible] وفيه نظر لان المادة

انما تقبل في الكيفية الفاعلية [illegible] ويعود البحث من كون المغلوب غالبا او اجتماع الغالبية والمغلوبية في الشيء الواحد

في الوقت الواحد بالنسبة وهو باطل ولهذا ذهب جماعة على ما حكي الى انه لا [illegible] انفعال بين العناصر المجتمعة بل اجتماعها على

صرافة كيفياتها [illegible] الكيفيات الغريبة ووجود كيفية اخرى متوسطة بينها فائضة من المبدأ على تلك العناصر

مع حفظ صور البسائط   نقل عن الشيخ في هذا الموضع انه قال في كتاب الشفاء ان هنا [illegible] وهو ان البسائط اذا اجتمعت

وتفاعلت بطلت صورها النوعية المقومة لها وحدثت صورة اخرى نوعية مناسبة لمزاج ذلك المركب [illegible] بان العناصر لو بقيت

على طبايعها حتى اتصف الجزء الناري مثلا بالصورة اللحمية امكن ان تعرض للنار [illegible] فيصير النار البسيطة لحما [illegible] الشيخ

[illegible] لان مذهبهم ان الجزء الناري يبطل ناريته عند امتزاجه ويتصف بالصورة اللحمية فيجوز عروض هذا العارض للنار

البسيطة [illegible] التركيب [illegible]   ثم تختلف الامزجة في الاعتدال بحسب

قربها وبعدها من الاعتدال   العناصر المتعادلة اذا امتزجت وتفاعلت بكيفياتها على الوجه المذكور واستقرت على كيفية

وحدانية صارت واحدة من هذه الجهة يحصل ولو بافاضة المبدأ ما يحفظ تركيبها [illegible] على الاجتماع وعدم الافتراق [illegible]

طباعها [illegible] يطلق عليه الجماد [illegible] الكيفية المسماة بالمزاج تختلف باختلاف الامتزاج ولهذا يكون

للمركبات امزجة متعددة مختلفة متفاوتة بحسب القرب من الاعتدال والبعد عنه في الاعداد [illegible] الاستعداد

فهي العلة لقبول المركب الصورة والقوى المعدنية والنباتية والحيوانية والمركبات كلها اشتركت في الطبيعة الجسمية ثم

اختلفت في القوى فبعضها اتصف بصورة حافظة للبسائط عن التفرق جامعة للمتضادات [illegible] ان يكون الشيء

اخر وهذه هي الصورة المعدنية وبعضها اتصف بصورة تفعل مع ما تقدم التغذية والتنمية والتوليد [illegible] وهي النفس

النباتية وبعضها اتصف بصورة تفعل مع ذلك الحس والحركة الارادية وهي النفس الحيوانية [illegible] وان يكون هذا الاختلاف

بسبب اختلاف القوابل المستندة الى اختلاف الاستعداد المستفاد من اختلاف الامزجة بسبب قربها وبعدها من الاعتدال فكلما كان المزاج

اقرب الى الاعتدال الحقيقي قبل نفسا اكمل   مع عدم تناهيها بحسب الشخص وان كان لكل نوع طرفا افراط وتفريط وهي انواع

الامزجة يختلف باختلاف مقادير البسائط وكيفياتها وهذا الاختلاف بسبب الصغر والكبر غير متناه فكانت الامزجة الشخصية

غير متناهية بحسب الشخص وان كان لكل نوع طرفا افراط وتفريط فان نوع الانسان مثلا له مزاج خاص معتدل بين طرفين هما افراط

وتفريط لكن ذلك المزاج الخاص يشتمل على ما لا يتناهى من الامزجة الشخصية ولا يخرج عن هذا المزاج الانساني وكذا لكل نوع من

الانواع المركبة اذا عرفت هذا فاعلم ان الامزجة تسعة لان البسائط اما ان تتساوى في المزاج فهو المعتدل او يغلب احدهما

فاما الخارج عن الاعتدال الى الانفعالين او البارد معه او الخارج على غلبة الرطب او اليابس او البارد معهما او يغلب الرطب مع الفعلين

الفعلين او اليابس معه وهي تسعة واحد منها الاعتدال وثمانية منها الخروج عن الاعتدال الى كيفية مفردة من الكيفيات الاربع

واربعة امزجة الخروج عن الاعتدال الى كيفيتين غير متضادتين احدهما في الحرارة واليبوسة وثانيها في الحرارة والرطوبة وثالثها

في البرودة واليبوسة ورابعها في البرودة والرطوبة   في جملة احكام الاجسام وتناهي الاجسام ووجوب

التناهي ووجوب اتصاف ما فرغ عنه بعد مقاسته ... فرغ فصلا عنه   لما فرغ عن البحث عن اقسام الاجسام

والجزء البحث عنها الى البحث عن بعض احكامها شرع في البحث عن باقي احكامها وهذا الفصل يشتمل على مسائل   في تناهي

الاجسام وان الاجسام كلها متناهية الابعاد اعلم انه اتفق اكثر العقلاء على ذلك وانما خالف فيه حكماء الهند على ما حكي عنهم

واستدل المصنف على ذلك بوجهين   برهان التطبيق وتقريره ان الابعاد لو كانت غير متناهية يلزم ان تكون متناهية

وكل ما يلزم من فرض وجوده عدمه يكون محالا او وجود بعد غير متناه محال بيان ذلك انه يمكن ان نفرض خطين غير متناهيين مبدأهما

واحد ثم نفصل من احدهما قطعة او نفرض احد الخطين بعد الاخر بذراع مثلا ثم نطبق احد الخطين على الاخر بان يجعل مبدأ

احدهما مقابلا لمبدأ الاخر فالاول من الاول مقابل للثاني من الثاني والثالث للثالث وهكذا الى ما لا يتناهى فان استمر الحال

الناقص مثل الزائد هذا محال وان انقطع الناقص انقطع الزائد لان الزائد انما زاد بمقدار متناه وهو القدر المقطوع

مثلا والزائد على المتناهي بقدر متناه يكون متناهيا فالخطان متناهيان فيلزم تناهيهما على تقدير لا تناهيهما فيكون لا تناهيهما

محالا وهو المطلوب اذا عرفت هذا فرجع الى الفاظ الكتاب فقوله وتناهي الاجسام في وجوب التناهي اشارة الى الدعوى

مع البينة على كون هذا الحكم واجبا لكل جسم وقوله ووجوب اتصاف ما فرض لحدوده بعد مقابلته بمثله من ما هو الاتصاف



الخط الناقص الذي فرض له ضد التناهي وفرض انه غير متناه بالتناهي عند مقابلته مع الخط الكامل المماثل له في عدم التناهي

ومعنى المقابلة هنا مقابلة كل جزء من الناقص بجزء من الكامل وقوله مع فرض نقصانه عنه يعني فرض قطع شيء من الخط

الناقص حتى صار ناقصا او فرضه بعد الكامل بما اشرنا اليه   ولحفظ النسبة بين ضلعي الزاوية وما اشتمل عليه مع وجوب الزوايد

اتصاف الثاني به   هذا هو الدليل الثاني على تناهي الابعاد وتقريره انا اذا فرضنا زاوية خرج ضلعاها الى ما لا يتناهى

على الاستقامة فان النسبة بين زيادة الضلعين وزيادة الابعاد التي اشتمل عليها الضلعان محفوظة بحيث كلما زاد الضلعان

زادت الابعاد على نسبة واحدة بمعنى انه اذا امتدا عشرة اذرع مثلا وكان البعد ما بينهما ذراعا مثلا لا بد ان يكون البعد ما

بينهما اذا امتدا عشرين ذراعا ذراعين وهكذا او فرض خطان منفرجان كساقي المثلث بحيث يكون البعد بينهما بقدر

ذهابهما على سبيل البرهان السلمي اذا التي يعرضهما على الجسم المستدير كالترس على وجه التقاطع في مركز الدائرة مثلا وبالجملة اذا

استمرت زيادة الضلعين الى ما لا يتناهى استمرت زيادة البعد بينهما الى ما لا يتناهى مع وجوب اتصاف الثاني اعني البعد

بينهما بالتناهي لامتناع انحصار ما لا يتناهى بين حاصرين فيلزم ان يكون نسبة التناهي اعني الامتداد الاول الى التناهي اعني

البعد

البعد لا قدر كثيرة غير المتناهي اعني الامتداد الذاهب الى غير النهاية الى المتناهي اعني البعد المتوسط وهذا محال بالضرورة لانه لزوم

ارتفاع النسبة مع انها محفوظة   في ان الاجسام متماثلة ومتفقة في الحقيقة وان اختلفت بالعوارض

واتحاد الحد وانتفاء القسمة فيه تدل على الوحدة   ذهب الجمهور من الحكماء والمتكلمين الى ان الاجسام متماثلة في حقيقة الجسمية

وان اختلفت بصفات وعوارض وعليه اكثر اهل الاسلام كاثبات القادر المختار وكثير من احوال النبوة والمعاد فان اختصاص

كل جسم بصفاته المعينة لا بد ان يكون لمرجح مختار لتساوي نسبة الموجب الى الكل ولما جاز على كل جسم يجوز على الجسم الاخر

كما يرد على الانبياء والمعجزات على الشاء تبعا لما نقل من المعجزات وامثالها في القيمة وذهب النظام الى انها مختلفة في حقيقتها واحتج

وهو باطل لان ذلك يدل على اختلاف الانواع لا على اختلاف المفهوم من الجسم من حيث هو جسم بل المشهور عند المعتزلة كما اختاره المصنف

واستدل الجمهور بان الجسم من حيث هو جسم له حد واحد عند الجمهور اما عند الاوائل فان حده الجوهر القابل للابعاد واما المتكلمون فانهم يحدونه

بانه الطويل العريض العميق وهذا الحد الواحد لا قسمة فيه لان الحدود واحدة اذ اجتماع المختلفات في حد واحد من غير قسمة بل قسمتها

حيث المختلفات في حد واحد وقع فيه التقسيم بوحدة كقولنا الحيوان اما ماشي او سابح او طائر ما هو الانسان والفرس

في الاجسام باقية   والضرورة قضت ببقائها   المشهور عند العقلاء ان الاجسام باقية وعليه اكثر

بحكم الضرورة بمعنى انا نعلم بالضرورة ان كتبنا وثيابنا ودوابنا هي بعينها التي كانت قبل الزمان الثاني وما بعده من غير تبدل في الذات

وان اختلفت العوارض والهيئات فلا يتوجه الاشكال بامتناع التجدد بالامثال ونقل عن النظام خلاف ذلك وما ينسبه الى امتناع استناد العدم

الى الفاعل وانه لا بد للاجسام حتى يقال انها تفنى بطريان الضد مع وجوب فنائها يوم القيامة فالتزم عدم بقائها بل انها تتجدد

حالا فحالا كالاعراض عند الاشاعرة والمحققون يحملون ذلك واعتمادهم على الضرورة فيه وحكي ان النظام ذهب الى احتياج الجسم حال

بقائه الى المؤثر فتوهم الناقل انه كان يقول بعدم بقاء الاجسام ولهذا قال المصنف هذا النقل من النظام غير معتمد بل هو

وهم الناقل على ما حكي   في ان الاجسام يجوز خلوها عن الطعوم والروائح والالوان   ويجوز خلوها

من الكيفيات المذوقة والمرئية والمشمومة كالهواء   ذهب المعتزلة الى جواز خلو الاجسام عن الطعوم والروائح والالوان

ومنعت الاشعرية منه اما المعتزلة فاحتجوا بمشاهدة بعض الاجسام كالهواء فانه خال عن الكيفيات بشهادة عدم الاحساس

من غير مانع واحتجت الاشعرية بقياس اللون على الكون فانه كما امتنع خلو الجسم عن الكون كذا امتنع خلوه عن اللون وبقياس ما قبل

الاتصاف على ما بعده فانه كما امتنع خلو الجسم عن اللون بعد الاتصاف امتنع خلوه عنه قبله وهما ضعيفان لان القياس لا يفيد في تحصيل

نحو الجامع والقياس المشتمل على الجامع لا يفيد اليقين فكيف الخالي عنه مع قيام الفرق فان الكون لا يقبل خلو الجسم عنه بالضرورة

بخلاف اللون فانه يمكن ان يتصور الجسم خاليا عنه واما امتناع الخلو عنها بعد الاتصاف فهو ممنوع ولو سلم فالفرق ايضا ثابت لان

بعد الاتصاف انما امتنع لافتقار الزوال الى طريان الضد بخلاف ما قبل الاتصاف لعدم الحاجة اليه

في ان الاجسام يجوز رؤيتها   ويجب رؤيتها بشرط الضوء واللون وهو ضروري   ذهب الحكماء الى ان الاجسام

لى ان الاجسام مرئية لكنه لا بالذات بل بالعرض فانه لو كانت مرئية بالذات لرئي الهواء والتالي باطل فالمقدم مثله وانما يكون
رؤيتها بتوسط الضوء واللون يعني ان المرئي اولا وبالذات هو الالوان والاضواء القائمة بسطوح الاجسام ثم العقل يحكم بعد هذا
الاجسام بحكم بان ما بين تلك السطوح جواهر ممتدة في الجهات التي للاجسام فهي مرئية ثانيا وبالعرض وذهب المتكلمون الى انها مرئية
مع الهواء بشرط تكيفها بالاضواء والالوان واختار المصنف فاداه هذا الحكم وفي [illegible] الحق
ان الاجسام حادثة — والاجسام كلها حادثة لعدم انفكاكها عن جزئيات متناهية حادثة فانها لا تخلو عن الحركة والسكون خ
وكل منهما حادث وهو ظاهر — هذه المسئلة من اجل المسائل واشرفها وهي المعركة العظمى بين الحكماء والمتكلمين وقد اضطربت
انظار العقلاء فيها وعليها مبنى [illegible] الاسلامية وقد اختلف الناس فيها فذهب ارباب الملل الثلاث جميعهم المسلمون والنصارى واليهود و
المجوس الى ان الاجسام محدثة وذهب جمهور الحكماء الى انها قديمة [illegible] واصول العالم كالافلاك والعناصر قديمة [illegible]
من المواليد كالحوادث اليومية ودليل المتكلمين على ان الاجسام حادثة انها لا تخلو عن امور متناهية حادثة وكل ما لا يخلو عن
امور متناهية حادثة فهو حادث فالاجسام حادثة اما الصغرى فلان الاجسام لا تخلو عن الحركة والسكون وهما من الامور الحادثة
المتناهية اما بيان عدم انفكاك الجسم عنهما فضروري لان الجسم لا يخلو عن [illegible] الخارج منفكا عن الحيز فان كان لابثا فيه
عنه فهو الساكن وان كان منتقلا عنه فهو المتحرك واما بيان حدوثهما فظاهر لان الحركة هي حصول الجسم في الحيز بعد ان كان في حيز آخر
وبعبارة اخرى كون الشيء في الآن الثاني في الحيز الاول وكل منهما مسبوق بحصول الحال المنتقل اليها والمسبوقية تقتضي الحدوث فاذا
كان اللازم حادثا كان الملزوم ايضا حادثا والا يلزم عدم كون الملزوم ملزوما وتخلف اللازم عن الملزوم وذلك باطل [illegible]
فيثبت الكبرى ايضا فيلزم النتيجة ويرد عليه ان مقتضى تعريف الحركة والسكون وجود حالتين في الآن الاول وخلو الجسم عنهما فيكون
الصغرى ممنوعة فلا يثبت المدعى والجواب ان الكون في الآن الاول من جهة عدم تصور عدم التناهي مع التكثر والتعدد فهو حادث
ما لابد فيه فيكون الجسم [illegible] حادثة فلا يخلو عنهما فيكون حادثا لما اشرنا اليه فلا يمكن اعتبار [illegible] في الدليل بان يقال ان الاجسام
لا تخلو عن الحركة والسكون وما هو كذلك [illegible] الدليل واما الاعتراض بانه يجوز ان [illegible] ماهية الحركة بالغير مسبوقة ومسبوقية على وجه [illegible]
غيرها [illegible] ان يكون ماهية الحركة [illegible] الافراد [illegible] كون الشيء في الآن الثاني لا يتصور كونه قديما [illegible]
[illegible] في المسائل
وحل اثبات تناهي الجزئيات بما سبق [illegible] الجواب الضعيف المذكور في شرح القوشجي وقد يستدل على حدوث الحركة والسكون بان
كل واحد منهما يجوز عليه العدم والقديم لا يجوز عليه العدم اما الصغرى فلان كل متحرك على الاطلاق فانه يجوز ان يكون ساكنا ويوجد
[illegible] منها فكل ساكن فانه اما بسيط او مركب وكل بسيط ساكن يمكن عليه الحركة [illegible] الجانب الملاقي منه لغيره من الاجسام
والجانب الذي لا يلاقيه في قبول الملاقاة فامكن على غير الملاقي الملاقاة كما امكنت على الملاقي وذلك انما يكون بواسطة الحركة فكانت
الحركة جائزة عليه فيكون العدم ايضا جائزا عليه [illegible] اما المركب فانه مركب من البسائط [illegible] الدليل الذي ذكرناه في البسيط الذي هو
جزء من اجزاء المركب واما الكبرى فلان القديم ان كان واجبا لذاته استحال عدمه وان كان جائز الوجود استند الى علة موجبة

٦٢

ستحاله [illegible] القديم عن المختار لان المختار انما يفعل بواسطة القصد والداعي والقصد انما يتوجه الى ايجاد المعدوم فيكون اثر المختار
حادثا فلو كان القديم اثر المؤثر لكان ذلك المؤثر موجبا فاما ان كان واجبا لذاته استحال العدم معلوله وان كان ممكنا نقلنا الكلام اليه فاما ان
يتسلسل وهو محال او ينتهي الى مؤثر موجب يستحيل عليه العدم يستحيل عدم معلوله فظهر ان القديم يستحيل عليه العدم وقد بينا جواز العدم على
الحركة والسكون فيستحيل قدمهما فيكونان حادثين يجوز عليهما العدم ويتوجه عليه ايضا الايراد المذكور ويحتاج الى الجواب المذكور
واما تناهي جزئياتها فلان وجود ما لا يتناهى محال للتطبيق ولو فرض كل حادث اساسا فيهن المتقابلين ويجب بانه المنتصف [illegible]
من [illegible] على المنتصف الآخر فينقطع الناقص والزائد ايضا — لما بين حدوث الحركة والسكون شرع الآن في بيان تناهيهما
لان بيان حدوثهما غير كاف في الدلالة وهذا المقام هو المعركة بين الحكماء والمتكلمين فان المتكلمين يمنعون من اتصاف الجسم بحركات
لا تتناهى والحكماء جوزوا ذلك والمتكلمون استدلوا على ذلك بوجوه — ان كل فرد حادث فالمجموع كل واستضعفه [illegible] بل من
حدوث كل فرد حدوث المجموع وفيه نظر — الحاقا بالزيادة والنقصان تكون متناهية واورد عليه النقض بعلم الله تعالى
معلوماته فانها وان كانت غير متناهية ... وعقائد القائلين معلومة لله تعالى وليست متناهية مع انه لا يلزم تناهيها
برهان التطبيق وهو ان يؤخذ جملة الحركات من الآن الى الازل جملة ومن زمان الطوفان الى الازل جملة اخرى ثم يطبق احدى
الجملتين بالاخرى فان استمر الى ما لا يتناهى كان الزائد مثل الناقص وهذا خلف وان انقطع الناقص فيكون متناهيا فيلزم ايضا
لانه انما زاد عليه بمتناه والزائد على المتناهي بمقدار متناه يكون متناهيا — برهان التضايف وهو ان كل حادث يوصف بانه
فيهن متقابلين هما السابقية والمسبوقية لان كل واحد من الحوادث غير المتناهية يكون سابقا على ما بعده ومسبوقا بما قبله والسبق
واللحوق اضافيان متقابلان وانما صح اتصافه بهما لانهما انما ثبتا بالنسبة الى شيئين واختلاف الجهة كاف في عدم امتناع اجتماع المتقابلين
في ذات واحدة [illegible] هذا انفرد اذا اعتبرنا الحوادث المبتداة من الآن ذاهبة من حيث ان كل واحد منها سابق وتارة من حيث
انه مسبوق حتى كانت السوابق واللواحق المتباينتان بالاعتبار متطابقتين في الوجود ولا يحتاج في تطابقهما الى تطبيق ومع ذلك
يجب زيادة المسبوقية بواحد على السابقية [illegible] السبق على المتصف بالاخرى اعني اذا فرض اللحوق فان المسبوقية تنقطع
قبل السوابق [illegible] الماضي قبل انقطاع السوابق فتكون متناهية السوابق ايضا لكون متناهية لانها زادت عليها بمتناه فيلزم
تناهي ما فرض [illegible] عرفت هذا حاله وهذا البرهان لا يتوقف على اجتماع الاجزاء في الوجود بخلاف برهان
التطبيق — والضرورة قضت بحدوث ما لا ينفك عن حوادث متناهية — لما بين ان الاجسام لا تنفك عن الحركة والسكون
وبين حدوثهما وتناهيهما وجب القول بحدوث الاجسام لان الضرورة قضت بحدوث ما لا ينفك عن حوادث متناهية لان تلك الحوادث
المتناهية المتعاقبة لها اول فذلك اول الذي لا ينفك عن تلك الحوادث لا يوجد قبل ذلك الاول والا لكان منفكا عنها واذا لم يوجد قبله
كان حادثا مثله — فالاجسام حادثة لما انفك الجسم عن الحوادث التي تثبت حدوثها — هذا النتيجة بما ذكر من الادلة وهو القول
بحدوث الاجسام واما الاعراض فانها تستحيل قيامها بنفسها لافتقارها في الوجود الى محل تحل فيه وهي اما جسمانية او غير جسمانية والحوادث

اما الجسمانية فلامتناع حيثها بغير الاجسام ولذا كان الشرط حادثا كان الشروط كذلك ما القوة انما هي الجسمانية فما الدليل الدال على
حدوث كل ما سوى الله تعالى والمصنف انما خصه بالاعراض الجسمانية لقوله لما استحال قيام الاعراض الا بها ثبت حدوثها
واختص الحدوث بوقته اذ لا وقت قبله والمختار يرجح احد مقدوريه بلا مرجح عند بعضهم لما بين حدوث العالم شرع
في الجواب عن شبهة الفلاسفة واقوى شبههم ثلاثة اجاب المصنف عنها في هذا الكتاب الشبهة الاولى واعظمها انهم قالوا ان المؤثر
التام في العالم اما ان يكون ازليا او حادثا فان كان ازليا لزم قدم العالم لان عند وجود المؤثر التام يجب وجود الاثر لامتناع تخلف
عنه ثم وجد لم يخل اما ان يكون لتجدد امر او لا وعلى الاول يلزم كون ما فرضناه مؤثرا تاما ليس بتام وهذا خلف والثاني يستلزم
ترجيح احد طرفي الممكن بلا مرجح لان اختصاص وجود الاثر بالوقت الذي وجد فيه دون ما قبله وما بعده مع حصول المؤثر التام يكون ترجيحا
من غير مرجح وان كان المؤثر في العالم حادثا نقلنا الكلام الى علة حدوثه حتى يلزم التسلسل او ينتهي الى المؤثر القديم فيصح الدوام
تخلف الاثر عنه وهذا المحال انما نشأ من فرض حدوث العالم فقد اجاب المتكلمون عن هذه الشبهة بوجوه ان المؤثر التام
القديم لكن الحدوث تخصص بوقت لامكان لا انتفاء وقت قبله والاوقات التي نطلب فيها الترجيح متوهمة ولا تمايز فيها في نفس الامر
الوهم في مثل ذلك نحو قبول ازل الزمان يتبين وجوده مع وجود العالم او يمكن وقوع ابتداء سائر الموجودات قبل ابتداء وجود الزمان
اصلا ان المؤثر التام انما يجب وجود اثره معه لو كان موجبا اما اذا كان مختارا فلا لان المختار يرجح احد مقدوريه على الاخر
فان العالم قبل وجوده كان ممكن الوجود وكذا حدوثه ولكن المؤثر المختار اراد ايجاده وقت وجوده دون ما قبله وما بعده لا لمرجح
مرجح الايجاد على الترك حتى يلزم كون فرض ... الايجاد المسلمين لحصول ... الاول يرجح بعض المتكلمين وهم الاشاعرة ترجيح
المختار لا حد مقدوريه بلا مرجح ... الهارب في تقديم احد الطريقين ... والعطشان في ... الماء ... مع فرض مساواته من جميع
الجهات بل المرجح هو الارادة انه لا يجوز اختصاص بعض الاوقات بمصلحة تقتضي وجود العالم فيه دون ما قبل ذلك الوقت
وبعده فالمؤثر التام وان كان حاصلا في الازل لكن لا يجب وجود العالم فيه لحصول المصلحة ان الله تعالى علم بوجود العالم
وقت وجوده وخلاف علمه محال فلم يمكن وجوده قبل وقت وجوده ان الله تعالى اراد ايجاد العالم وقت وجوده والارادة
مخصصة لذاتها ان العالم محدث لما تقدم فيستحيل وجوده في الازل لان المحدث هو ما يسبقه العدم والازلي ما لم يسبقه العدم
فالجمع بينهما محال ثم عارضوهم بالحادث اليومي فانه يقال اما القديم فيلزم قدمه او الحادث فيتسلسل والمادة متقدمة
هذا جواب عن الشبهة الثانية تقريرها انهم قالوا كل حادث فهو مسبوق بامكان وجوده وذلك الامكان ليس امرا عدميا والا لم يكن فرق
بين الامكان والامتناع ولا قدرة القادر لانا نعللها به فهو مغاير ولا يوجد الا في شيء واضافته فلا بد ان يكون سابقا عليه وهي المادة
فتلك المادة ان كانت قديمة يستحيل انفكاكها عن الصورة لزم قدم الصورة فيلزم قدم الجسم وان كانت حادثة تسلسل والجواب انا قد
بينا ان الامكان اعتباري قد مر تحقيقه والقبلية لا تستدعي الزمان وقد سبق تحقيقه هذا جواب عن الشبهة الثالثة
وتقريرها انهم قالوا كل حادث فان عدمه سابق على وجوده واقسام السبق منحصرة هنا في الزماني فكل حادث يستدعي سابقية الزمان عليه

فالزمان

فالزمان ان كان حادثا لزم ان يكون زمانيا وهو محال وان كان قديما وهو مقدار الحركة لزم قدمها لكن الحركة صفة الجسم فيلزم قدمه
والجواب بما تقدم في مبحث السبق من ان السبق لا يستدعي الزمان والا لزم التسلسل في الجواهر المجردة اما
العقل فلم يثبت دليل على امتناعه لما فرغ من البحث عن الجواهر المقارنة للمادة شرع في البحث عن الجواهر المجردة عنها وقد نبه على الحس
امرها عن المقارنات وفي هذا الفصل مسائل في العقول المجردة اعلم ان جماعة من المتكلمين نفوا هذه الجواهر
اعتمادا على انه لو كان هناك موجود لا جسم ولا جسماني لكان مشاركا للواجب تعالى في هذا الوصف فيكون مشاركا له فيه وهذا كلام
سخيف لان الاشتراك في الصفات السلبية لا تقتضي الاشتراك في الذات فان كل بسيطين يشتركان في سلب ما عداهما عنهما مع انتفاء
الشركة بينهما في الذات بل الاشتراك في الصفات الثبوتية لا يقتضي اشتراك الذوات لان الاشياء المختلفة قد تلزمها لوازم واحدة
كالشمس والنار في الحرارة بالنسبة الى الحرارة فاذا ثبت ذلك لم يلزم من كون هذه الجواهر المجردة مشاركة للواجب تعالى في وصف التجرد
وهو سلبي مشاركتها له في الحقيقة فلذا لم يجزم المصنف بنفي هذه الجواهر المجردة واما وجوده فلانه لو تم لم يكن الواحد لا يصدر
عنه الا واحد ولا سبق شرطها اللاحق في تأثير او وجوب ولانها انتفت صلاحية التأثير لان المؤثر هنا مختار لما بين انتفاء
الجزم بعدم الجوهر المجرد الذي هو العقل شرع في بيان انتفاء الجزم بثبوته فقال بيان ضعف ادلة المثبتين اعلم ان اكثر الفلاسفة
ذهبوا الى ان المعلول الاول هو العقل الاول وهو موجود مجرد عن الاجسام والمواد في ذاته وتأثيره ثم ان ذلك العقل يصدر عنه عقل
وفلك لتكثره باعتبار كثرة الجهات الحاصلة من ذاته باعتبار الوجوب والامكان المحوج الى افتقاره الى علته فباعتبار الوجوب يؤثر في العقل
الثاني وباعتبار الامكان في الفلك الاعظم ثم يصدر عن العقل الثاني عقل ثالث وفلك ثان وهكذا الى ان ينتهي الى العقل الاخير وهو
المسمى بالعقل الفعال والعقل العاشر والى الفلك الاخير التاسع وهو فلك القمر فيكون تسعة من العدد بل اكثر الافلاك التي هي من الاماد
واستدلوا على اثبات الجواهر المجردة التي هي العقول بوجوه ان الله تعالى واحد من جميع الجهات واذا ثبت ذلك فلا يكون على التكثر فيكون
الصادر عنه واحدا فلا يخلو اما ان يكون جسما او مادة او صورة او نفسا او عرضا او عقلا والاقسام كلها باطلة سوى ما جعلناه الاول لان
كل جسم مركب من المادة والصورة وقد بينا ان المعلول الاول يكون واحدا ولانه على هذا التقدير اثنان وقد قلنا الواحد لا يصدر عنه الا واحد واما
الثاني فلان المادة هي الجوهر القابل فلا يصح للفاعلية لان نسبة القبول نسبة الامكان ونسبة الفاعلية نسبة الوجوب فيستحيل ان
يكون نسبة الشيء الواحد الى الواحد نسبة امكان ووجوب واذا لم تصلح المادة للفاعلية لم تكن هي المعلول الاول والثالث وهو
لان المعلول الاول يجب ان يكون علة فاعلية لما بعده والى هذه القسم اشار وعنى بقوله ولانها انتفت صلاحية التأثير عنها اي لا يكون المعلول
الاول هو المادة التي لا تصلح ان تكون فاعلة وايضا لم تكن سابقة على غيرها لعدم صلاحية الفاعلية فلم يكن هو المعلول الاول لما بينا
ان المعلول سابق على غيره من المعلولات واما الثالث فلان الصورة مفتقرة في فاعليتها وتأثيرها الى المادة لانها انما تؤثر اذا كانت
موجودة متشخصة وانما تكون كذلك اذا كانت مقارنة للمادة فلو كانت الصورة هي المعلول الاول السابق على غيره لكانت مستغنية
في تأثيرها عن المادة وهو محال فالحاصل ان الصورة محتاجة في وجودها المتشخص الى المادة فلا تكون سابقة عليها وعلى غيرها من الممكنات

لاستحالة اشتراط السابق باللاحق والى هذا اشار بقوله ولا يسبق شرطها اى الصورة الشرط بالمتأخر اللاحق اعنى المادة فى وجوده واما الرابع فلان
النفس تفعل بواسطة البدن فلو كانت هى العلة الموجدة للاجسام لكانت علة لما بعدها من الاجسام فتكون مستغنية فى فعلها عن البدن فلا تكون نفسا
بل عقلا وهو خلف لانها شرط تاثيرها بالاجسام فلو كانت سابقة عليها لكان السابق مشروطا باللاحق فى تاثيره المستلزم وهو محال لاستلزامه
تقدم الشىء على نفسه والى هذا الرابع اشار بقوله ولا يسبق شرطها اى النفس المشروط باللاحق اى الجسم تاثيرها واما الخامس فلان العرض محتاج
فى وجوده الى الجوهر فلو كان المعلول الاول عرضا لكان علة للجوهر كلها فيكون السابق مشروطا فى وجوده باللاحق وهو محال بالضرورة والى ذلك اشار
بقوله ولا يسبق شرطها اللاحق فى وجودها لما مر ان الصورة والعرض مشروطان بالمادة والجوهر فلا يكونان سابقين عليهما واما النفس
فلانها تؤثر بواسطة الجسم فلا تكون متقدمة عليه لتقدم العلة على المعلول ولولا ذلك لاستغنت فى تاثيرها عنه فتعين ان تكون العلة الاولى هى العقل
وهو المطلوب اذا عرفت هذا الدليل فنقول بعد تسليم اصوله انه انما يتم لو كان المؤثر موجبا اما اذا كان مختارا فلا فان المختار يتعدد آثاره
وافعاله بتعدد ارادته او تعلقاتها او تعدد متعلقاتها [illegible] والى هذا اشار [illegible] الدليل على انه مختار
وقولهم لمشابهة الحركة توجب ادامة السلسلة للتشبه [illegible] فعلا او قوة توجب الانقطاع [illegible]
على دوام ما اوجبنا انقطاعه وعلى حصر اقسام الطلب مع المنافعة فى امتناع طلب المحال   هذا هو الوجه الثانى من الوجوه التى استدلوا بها
على اثبات العقول المجردة مع الجواب عنه وتقرير الدليل ان نقول حركات السموات ارادية لانها ليست قسرية لان الحركة اما طبيعية او قسرية
والمستديرة لا تكون طبيعية لان المطلوب بالطبع لا يكون مهروبا عنه بالطبع وكل جزء من المسافة فى الحركة المستديرة فان تركه بعينه هو التوجه اليه
ولا تكون قسرية لان القسر على خلاف الطبع وحيث لا طبع فلا قسر فثبت انها ارادية وكل حركة ارادية فانها تستدعى مطلوبا لان العبث
لا يدوم وذلك المطلوب [illegible] وذلك المطلوب اما حسى او عقلى لا سبيل الى الاول لان الحسى
اما ان يكون جذبا للنفع الملائم شهوة او دفعا للمنافر غضبا وهما على الافلاك محالان لانهما يختصان بالجسم الذى ينفعل ويتغير من حال
الى غيرها بالعكس والاجرام السماوية لا تتغير [illegible] من حال الى اخرى فتعين ان يكون ذلك المطلوب معقولا وذلك المعقول
اما حاصل او ممكن الحصول [illegible] الاول [illegible] والحاصل [illegible] او [illegible] وطلب
المحال [illegible] انقطاع الحركة [illegible] فتعين [illegible] الذى يكون
[illegible] المطلوب [illegible] انقطاع الحركة [illegible] ذاته [illegible] الطلب واذا كان
[illegible] حقيقيا [illegible] الحركة [illegible] على التعاقب [illegible]
الوضع لا تتناهى [illegible] اوضاع [illegible] ممكن [illegible] وضع [illegible] لا نهاية
لها [illegible] على التعاقب ثم [illegible] العقل [illegible] بالقوة [illegible] خرج
الى الفعل [illegible] التشبه [illegible] من القوة الى الفعل [illegible] على التعاقب فقد
[illegible] الافلاك فى حركتها [illegible] الحركات الفلكية [illegible] عقل

عقل

64

مشكل [illegible] الحركات [illegible] لا يقال [illegible] السائل [illegible] الطلب
اشرف من هذا العالم [illegible] السائل [illegible] ان يكون الحركة
فاصلها [illegible] السائل [illegible] الدليل والجواب [illegible] على دوام الحركة [illegible] حدوث العالم [illegible] انقطاعها
[illegible] هذا الدليل [illegible] الدليل [illegible] على انسام حصر الطلب [illegible] الاقسام التى ذكرها [illegible]
او نحوها [illegible] لم لا يجوز ان يكون الطلب [illegible] لا يحصل [illegible] وجوب [illegible]
لا نسلم ان الحركة الفلكية دورية [illegible] الحركة [illegible] بالذات [illegible]
حصر [illegible] استخراج الاوضاع [illegible] لا يجوز ان يكون الفلك [illegible] اوضاع [illegible] المتجددة [illegible]
الحركة فى الوضع للتشبه [illegible] الاوضاع [illegible] من الكم والكيف [illegible]
[illegible] الفلك [illegible] خروج الاوضاع [illegible] الطلب [illegible] التشبه [illegible]
[illegible] السائل [illegible] الاستفادة [illegible] هذا [illegible] اذا عرفت هذا [illegible]
الكتاب [illegible] الحركة توجب الارادة اشارة الى [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] السلسلة للتشبه [illegible] اشارة الى [illegible] الحركة [illegible]
ولا يمتنع [illegible] التشبه الحاصل على التعاقب [illegible] انقطاع اشارة الى [illegible]
بالفعل [illegible] الحركة [illegible] بالقوة [illegible] اشارة الى [illegible]
[illegible] على دوام [illegible] انقطاعه اشارة الى [illegible] على دوام الحركة [illegible]
انقطاعها [illegible] على حصر اقسام الطلب [illegible] على دوام [illegible] اشارة الى [illegible] حصر اقسام الطلب
[illegible] امتناع طلب المحال اشارة الى [illegible] طلب المحال [illegible] على الطلب
[illegible] بين [illegible] الامتناع الذاتى   هذا هو الوجه الثالث [illegible]
التى استدلوا بها على اثبات العقول [illegible] ان الافلاك [illegible] جسم [illegible] المطلوب
واذا كانت العلة [illegible] على الجسم [illegible] على علة الافلاك [illegible] ان يكون الحاوى [illegible]
للمحوى [illegible] الحاوى [illegible] علة [illegible] الحاوى [illegible] المحوى
[illegible] ان يكون الحاوى [illegible] المحوى [illegible]   ان الجسم لا يكون علة [illegible]
[illegible]   ان العلل [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] الحاوى علة المحوى لكان متقدما
[illegible] المحوى [illegible] المحوى [illegible]

لذاته والجواب بعد تسليم امتناع الخلاء انا لا نسلم كون الامتناع ذاتيا اذا عرفت هذا فنرجع الى تطبيق الفاظ الكتاب فنقول
قوله لا اضافة بين المتضايفين الذي يفهم من هذا الكلام انه لا اضافة بين الحاوي والمحوي وسماها المتضايفين لانه اخذهما من حيث هما
حاوي ومحوي وهذا اولى وهما من باب الحذف قوله والا لامكن الممتنع لاستلزامه اشارة الى الملازمة عن ايجاد الخلاء الممتنع لذاته على تقدير كون الحاوي
علة وقوله او علل الاقوى بالاضعف اشارة الى ما بينا من كون المتضمن علة للاقوى على تقدير كون المحوي علة للحاوي وقوله لامتنع
الامتناع الذاتي اشارة الى ما بيناه في الجواب من المنع من كون الخلاء ممتنعا لذاته واعلم ان بعض اهل الاشراق استدل بما ذكر شرف
على ثبوت العقل وهو ان الواجب تعالى اشرف العلل فيجب ان يكون معلوله اشرف المعلولات لكونه مجردا عن المادة وصاحب الكمالات
الفعلية من غير ان يكون فيه القوة وعدم اشتماله على جهة النقص لا فيه الامكان والحدوث والحاجة فيكون العقل صاحب نحو العلم والقدرة
من الكمالات الذاتية وهو المراد بالعقل الاول ورد في النقل ان اول ما خلق الله العقل ويطابقه العقل لان المقتضي هو المبدأ الفياض وحده
والمانع مفقود لانه لم يوجد لانه تعالى منزه عن عدم الارادة مانع
في النفس الناطقة واما النفس فهي كمال اول لجسم
طبيعي آلي ذي حياة بالقوة هذا هو البحث عن احوال انواع الجوهر وهو البحث عن النفس الناطقة وقبل البحث عن احكامها شرع في تعريفها
اعلم ان النفس كما يستفاد من كلمات القوم جوهر مجرد مفارق عن المادة في ذاته دون فعله فانها تدبر البدن تدبير الملك المتفرد
بالقدرة التامة في مملكته فهذا وغير ذلك يعرف في نفسه فان النفس اذا ارادت من العين الانفتاح تنفتح من غير حاجة الى الكلام
وكذا سائر الاعضاء والجوارح فانها تطيعها كما اراد فلهذا ذكروا من عرف نفسه فقد عرف ربه علم من هذا النوع فسر اولى
ذي الجلال الحديث يعرف المعنى انها التعلق بالحال وقد يطلق النفس على المادي كالنفس الجمادية التي هي مبدأ حفظ التركيب
والنفس النباتية التي هي مبدأ التغذية والتنمية والتوليد ونحوها والنفس الحيوانية التي هي مبدأ الحس والحركة الارادية وجعل النفس
الارضية اسما لهما وقد يطلق على النفس الحيوانية الروح البخاري وهو البخار الراكب للدم الحامل له ويقال له بالفارسية جان كما
يقال للنفس الناطقة بالفارسية روان قال الله تعالى ونفس وما سواها فالهمها فجورها وتقواها قد افلح من زكاها وقد خاب من دسيها ولها باعتبار ادراكها قوة
عاملة تسمى بالعقل النظري كالنفس وقوة عاملة بها تحرك البدن الى الافعال الجزئية بالفكر والروية تسمى بالعقل العملي كالنفس
للقوة العاقلة مراتب اربع الاولى العقل الهيولاني المستعد للمعقولات الثانية العقل بالملكة لحصول المعقولات البديهية التي هي
الموجب لحصول ملكة استعداد الانتقال الى النظريات الثالثة العقل بالفعل بحصول المعقولات النظرية وكونها مخزونة عنده متى شاء استحضرها
الرابعة العقل المستفاد باستحضار المعقولات المكتسبة ولها ايضا مراتب اربع الاولى من جهة النفس الامارة من جهة غلبة الغضب والشهوة
الثانية اللوامة الثالثة القدسية بتوسط القوة الشهوية بالعفة والغضبية بالشجاعة والعقلية بالفطانة الرابعة المطمئنة الكاملة
الراضية المرضية قال الله تعالى ان النفس لامارة بالسوء ولا اقسم بالنفس اللوامة ويا ايتها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية وبالجملة
فالظاهر ان النفس جوهر مجرد ادراكي له تعلق بالاجسام تعلق التدبير والتصرف وليس بعرض او نحوه كما هو ظاهر جمله الحكماء
فقالوا انه كمال اول لجسم طبيعي آلي ذي حياة بالقوة والمراد بالكمال ما يكمل به النوع الطبيعي في ذاته ويسمى كمالا اولا كصورة السيف للحديد او في صفاته

ويسمى كمالا ثانيا كالقطع للسيف والجسم يخرج المجردات والطبيعي يخرج صور الجسم الصناعي كهيئة السرير والسيف والآلي يخرج صور العناصر ونحوها
بالحاجة لا بالالة والمراد بذي الحياة بالقوة المخرج للنفس الفلكية على زعم من يمكن ان يصدر عنه ما يصدر عن الاحياء انما يكون بحيث اثر
بالقوة كما هو المتبادر حتى يخرج النفوس الحيوانية والانسانية وتعلم قوله المصنف وعرفوا النفس بانها كمال اول لجسم طبيعي آلي فالكمال جنس
غير حال للشيء فلبست صورة السرير كمالا له وكذا الحال فيه اولا وهو الذي يتنوع به الشيء كالفصول ونائبه ثانيا وهو ما يعرض للنوع
بعد كماله من صفاته اللازمة والعارضة فالنفس من القسم الاول وهي كمال الجسم الطبيعي غير الصناعي كالسرير ونحوه والجسم الآلي الطبيعي حتى
البسائط والمركبات كالجسم الطبيعي الذي يصدر عنه الافعال بواسطة الالات ويصدر عنه ما يصدر من ذي الحياة وهي التغذية والتنمية
والتوليد والادراك والحركة الارادية والنطق فان النفس الناطقة ليست هي المزاج وهي مغايرة
لما هي شرط فيه لاستحالة التعدد لما كان النفس الانسانية مرقاة لمعرفة الصانع وصفاته اراد بيان احوالها اعلم انه ذهب
المصنفون الى ان النفس الناطقة مغايرة للمزاج خلافا لما حكي عن بعض الناس من ان النفس عين المزاج الذي ينبغي بفنائه فني البدن
واستدلوا عليه بثلاثة اوجه ما ذكره الاول وهو ان النفس الناطقة شرط في حصول المزاج لان المزاج انما يحصل من حصول
العناصر المتضادة القابلة للانفكاك المجبورة على الاجتماع فلا بد لذلك الاجتماع من جابر يكون متقدما عليه وكذا شرط الاجتماع هو
النفس الناطقة فلا يكون هي المزاج المتأخر عن الاجتماع لاستحالة تقدم الشيء على نفسه وتأخره عنها مع ان المزاج اذا كان موقوفا على
الاجتماع والاجتماع موقوفا على النفس التي هي شرط له يستلزم كون النفس عين المزاج الدور وانه باطل وفي هذا الوجه نظر لانهم قالوا
النفس باستعداد الحاصل من المزاج فكيف جعلوا المزاج علة لحدوث الاجتماع النفس والمانعة في الاعضاء هذا هو الوجه
الثاني وتقريره ان المزاج قد يمانع النفس في مقتضياتها فان النفس قد تقتضي الحركة الى جانب ويقتضي المزاج الى جانب آخر كما في
الهبوط وغيره والا لما تحقق تضاد والمؤثر فيهما الممانعة بين النفس والمزاج في جهة الحركة ولكن قد تقع المانعة بينهما في نفس الحركة
بان يكون الحركة نفسانية لا يقتضيها المزاج كما في حال حركة الانسان على وجه الارض فان المزاج يقتضي السكون عليها ونفسه تقتضي الحركة
او بان يكون طبيعية تقتضيها كما في المتردي من الشاهق والبطلان حدهما مع ثبوت الآخر هذا هو الوجه الثالث الدال
على ان النفس مغايرة للمزاج وتقريره ان الطفل المزاج يبطل في سن الشباب ونحوه مع ثبوت النفس ولشهادة الباقي عين الذات بل الحق
قريبا ان لا يمكن اثبات ما يكون بواسطة الانفعالات الاولى فاذا ادرك شيئا لابد ان ينفعل عن المؤثر فلو كان المزاج لبطل عند انفعاله
وحدثت كيفية مزاجية اخرى وليس المدرك هو الكيفية الاولى لبطلانها ولا يجب بقاء المدرك عند الادراك وهي الثانية لان
المدرك لا بد ان ينفعل عن المدرك والشيء لا ينفعل عن نفسه فان النفس ليست هي البدن لما يقع
الغفلة عنه ذهب من لا تحصيل له الى ان النفس الناطقة هي البدن وقد ابطله المصنف بوجه ثلاثة ان الانسان قد يغفل
عن بدنه واعضائه الظاهرة والباطنة وهو متصور لذاته ونفسه فيجب ان يغاير ها ضرورة ان ما يقع الغفلة عنه غير ما لم يقع
هو شرط ذلك والنفس مغايرة لما يقع الغفلة عنه اعني البدن والمشار كذلك هذا هو الوجه الثاني الدال على ان

النفس ليست هي البدن وتقريره ان البدن جسم وكل جسم على الاطلاق فانه مشارك لغيره من الاجسام في الجسمية فان الانسان يشارك غيره من
الاجسام في الجسمية ويخالفه في النفس لانسانية وهذا الشارح اضربها لما ينبغي فالنفس غير الجسم فقوله والشارك معطوف على قوله
المفعول عنه والتي ان النفس مغايرة لما به المشاركة والتبدل فيه هذا هو الوجه وتقريره ان اعضاء البدن
والجزء انه يتبدل كل وقت ويتبدل لما يتغير فان الحرارة الغريزية تقتضي تحليل الرطوبات البدنية فالبدن دائما في التحلل
متحلل والنفس باقية من اول العمر الى اخره والمبدل غير مغاير الباقي فالنفس غير البدن فقوله والتبدل فيه عطف على قوله والشارك
بما ان النفس مغايرة لما يقع التبدل فيه
في تجرد النفس وهي جوهر مجرد لتجردها عاقلها اختلف الناس في
ماهية النفس والظاهر جوهر ام لا بكونها عرضا حالا في البدن [illegible] والقائلون بانها جوهر [illegible]
البدن كالروح البخاري والمتولد عند الاوايل وجماعة من المتكلمين من الامامية [illegible] والغزالي من الاشاعرة على ان النفس جوهر مجرد
ليس بجسم ولا جسماني وهو الذي اختاره المصنف واستدل على تجردها بوجوه مجرد عاقلها وهو العلم وتقرير هذا الوجه انها
معلومات مجردة عن المواد كالواجب والكليات والعلم المتعلق بها يكون كذلك [illegible] مجردا [illegible] وهو النفس [illegible]
مجرد [illegible] المادي [illegible] ان الصورة المنطبعة في المحل مجردة [illegible] الاشارة الحسية [illegible]
لو لحوق المادة من الكم والكيف [illegible] عن [illegible] مساواة الصورة [illegible] العلم [illegible]
التي هي محلها مجردة [illegible] الصورة العقلية الحالة فيها [illegible] لان اختصاص المحل [illegible]
يوجب اختصاص الحال به [illegible] العلم [illegible] الاشياء على النفس [illegible] الانقسام وعدم مساواة الصورة العالمة
في تمام الماهية [illegible] اتصاف المحل [illegible] الحال [illegible] الجسم [illegible] الحركة [illegible]
لا منافي التجرد الذاتي فيه وعدم انقسامه هذا هو الوجه وهو ان العارض للنفس [illegible]
العرض [illegible] هذا الدليل يتوقف على مقدمات ان منها معلومات [illegible]
وكذا الحقايق البسيطة كالنقطة والوحدة ان العلم بها غير منقسم لانه لو انقسم [illegible] يكون علما
اولا والثاني باطل [illegible] فان كان الثاني لم يكن ما فرضناه علما [illegible]
فذلك [illegible] ان يكون منقسما [illegible] فيكون العلم غير منقسم وهو المطلوب [illegible]
علما [illegible] المعلوم [illegible] للمحل وهذا خلف [illegible] غير منقسم منقسما وهذا خلف ان محل
العلم غير منقسم لانه لو انقسم [illegible] المحل [illegible] غير منقسم وهو المطلوب
او في اكثر [illegible] ان كل جسم وكل جسماني فهو
منقسم [illegible] غير منقسم [illegible] تجرد النفس [illegible] العلم [illegible]
ومن مساواة الصورة للمعلوم [illegible] الانقسام [illegible] انقسام المحل [illegible]

ومن كون كل مادي منقسما فان التقطير [illegible] وقويها على ما يعجز المقارنات عنه هذا هو الوجه الثالث وتقريره
ان النفس البشرية تقوى على ما لا تقوى عليه المقارنات المادية [illegible] تقوى على ما لا يتناهى [illegible] على تعقلات لا نهاية لها
التناهية وقد بينا ان القوى الجسمانية لا تقوى على ما لا يتناهى فتكون مجردة [illegible] التعقل [illegible]
[illegible] في المواد العنصرية [illegible] التعقل [illegible] بين النفس والقوى الجسمانية [illegible]
والحصول عارضها [illegible] محلا منقطعا هذا هو الوجه وتقريره ان النفس لو حلت في جسم من قلب او دماغ لكانت
دائمة التعقل او كانت لا تعقله اصلا والتالي باطل [illegible] القوة العاقلة اذا حلت في قلب او دماغ لم يخل
اما ان يكون صورة ذلك المحل او صورة في العقل [illegible] حصول التعقل دائما [illegible] الصورة [illegible]
لا تعقله اصلا [illegible] ابطال التالي [illegible] النفس
تعقل القلب والدماغ في وقت دون وقت [illegible]
دون وقت [illegible] التعقل [illegible]
كونها النفس ونحو ذلك ولا يلزم استغنا العارض استغنا العروض هذا وجه يدل على تجرد النفس العاقلة وتقريره
ان النفس تستغني في عارضها وهو التعقل عن المحل [illegible] لان استغنا العارض يستلزم استغنا العروض [illegible]
الى العروض [illegible] العارض [illegible] استغنى العارض [illegible] العروض [illegible]
التعقل عن المحل ان النفس [illegible]
وبين هذه المدركات [illegible]
فقوله ولا يلزم استغنا العارض [illegible] استغنا العروض [illegible] النفس [illegible] التعقل [illegible]
عليها انه من الوجه الاول ولاستغنا البعيد الذي فهمناه من هذا الكلام ان هذا [illegible] على تجرد النفس [illegible] ان القوة
المنطبعة في الجسم [illegible] الضعف [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الشيخوخة [illegible] النفس [illegible]
[illegible] الشيخوخة [illegible] النفس [illegible] البدن
[illegible] القوة العاقلة [illegible] البدن [illegible]
[illegible] التعقل [illegible] الشيخوخة [illegible]
[illegible] القوة العاقلة [illegible] والحصول
لضده هذا وجه يدل على تجرد النفس وتقريره ان القوة الجسمانية [illegible]
[illegible]

الضعيف وهكذا الحال الشامة والذائقة واللامسة والقوى النفسانية ما بصدد من الاختلاف فيها تقوى على كثرة التعقلات فالحاصل انها عند
كثرة الافعال تقوى وعند ما يحصل القوى الجسمانية على كثرة الافعال الكلال اما خط الثاني فمنع قوله وحصول الكلال واورد عليه بانه يجوز
ان يكون العاقلة مخالفة بالنوع لسائر القوى مع كونها جميعا جسمانية مع ان القياس لا يعبأ به في المسائل العلمية وكذا الامتناع الثاني
وبالجملة فالشروع في المسألة مجال وهذا ورد من غير تعرض له نخص عرضنا على حمله على ان نعرضها محال

في ان النفوس البشرية متحدة بالنوع — ومتحدة الحد مطلقا ولا يقتضي وحدتها — اختلف الناس فذهب الاكثر الى ان النفوس
البشرية متحدة بالنوع متكثرة بالشخص والصفات ما شاء الله من حيث وهو مذهب ارسطاطاليس وذهب جماعة من القدماء الى انها مختلفة بالنوع
بمعنى انها جنس تحته انواع مختلفة تحت كل نوع افراد متحدة بالماهية وهذا ورد بان الناس معادن كمعادن الذهب والفضة وان الارواح
جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف وهذا المذهب يحكى عن الامام الرازي ايضا واختاره المنفق المذهب لسقوط المنصوص
ولمنع على وحدتها نوعا لم افرادها يشملها حد واحد لا من التخالف لحصول اجتماعها تحت حد واحد لا عرض عليه بان الحد يدل على حبر ان النفس
حق بل ما ذكر الا المطلق النفس وهو المعرف للحد وذلك لا يجعل ان يكون نوعا يحتمل ان يكون جنسا ولذا قال ان حد الطلق يحتمل نفس
ولا يعقل من كل نفس سوى ما ذكرنا في الحد بل منعنا ذلك فصولا يعتبرها جنسا لا يحتمل في كل فصل منهم جوهرا مضافا الى ان كون ما يعقل
من النفس عرضا عاما لا ما هو فهو الفصل الصحيح مع ان الرحمة والدون لان الاشياء الكثيرة انما يجمعها في حد واحد لكانت متحدة في الماهية
فلو استغنا واحد بحاصل الذي فيحد الحد او لجعل لزم الدور وغيره — واختلاف الاحوال لا يقتضي اختلافها — هذا جواب عن شبهة من استدل
على اختلافها وتقرير الدليل انهم قالوا ان افراد النفوس البشرية مختلفة في العفة والفجور والذكاء والبلادة والبخل والسخاوة والجبن والشجاعة
وليس ذلك من توابع المزاج لان المزاج قد يكون واحدا والعوارض مختلفة فان بارد المزاج قد يكون في غاية الذكاء وكذا حار المزاج قد يكون في غاية
البلادة وقد يتبدل الصفة النفسانية باقية ولا من اسباب الخارجية كالتعلم من المعلم وما يتبعه من مصاحبة الابوين والاصحاب نحو
ذلك لانها لا تكون بحيث تقتضي خلافا والحاصل ضده اذ قد يكون الابوان مثلا في غاية الخسة والرذالة والولد في غاية الشرف والكرامة و
بالعكس فظهر انها لوازم للماهية وبعد اختلاف اللوازم يختلف الملزوم والجواب منعنا ان الى اتحاد استنادها الى اسباب مجهولة كالاوضاع
الفلكية ان الانواع مختلفة والشبه لا تشرع حلها الى النفس العوارض المختلفة وجميع النفس مع انها نوع واحد كان مختلفا لا يلزم ان
يكون كل جزء ايضا مختلفا فهذه الحجة ضعيفة مع انه هو مثل هو فافهم عن نبيه فاختلافها لا يقتضي اختلاف موضوعها
في ان النفوس البشرية حادثة — وهي حادثة وهذا ظاهر على قولنا وعلى قول الخصم لو كانت ازلية لزم اجتماع الضدين او بطلان ما ثبت
او ثبوت ما يمنع — اختلف الناس في ذلك المليون على انها حادثة وهذا ظاهر على قطعي ان ابو حنيفة قائل بالاختيار ودار الحساد
لا يكون قديما مضافا الى ما ثبت من حدوث العالم وهو من جملة العالم ولا حاجة الى ما ذكر المصنف وهو ظاهر على قولنا واما الحكماء فقد اختلفوا
فيها فقال ارسطو ليس على ما حكى انها حادثة وقال افلاطون على ما حكي ايضا انها قديمة والمصنف ذكرها حجة ارسطو على الحدوث ايضا و
تقريرها ان النفوس لو كانت ازلية لكانت اما واحدة او كثيرة ... الخالق لبعضها ما يلي الا الاتفاق ظاهر

طلان

بطلان وحدتها فلانها لو كانت واحدة ازلا فاما ان تتكثر فيما لا يزال وعند التعلق بالابدان او لا تتكثر والثاني فيلزم الامر ان يكون ما يعلمه زيد
يعلمه عمرو وبالعكس وكذا سائر الصفات النفسانية مما شاهد خلافه لان الخلاف ما يعلمه زيد وما عمرو جاهل به ان كان الحادث فيها الامر اتصاف ... بجمع
ما الضدين العلم والجهل وشبهه لزم اتصاف الشيء بالجبن والشجاعة في حالة ولا سيما وهذا معارضنا لزم اجتماع الضدين وهو باطل ايضا
لانها لو تكثرت فاما ان يكون الانقسام الوحدة في حال بقي قبل الانقسام فقد كانت الكثرة حاصلة قبل فرض حصولها وهذا خلاف ما ان بقي
منها ما هو قبل الانقسام وهو مع لزوم حدوث النفس وبطلان النفس التي كانت موجودة وهذا معنى قوله او بطلان ما ثبت مع ان ما ثبت قدمه
امتنع عدمه واما بطلان كثرتها ان قلنا بطلان التكثر اما بالذاتيات او باللوازم او بالعوارض والكل باطل اما الاول فلما ثبت من وحدتها بالنوع
وكذا الثاني لا يتكثر اللوازم تستلزم كثرة الانواع واما الثالث فلان اختلاف العوارض للذوات المتساوية انما يكون عند تغاير المواد
لان نسبة العارض الى المثلين واحدة ومادة النفس البدن لاستحالة الانطباع عليها وقبل البدن لا مادة ولا لزم التناسخ الذي يثبت
امتناعه وهو مفاد قوله او ثبوت ما يمتنع — فلان لكل بدن نفسا واحدا بالعكس — وهو مع البدن على التساوي
هذا حكم من قوله ان قرب من الفرق فقد جاز ان يكون لبدن واحد نفس واحدة لكان البدن نفسان لكانت تلك الذات اثنين وهو محال
تلك النفوس الكثيرة سبب واحد وكذا العكس فانه لو تعلقت نفس واحدة ببدنين على سبيل الاجتماع لزم ان يكون معلوم احدهما معلوما للآخر
وبالعكس وكذا في الصفات النفسانية وهو باطل بالضرورة قطعا واما ان كان التعلق على سبيل التعاقب لزم ان تتذكر احوال البدن السابق
ولا يحصل له وهو ايضا باطل بالضرورة — فان النفس لا تفنى بفناء البدن — ولا تفنى بفنائه — اختلف الناس في هذا
فالقائلون بجواز اعادة المعدوم جوزوا فناء النفس مع فناء البدن والقائلون بامتناعها اتفقوا على انها لا تفنى بل يفتقر البقاء المشهور
انها لا تفنى واما اصحابنا فانهم استدلوا على امتناع فنائها بالادلة السمعية الدالة على الاعادة بالجسد على انها صادقة على ان النفس مع فنائها
لما ثبت من امتناع اعادة المعدوم فيجب ان لا تفنى اما الاول فلما استدلوا انها لو عدمت لكان امكان عدمها محتاجا الى محل مغاير لها لان
القابل يجب وجوده مع المقبول ولا يمكن وجود النفس مع العدم فذلك المحل هو المادة فيكون النفس مادية فيكون مركبة وهذا خلف
على ان ذلك المادة لتجرده هذا محال لاستحالة التسلسل وهذه الحجة ضعيفة لانها مبنية على ثبوت الامكان واحتياجه الى المحل الوجودي
وهو ممنوع سلمنا لكنه ينتقض بالجواهر البسيطة فانها ممكنة ومعنى امكانها قبولها العدم فتكون مادية سلمنا لكن لم لا يجوز ان يكون
النفوس مركبة من جوهرين مجردين احدهما يجري مجرى المادة والآخر يجري مجرى الصورة ونفي الجوهر المادي لا يكفي فيها ... النفس ... تنتقض
ذلك بما يكون الموقوف فانه لا يحقق فيها الامكان من دون مادة فابل لكذا الكلام العناد — في ابطال التناسخ
ولا يصح ولا يجوز عوده الى آخر ولا بطلانها ان طلبنا من التعادل — قال بعض الحكماء التناسخيين ان النفس الكاملة تتصل وتفارق الاشياء الى دار
الاستقامات البرهانية الخاتمة المطاهرة الثابتة لانقطاع لها الشرر عن العلائق الجسمانية والهيئات الردية اتصلت بعد مفارقتها
البدن بالعالم القدسي والنفس الناقصة بالتفصيل لاهل لها الانفصال من حيث سببه لكمالها التكون في كلام القاهرة كانت سائلة البلاهة
وهذا قال ... اكثر اهل الخير الابدي قال شارح الهداية هذا هو المشهور من الجمهور وقال اهل التناسخ انما تبقى مجردة عن الابدان

النفوس الكاملة التي خرجت قوتها الى الفعل ولم يبق شيء من الكمالات الممكنة لها بالقوة فصارت طاهرة عن جميع العلائق الجسمانية فاتصلت
الى عالم القدس واما النفوس الناقصة التي بقي شيء من كمالاتها الممكنة بالقوة فانها تتردد في الابدان الانسانية وتنتقل من بدن الى بدن
آخر حتى تبلغ النهاية فيما هو كمالها من علومها واخلاقها وحينئذ تبقى مجردة مطهرة عن التعلق بالابدان ويسمى هذا الانتقال نسخا وقيل انها
تنتقل من بدن الانسان الى بدن حيوان يناسبه في الاخلاق كبدن الاسد للشجاع والارنب للجبان ويسمى مسخا وقيل بل تنتقل
الى الاجسام النباتية ويسمى رسخا وقيل الى الجمادية كالمعادن والبسائط ويسمى فسخا او بالعكس في التسمية في الاخيرين وقد
يقال هي تتعلق ببعض الاجرام السماوية لا استكمال لها لكنه اختلف الناس هنا فذهب جماعة من العقلاء الى جواز التناسخ في النفوس
بان تنتقل النفس التي كانت متعلقة ببدن الى بدن آخر ويصير بدن صورة لها ويكون بينهما من العلاقة ما كان بين البدن الاول
والاول منهما وذهب اكثر العقلاء الى بطلان هذا المذهب وهو من مطالب المذهب كما سيأتي وانما ذكره المصنف لحينا ويستدل عليه بانا
قد بينا ان النفوس حادثة وعلة حدوثها هو ما يكون من حدوث استعداد وقت حدوثها التي تختص في ذلك الوقت بالايجاد لها والاستعداد
انما هو باعتبار القابل فاذا حدث بدن وجب حدوث النفس المتعلقة به فاذا حدث بدن تعلقت به نفس حدثت عن مبدئها فاذا انتقلت اليه
نفس اخرى مستنسخة لزم اجتماع نفسين في بدن واحد وقد بينا بطلانه ووجوب التعادل في الابدان والنفوس حتى لا توجد نفسان لبدن
واحد ولا بالعكس — في كيفية تعقل النفس وادراكها — وتعقل بذاتها وتدرك بالآلات الاشياء بين
المتقابلين وتتعقل عن استناد — اعلم ان التعقل هو ادراك الكليات والادراك هو الاحساس بالامور الجزئية وقد ذهب جماعة
من القدماء الى ان النفس تعقل الامور الكلية بذاتها من غير احتياج الى آلة وتدرك الامور الجزئية بواسطة قوى جسمانية هي محال الادراك
حلالا انه لا يمكن ادراك الجزئيات على وجه كونها جزئيات الا بالحواس والحكم الاول ظاهر فانا نعلم قطعا انا ندرك الامور الكلية
مع ان لا لكل عضو منا تعقل كونها لذا التعقل وقد مر تحقيقه واما الحكم الثاني وهو ادراك الجزئيات مع انقسامها في الادراك
الجزئي الى الآلات فلانا نحكم بين الجزئي والكلي ولا نحكم بين الشيئين الا بعد ان ندركهما فانا نميز بين الامور المتصورة والمتخيلة
بالوضع من غير استناد الى الخارج كما انا نفرق بين العين اليمنى واليسرى من الصورة التي نتخيلها ونميز بينهما مع اتحادهما في الحقيقة لاختلافهما
في الوضع ولا يمكن ان نميز بينهما بل لا بد ان يكون لكل منهما وضع خاص بعد ان نفرض تساويهما في الامور والتشخص واختصاص كل واحدة منهما بجانب
الخارج لان المتخيل لا يكون موجودا في الخارج فلا يمكن ان يحصل بالوضع لكونه ليس في الخارج بل لا بد ان يكون في محل ذي وضع والمجرد لا يصلح
ان يكون محلا لذلك فتعين ان تكون آلة جسمانية واما ادراك النفس في افعالها فهو بالآلات فلا يفتقر الى توسط الآلة لكون حصول الجزئيات
ولذلك استغنى الى ما قال من ان ادراك الجزئيات المادية يحتاج الى الآلة دون الجزئيات المجردة والنفس من الجزئيات المجردة
في قوى النفس — والنفس قوى تشارك بها غيرها وهي الغاذية والنامية والمولدة — لما كان البدن آلة النفس
في افعالها التي لا تقوم بها الا باستعمال البدن وكان البدن مركبا من العناصر المتضادة وكان قابلا للتحلل الذي هو بالحرارة الغريزية
فقد تحلل اجزاؤه ما يخلل منه تقتضي حكمة الله تعالى ان يكون للنفس قوة يمكنها ابدال ما تحلل ويقوم مقامه في البقاء وذلك لا يكون الا بالغذاء
العادة

العاذية ثم لما كان البدن اول خلقه محتاجا الى زيادة في مقاديره على نسب في اقطاره والاجسام تنقسم بتزيد من خارج وجب بحكمته تعالى
جعل النفس ذات قوة يمكنها ان تضيف الى جواهر الاعضاء ما يشبه البدن فيضم اليه على تناسب في اقطاره وهي النامية ثم لما كان البدن منقطع العمر
وهو معرض للموت وانقضت مدة بقائه لا يبقى لحفظ النوع وجب بحكمته تعالى جعل النفس ذات قوة تفصل بعض المواد المستعدة لقبول الصورة
الانسانية الى امثال البدن وهي القوة المولدة فكانت النفس ذات قوى ثلاث الغاذية والنامية والمولدة وهذه القوى مشتركة بين الانسان
والحيوان والنبات والغاذية هي التي تحيل الغذاء الى مشابهة المتغذي ليخلف بدل ما يتحلل والنامية هي التي تزيد في اقطار الجسم على التناسب
الطبيعي ليبلغ الى تمام النشوء فلا يحصل نحو الاستقاء والمولدة هي التي تفصل من الغذاء ما يصلح ان يكون مادة لمثله
او تعد لها مادة على ان المراد بالنفس هاهنا القوة الحاكمة التي لا نتلفظ بها انا والحاصل ان النفوس لها مراتب متعلقة على كل مرتبة لفظ
النفس — مرتبة النفس الجمادية واثرها حفظ التركيب فقط — مرتبة النفس النباتية واثرها مضافا الى ما ذكر التغذية والنمو
والتنمية والتوليد — مرتبة النفس الحيوانية واثرها مضافا الى ما ذكر الحركة الارادية والحس الظاهر والباطن المدركة للجزئيات — مرتبة
النفس الناطقة الانسانية التي يحصل بها ادراك الكليات والجزئيات المجردة بلا واسطة مضافا الى ما ذكر — مرتبة النفس القدسية
يحصل بها التلقي عن المبادي العالية والتحلي بالاخلاق الحسنة ويحصل بها حدوث الاحوال الشريفة كالعلم والتمييز فالقسم الاول مقدم العام
والثاني اخص من العام والثالث هو الخاص والرابع اخص الخاص والخامس هو اخص الخصوص كما قال ومن الله وهو الاخص
فما يحصل الادراك اما الجزئي او الكلي — النفس الحيوانية الاولى واثرها الادراك اما الجزئي فهو الاحساس واما الكلي فهو التعقل
مثل النفس والحيوان الجماد فهي لحقوق القوى الاربعة المشترك بينها وبين النباتات والتعقل الخاص بالانسان الذي يحصل الجميع
بل للانسان — فالغاذية الجاذبة الماسكة الهاضمة الدافعة — القوى الاربع تخدمها على الترتيب اربع قوى هي الجاذبة وهي
الجاذبة للغذاء والماسكة له لتهضمه الهاضمة والهاضمة وهي التي تحيل الغذاء الذي جذبته الجاذبة وامسكته الماسكة الى حال يستعد بها
لان يجعله الغاذية جزءا بالفعل من المتغذي وابتداء الهضم في الفم لاتصال الاعضاء المتصلة بالفم فيمضغ ثم في المعدة فيصير
كيلوسا وهو شبيه بماء الكشك الثخين ولهذا ينفذ الى الجوانب الاخلاط التي بها حياة الحيوان ثم من المعدة فيصير الكبد فيصير كيموسا
منقسما الى الاخلاط ثم في العروق ثم في الاعضاء حيث يتصل من الغذاء ما يوجب تغذية البدن وفساده وبعضه لا يصلح للاستحالة الى ما يناسب
المتحلل احتيج الى الدافعة الفضلات — وقد يتضاعف هذه لبعض الاعضاء — قد تتضاعف هذه القوى لبعض الاعضاء كالمعدة
فان فيها الذي تجذب بسببها الطبيعة البدنية فاني تشتهيه وتجذب اليها ما يصلح لان يصير دما والتي تدفع الى الكبد ففيها ايضا قوة جاذبة
لما تتغذى به المعدة خاصة وقوة ماسكة وقوة هاضمة وقوة دافعة فان القوى في المعدة متضاعفة فانها قد تكون لنفسها وقد
تكون لغيرها — والقوى ظاهر النمو — النمو هو ازدياد الجسم بسبب اتصال الجسم به من خارج ويكون بداخله في اجزاء المزيد
عليه وهو خارج المعنى لتحقيق المعنى بوجه النمو في الصبي الهرم ويكتب بعض الشيوخ ان الاجزاء الاصلية فالحيث وحلت فلا يقوي

العلماء على تعذر نفيها فلا يتحقق النمو كما لا يتولد غاية الحرارة والمصورة عند الاطباء لا يمتنع ان تصدر هذه الافعال المحكمة
المركبة عن قوة بسيطة ليس لها شعور اصلا اثبت الحكماء للنفس قوة تصدر عنها التصوير والتشكيل بشكل نوع ذي القوة والتخطيط
ذهب الشيخ المقتول وغيره الى ان ذلك محال لان هذه الاشكال والصور امور محكمة متقنة عجيبة تحير عند ادراكها العقول والاوهام
وقد قيل ان المنافع المدونة في علم التشريح خمسة آلاف وما لم يعلم اكثر مما علم فلا نفس عن جميع غير شاعرة لما يصدر عنها لا يجب اسنادها
الى مدبر حكيم قدير وايضا فان هذه التشكيلات امور مركبة والقوة البسيطة لا يصدر عنها اشياء كثيرة فتأمل
في انواع الاحساس واما قوة الادراك الجزئي فمنه اللمس وهي قوة منبثة في البدن كله المانع من البحث عن الجسم
العام اعني القوة النباتية شرع الآن في البحث عما هو اخص منه وهي القوة الحيوانية اعني الاحساس التي يتميز بها الحيوان ... من
الحيوانات العجم وبدأ باللمس الذي كيفية ادراكه بالبدن كله منبثة في ظاهر الجسم وعليه تلك الحيا المنافي والملائم مضافا الى ما قال من
انه اول الحواس الذي يصير به الحيوان حيوانا ويجوز ان يفقد سائر القوى دونه وقد تعدد نظرا اختلف الناس
في اللمس هل هو قوة واحدة او قوى كثيرة فالجمهور على انه قوى اربع الاولى الحاكمة بين الحار والبارد والثانية الحاكمة بين الرطب و
اليابس والثالثة الحاكمة بين الصلب واللين والرابعة الحاكمة بين الخشن والاملس لان القوة الواحدة لا تصدر عنها اكثر من امر واحد وقام
من زاد الحاكمة بين الثقل والخفة وفيه نظر لانه ... تعدد الجهة ... الواحد لا يصدر عنه الا الواحد مضافا الى منع
واما ان القوة تحصل الاستعداد للنفس لهاتين لتك كلها ومنه الذوق ويفتقر الى توسط الرطوبة اللعابية الخالية عن المثل
والضد الذوق قوة منبثة في لحم اللسان او العصب المفروش على جرم اللسان ... المنفعة اذ به يتمكن من جذب الملائم
ودفع المنافر من المطعومات كما ان اللمس يتمكن به ... في الاحتياج الى الملامسة ولكن لا يكفي فيه الملامسة
بل لا بد من توسط الرطوبة اللعابية الخالية عن الطعوم المماثلة والمضادة لانها ان كانت ذات طعم مماثل للمذاق لم يحصل ادراك
لان الادراك انما يكون بالانفعال والشيء لا ينفعل عن مماثله وان كانت ذات طعم مضاد لم يؤد الكيفية على ما هي عليه ... في
فان الممرور يجد طعم العسل مرا وكذا غير ذلك ومنه الشم ويفتقر الى وصول الهواء المنفعل من ذي الرائحة الى الخيشوم
الشم قوة في الدماغ محلها زائدتان نابتتان من مقدم الدماغ في الخيشوم شبيهتان بحلمتي الثدي ويفتقر الى وصول الهواء المنفعل من
ذي الرائحة الى الخيشوم او وصول اجزاء من ذي الرائحة ... ثم ... وقد ذهب قوم الى ان الشم انما يكون بتحلل
اجزاء الجسم ذي الرائحة وانتقالها مع الهواء المتوسط الى الحاسة وقال آخرون ان الهواء المتوسط يتكيف بتلك الكيفية ... من غير تحلل
ونقص الجسم ذي الرائحة باستشمامها ... ولا ان الشم يحصل بكل واحد منهما ومنه السمع ويتوقف
على وصول الهواء المنضغط الى الصماخ السمع قوة مودعة في العصب المفروش على مقعر الصماخ وقد ذهب قوم الى ان السمع يحصل
عند تأدي الهواء المنضغط بين القارع والمقروع او القالع والمقلوع بالاحساس ... المتموج للقارع الى الصماخ ولهذا تدرك الجهة
ويسمع صوت المؤذن من كان في جهة هبوب الريح اليها وان كان بعيدا ولا يسمعه من كان قريبا في غير جهة ... عن الاصابة المتوقف

الاذن

الا قد على حركة الهواء دون الثاني ويشهد على ذلك انا اذا ابصرنا من البعيد انسانا يضرب الفاس على الخشب رأينا الضرب قبل السماع الصوت
والمتضاعف الحاصل عند الصدى ... وقد يعلم بان الصوت ... يسمع من وراء الجدار المحيط بالسامع من جميع الجوانب والهواء لا يحمل الكلام المحسوس
ما لم يتشكل بشكل مخصوص ... القارع مع امتناع بقاء الشكل على حاله لو تموج الهواء وليجيب عنه ان شرط السماع بقاء الهواء على كيفيته الى
ان الصوت المتفرع على التموج ولا يبعد ان ينفذ الهواء في المنافذ الضيقة متكيفا بالكيفية التي هي الصوت المخصوص وان لم يبق الشكل تلك الكيفية
على سبيل التحقيق لا الشكل الحقيقي حتى لا يتشوش ... ومنه البصر ويتعلق بالذات بالضوء واللون البصر قوة مودعة
في ملتقى العصبتين المجوفتين اللتين هما نابتتان من مقدم الدماغ حتى يتلاقيا ويتقاطعا تقاطعا صليبيا ويصير تجويفهما واحدا ثم يتباعدا
الى العينين فذلك المجوف هو محل القوة الباصرة ... ان يتعلق الابصار بهما اولا وبالذات ... وبواسطتهما شيء
ثانيا وبالعرض ... فالاول هو الضوء واللون لا بمعنى ان اللون ايضا يتعلق به الرؤية بلا واسطة شيء وان كان تعلقها به بشرط الضوء
والثاني ما عداهما كالشكل والمقدار والحركة والوضع والحسن والقبح وغير ذلك من اصناف المرئيات وهو لا يحتاج في تأثر الحدقة
الادراك ... جماعة المعتزلة والفلاسفة على ما حكي ولا يحتاج الى تأثر الحاسة فالابصار بالعين معناه تأثر الحدقة وانفعالها عن الشيء
المرئي ... الاشاعرة ...
في حقه ... الحدقة ... شرائط الادراك ... سبعة عدم البعد المفرط
عدم القرب المفرط فلا يبصر ما يلتصق بالعين عدم الحجاب عدم الصغر المفرط ان يكون مقابلا او في حكم
المقابل وقوع الضوء على المرئي ... ان يكون المرئي كثيفا ... وجود اللون
والضوء ... اذا عرفت هذا فنقول ... المعتزلة ... عند حصول هذه الشرائط يجب الادراك ... فان سليم الحاسة يشاهد الشمس
اذا كانت ... ان يكون بحضرتنا جبال شاهقة ونحن لا نبصرها
وكذا لا ... واما الاشاعرة فلم يوجبوا ... مع حصول جميع الشرائط ... الكبير
صغيرا ... التفاوت بالقرب والبعد ...
ادركنا بعض الاجزاء وهو القريب دون الباقي بخروج الشعاع اختلف الناس في كيفية الابصار على مذاهب
ثلاثة مذهب الرياضيين وهو ان الابصار بخروج الشعاع من العين على هيئة مخروط رأسه عند مركز البصر وقاعدته عند
سطح المبصر ولكن اختلفوا في كون ذلك المخروط مصمتا او مركبا من خطوط شعاعية مستقيمة اطرافها التي تلي البصر مجتمعة عنده ثم تمتد
متفرقة الى المبصر فما ينطبق عليه من المبصر اطراف تلك الخطوط ادركه البصر وما وقع بين اطراف تلك الخطوط لم يدركه ولذا يخفى على البصر
المسامات التي في غاية الدقة في سطوح المبصرات وعن جماعة ان الخارج من العين خط واحد مستقيم اذا انتهى الى المبصر تحرك على سطحه
في جهتي طوله وعرضه في غاية السرعة فيتخيل هيئة مخروط ... فاختار المصنف مذهب الرياضيين مذهب الطبيعيين
وهو ان الابصار انما يكون بانطباع صورة المرئي في الجليدية وهو المحكي عن ارسطو واتباعه كالشيخ الرئيس وغيره قالوا ان مقابلة المبصر

الباصرة توجب استعدادا يفيض به صورته على جليدية العينين ولا بد من تأدي الصورة الى ملتقى العصبتين المجوفتين ومنه الى الحس المشترك
كما لا استفادة لنا علينا في ان صورة ما تتأدى مذهب طايفة من الحكماء وهو ان الابصار ليس بخروج الشعاع ولا بالانطباع بل الهواء المشف الذي بين
البصر والمرئي يتكيف بكيفية الشعاع الذي في البصر ويصير بذلك آلة للابصار ولم ار ان مذهب بسط او وسط كما لا يخفى وحيث كان انطباع الشيء
من انطباع العين في العين لاجرم اقتصر على ابطال انطباع العظيم في الصغير لو انعكس الى المدرك ايضا وجملة الشعاع او لخروج من
العين والتصل بالمحسوسات كالمرآة انعكس الى ما يقابله الى ان يكتسب العين اليه ولهذا وجب تساوي زاويتي الشعاع والانعكاس
ووجب ان يشاهد في المرآة كل ما وضع اليها كوضع المرئي فان انعكس الشعاع الى الرائي نفسه ادرك وجهه فاذا انتفت الصقالة لم يحصل الانعكاس
كالاشياء الخشنة فانه لا ينعكس عنها الى [illegible] هذا مذهب اصحاب الشعاع في [illegible] وجه المرآة واما القائلون بالانطباع فقالوا
انه ينطبع في المرآة صورة الرائي ثم ينطبع في العين من تلك الصورة صورة اخرى ولهذا يكون الصورة على قدر المرآة لا المرئي [illegible] البسيط
المقابل المنفتح [illegible] مع عدم شعاع هناك [illegible] هذا اشارة الى علة الحول عند القائلين بالشعاع
والسبب في الحول عندهم ان المخروط المتوهم من العين على شكل المخروط [illegible] سهم المخروط [illegible] من العينين مخروطان والتوسيهما [illegible]
ولحقا [illegible] واما القائلون بالانطباع فانهم قالوا الضوء
ينطبع [illegible] الجليدية [illegible] الشيء الواحد شيئين [illegible] وحكى الصورة التي في الجليدية
تتأدى بواسطة الروح المصبوب في العصبتين الى ملتقاهما [illegible] ثم عند الروح من الصورة [illegible]
فلنا الشيء واحدا [illegible] ان الصورتان من الجليديتين [illegible]
انواع القوى الباطنة المتعلقة بادراك الجزئيات ومن هذه القوى المدركة للجزئيات بنطاسيا الحاكمة بين المحسوسات
الاول النفس قوى جزئية منها الحس المشترك والخيال والوهم والحافظة والمتصرفة [illegible] بنطاسيا اي لوح
النفس وهي الحس المشترك المدركة للصور الجزئية التي يجتمع عنده من المحسوسات [illegible] مرتبة في مقدم التجويف الاول من التجاويف الثلثة
التي في الدماغ تقبل جميع الصور المنطبعة في الحواس الظاهرة [illegible] مشتركا وهي الخيال [illegible]
[illegible] مرتبة في مؤخر التجويف الاول تحفظ جميع الصور المحسوسة [illegible] الوهم وهي ايضا مرتبة في آخر التجويف الاوسط
من الدماغ تدرك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات كالصداقة الجزئية والعداوة الجزئية [illegible] الحافظة المرتبة في اول التجويف
الاخير من الدماغ تحفظ ما يدركه الوهم القوة التي تكون [illegible] في التجويف الثاني من الدماغ وهي القوة المتصرفة في الصور الجزئية
والمعاني الجزئية بالتركيب والتحليل بتركيب صورة انسان بطير [illegible] هذه القوة [illegible] ان استعملها القوة الوهمية والمفكرة ان استعملها
العقل والقوة الناطقة [illegible] هذا تقول الدليل على ثبوت الحس المشترك [illegible] على [illegible]
حضور هذين العينين عند الحاكم وهو النفس [illegible] الجزئيات [illegible] بواسطة [illegible]
الظاهرة [illegible] الحس المشترك [illegible] الحاكمة بين المحسوسات [illegible]

[illegible] هذا على اثبات الحس المشترك وتقريره انا نرى القطرة النازلة [illegible] خطا مستقيما والشعلة الجوالة [illegible] دايرة مع انه
ليس في الخارج كذلك ولا في القوة الباصرة لان البصر انما يدرك الشيء على ما هو عليه [illegible] الجزئيات [illegible] من نوع اخرى يحصل
ادراك القطرة حال حصولها في المكان الاول ثم ادركها حال حصولها في الثاني [illegible] الحصول الثاني قبل انمحاء الصورة الاولى عن القوة
الشاعرة [illegible] الصورتان في الحس المشترك [illegible] النقطة كالخط والشعلة كالدايرة واعترض عليه بانه يجوز ان يكون [illegible]
في الباصرة [illegible] المقابل الثاني [illegible] الاول [illegible] والمترسم
ما لا تحقق له هذا على اثبات هذه القوة وتقريره ان صاحب البرسام [illegible] تعطل حواسه الظاهرة واشتغال [illegible]
واستيلاء المتخيلة يشاهد صورا لا وجود لها في الخارج [illegible] من قوة [illegible] فيها هذه الصورة حال [illegible]
وكذا النائم يشاهد صورا لا تحقق لها في الخارج [illegible] ان تلك القوة لا يجوز ان يكون هي النفس [illegible]
جسمانية [illegible] هذه الصور والخيال [illegible] الحافظ والقابل هذه هي القوة الثانية المسماة بالخيال
وهي خزانة الحس المشترك الحافظة [illegible] الصورة التي باعتبارها [illegible] النفس [illegible]
ومن هذا ظهر في بين السهو والنسيان بان السهو هو المحو عن الحس المشترك دون الخيال [illegible] الى [illegible] التذكر [illegible]
واما النسيان فهو المحو عن الحس المشترك والخيال معا [illegible] الى [illegible] السهو والنسيان [illegible] اذا اجتمعا افترقا اجتمعا
كما يقال ان [illegible] هذه القوة حافظة والحس المشترك قابل والحافظة
[illegible] قوة العقل [illegible] قوة الحفظ [illegible] وهذا كلام ضعيف [illegible]
كون القوة الواحدة قابلة وحافظة [illegible] الصورة [illegible]
السهو والنسيان [illegible] والوهم المدرك للمعاني الجزئية هذه هي القوة الثالثة
المدركة للمعاني الجزئية [illegible] الوهم [illegible] من ان النفس لا تدرك الجزئيات [illegible] الجزئية والحس
المشترك لان هذه القوة تدرك المعاني والحس [illegible] الصور المحسوسة [illegible] المعاني والخيال لان الخيال شانه الحفظ والوهم شانه
[illegible] والحس والخيال [illegible] والقوة الحافظة هذه هي القوة الرابعة المسماة بالحافظة
وهي خزانة الوهم والدليل على اثباتها [illegible] في الخيال [illegible] الحافظ للمعاني [illegible] الحافظ للصور [illegible]
المتذكرة [illegible] على استعادة الغايبات [illegible] ان المتذكرة هي الحافظة [illegible] والمتخيلة المركبة للصور والمعاني
بعضها مع بعض هذه هي القوة الخامسة المسماة بالمتخيلة [illegible] المتفكرة باعتبار استعمال العقل لها وهي تركب
بعض الصور مع بعض [illegible] بعض الصور مع بعض المعاني تفصل بعض الصور عن بعض [illegible]
[illegible] على [illegible] هذه [illegible] القوى [illegible]
ان الحيوان [illegible] المدركة [illegible] القوة المحركة [illegible] الحس والحركة [illegible] والقوة المحركة [illegible]

لشي شوقه للحمل الفاعلية على تحريك الاعضاء الى المطلوب عنها او كان ضارا في قسم ... ويح الشي قوة شهوية وان حملت على التوقان الى الدفع
الشي من كل شي غضبية واما الفاعلة فهي التي تعد العضلات بتشنجها وبسطها ونحو ذلك على التحريك في الاعراض
وينحصر في تسعة لما فرغ من البحث عن الجواهر اشتغل بالبحث عن الاعراض وفي هذا الفصل مسائل ان الاعراض منحصرة في تسعة
وهذا راي اكثر الاوائل فانهم قسموا الموجود الى الواجب والممكن والواجب هو الله تعالى والممكن اما غني عن الموضوع وهو الجوهر او محتاج اليه
وهو العرض واقسامه تسعة الكم والكيف والاين والوضع والملك والاضافة والفعل والانفعال ومتى والمتكلمون على انها تكون احدى واحد
عشرين الكون واللون والطعم والرائحة والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والتأليف والاعتماد والظن والنظر والارادة والكراهة
والشهوة والنفرة والالم واللذة والحياة والقدرة والاعتقاد واثبت بعضهم اعراضا اخر وفي البحث عنها وعن الاعراض [illegible] ثلاث
لان الكون [illegible] وفيه ما في الاعراض التي ذكرناها [illegible] الكيف [illegible] ابحاث المتقدمين عن الاعراض التسعة [illegible]
[illegible] دليل على حصر الاعراض في التسعة وبعضهم جعل اجناس الممكنات منحصرة في اربعة الجوهر والكم والكيف والنسبة
[illegible] في قسمة الكم الاول الكم متصل القار جسم وسطح وخط وغير القار الزمان ومنفصل العدد
الكم عرض يقبل لذاته القسمة [illegible] وهو اما متصل او منفصل [illegible] بالمتصل ما يوجد فيه جزء مشترك يكون نهاية لاحد القسمين
وبداية للآخر كالجسم اذا نصف فان موضع التنصيف حد مشترك بين القسمين [illegible] النقطة والمنفصل ما لا يكون كذلك كالاربعة اذا قسمت
الى اثنين واثنين فانه ليس بينهما حد مشترك [illegible] الثلاثة [illegible] نهاية لاحد القسمين وبداية للآخر [illegible]
الثلاثة اربعة [illegible] اثنين [illegible] اذا عرفت هذا فنقول المتصل اما قار الذات وهو الذي يجتمع
اجزاؤه في الوجود كالجسم او غير قار الذات وهو الذي لا يكون كذلك كالزمان فانه لا يمكن ان يكون احد الآنين مجامعا للآخر والقار الذات
اما ان ينقسم في جهة واحدة وهو الخط او في جهتين وهو السطح او في ثلث وهو الجسم التعليمي اعني البعد الذي هو العرض والطول والعمق وغير
قار الذات هو الزمان لا غير والمنفصل هو العدد خاصة لان [illegible] من الوحدات التي [illegible] اجزاء العدد
في خواصه ويثبتها قبول المساواة وعدمها والقسمة والاشتراك وجود العاد فيه ذكر للكم ثلث خواص
قبول المساواة وعدمها فان احد الشيئين اذا ساوى غيره او نقص باعتبار مقداره لا باعتبار ذاته فان الجسم بعينه مساويا
في الطبيعة ومتفاوتا في المقدار قبول القسمة لذاته فان الماهية انما يعرضها الانقسام والاشتباه بواسطة المقدار
وهذا الانقسام قد يكون وهميا ويعني به كون الشيء بحيث يتعين فيه شيء غير شيء وهذا المعنى يلحق المقدار لذاته وقد يكون فعليا
[illegible] قبول الانفكاك بان ينفصل ويقطع بالفعل ويحدث له هويتان بعد ما كانت له هوية واحدة وهو من توابع المادة عندهم
على ما سلف البحث فيه وعلى هيئة الاول امكان وجود العاد فيه بمعنى انه [illegible] ما يعده اما بالفعل
كما في الكم المنفصل فان الواحد الموجود فيه يعده ويفنيه باسقاطه مرارا او بالقوة كما في الكم المتصل وبيان ذلك ان المنقسم انما
ينقسم الى احاد هي اجزاؤه فتلك الاحاد عادة له ولكن الانقسام قد يكون بالفعل كما في الكم المنفصل وقد يكون بالقوة كما في الكم المتصل

كما ان اللازم المطلق للكم هو امكان وجود واحد عاد له الوجود بالفعل وهو ذاتي وعرضي الكم منه ما هو بالذات كالاقسام
التي عددناها وهو منه ما هو بالعرض وهو محل للكم بالذات كالجسم الطبيعي او حال فيه كالشكل او ما الذي محله كالسواد الحال في الجسم فانه
يقال بمقداره وكميته عرضية لا ذاتية اوما يتعلق بما يعرض له تعلقا معنويا الا في اوصاف عليه كقولنا هذه القوة متناهية اي غير
متناهية بسبب تناهي اثرها في العدة او المدة او الشدة وعدم تناهيه في احكامه وعرض ثاني القسمين منهما
لا اولهما قد ذكر ان الكم اما متصل واما منفصل وايضا اما ذاتي واما عرضي فهناك قسمان ومحصل منهما اربع الى القسمين في
قوله اولهما الى القسمين ولا يخفى انه يعرض الكم المنفصل الذي هو ثاني القسمين في التقسيم الى المتصل والمنفصل لا اولهما الذي هو الكم المتصل
بعرض الكم العرضي الذي هو ثاني القسمين في التقسيم الثاني لا اولهما الذي هو الكم الذاتي فان الجسم التعليمي قد يعرض له الانقسام فيعرض له العدد
فيصير معدودا فلا يعرض له النوع والثاني من الكم وهو المتصل وكذا الزمان يقسم الى الساعات والشهور والايام والاعوام فيحصل له العدد
وايضا الزمان متصل بذاته ويعرض له التقدير بالمسافة ايضا كما يقال زمان حركة فرسخ فقد يعرض الكم المنفصل للكم المتصل كما في قولنا خمس عشرات
فيصير المنفصل بالذات متصلا بالعرض [illegible] التغاير بين العارض والمعروض [illegible] ثاني
القسمين منهما لا اولهما ومن خصوص التلاقي وعدم التشاكل لا للذات على استيفاء الضدية بحيث ان الكم لا تضاد فيه والذي عليه
وجهان ان التلاقي للضدية حاصل للكم فلا يكون الضدية موجودة فيه بيانه ان انواع الكم المنفصل متقوم بعضها ببعض فاحد
النوعين اما مقوم لصاحبه او متقوم به ولا يحل المقوم احد الضدين في الآخر واما المتصل فلان احد النوعين اما قابل للآخر كالسطح للخط
او الجسم للسطح احقيق به الا العكس والضد لا يكون قابلا لضده ولا مقوما له فحصول التقويم والقابلية المنافيان للضدية يقتضي
انتفاء الضدية ان الشرط في التضاد مفقود في الكم فلا تضاد فيه بيانه ان التضاد شرطين احدهما اتحاد الموضوع الثاني ان
يكون بينهما غاية التباعد وهما منتفيان هنا اما عدم اتحاد الموضوع في العدد فانه ليس لشيء من العدد موضوع قريب [illegible]
فان الجسم الطبيعي معروض للتعليمي والسطح بواسطة التعليمي وكذا الخط بواسطة السطح واما عدم كون التباعد في غاية التباعد فلانه لا مقدار
يوجد الا ويمكن ان يفرض ما هو اكبر منه او اصغر او اكثر او اقل فلا غاية في التباعد ويوصف بالزيادة والكثرة ومقابليهما دون
الشدة ومقابلها الكم يوصف بموصوف بمجانسه زائدا على بعض آخر فان الستة زائد عن الثلث وكذا الخط الذي طوله عشرة
ان يقرن الذي طوله خمسة ويوصف بالزيادة ومقابلها اعني النقصان لان الاول انما يعقل بالقياس الى الناقص وكذا الوصف
بالكثرة والقلة فيقال العدد كثير او قليل ولا يوصف بالشدة والضعف حيث انه لا يقال انه لا يعقل ان خطا اشد من خط آخر في الخطية
ولذلك اشتهر ظهر الحرية في الشدة والفرق بين الكثرة والشدة ظاهر وكذا بين الزيادة والشدة فان الكثرة والزيادة انما يختلفان
بالنسبة الى اصل محفوظ لا يتغير فلا يسبب الزيادة ولا حقيقة بخلاف الشدة وانواع متصلة قد يكون تعليمية الانواع
الثلاثة للكم المتصل القار الذات وهي الخط والسطح والجسم التعليمي قد يؤخذ باعتبار انها تسمى تعليمية وقد تؤخذ باعتبار آخر فلا تسمى تعليمية
مثلا ان اخذ المقدار باعتبار ذاته لا من حيث اقترانه بالمواد واعراضها من الالوان وغيرها كان ذلك المقدار تعليميا كالسطح التعليمي وكالخط

التعليمي وكذا النقطة وانما سميت هذه الانواع تعليمية لان علوم التعاليم انما يبحث عنها مجردة عن المواد وتوابعها واتحادات تختلف
بنوع ما من الاعتبار الظاهر من هذا الكلام ان كون الجسم تعليميا مغاير لكون الخط والسطح كذلك وبيانه ان الجسم يمكن ان يوخذ لا بشرط
شيء معه وبشرط لا شيء معه واما السطح والخط فلا يمكن اخذهما الا باعتبار [illegible] فانه يمكن ان يتخيل البعد منه في الجهات مجردا عما عداه ولا يمكن ان يتخيل
بعد منه في جهتين الطول والعرض مجردا عن الامتداد العمقي البتة وكذلك لا يمكن ان يتخيل بعد منه في جهة واحدة فقط مجردا عن الامتداد العرضي
والعمقي ثم يمكن اخذها على وجه كلي كالجسم التعليمي فهذا اختلاف الانواع بنوع ما من الاعتبار وتختلف الجوهرية فانه يقال في جواب ما هو
على احد بعض عرضيته يريد ان يبين ان هذه الانواع ما يسمى اعراض واسلك طريقين احدهما عام في الجميع والثاني يختص بكل واحد
اما العام فتقريره ان معنى الجوهرية في حق كل واحد من الخط والسطح والجسم التعليمي والزمان والعدد غير داخل فيما يقال في جواب ما هو اذا سئل عن
حقيقته فيكون خارجا عن الحقيقة فيكون كل واحد منها عرضا لانه لو كان جوهرا لما تعقل معنى الجوهرية فيما يقال في جواب ما هو عند السؤال
والتبدل مع بقاء الحقيقة وانتظار التناهي الى البرهان وثبوت الكثرة الحقيقية والانفصال [illegible] يبطل عرضيته
الجسم التعليمي والسطح والخط والزمان والعدد هذا هو الوجه الدال على عرضية كل واحد واحد بخصوصه اما الجسم التعليمي فانه يتبدل
مع بقاء حقيقته الجسمية المتخصصة فان الشمعة تقبل الاشكال المختلفة مع بقاء حقيقتها [illegible] الابعاد دون بقاء الجسمية
بل ذلك على عرضية الابعاد اعني الجسم التعليمي واما السطح فانه عرض لان ثبوته انما هو بواسطة التناهي الذي ليس من مقومات الجسم بل هو
العارض للجسم لافتقاره الى البرهان [illegible] مع تصور الحقيقة لا يثبت الا بالبرهان ولذا كان التناهي عارضا كان ما يثبت بواسطته اولى
لعرضيته واما الخط فانه عرض [illegible] الثبوت للجسم فما كان كذلك كان عرضا وبيان عدم وجوبه انما يثبت السطح بواسطة تناهيه والسطح
قد لا يوجد فيه النهاية كما في الكرة الحقيقية الساكنة فانه لا خط فيها بالفعل واما الزمان فانه يفتقر الى الحركة لانه مقدارها والمقدار مفتقر
الى المتقدر والحركة عرض والمفتقر الى العرض اولى بالعرضية فالزمان عرض واما العدد فلانه متقوم بالآحاد على ما تقدم والآحاد عرض فالعدد كذلك
[illegible] جامع نوع من الاضافة ذهب جماعة من المتكلمين على ما حكى ان السطح الذي هو طرف الجسم والخط
الذي هو طرف السطح والنقطة التي هي طرف الخط اعدام [illegible] في الخارج [illegible] عبارة عن نهاية
الشيء التي هي عبارة عن فنائه وعدمه [illegible] السطح [illegible] التداخل [illegible] وكذا الخط
والنقطة وهذه الوجوه [illegible] اما الاول [illegible] واما الثاني فلان النهاية ليست عدما
محضا [illegible]
والثاني [illegible] الجسم بمعنى انقطاعه في جهة معينة من جهات الامتداد [illegible]
تارة للسطح [illegible]
السطح [illegible] موضوع العلم الهندسي وكذا البحث في الخط والنقطة واما الثالث [illegible]
السطح [illegible] والمنع [illegible] يريد [illegible]

هو هو

هو هو فانه حينئذ نوع المتصل والمنفصل وهو الذي يلحقه لذاته التناهي وعدم التناهي على سبيل عدم الملكة لا العدم المطلق فان العدم
المطلق يصدق على الشيء الذي سلب عنه [illegible] اللامتناهي كالمجردات وانما يلحقه التناهي وعدمه العدم الخاص اعني الكم
بواسطة الكم فيقال للجسم انه متناه او غير متناه باعتبار مقداره ويقال للقوة ذلك باعتبار الآثار [illegible] ويقال للبعد والزمان
والعدد انها متناهية او غير متناهية لا باعتبار شيء [illegible] بل لذاتها وهما اعتباريان يريد ان التناهي وعدمه من الامور
الاعتبارية لا العينية فانه ليس في الخارج ماهية يقال لها انها تناه وعدم تناه بل انما يعقلان عارضين لغيرهما في الذهن فيكونان من المعقولات الثانية
الثاني الكيف وهو هيئة قارة لا يقتضي قسمة ولا نسبة لذاته لما فرغ من البحث عن الكم شرع في البحث عن الكيف وهو الثاني من المقولات
التسعة وفيه مسائل في رسمه اعلم ان الاجناس العالية لا يمكن تحديدها لبساطتها بل ترسم برسوم اعرف منها عند العقل [illegible]
انما يكون بالخواص [illegible] لما كانت العوارض قد يكون عامة وقد يكون خاصة والعام لا يفيد التمييز [illegible]
لم يصلح العوارض العامة للتعريف الا اذا اختصت بالاجتماع بالماهية المرسومة وهي الخاصة المركبة كما في تعريف الخفاش [illegible]
ولما لم يوجد لهذا الجنس خاصة [illegible] الى تعريفه بعوارض عامة [illegible]
انه هيئة قارة لا يتوقف تصورها على تصور غيرها ولا يقتضي القسمة واللاقسمة في محلها اقتضاء اوليا فقولنا هيئة يشمل جميع الاعراض
التسعة ويخرج عنها الجوهر وقولنا قارة يخرج عنه الحركة [illegible] وقولنا لا يتوقف تصورها على تصور غيرها يخرج عنه الاعراض
النسبية [illegible]
[illegible]
دون الكيف [illegible]
التعريف [illegible] اقسامه واقسامه اربعة الكيف له انواع اربعة بالاستقراء الكيفيات المحسوسة
[illegible] الكيفيات النفسانية المختصة
بذوات الانفس [illegible] الكيفيات الاستعدادية التي هي جنس
الاستعداد [illegible] كالصلابة واللين الكيفيات المختصة بالكميات المتصلة والمنفصلة كالزوجية للعدد والاستقامة للخط [illegible]
في البحث عن المحسوسات والمحسوسات اما انفعاليات او انفعالات الكيفيات المحسوسة ان كانت راسخة
[illegible] سميت انفعاليات [illegible]
[illegible] كحمرة الخجل سميت انفعالات [illegible]
من الكيفيات الراسخة [illegible]
من القدماء [illegible]
وذلك [illegible]

٧٦

تكون غليظة غير نافذة فتحس منه بالبرودة والذي يقطع العضو الى اجزاء صغار فيكون شديد النفوذ فيه هو المحرق الحريف والجزء [illegible]
لذلك التقطيع هو الحلو والجزء الذي ينفصل منه شعاع مفرق للبصر هو الابيض والذي ينفصل منه شعاع جامع وقابض للبصر هو الاسود [illegible]
من تخلطهما باقي انواع الالوان والمحققون ابطلوا هذه المقالة بان الاشكال والالوان مختلفة في المحسوسات فيحمل على احدهما ما لا يحمل على
الاخر [illegible] فلم تغاير هما بالضرورة ويأتيه ان الاشكال الملموسة غير متضادة والالوان متضادة وغير ملموسة وايضا الاشكال تبصر والحرارة
البرودة ليست كذلك والمزاج ايضا مذهب احد من [illegible] الحادث الكيفيات هي الاربع [illegible] لان المزاج كيفية متوسطة بين الحار
والبارد ويحصل من تفاعل الحرارة والبرودة من الكيفيات الملموسة فيكون المزاج منها [illegible] الا يحصل بدون الكيفية المحسوسة والكيفية المحسوسة
قد يحصل بدون المزاج كما في البسائط فيكون اعم [illegible] الخامس ايضا المزاج نوع واحد [illegible] مغاير [illegible] في البحث عن
الملموسات فمنها اوائل الملموسات وهي الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة والبواقي منتسبة اليها [illegible] الكيفيات الملموسة
[illegible] الطبيعة [illegible] النسبة [illegible] حيوان وعدم حيوان عن القوة اللامسة [illegible] الحواس [illegible] ان يتحول [illegible]
الاربعة [illegible] اللامسة [illegible] الحركة [illegible] يحتاج [illegible] الكيفيات المحسوسة [illegible] العلم
ان الكيفية الملموسة اما فعلية او انفعالية او ما ينسب اليهما اما الفعلية فكيفيتان هما الحرارة والبرودة والانفعالية اثنتان هما الرطوبة واليبوسة
[illegible] المادة [illegible] المادة باعتبارها [illegible] كانت الاوليان [illegible]
[illegible] كانت المادة تفعل باعتبارهما [illegible] الاوليين [illegible] العكس [illegible] في الكيفيات الملموسة كاللطافة والكثافة
واللزوجة والهشاشة والجفاف والبلة [illegible] هذه الاربع [illegible] الكيفيات الاربع اوائل الملموسات [illegible]
[illegible] بتوسطها وهذا ينسب اليها [illegible] الحرارة جامعة المتشاكلات ومفرقة المختلفات والبرودة بالعكس
الحرارة من شانها [illegible] والميل الى الصاعد [illegible] الحركة [illegible] الحرارة على المركب [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] انفصالها [illegible] اجزاء المركب [illegible] بالطبع الى ما يجانسه لان طبيعته تقتضي الحركة [illegible] الطبيعي
والانضمام الى الاصل [illegible] الحرارة [illegible] الاجتماع [illegible] تفرق الاجسام المختلفة الطبائع [illegible] منها [illegible]
المركب وهذا [illegible] الحرارة [illegible] التعريف [illegible] جمع المتشاكلات وتفريق المختلفات [illegible] البرودة فانها بالعكس
ذلك وهما متضادتان الحرارة والبرودة كيفيتان وجوديتان بينهما غاية التباعد فهما متضادتان [illegible] هذا الحكم
[illegible] المحققين وقد ذهب قوم [illegible] الى ان البرودة عدم الحرارة عما من شانه ان يكون حارا [illegible] بينهما تقابل العدم و
الملكة [illegible] الجسم البارد كيفية [illegible] الكيفية المطلقة والعدم [illegible] البرودة [illegible] متضادة
الحرارة ويطلق الحرارة على معان [illegible] الكيفية في الحقيقة لفظ الحرارة يطلق على معان الكيفية المحسوسة [illegible]
النار والثاني الحرارة الموجودة في [illegible] المناسبة [illegible] الحرارة الغريزية [illegible] بالنار
[illegible] الحرارة [illegible] المستفاد من المزاج [illegible] الحرارة السماوية [illegible]

المتوسط

٧٣

المتقدمة وهو مخالف للثالث الحقيقية لان تلك مضادة الحياة والثلث شرط الحرارة الحاصلة من اشعة الكواكب النيرة كالشمس وهو مخالف
لما تقدم الحرارة التي توجبها الحركة وهي مخالفة لما تقدم مثل ما تقدم والرطوبة كيفية تقتضي سهولة قبول الاشكال والانفصال
والتفرق والاتصال [illegible] كون الماء رطبا وكذا الهواء [illegible] سهولة التشكل في النار التي [illegible]
الهواء والنار [illegible] والهواء [illegible] الكيفية المقتضية [illegible]
في الماء [illegible] الرطوبة على البلة [illegible] الهواء ليس برطب عندهم [illegible]
هي الرطوبة الغريبة [illegible] والجفاف عدم البلة عما من شانه ان يبتل واليبوسة مقابلة الرطوبة وهما متغايرتان [illegible]
اللين والصلابة من الكيفيات الاستعدادية فاللين كيفية يكون الجسم بها مستعدا للانغماز ويكون للشيء بها قوام غير سيال فينتقل عن وضعه
[illegible] ولا يمتد كثيرا ولا يتفرق بسهولة وانما يكون [illegible] اليبوسة والصلابة كيفية تقتضي ممانعة
ذلك [illegible] قوة الانفعال واللاستعداد [illegible] مغايرتهما للرطوبة واليبوسة وكذا الخشونة والملاسة [illegible] عبارة
عن [illegible] اجزاء ظاهر الجسم [illegible] عبارة عن استوائها فهما من باب الوضع والثقل كيفية تقتضي حركة الجسم
الى حيث ينطبق مركزه على مركز العالم [illegible] بالعكس [illegible] ومن الكيفيات الملموسة الثقل
والخفة وكل منهما مطلق واضافي فالثقل المطلق كيفية تقتضي حركة الجسم الى حيث ينطبق مركزه على مركز العالم [illegible] والخفة المطلقة
بالعكس وهي كيفية تقتضي حركة الجسم [illegible] سطح الفلك [illegible] والمتوسط [illegible]
[illegible] المركز والمحيط [illegible] المركز [illegible] والمحيط [illegible]
عن المحيط والثاني [illegible] حركة الجسم الى المحيط [illegible] الى النار [illegible]
المحيط [illegible] الى النار [illegible] والميل طبيعي وقسري ونفساني
لما كان الثقل والخفة [illegible] الميل [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الطبيعي كميل الحجر الساكن في الهواء
والوقف في الماء [illegible] كميل الحجر [illegible] على الصعود [illegible] النفساني [illegible] الحيوان الى الحركة بالارادة و
هو العلة القريبة للحركة [illegible] الميل هو العلة القريبة للحركة [illegible]
[illegible] لان الطبيعة [illegible] وكذا القوة القسرية والنفسانية [illegible] الحركة المتغيرة [illegible] والضعف
[illegible] هو الميل الذي يصدر عن الطبيعة [illegible]
الحركة [illegible] سرعة الحركة [illegible] ومختلفة متضادة المراد ان الميلين [illegible]
متضادان [illegible] في جسم واحد [illegible] الميل [illegible] الحركة [illegible] في الجسم [illegible]
[illegible] الى جهتين مختلفتين [illegible] في جسم واحد [illegible] مختلفتان [illegible] بالذات [illegible] بالعرض

كلت بجواز اجتماع ميلين الى جهتين مختلفتين حتى يجعل احدهما الى الفوق فانه يميله الذاتي الى التحت والعرضي الى الفوق وهكذا غيرهما [illegible]   ولولا ثبوته
لساوى ذو العائق وعدمه   هذا اشارة الى الدليل على وجود الميل الطبيعي في كل جسم قابل للحركة القسرية وتقريره ان [illegible]
العائق وقطع بميله القسري مسافة ولا شك انه يقطعها في زمان فاذا فرضنا جسما آخر فيه ميل [illegible] يقطعها في زمان اطول [illegible]
واذا فرضنا جسما ثالثا فيه ميل اضعف من الميل المفروض [illegible] نسبة زمان عديم الميل الى زمان ذي الميل المفروض فيلزم ان يكون [illegible]
مثل زمان عديم العائق [illegible] لامتناع تساوي زمان عديم العائق وواجده [illegible]   وهذا [illegible] تعدد الجهات
فيتماثل ويختلف باعتبارها   لما فرغ من بحث [illegible] على رأي الاوائل [illegible] شرع في البحث على رأي المتكلمين [illegible]
وهو ان الميل هو الاعتماد [illegible] على رأيهم مختلفة [illegible] الجهات الست ثم قالوا ان فيه ما هو متماثل باعتبار الجهات وهو كل ما اختص
بجهة واحدة لان تساوي [illegible] ومنه ما هو مختلف باعتبارها وهو ما [illegible] ثم اختلف ابو علي وابو هاشم في
مختلفه فقال ابو هاشم انه [illegible] وقال ابو علي انه متضاد [illegible]
والموضع [illegible] فان الاجتماع ليس من جهة واحدة   ومنه [illegible]   [illegible] عند ابي هاشم الثقل وهو اعتماد
اللازم الموجب للحركة سفلا وقال ابو علي [illegible] الجسم [illegible]
الخفيف [illegible]   ومنه لازم ومفارق   ذهب المتكلمون الى ان الاعتماد فيه ما هو لازم [illegible] الخفيف [illegible] والثقيل [illegible]
السفل ومنه ما هو مفارق [illegible] الخفيف الى السفل والثقيل الى العلو   ويفتقر الى محل لا غير   لما كان الاعتماد عرضا كان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثم المتكلمون [illegible]
[illegible]
[illegible] ما يتولد عنه [illegible]
[illegible]
[illegible] ما يتولد عنه [illegible] فان الاعتماد [illegible]
في البحث عن المبصرات   ومنها اوائل المبصرات وهو اللون والضوء   من الكيفيات المحسوسة المبصرات [illegible]
المبصرات [illegible]
باعتبار [illegible]
[illegible] ومنها اوائل الملموسات [illegible] الكيفيات [illegible]

من اللون

من اللون والضوء [illegible] اللون السواد والبياض [illegible] الضوء [illegible] والظلمة [illegible]
والصفرة والحمرة [illegible]   [illegible]   ذهب بعض [illegible] الى ان الالوان [illegible]
لها فان البياض انما يتخيل من [illegible] الاجسام [illegible] والسواد انما يتخيل [illegible]
[illegible]
يكون [illegible]
[illegible]
بعد [illegible]   [illegible] السواد والبياض المتضادان   [illegible]
السواد والبياض [illegible] المتضادين [illegible]
وبيان الطرفين [illegible] الحقيقية خمسة السواد
والبياض والحمرة والصفرة [illegible]
[illegible]
[illegible]   [illegible]
ذهب ابو علي بن سينا [illegible] الضوء شرط وجود اللون [illegible]
في الظلمة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ومنه [illegible]   [illegible]
والضوء [illegible]
[illegible]
في الضوء [illegible]
والضعف [illegible]
في [illegible]
[illegible]
ذهب قوم الى ان سبب الشدة والضعف [illegible]

حصلت الشدة وقد بينا خطاءهم فيما تقدم ولو كان الثالث جسما لحصل عند المحسوس ذهب بعض القائلين الى ان الضوء جسم صغير
ينفصل من المضيء ويتصل بالمستضيء وهو غلط وسبب غلطه ما توهم من كونه متحركا بحركة المضيء وانما كان ذلك باطلا لان الحس يحكم بانتقاله
الى موضع محاذ فيه ولا يمكنه تخيله من محل يقوم به فلو كان جسما لحصل مثل هذا الحكم الحسي وهو قيامه بنفسه واستقلاله عن موضوع
يحل فيه مع ان الضوء يتحرك بتبعية المضيء لا بالذات ويحدث في المستضيء بمقابلة المضيء ويحتمل ان يكون معنى قوله يحصل عند المحسوس
ان الضوء اذا اشرق على الجسم ظهر وكلما ازداد اشراقا ازداد ظهورا عند الحس فلو كان جسما لكان ساترا لما اشرق عليه فكان يحصل الى ستار
الذي هو عند المحسوس امتنع الادراك فيكون كلما ازداد اشراقا ازداد ستره ولكن الحس يشهد بخلاف ذلك او نقول ان الحس يشهد [illegible]
ظهور ما اشرق عليه الضوء فان الشمس اذا طلعت على وجه الارض اشرقت دفعة ولو كان الضوء جسما انتقل الى زمان يقطع هذه
المسافة الطويلة فكان يحصل ضد الزعم المحسوس فهذه الاحتمالات كلها صالحة لتفسير قوله يحصل عند المحسوس بل هو عرض
قائم بالمحل معد لحصول مثله في المقابل لما ابطل كونه جسما ثبت كونه عرضا قائما بالمحل لان العرض لا يقوم بنفسه ولما قام بالمحل
منه استعداد الجسم المقابل لتكيفه بمثل كيفيته كما في الاجسام النيرة الحاصلة منها الضوء في المقابل وهو اي الضوء اما ذاتي
الضوء منه ذاتي وهو القائم بالمضيء لذاته كما للشمس ويسمى ضياء وقد يخص اسم الضوء به ومنه عرضي وهو القائم بالمضيء بالغير
كما للقمر ويسمى نورا والعرضي قسمان منه اوله حاصل من مقابلة المضيء لذاته كضوء القمر ومنه ثان حاصل من مقابلة المضيء بالغير كالارض
قبل الطلوع الشمسي والظلمة عدم ملكة الظلمة عدم الضوء عما من شانه ان يكون مضيئا ومثل هذا العدم المقيد يسمى عدم ملكة
عدم ملكة وليست الظلمة كيفية وجودية فانها بالظلام كما ذهب اليه من لا تحقيق له لان المبصر لا يجد تفاوتا بين حالتيه عند فتح العين
في الظلمة وحين تغميضها فعدم الابصار لو كانت كيفية وجودية لحصل الفرق وهذا انتفاء [illegible] كيفية وجودية
مدركة لا على انها وجودية مطلقة كما هو ظاهر قوله تعالى [illegible] الظلمات [illegible] المجعول لا يكون الا موجودا
اللهم الا ان يقال ان العدم [illegible] مجعول [illegible] وآية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذا هم مظلمون
فالجواب وان كان شاهدا متبوعا في البحث عن المسموعات ومنها المسموعات وهي الاصوات الحاصلة من التموج
المعلول للقرع والقلع من الكيفيات المحسوسة الاصوات وهي المدركة بالسمع وقد علم ان الصوت عرض قائم بالمحل وقد ذهب قوم غير
محققين على ما حكي الى ان الصوت جوهر ينقطع بالحركة [illegible] لان الجوهر يدرك بالبصر والصوت ليس كذلك مع ان استلزام ما ذكر
النقض بل لا [illegible] فذهب آخرون الى انه عبارة عن التموج الحاصل في الهواء من القلع
والقرع وآخرون الى انه القرع والقلع وهذان المذهبان ايضا باطلان وسبب غلطهم اخذ سبب الشيء مكانه فان الصوت معلول للتموج
المعلول للقلع والقرع [illegible] فاعلم ان القلع او القرع اذا حصل
[illegible] بين القارع والمقروع في الهواء وهي كيفية تحدث في الهواء فيتموج ذلك الهواء ويشتمل التموج الى سطح الصماخ فادرك الصوت [illegible]
بذلك ان [illegible] الى الصماخ بل يحصل تموج بعد تموج عن صدم بعد آخر كما في تموج الماء الى ان يصل الى الحس شرط المقاومة

اى

القرع انما يحصل منه الصوت اذا حصلت المقاومة بين القارع والمقروع فانك اذا ضربت خشبة على وجه الماء برفق لم يحدث
عند المقاومة فانه يحدث الصوت ولو منعها عليه بعنف لكن لم يحصل الشرط فلا يشترط الصلابة لحصول الصوت من الماء والهواء
وحصلا بعنف وكذا حكم القلع فيحصل الصوت في قلع الكرباس دون القطن [illegible]
لم يكن بالذات الا [illegible] كما في [illegible] البول والغائط من الاسفل في بعض الحيوان والانسان فانها تسمى الحدث
تقيد القطع بالمخرج الطبيعي هو الاسفل في الخارج ذهب قوم الى ان الصوت ليس حاصلا في الخارج بل انما يحصل عند الصماخ
وهو ما اذا تموج الهواء ووصل التموج الى ان قرع سطح الصماخ فيحصل الصوت وهو خطأ بل هو حاصل في الخارج والا لما يدرك الجهة ولا البعد
كما في [illegible] ملاقاة ولا يمكن ان يقال ان ادراك الجهة انما كان لان القرع توجه من تلك الجهة وادراك البعد
لان ضعف الصوت او قوته يدل على القرب او البعد لانا لو سددنا الاذن اليسرى لادركنا باليمنى جهة الصوت الحاصل جهة
اليسرى والضعف لو كان للبعد لم يفرق بين القوي البعيد والضعيف القريب ويحتمل [illegible] لوجوب ادراك الهيئة الصوتية
الصوت [illegible] الاجزاء ويحتمل عليه البقاء [illegible]
الدليل عليه انا اذا سمعنا لفظة [illegible] ادركنا الهيئة الصوتية اعني ترتيب الحروف وتقدم بعضها على بعض ولو كانت اجزاء الحروف
باقية لم يكن ادراك هذا الترتيب [illegible] التقليبات [illegible]
ابدا على هذه الهيئة المخصوصة [illegible] البقاء في الخارج
والصوت [illegible] السماع بالنسبة الى البعيد والقريب [illegible]
مسموع القريب لا منه بخصه ويحصل منه آخر الصوت كما انما يحصل باعتبار التموج في الهواء الواصل الى سطح الصماخ
وقد بينا وجوده في الخارج فاذا [illegible] التموج الجسم كثيف مقاوم كالجبل والجدار ونحوه فيحصل منه تموج آخر فيحصل من ذلك
التموج الاخر صوت آخر وهو الصداء وتعرض له كيفية [illegible] فلنعرض للصوت كيفية يتميز بها عن صوت
آخر مثله [illegible] في المسموع [illegible] الصوت باعتبار تلك الكيفية او مجموع العارض والمعروض [illegible] الشيخ حرفا وهي حروف
التموج الحاصل [illegible] خروج الصوت من مقطع الفم [illegible] غير معلوم بالبرهان اما مصوتة وصامتة
متماثل او مختلف بالذات او بالعرض ينقسم الحرف الى قسمين مصوتة وصامتة فالمصوتة هو حرف المد اعني الواو والالف والياء اذا كانت
ساكنة وكانت حركة ما قبلها من جنسها [illegible] بالحركة او السكون [illegible] الصوت [illegible] وهو
ما عداها وهو الصامت اما متماثل لا اختلاف بينها بالذات [illegible] بالحركة والسكون كالباءين الساكنين او المتحركين
المتحركين بنوع واحد من الحركات كالجيم [illegible] والمختلف اما بالذات كالجيم والحاء او بالعرض [illegible]
[illegible] القسمة [illegible] مطلق الحروف [illegible] الصامت والصامت واذا كان
تام العبارة فينتظم منها الكلام [illegible] هذه الحروف المسموعة [illegible] لفظا مخصوصا اي بحسب الوضع كانت كلاما

بالعوارض

فهذا الكلام على هذا هو ما انتظم من الحروف المسموعة ويدخل فيه المفرد وهو الكلمة الواحدة والمؤلف التام وهو المحتمل للصدق والكذب وغير المحتمل كالامر والنهي والاستفهام والتمني والنداء وغير التام التقييدي وغيره والى هذا اشار بقوله اقسامه ولا يعقل غيره ويطلق ان الكلام انما هو المنتظم من الحروف المسموعة فلا يعقل غيره وهو ما اللفظ عليه الاشارة واشتمل معنى آخر يسمونه الكلام النفساني في عرفهم من الحروف والاصوات وهو المعنى القائم بالنفس الذي يدل عليه هذا الكلام عليه وهو مغاير للارادة لان الانسان قد يأمر بما لا يريد كالمختبر العبد هل يطيعه ام لا فيحصل على ذلك عذره ومغاير لتخيل الحروف لان تخيلها تابع لها ويختلف باختلافها وهذا المعنى لا يختلف فظاهر انه مغاير للحياة والقدرة وغيرهما من الاعراض والمعتزلة لما لم يعقلوا الكلام وهذا المعنى ادعوا ان الذي في نفسه وقالوا اذا صدر عن المتكلم خبر فهناك ثلثة اشياء العبارة الصادرة عنه وعلمه بثبوت النسبة او انتفائها ونفس ثبوت تلك النسبة او انتفائها في الواقع والاخيران ليسا كلاما حقيقيا اتفاقا فتعين الاول واذا صدر عنه امر او نهي فهناك شيئان احدهما لفظ صادر عنه والثاني ارادة او كراهة قائمة بنفسه متعلقة بالمأمور به او المنهي عنه وليست الارادة والكراهة ايضا كلاما حقيقيا اتفاقا فتعين الاول اللفظ وقس على ذلك ساير اقسام الكلام فالكلام اللفظي الذي يسميه الاشاعرة كلاما لفظيا ليس الا معنى العالم فالحيوان والارادة في الامر والكراهة في النهي وهي غير الكلام بالفرورة ولا نزاع في ذلك بين كلامنا او كلام الله عندنا وعند المعتزلة فالاشاعرة بينوا ذلك ان الاشاعرة قالوا ان الكلام على قسمين لفظي مؤلف من الحروف ونفسي وهو المعنى القائم بالنفس الذي هو مدلول الكلام اللفظي قال الاشاعرة ان الكلام الذي اثبتوه ما يحصل اللسان على الفؤاد دليلا وقالوا ان الكلام الله صفة له ازلية من جنس الحروف والاصوات بل هو معنى قائم بذاته تعالى يسمى الكلام النفسي وهو مدلول الكلام اللفظي وهو قديم وذكروا انه خلاف الفرق الاخر ان المنتظم من الحروف المسموعة المفتتح بالتحميد المختتم بالاستعاذة ذلك هو الحادث قال صاحب المواقف على ما حكي عنه ان لفظ المعنى يطلق تارة على مدلول اللفظ واخرى على الامر القائم بالغير فالشيخ الاشعري لما قال الكلام هو المعنى النفسي فهم الاصحاب منه ان مراده مدلول اللفظ وحده وهو القديم عنده واما العبارات فانما تسمى كلاما مجازا لدلالتها على ما هو كلام حقيقة ولزم مفاسد كثيرة كعدم كون القراءة معجزة ووجب حمل كلامه على المعنى الثاني فيكون الكلام النفسي عنده امرا شاملا للفظ والمعنى قائما بذات الله تعالى لفظا كان او معنى ولا نسلم ان الحروف اللفظ حادث على الفوز لقديم وذكروا انه امر خارج عن طور العقل ولهذا قال الحكم ولا يعقل غيره والانصاف ان القول باشتراك من عدم الفرق بين معاني الكلام فان الكلام يعني القدرة على الايجاد ما ينبئ على انه صفة له تعالى قديم من صفات ذاته وبمعنى ايجاد ما يدل على انه صفة له تعالى في مقام الفعل وهو حادث بعد الشبهة فبعض المتكلمين يطلقون الكلام ويجعلونه مخلوقا كما خلقه وهو ايضا حادث اسم القرآن شاملا له وقع التحدي والمعارضة وهو من المعجزات الباقية والموصوف بكونه ذكرا عربيا مقروا ومحفوظا ونحو ذلك من الصفات الثابتة للقرآن بالضرورة ومح بصيرة التي لم يهتد الظنيا

في البحث عن الطعوم

ومنها الطعوم التسعة الحادثة من تفاعل الثلثة ومثلها الشهير عند الاوائل ان الجسم ان كان عديم الطعم فهو التفه وقد التفاهة من الطعوم التسعة وان كان ذا طعم لم ينفك من احد الطعوم الثمانية وهي الحلاوة والحموضة والملوحة والحرافة والمرارة والعفوصة والقبض والدسومة وهذه الطعوم التسعة يحصل من تفاعل ثلث كيفيات وهي الحرارة والبرودة والكيفية المعتدلة في فاعل في المواد اعني ثلث كيفيات كلها

في الحقيقة وهي الكثافة واللطافة والكيفية المعتدلة فان الحار ان فعل في الكثيف حدثت المرارة وفي اللطيف الحرافة وفي المعتدل الملوحة والبارد ان فعل في الكثيف حدثت العفوصة وفي اللطيف الحموضة وفي المعتدل القبض والمعتدل ان فعل في اللطيف حدثت الدسومة وفي الكثيف الحلاوة وفي المعتدل التفاهة وعلى هذين احدهما ان لا يكون له طعم اصلا بحسب الواقع والتفه بهذا المعنى يسمى مسيخا والثاني ان يكون له طعم لم يدركه الحس لشدة الالتحام بين اجزائه بحيث لا يتحلل منه شيء يخالط اللسان فلا يحس بطعمه الا اذا احتيل في تحليل اجزائه وتلطيفها كالنحاس والحديد وهذا هو المعدود في الطعوم دون الاول

في البحث عن الروائح

ومنها المشمومات كالاشياء لانواعها الا من حيث الملائمة والمنافرة من انواع الكيفيات المحسوسة الروايح المدركة بحاسة الشم ولم يوضع لانواعها اسماء تختصه بها كما وضعوا للطعوم بل يعرف بل يميز ما بينها من حيث ملائمتها الى الطبايع او الى المحل كرايحة المسك والجيفة فيقال لرايحة طيبة ورايحة منتنة وذلك يختلف باختلاف الاشخاص او يقال رايحة الورد والجيفة او نحو ذلك

في البحث عن الكيفيات الاستعدادية

والاستعدادات المتوسطة بين طرفي النقيض لما فرغ من البحث عن الكيفيات المحسوسة شرع في القسم الثاني من اقسام الكيف بعده وهي الكيفيات الاستعدادية وهي ما يترجح به القابل في احد جانبي قبوله وهي متوسطة بين طرفي النقيض الوجود والعدم وذلك لان الرجحان لا يتزايد في احد طرفي الوجود والعدم الى ان ينتهي اليها فذلك الرجحان الحاصل للشدة والضعف المتوسط بين طرفي الوجود والعدم هو الكيف الاستعدادي وطرفاه الوجود والعدم وهذا الرجحان ان كان نحو الفعل فهو القوة وان كان نحو الانفعال فهو اللاقوة

في البحث عن الكيفيات النفسانية

النفسانية حال او ملكة هذا هو القسم الثالث من اقسام الكيف وهو الكيفيات النفسانية ونعني بها المختصة بذوات الانفس الحيوانية بالنسبة الى النبات والجماد فلا ينافي وجوده في الواجب تعالى مثلا وهي اما ان يكون سريعة الزوال وتسمى حالا او بطيئة الزوال وتسمى ملكة وقد يقال ان الكيفية النفسانية ان كانت راسخة سميت ملكة وان كانت غير راسخة سميت حالا وهي لا تباين الملكة فانه من المثال الذي يناسبه تعدد الزوال او عسره والفرق بينهما ليس بفصول بل بعوارض خارجية وربما كان الشيء حالا ثم صار بعينه ملكة

في البحث عن العلم بقول مطلق

ومنها العلم وهو اما متصور او تصديق جازم مطابق ثابت من الكيفيات النفسانية العلم ولفظ العلم يطلق على معان منها الادراك مطلقا تصورا كان او تصديقا وبعبارة اخرى حصول صورة الشيء في الذهن او قبوله ومنها المتصور الحاصل في الذهن ومنها التصديق مطلقا ومنها مسائل ومنها الملكة الحاصلة من تكرار الادراكات ومنها ملكة الاستنباط او سبب ظهور العلوم العالم وقد يقال العلم صفة توجب لمحلها تمييزا لا يحتمل متعلق ذلك التمييز نقيض ذلك ويحتمل العلم المعنى الاول بل الثاني ولاجل ذلك ايضا ينقسم الى التصور وهو عبارة عن حصول صورة الشيء في الذهن والى التصديق الجازم المطابق الثابت وهو الحكم اليقيني بنسبة احد التصورين الى الآخر ايجابا او سلبا وانما شرط في التصديق الجزم لان الخالي منه ليس علما بل المعنى وان كان يطلق عليه اسم العلم بالمجاز وانما هو الظن وشرط المطابقة لان الخالي منها هو الجهل المركب وشرط الثبات لان الخالي منه هو التقليد اما الجامع لهذه الصفات فهو العلم حقا ولا يحد اختلف العقلاء في العلم فقال قوم انه لا يحد الظهور وجدان الكيفيات الوجدانية الظهور فلا يمكن تحديدها العلم انفك كذا من تحديد الشيء بالاخفى والعلم منها لان غير العلم انما يعلم بالعلم فلو علم غيره لزم

٢٧

الاعتقاد المعترض عليه بان معلومية غير العلم اما يكون بحصول علم جزئي متعلق بذلك الغير بمعلوميته ولا معلومية حقيقة العلم والموقوف

على معلومية الغير هو معلومية حقيقة العلم لا حصول العلم الجزئي فلا يلزم الدور وقال آخرون بحده وقال بعضهم انه اعتقاد ان الشيء كذا او لا

يكون الا كذا وقال آخرون انه اعتقاد يقتضي سكون النفس وكلام فيه جائز   وينقسم الى الفطري والاكتساب   يريد ان كل واحد من التصور

والتصديق ينقسم الى الفطري والكسبي ويريد بالفطري ما لا يتوقف على الطلب والكسب [illegible] من التصديق [illegible] تصور طرفيه في الحكم بنسبة

احدهما الى الاخر ايجابا او سلبا والكسبي بخلافه [illegible] فانه يتوقف على النظر وهو ترتيب امور معلومة لتحصيل المجهول

في ان العلم يتوقف على الانطباع   ولا ينحصر من الانطباع   اختلف العقلاء في ذلك فذهب جمهور [illegible] الى ان العلم [illegible] انطباع المعلوم

[illegible] العالم [illegible] بعدم الفرق بين العلم بالموجود والمعدوم [illegible] بان العلم مطلقا يجب فيه الانطباع اذ لو لم يكن المعلوم

او مثاله حاضرا عند العالم [illegible] الاعتبار [illegible] لا يحصل العلم [illegible] الانطباع لان [illegible] الشيء العالم [illegible] حضوره بنفسه

[illegible] من حضوره بصورته [illegible] في علم الواجب تعالى والمعقولات بل الممتنعات [illegible] اثبات [illegible] الشيء [illegible]

[illegible] الاشياء لا تحقق لها في الخارج فلو لم تكن منطبعة في الذهن كانت [illegible] نفيا محضا [illegible] الاضافة اليها [illegible]

[illegible] التعقل لو كان حصول صورة المعقول في العاقل لزم ان يكون الجبال [illegible] بالسواد متعقلا له [illegible] القدم [illegible]

[illegible] اشياء متعقلة [illegible] حلول المقدار فيه فيكون متقدرا [illegible] ما سيأتي   في المحل المجرد القابل   هذا اشارة الى الجواب

عن الاشكال [illegible] ان المحل الذي جعلنا [illegible] عن المواد [illegible] النفس وهي المجردة [illegible] والمجرد لا يتصف بالمقدار [illegible]

فان صورة المقدار لا يلزم ان يكون متقدرا [illegible] هذه الصورة [illegible] بالعاقل [illegible] المحل [illegible] الجسم [illegible]

قابل التعقل السواد فلا يلزم ان يكون متعقلا له مع ان الحصول في النفس غير الحصول في الشيء   وحلول المثال مغاير   هذا اشارة الى

كيفية حصول الصورة في العاقل وتقريره ان الحال [illegible] العاقل انما هو مثال المعقول وصورته [illegible] وهذا [illegible] لحصول صور الاضداد

في النفس لم يجوز حصول الاضداد في محل واحد في الخارج واعلم ان حلول مثال الشيء وصورته مغاير لحلول ذلك الشيء [illegible] هذا الكلام

[illegible] على حل ما تقدم من الشكوك [illegible]   ولا يمكن الاتحاد   ذهب قوم من اوائل الحكماء الى ان التعقل انما يكون باتحاد صورة

المعقول والعاقل وهو باطل [illegible] الاتحاد [illegible] بينهما [illegible] ايضا المحال [illegible] الذوات المعقولة [illegible]

الى ان التعقل يستدعي اتحاد العاقل [illegible] ايضا لما تقدم [illegible] تعقل [illegible] فيه عند تعقل شيء واحد   ويختلف

باختلاف المعقول   اختلف الناس هنا [illegible] الى جواز تعلق علم واحد [illegible] ومنعه [illegible] ان التعقل هو حصول

صورة مساوية للمعلوم في العاقل وصور الاشياء المختلفة مختلفة [illegible] ان يكون صورة واحدة لمختلفين فلا يتعلق علم واحد

[illegible] ذلك من جعل العلم امرا [illegible]   كالحال والاستقبال   هذا اشارة الى ابطال مذهب جماعة من المتقدمين فيما

الى ان العلم بالاستقبال علم بالحال [illegible] ان العلم بان الشيء سيوجد علم بوجوده اذا وجد [illegible] الى اثبات

من ان الله تعالى عالم [illegible] فاذا علم ان زيدا سيوجد علم بوجوده [illegible] فان ذلك العلم الاول [illegible] علم [illegible]

٧٧

[illegible] هو المطلوب وهذا خطأ لان العلم بان الشيء سيوجد علم بالعدم الحالي والوجود في الثاني الحالي والعلم بان الشيء موجود [illegible] العدم

الحالي [illegible] فانه [illegible] الحادث [illegible] من الشبهة المذكورة [illegible] العلة [illegible] انما يكون في مقام [illegible] ما لا [illegible]

تامة للاشياء والعلم التام بالعلة التامة [illegible] العلم التام بالمعلوم [illegible] في العلوم لا العلم المتعلق [illegible] والمكان [illegible]

التي هي ابو الحسين هنا من ان [illegible] التعلقات الحاصلة بين العالم والمعلوم [illegible] وبيان زيادة تحقيق في هذا الموضع [illegible]

ولا يعقل الا مضافا فيقوى الاشكال مع الاتحاد   العلم ان العلم وان كان من الكيفيات الحقيقية القائمة بالنفس الا انه لا يعقل الا مضافا

الى الغير فان العلم علم بالشيء ولا يعقل تجرده عن الاضافة حتى توهم بعضهم انه نفس الاضافة الحاصلة بين العالم والمعلوم ولم يجب كونه امرا

حقيقيا مغايرا للاضافة اذا عرفت هذا فاعلم ان [illegible] الاشكال القوي مع الاتحاد [illegible] العاقل والعقل [illegible] شيئا واحدا [illegible]

عقل نفسه [illegible] الاشكال [illegible] العلم [illegible] العالم [illegible] وهذا التحقيق [illegible] الاضافة [illegible]

ويقوى هذا الاشكال باعتبار [illegible] الاضافة لا تعقل الا بين الشيئين لا بين الشيء الواحد ونفسه [illegible] الشيء [illegible]

ان العلم [illegible] الصورة [illegible] العالم [illegible] اذا كان عالما [illegible] في علم [illegible] الصورة [illegible] عليه علم حضوري

[illegible] عدم [illegible] المعلوم عن العالم لا حضوره عنده [illegible] حصوله [illegible] الثاني ان العاقل من حيث انه عاقل

مغاير له من حيث انه معقول [illegible] الكيفيات [illegible] بين العالم [illegible] والمعلوم هو الماهية [illegible]

على الجواب عن الثاني [illegible] المغايرة بين [illegible] من حيث [illegible] العقل من حيث انه [illegible] التعقل

جعل التعقل [illegible] العلم [illegible] الاول [illegible] الثاني [illegible] العالم [illegible] يكون عالما

[illegible]   [illegible]   ذهب المحققون الى ان العلم عرض وكثر الناس [illegible] في العلم [illegible] في العلم [illegible]

فالذين قالوا ان العلم اضافة بين العالم والمعلوم قالوا انه عرض ايضا والذين قالوا ان العلم [illegible] اختلفوا فقال بعضهم انه جوهر لان [illegible]

عليه [illegible] للذهن [illegible] المحقق [illegible] الموضوع [illegible] الجوهر [illegible] عرضا [illegible]

[illegible] في النفس [illegible] بالكيفيات النفسانية [illegible] القائلين [illegible] خطأ لان [illegible]

وهو فعلي وانفعالي وغيرهما   العلم منه ما هو فعلي   في اقسام العلم

ومحصلها في الخارج وانما الموجود ما هو مثاله

وهو الحاصل للاشياء [illegible] سبب الوجود والعلوم في الخارج [illegible] بوجود [illegible]

الخارج [illegible] في الخارج [illegible] من الصورة [illegible] العلم [illegible]

الوجود [illegible] الامور المستقبلة [illegible]   وضروري [illegible] اقسام ستة ومكتسب   فقد تقدم ان العلم ضروري

واما كسبي ومعنى تعريفها واقسام الضروري ستة   اليقينيات وهي قضايا يحكم بها العقل [illegible]

الكل اعظم من الجزء وغير ذلك من اليقينيات   المشاهدات وهي [illegible] بالحواس الظاهرة [illegible] بالحواس الباطنة وهي

القضايا [illegible] الظاهر [illegible] من النفس [illegible]   المجربات

وهي قضايا يحكم بها النفس بسبب تكرار المشاهدات كالحكم بان الضرب بالخشب مؤلم ويقترن بها من المشاهدة المتكررة القياس الخفي وهو انه لو كان
الوقوع على سبيل الاتفاق لم يكن دائماً ولا اكثرياً والفارق بين هذه وبين ما يستقل هذا القياس الحدسيات وهي قضايا سبب الحكم بها حدس
قوي من النفس يزول معه الشك كالحكم باستفادة نور القمر من الشمس ويقترن به المشاهدة المتكررة والقياس الخفي الا ان الفارق بين هذه وبين المجربات
ان السبب في المجربات معلوم السببية غير معلوم الماهية وفي الحدسيات معلوم بالاعتبارين المتواترات وهي قضايا يحكم بها النفس لتواتر
اخبار المخبرين والتواطؤ المانع عن احتمال الكذب والخطاء الفطريات وهي قضايا قياساتها معها يعني انه يحكم بها النفس باعتبار وسط لا يغيب
الذهن عنه وواجب وممكن العلم ينقسم الى واجب وهو علم الواجب لوجوده بذاته والى ممكن وهو ما سواه لانه ما كان سوى الواجب لا يكون
نفس ذاته الواجبة وهو تابع بمعنى اصالة موارده في التطابق اعلم ان الاشاعرة استدلوا على كون افعال العباد اضطرارية على وجه
الجبر بان الله عالم في الازل بصدور هذه الافعال عنهم فيستحيل انفكاكهم عنها والا يلزم كون علمه تعالى جهلاً محالاً لانه تعالى فهو مجبور وفيه بطلان الثواب
والعقاب عند المعتزلة والامامية بان العلم تابع للمعلوم فلا يكون علة لوقوعه فاعترض الاشاعرة بانه كيف يجوز ان يكون علمه تعالى تابعاً لما هو
متأخر عنه فانه يستلزم الحدوث فاجاب المعتزلة والامامية بانا لا نعني بالتابعية التأخر حتى يلزم الحدوث فان التابع يطلق على ما يكون متأخراً
عن المتبوع وعلى ما يكون مستفاداً منه وههنا نريد ان العلم تابع للمعلوم فان العلم قد يتقدم المعلوم زماناً وقد يقارنه وجوده كما في العلم الفعلي
وانما المراد ههنا كون العلم والمعلوم متطابقين بحيث اذا تصورهما العقل حكم بان اصالة التطابق في المعلوم فان العلم تابع له وحكاية عنه
اليه كتبعية الصورة المنقوشة على الجدار الى ذات الفرس فان الفرس اصل الصورة فكذا المعلوم اصل العلم ولذا يصح ان يقال انه علم به ولا يصح
[illegible]
بالعكس [illegible]
عما [illegible] لم يكن علمه جهلاً قال الشارح الذي يفهم من هذا الكلام امران ان يقال قد ينقسم العلم الى اقسام من جهتها الفعلي الذي
هو العلة في وجود المعلوم [illegible] ان نقول ان معنى
تبعية العلم [illegible] العلم والمعلوم متطابقين [illegible] العقل حكم بان الاصل في جهة التطابق هو المعلوم وان العلم فرع
ووجه الكلام [illegible] التحقيق ان العلم الفعلي محصل المعلوم في الخارج لا مطلقاً ان يقال الشيخ يجب ان يتقدم على التابع باعتبار التقدم
[illegible] ان يكون التقدم ههنا بالذات او بالعلية او بالزمان وعلى هذه التقادير ثلاثة
يتبع الحكم بتأخر المتبوع عن التابع في الزمان [illegible] ان علم الله تعالى [illegible] العلوم السابقة على الصور الموجودة في الخارج متقدمة بالزمان والتأخر
[illegible] بالزمان يمتنع ان يكون منفعلاً عنه [illegible] متأخر عنه في الحصول [illegible] ما تقدم [illegible]
[illegible] الخارج والظل في تقديم العلم على الاستعداد [illegible] من الاستعداد [illegible] الحواس
واما الكسبي فبالاول قد بينا ان العلم اما ضروري واما كسبي [illegible] اذ العلم [illegible] من العلوم
ثم يحصل له العلم [illegible] لاستعداد [illegible] للنفس [illegible] العلم [illegible] الضروري [illegible] اذ العاقل لا يخرج النفس
من القوة الى الفعل بذاته ولا يستغني عنه [illegible] في القرب والبعد وانما تستعد النفس للقبول على التدريج

الذي يخرج ويشتغل من اقصى البعد الى ادناه قليلاً قليلاً الى ان يحصل العلم [illegible] بالاحساس بالحواس الظاهرة والباطنة على التدريج
الى ان يتكرر [illegible] فيتهيأ للاستعداد لافاضة العلوم البديهية الكلية من التصورات والتصديقات بين كليات تلك المحسوسات الى الفكر
فانها استفادة من الشيء من الله تعالى على اختلاف الاوقات بواسطة الاستعداد بالعلوم البديهية اما في التصورات فبالحدس والرسم واما في التصديقات
فبالقياسات المستندة الى المقدمات القريبة في المناسبة بين العلم والادراك وفي الاصطلاح يفارق الادراك
مفارقة الجنس النوع وباصطلاح آخر مفارقة النوعين اعلم ان العلم يطلق على الادراك للامور الكلية كالانسان والكم ويطلق الادراك
على الحضور عند المدرك مطلقاً فيكون شاملاً للعلم والادراك الجزئي اعني ادراك المدرك الجزئي كهذا الانسان وهذا الكم ويطلق العلم على هذا
النوع من الادراك ولذلك لا يصفون الحيوانات العجم بالعلم وان وصفوها بالادراك فيكون الفرق بين العلم والادراك على الاطلاق
على هذا الاصطلاح فرق ما بين النوع والجنس فان العلم هو النوع والادراك هو الجنس الشامل للاقسام الاربعة الاحساس الذي هو
ادراك الشيء الموجود في المادة الحاضرة عند المدرك مكتنفاً بهيئات مخصوصة من الاين والكم والكيف وغيرها والتخيل الذي هو ادراك
الشيء مع تلك الهيئات في حال غيبته بعد حضوره والتوهم الذي هو ادراك معان جزئية مخصوصة متعلقة بالمحسوسات والتعقل الذي
هو ادراك المجرد عنها سواء كان جزئياً او كلياً وهذا القسم هو المسمى بالعلم فيكون العلم اخص من الادراك المطلق وهذا الاصطلاح قد
يطلق الادراك باصطلاح اخر على الاحساس لا غير فيكون الفرق بينه وبين العلم هو الفرق ما بين النوعين الداخلين تحت الجنس وهو الادراك
المطلق وهو المعنى الاول فان العلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول ويطلق على التمام بالعلة يستلزم تعلقه
كل ما بالمعلول كالا عكس العلم بالعلة يقع باعتبارات ثلث العلم بماهية العلة من هي ذات وحقيقة لا باعتبار اخر وهذا
لا يستلزم العلم بالمعلول لا على التمام ولا على النقصان الا اذا كان لازماً بيناً للماهية العلم بها من حيث انها مستلزمة لذات اخرى
هو علم ناقص بالعلة فيستلزم علماً ناقصاً بالمعلول من حيث انه لازم للعلة من جهة كون العلية والمعلولية من المتضايفات التي تستلزم
تعقل احدهما استلزام تعقل الاخر لا من حيث ماهيته العلم بها بما هي هي ولوازمها وملزوماتها وعوارضها ومعروضاتها وما
لها في ذاتها وما لها بالقياس الى الغير وهذا هو العلم التام بالعلة وهو يستلزم العلم التام بالمعلول فان ماهية المعلول وحقيقته
لازمة لماهية العلة وقد فرض تعلق العلم بها من حيث ذاتها ولوازمها هذا في العلم التام بالعلة واما العلم التام بالمعلول فهو لا يستلزم العلم
بالعلة على ما حكي عن الشيخ لان معروضات العلة ليست عارضة للمعلول مثل ما يستلزم الاول العلة ... من حيث ... العلول
لا يخلو من قوة ما لا يخفى وتحقيقه ان العلم بالعلة يستلزم العلم بماهية المعلول ولا ينعكس فالعلم بالمعلول لا يستلزم العلم بماهية العلة
بالحقيقة والحيث بالذات لانه ذات فالمناط بالعلم التام بذاته الذي هو العلة التامة للممكنات الواجبة والنفسية كل بحسبه ولو بواسطة
معلولاً كان دعاماً ما في مقام العلم بالذات بجميع الممكنات حتى المعلول بل الممتنعات التي هي من الممكنات الذهنية ولذا يقال انه عالم بكل
معلوم والعلم ذاته فمراتب العلم ومراتبه ثلاثة ذكر الشيخ ابو علي على ما حكي ان للتعقل ثلث مراتب
ان يكون بالقوة المحضة وهو عدم التعقل عما من شأنه ذلك كما في العقل الهيولاني ان يكون بالفعل التام كما اذا علم شيئاً مفصلاً

بالشيء اجمالا كمن علم مسئلة ثم غفل عنها ثم سئل عنها فانه يحضر الجواب عنها في ذهنه ولو في ذلك بالقوة المحضة فانه في الوقت عالم بالفعل انه

على الجواب وهو يتكلم على نول ذلك الجواب حاضر على بديهته التفصيل بعد ان صور التفاصيل حاصلة في الذهن مجتمعة معا من غير التفات العقل

الى الجهات وعند ان ينه البيان على لحظ كل لحظ تفصيلا بتفصيل الا حصار التفصيل بعرفه وكيفية العلم بذي السبب

ونحو السبب انما يعلم مفصلا اعلم ان الشيء اذا كان ذا سبب فانه لا يعلم الا بسببه لا بشيء دون السبب لكون وانه يجب بسببه فاذا لك

اليه من حيث هو هو لم يحكم العقل بوجوده ولا بعدمه وانما يحكم بوجوده اذا اعتقد وجود السبب وعلمه فذا السبب انما يحكم بوجوده او علمه بالنظر

الى سببه اذا ثبت هذا فان ذا السبب انما يعلم كليا لان كونه صادرا عن الشيء تقيد له بشرط كلي ايضا وتقييد الكلي بالكلي لا يقتضي الجزئية وتحقيق

هذا انك اذا عقلت كسوفا شخصيا من جهة سببه فانه وصفاته الكلية التي يكون على وجه لا يمنع من ان يحمل على كثيرين كان العلم به كليا والكسوف

وان كان شخصيا فانه من حيث هو كلي او يكون نوعا مجموعا في شخص والنوع المجموع في شخص له معقول كلي لا يتغير وما يستند اليه من حالاته لو لم

يكن عقله كاملا العقل لا يتغير الا حادث على الشخص واسبابه وحيث حصول ذلك الجزئي فيقال ان هذا الشخص اسبابه كذا وكلما حصلت تلك الاسباب

كان هذا الشخص او مثله فيكون كليا لا يحله والحاصل ان العلم بذي السبب لا يحصل الا من العلم بسببه وان ما يعلم بسببه يعلم كليا او لم يجز علي ذلك

ما يتأتى العلم بذي السبب بالحس كالحواس او لحيا ومجرد صادق او بحجة مع عدم العلم بالسبب وان العلم بالسبب الجزئي يستلزم العلم بالمسبب الجزئي الا انه

لا ان مخصوص بالحظ النظري فتأمل في تفسير العقل والعقل غريزة يلزمها العلم بالضروريات عند سلامة الآلات

اتفق اصحاب الشرائع والملل على ان مناط التكاليف الشرعية هو العقل واختلفوا في تفسيره فذهب المصنف وفاقا لجماعة عرفوا بانه غريزة يلزمها

العلم بالضروريات عند سلامة الآلات والغريزة هي الطبيعة التي جبل عليها الانسان والآلات هي الحواس الظاهرة والباطنة وسلامتها

عبارة عن عدم رفعها او تعطلها بنحو السكر والنوم والحاصل انه حالة من احوال النفس الناطقة يلزمها تلك الضروريات كما يعقل الاشياء

وقيل تعبير آخر وهو المخبر في الحديث المعتبر ان العقل ما عبد به الرحمن واكتسب به الجنان وعن جماعة انه ما يعرف به حسن المحسنات وقبح

المستقبحات وحكى عن قوم انه العلم بوجوب الواجبات واستحالة المستحيلات لاستلزام الفكر العمل من جحد وهو ضعيف لعدم الملازمة

بين التلازم والاتحاد ويطلق على معنى بالاشتراك لفظ العقل مشترك بين قوى النفس وبين الجوهر المجرد في ذاته وفعله عن

المادة هو في درج تحته عند الاوايل عشرة لا يستوي بينهما اما القوى النفسانية فيقال العقل على ستة معان على الاطلاق فاولها اليد الهيولاني

وهو الذي من شأنه الاستعداد المحض من غير حصول علم ضروري او كسبي وثانيها العقل بالملكة وهو الذي استعد لحصول العلم الضروري كالادراك

النظري حاصلا بتلك الاوليات ملكة الانتقال الى النظريات واعلى درجات هذه المرتبة ما يسمى بالفطانة والذكاء وما يسمى القوة

القدسية وادناها البلادة التي هي مرتبة البليد الذي لا يحس بكاد دون حصولها وبين هاتين الدرجتين درجات متفاوتة في القرب

والبعد بحسب شدة الاستعداد وضعفه وثالثها العقل بالفعل وهو ان يكون النفس بحيث متى شاءت استحضرت العلوم النظرية من العلوم القوية

ورابعها العقل المستفاد وهو حصول تلك النظريات بالفعل وهو لغو بعد حصول كل الذي في هذه القوة واما العقل

فيطلق على القوة التي باعتبارها يحصل التمييز بين الامور الحسنة والقبيحة وعلى مقدمات تنتظم بها المصالح وعلى هيئة محمودة للانسان في حركاته

كلام السلم

في الاعتقاد والظن ونحوها والاعتقاد يقال لاحد قسميه المراد ان الاعتقاد يطلق على

التصديق الذي هو احد قسمي العلم وذلك لانا قد بينا ان العلم يقال على التصور وعلى التصديق لا يحتمل النقيض والاعتقاد هو التصديق مع تميم

من قسمي العلم ولكن لا يجوز ان التصديق الذي جعله المصنف احد قسمي العلم كان مقيدا بكونه جازما مطابقا ثابتا فعم اليقين والاعتقاد يطلق

على مطلق التصديق جازما كان ام لا مطابقا كان ام لا ثابتا ام لا فتم الاطلاق على المطلق لا يستلزم الاطلاق على المقيد لوجود المطلق فيه فيطلق

الاعتقاد على خصوص اليقين كما قيل بعضه اصطلاحان والاطلاقان فيتعاكسان في العموم والخصوص هذا انتهى بالمغيرة الذي

يفهم منه ان الاعتقاد قد ظهر انه يطلق على احد قسمي العلم وهو التصديق المعين لان العلم شامل للتصور والتصديق الذي هو الاعتقاد باعتبار العرف

اصطلاح آخر اعم من العلم لانه شامل الظن والجهل المركب واعتقاد المقلد فقد ظهر ان امر في ان بينها كما ان الاعتقاد مع العلم في العموم والخصوص

باعتبار الاصطلاحين اذ فيه يدري معناها بحقيق التعاكس وفيه ان الاعتقاد باصطلاح آخر ايضا ليس اعم مطلقا من العلم الشامل للتصور والتصديق

بل اعم من وجه وهو خلاف ظاهر التعاكس لكون العلم احد الاصطلاحين اعم مطلقا من الاعتقاد من غير ان يكون الاعتقاد اعم مطلقا باصطلاح آخر الا انهم

ثم ان كان العلم مع على اليقين او يكتفي فانهم من جعلوه التعاكس فتم ويقع فيه التضاد بخلاف العلم المراد ان الاعتقاد قد يقع

فيه التضاد بان يتعلق احد الاعتقادين بالايجاب بشيء والآخر بسلبها بعينها فيكون التضاد المطلق بالايجاب والسلب بشيء واما العلم فلا يقع فيه

تضاد لوجوب المطابقة فيه والطابق الواقع لا يكون الا امرا فلا يتصور ان يتعلق احدهما بالايجاب بشيء والآخر بسلبها فان نفي التطابق يكون

علما وان اطلق عليه العلم فيما تقدم الخالف لاعتقاد المطابقة وقال المحقق الشريف بخلوه المخالف فقال ما كان على ان الاعتقاد مخالفا

والسهو عدم ملكة العلم وقد يفرق بينه وبين النسيان قال قيل ان هذا هو المشهور عند الاوائل والمتكلمين وذهب الجبائيان الى

ان السهو معنى يضاد العلم وقد فرق ولا فرق بينه وبين النسيان فقالوا ان السهو زوال الصورة عن المدركة خاصة دون الحافظة التي هي الخزانة

والنسيان زوالها عنهما معا ويعلى هذا فالسهو حالة متوسطة بين التذكر والنسيان او فيه زوال الصورة من وجه وبقاؤها من وجه ولهذا

لا يحتاج الى تجشم كسب جديد بخلاف النسيان هذا بحسب اصطلاح الخاص واما في العرف فالترادف والتساوي عموما او خصوصا فكيف كان فالظاهر

النسيان كالسهو عبارة عن محو بعد حصول العلم لا مطلق عدم الملكة العلم ولهذا يكون التقابل على وجه التضاد والشك تردد الذهن

بين الطرفين اي انه هو عدم الاعتقاد وتردد الذهن بين طرفي النقيض على التساوي والمعنى ما نشأ عند الاوائل وابي هاشم وقال

ابو علي انه معنى يضاد العلم لشأن البلي لتحققه بطلان لم يكن وهو لا يدع للظن كونها الضد لهما مضادة للعلم وقد يجمع من العلم

والاعتقاد بنفسه وما لا يجوز تغاير الاعتبار الا التصور اعلم ان العلم والاعتقاد من قبيل الصفات التي تعلقها بجميع الاشياء من النفس

فيمنع تعلق الاعتقاد بالاعتقاد ومما يتعلق كذا العلم يتعلق بنفسه وبالاعتقاد ولذا عرفت هذا فاذا تعلق العلم بنفسه وجب تعدده اعتبارا لان العلم

كان آلة ينظر به وباعتبار تعلق العلم به يصير شيئا منظورا فيكون الشيء متعلقا مغايرا بالاعتبار كونه علما والعلم من تغاير بالاعتبار اما التصور

بالاحتياج الصورة لتحرى تلك والا لزم وجوده مرتين لا تتناهى بالنسبة الى المعلوم واحد لان العلم بالشيء لا ينفك عن العلم بالعلم بذلك الشيء

عند اعتبار المعتبر واعلم ان العلم بالعلم علم بكيفيته وهيئة للعالم فيقتضي النسبة الى معلوم ذلك العلم وليس علما بالمعلوم والجهل بمعنى يطلقها

ويأخذ فيهم بحدها اعلم ان الجهل يطلق على معنيين بسيط ومركب فالبسيط هو عدم العلم عما من شانه ان يكون عالما وبهذا المعنى يقابل العلم
والاعتقاد مقابلة العدم والملكة والمركب هو اعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه وهو قسم من الاعتقاد اذ الاعتقاد يشمل الجهل وغيره وسمي
الاول بسيطا نظرا الى عدم تركبه والثاني مركبا لتركبه من اعتقاد وعدم مطابقة الواقع فيكون مركبا من العلم الظاهري والجهل الواقعي اعني الجهلين
الجهل بالشيء والجهل بانه جاهل باعتقاده انه عالم فهو لا يدري ولا يدري انه لا يدري فهو اقبح من الجهل البسيط لان صاحبه لا يطلب العلم الذي
هو جهل والظن ترجيح احد الطرفين وهو غير اعتقاد الرجحان الظن ترجيح احد الطرفين اعني طرف الوجود وطرف العدم ترجيحا غير
مانع من النقيض وقيد غير المانع لاخراج الاعتقاد الجازم فكان ينبغي ان يكتفي بالقيد من الخارج اذ ما سبق يدل على ان التعريف غير مانع واعلم ان
رجحان الاعتقاد مغاير لاعتقاد الرجحان لان الاول ظن لا غير والثاني قد يكون علما وقيل الشك ما ضعف في ماهيته علم وجهل لما كان
الظن عبارة عن ترجيح الاعتقاد غير مانع النقيض وكان الترجيح مراتب ذا طرفين طرف في شدة في الغاية وضعف في الغاية كان قابلا للشدة
والضعف حدها العلم الذي لا مرتبة بعده للرجحان والجهل البسيط الذي لا ترجيح معه للنسبة اعني الشك المحض في
النظر واحكامه وكيفية العلم يحصل بالنظر مع سلامة ... ضرورية قد بينا ان العلم ضربان ضروري لا يفتقر الى كسب وطلب ونظري
يفتقر اليه والثاني هو المكتسب بالنظر وهو ترتيب امور معلومة للتوصل بها الى امر مجهول فالترتيب جعل الاشياء بحيث يطلق عليها اسم الواحد والنسبة
كل يقع في الاشياء الخارجية فالقيد بالامور الذهنية يخرج الامر عنه ثم الترتيب الخاص ... بكونه لاستحصال المطلوب حاصل وقد لا يكون كذلك
فالثاني ليس بنظر وهذا الحد تعريف على العلل الاربع للنظر اعني المادة والصورة والغاية وفيه اشارة الى ان الفاعل هو النفس وقد تكون
تصورات هي اما حدود او رسوم وتصديقات منها علم يقيني وقد تكون تصديقات يكتسب بها تصديق مجهول واعلم ان النظر لما كان مستلزما لكونه
مركبا اشتمل بالضرورة على جزء مادي وجزء صوري فالجزء المادي هو المقدمات ... والصوري هو الترتيب بينهما فاذا سلم هذان الجزءان من
الخلل والوضع والوسط والجهة على ما ينبغي وكان الترتيب على ما ينبغي حصل العلم بالضرورة وهو الغاية والترتيب الذي هو النظر انما يفتقر
بعد ذلك الى ... الفاعل ... ولا يكون استفادة العلم ... وهو الغاية ... لا يجب ... لانه ... الترتيب ... في ... الاول
كما في التصورات فانه اذا كان الحد مشتملا على جنس قريب وفصل قريب وقدم الجنس على الفصل حصل تصور المحدود وقطعا وانما ... العلم
مع سلامة جزئيه يعني الجزء المادي والجزء الصوري واعلم ايضا ان الناس اختلفوا في ان ... تحصيل ... ان النظر لا يفيد العلم فان ... انه
العلم ان كان ضروريا لزم اشتراك العقلاء فيه وان كان نظريا تسلسل لان النظر لو استلزم العلم لم يختلف الناس فيه لكن اكثر ... فهم
العلوم الضرورية التي هي ... النظر وذهب المحققون الى انه يفيد العلم بالضرورة فانا اذا اعتقدنا ان العالم ممكن وكل ممكن محدث حصل لنا
العلم بالضرورة بان العالم محدث فخرج الجواب عن الشبهة الاولى بقوله ضرورية ولا يجب اشتراك العقلاء في الضروريات فان كثيرا من الضروريات
يشتبه على بعض الناس اما لخفاء في التصور او لغير ذلك وخرج الجواب عن الشبهة الثانية بقوله مع سلامة جزئيه وذلك لان اختلاف الناس
في الاعتقادات انما كان بسبب تركهم الترتيب الصحيح وغلطهم من شرائط الحمل ونحو ذلك من اسباب الغلط اما في الجزء المادي او الصوري فاذا سلم
حصول العلم ... سلامة الجزئين ثم اعلم ان النظري قد يحصل العلم به من غير كسب كما في ... او ... او نحو ذلك ... العلم

الموجي

الموجب والادنى والمداعي وان لا يخفى ومع هذا واصح ما قد يحصل منه النظر اذا فسد اما من جهة المادة او من جهة الصورة
لم يحصل العلم وقد يحصل منه ما هو الجهل والضابط في ذلك ان نقول ان كان الفساد من جهة الصورة لم يستلزم النتيجة البتة وان كان من جهة
المادة لا غير كان القياس منتجا لكن المقدمتين في الشكل الاول مثلا صادقتين والكبرى كاذبة كانت النتيجة كاذبة قطعا ولا جاز ان تكون صادقة
وان تكون كاذبة وبهذا التحقيق يظهر بطلان ما يقال من ان النظر الفاسد لا يستلزم الجهل وان كان المحقق نظر في شبهة المبطل فانه يجهل
ولذلك ... لانه معارض بالنظر الصحيح وبذلك الشرط لا انه شرط الاعتقاد حقيقة المقدمات في الصحيح وشرط في الفاسد ايضا
وحصول العلم عن الصحيح وجب اختلف الناس هنا فالمعتزلة على ان النظر مولد العلم وسبب له والاشاعرة قالوا ان الله تعالى اجرى
عادته بخلق العلم عقيب النظر وليس النظر موجبا ولا سببا للعلم واستدلوا على ذلك بان العلم الحادث ممكن وان الله تعالى قادر على كل الممكنات
وما لها عليها بانه خالق جميع الممكنات فيكون العلم من خلقه والحق ... الاطلاق القول بما استناد الافعال الحيوانية الى الله لم يبطل عندهم مثل
ما يستدل ولما ذا والعلم يحصل عقيب النظر بحسبه ويقتضي عند انتفاء ... يحكموا بانه سبب لها في سائر الاسباب فالحق ان النظر الصحيح يجب
عنده حصول العلم ولا يمكن تخلفه فانا نعلم قطعا ان من حصل له اعتقاد المقدمتين فانه يجب حصول النتيجة وقالت الاشاعرة الذكر لا يولد
العلم وكذا النظر الا القياس والجواب ان الفرق بينهما ظاهر ولا حاجة الى العلم وذهب الملاحدة الى ان النظر غير كاف في حصول
المعارف بل لا بد من معونة المعلم للعقل ... بالعلم باشياء ... معرفة الله من جهة مرشد والحق العقل ... على حال ...
من حيث المقدمات على الترتيب المخصوص يحصل لنا الجزم بالنتيجة سواء كان هناك معلم او لا وسنوضح تحصيل المعرفة بطلان الكلام ومن الله
موعه ولهذا قال الله تعالى ... ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ونحو ذلك وورد ان الحق ما عليه ...
ونحو ذلك ... لا تدل على انها ... حصول المعارف لا لانه لو كان له طلب بالنظر لغيره او انتهى الشيء وهي
شهيد ... والاشاعرة ... التسلسل لتوقف العلم بصدق ... اياه بواسطة المعجزة على معرفة الله ولو توقف معرفة
الله تعالى عليه دار ... لاحتاج كل عارف الى معلم يستلزم حاجة المعلم الى آخر ويتسلسل ...
نقول استقلال العلم بتحصيل المعارف ... الاستنباط ... على صدق من المقدمات بعني
انه يحصل العلم ... مقدمات ... للعقل فيكون ... على ... ولو ...
والتسلسل يلزم لو وجب ... على ... فان كان له ... يقتضي استقلاله وعدم احتياجه
الى غيره فان ... الى احتمال الاستمالة ... الى البني العالم ... الجزء الصوري يجب ان يكون الترتيب المقدمات فانه
لا بد فيه من حضور المقدمتين في الذهن من ترتيب حاصل بينهما يحصل العلم بالنتيجة وهو الجزء الصوري للنظر ولا اشتراط الترتيب بل كاد
العلم بالمقدمات ... الحاصلة للعلوم الكسبية لجميع العقلاء ولم يقع خلل لاحد في اعتقاده ...
العقلاء يعلمون مقدمات كثيرة ولا يشعرون بالنتيجة لفقدان الترتيب ... ولا يلزم التسلسل واشتراط الشيء بنفسه
هو خطأ فان التسلسل يلزم لو قلنا بافتقار كل ترتيب الى ترتيب ... الترتيب ... وشرطه

عدم الغاية وضدها وحضورها   الظاهر ان المراد ان شرط النظر عدم العلم بالمطلوب الذي هو غاية النظر والا لزم تحصيل الحاصل
واما ما يصدر من العقلاء من ايراد ادلة متعددة فهو في الظنيات لحصول زيادة قوة في الظن وفي العمليات لزيادة الطمأنينة ويشترط
ايضا عدم ضدها اعني الجهل المركب لانه باعتقاده حصول العلم لا يطلبه فلا يتحقق النظر ويشترط ايضا حضورها والشعور بها بمعنى حضور
المطلوب الذي هو الغاية اذ الغافل عن الشيء لا يطلبه لامتناع طلب المجهول مطلقا والنظر نوع الطلب كما يفهم ان ما ذكره المصنف انما يتم
[illegible] ولو فقد ترتيب الحاصل معلومات منتجة لما هو الحق [illegible] اعتقده [illegible] الى   ولوجوب ما يتوقف عليه [illegible]
واشتغاله بضد المطلوب على تقدير ثبوته كان التكليف به ممتنعا   اختلف الناس في ان وجوب النظر في معرفة الله والتكليف به هل هو عقلي
او سمعي فذهب المعتزلة والشيعة الى وجوب النظر عقلا بوجهين   ان معرفة الله تعالى التي يتوقف عليها شكره ومنع الضرر [illegible]
عقلا واجبة مطلقا ولا يتم الا بالنظر وما لا يتم الواجب المطلق الا به واجب فالنظر واجب فهنا ثلث مقدمات اولها ان معرفة الله تعالى
واجبة مطلقا والدليل على ذلك انه [illegible] معرفته تعالى يحصل الخوف الحاصل من [illegible] ودفع الخوف والضرر عن النفس واجب عقلا
ان شكر الله تعالى واجب عقلا لان نعمه على العبد كثيرة فان كل عاقل اذا راجع نفسه يرى ان عليه نعما ظاهرة وباطنة اصلية
وفرعية وحقيقية وجلية وروحانية وجسمانية من الوجود والحياة والحواس [illegible] والماكول والمشارب والملابس والمساكن ونحو ذلك
[illegible] نعمة الله لا تحصوها فلا شك انها ليست منه [illegible] ولم يعرف له بكونه منعما ذمه العقلاء [illegible]
معنى الوجوب العقلي فيكون الشكر واجبا عقلا مضافا الى ان عدم الشكر موجب لاستحقاق سلب النعم [illegible] ودفع الضرر واجب عقلا [illegible]
[illegible] والشكر لا يتم الا بالمعرفة   ان معرفة الله لا يتم الا بالنظر [illegible] الضرورة اذ العرفان ليس ضروريا [illegible]
كسبية ولا سبب سوى النظر اذ التقليد لا يستند اليه   ان ما لا يتم الواجب المطلق الا به [illegible] واجب [illegible] الواجب المطلق [illegible]
او لزم التكليف بالايطاق لان الشرط اذا لم يكن واجبا جاز تركه [illegible] فلا والثاني يلزم [illegible]
مطلقا [illegible] يلزم منه التكليف بالايطاق [illegible] وجوب الشروط [illegible] عدم الشرط ايجاب لغير المقدور [illegible]
النظر واجبا [illegible] الواجبات العقلية واجبات عقلية [illegible]
التبعية نعم مقدمات الواجبات النقلية واجبات عقلية [illegible] وجوب النظر عقلا فلا يجب [illegible]
ان النظر واجب بالاتفاق ووجوبه اما عقلي او نقلي [illegible]
بالقرون [illegible] بيان [illegible] ان النظر لو لم يجب [illegible] الانبياء [illegible]
المكلف [illegible]
لعدم العلم [illegible] الوجوب [illegible]
العقليات [illegible] وجوب الشكر ووجوب دفع الخوف عن النفس [illegible]
تعقيب [illegible] الوجوب السمعي [illegible] المطلوب [illegible] الوجوب السمعي [illegible]

تعقيب

تعقيب ثبوته [illegible] من كون الوجوب سمعيا لم يكن واجبا [illegible] نظرا [illegible] قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا
فانه نفي التعذيب [illegible] بدون البعثة [illegible] النظر واجبا قبلها [illegible] الطالب [illegible]   انه لو وجب
النظر لا يكون لا لفائدة للزوم العبث [illegible] لفائدة عائدة الى الله تعالى لتعاليه عنها فيكون لفائدة عائدة الى العبد [illegible] عاجلة والاخ
يقابلها [illegible] المشقة [illegible] مع عدم استقلال العقل [illegible] الى ان [illegible] على النظر
[illegible] لاستهزاء [illegible] النظر [illegible] لم يكن الفائدة ثم قال [illegible] الوجوب السمعي [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] النظر [illegible] عقليا [illegible]
[illegible] النظر [illegible] النظر [illegible]
ذلك [illegible] النعيم الابدي [illegible]
ذلك [illegible] على التكليف [illegible] على بعث الرسل [illegible] من الله تعالى [illegible]
التكليف [illegible] ايضا [illegible] تكليف شرعي متفرع عليه التعذيب الاخروي [illegible]
[illegible] العقلي [illegible] الوجوب النقلي [illegible]
العقل والنقل [illegible] وجوب النظر عقلا [illegible]
ايضا [illegible] التعذيب [illegible] التكليف السمعي [illegible] الوصول [illegible]
[illegible] الثواب [illegible]
عن [illegible] وجوب النظر [illegible] والاشاعرة [illegible] الامامية [illegible]
ويلزم من العلم دليل والظن امارة   لما كان النظر [illegible] العلم [illegible] الظن [illegible]
[illegible] دليلا والمستلزم للظن [illegible] امارة [illegible] النظر الذي [illegible] العلم [illegible] النظر الذي [illegible]
ويكون الظن [illegible] امارة [illegible] الدليل [illegible] و
[illegible] عقلية [illegible]   المراد [illegible] النظر [illegible] العلم والظن [illegible]
[illegible]
من الامور التي هي عقلية محضة [illegible] العالم ممكن [illegible] العقلي والسمعي [illegible]
[illegible] السمعيات المحضة [illegible] السمعي [illegible]
[illegible] مقدمات النقليات [illegible] عقلية [illegible] في ذلك
[illegible] عليه صدق الرسول لا يجوز اثباته بالنقل [illegible] بالعقل [illegible]
اثباتها بهما   وقد يفيد النقلي القطع   [illegible] الاشاعرة ان الادلة النقلية لا تفيد العلم واليقين [illegible] على

امور كلها ظنية اللغة والنحو والتصريف وعدم الاشتراك والنقل والتخصيص والاضمار والنسخ والتقديم والتاخير والمعارض العقلي [illegible]
هذا باب القطع واليقين فان كثيرا من الادلة اللفظية يعلم [illegible] دلالتها على معانيها [illegible] قطعا [illegible] هذه المفاسد عنها [illegible] المتواتر
والمتظافر ويجب تاويله عند التعارض اذا تعارض دليلان نقلي وعقلي قطعي وجب تاويل النقلي [illegible] تعارض النقليين
ظاهر لامتناع تناقض [illegible] لكون حكم الله [illegible] عليه البطلان [illegible]
[illegible] على حاله [illegible] الظاهر [illegible]
تعارض العقلي والنقلي [illegible] على العرش استوى [illegible]
والثاني على [illegible] الدليل العقلي الدال على [illegible] التركيب والتجسيم ونحو ذلك في حقه تعالى [illegible]
والكون على العرش [illegible] وانما خصصنا النقلي بالتاويل [illegible] والعمل بالعقلي [illegible]
اصل النقل [illegible] فلو ابطلنا الاصل لزم ابطال الفرع ايضا فوجب تاويل النقلي وابقاء الدليل العقلي على مقتضاه وهي
قياس [illegible] الصغير [illegible] العلم والظن [illegible] اعلم ان الدليل ينقسم الى ثلثة اقسام قياس واستقراء
وتمثيل [illegible] الاستدلال [illegible] بالعام على الخاص [illegible] على حال الجزئي او بالعكس او
[illegible] يقين [illegible] القياس [illegible]
[illegible] القياس [illegible] النتيجة [illegible] الثاني [illegible] المستدل [illegible]
[illegible] الثالث التمثيل [illegible] والقياس اقتراني واستثنائي القياس [illegible] المطلوب او
نقيضه [illegible] الاستثنائي [illegible] الاقتراني [illegible] انسان [illegible] حيوان [illegible] انسا
[illegible] حيوان [illegible] القياس [illegible] الثاني
كل انسان حيوان وكل حيوان جسم [illegible] كل انسان جسم [illegible] القياس [illegible] باعتبار الصورة القريبة [illegible] البعيد
اما ان [illegible] القياس الاقتراني [illegible]
[illegible] المقدمات [illegible] اربعة اقسام [illegible] الاوسط [illegible] محمولا
في الصغرى موضوعا في الكبرى [illegible] الاول [illegible] كل ب [illegible] الثاني [illegible] ج ب [illegible] كل
[illegible] موضوعا فيهما [illegible] الثالث [illegible] ج ب [illegible] موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى [illegible] الرابع [illegible] ج ب
[illegible] وهذه القسمة باعتبار الصورة القريبة واما بالنظر الى الصورة البعيدة فهو ينقسم [illegible] الحملي [illegible]
[illegible] والاقتراني الشرطي [illegible] كلما كان [illegible] ج [illegible] كلما كان
ج د فكلما [illegible] ا ب فه ز [illegible] كلما كان ا ب فج د [illegible] ا ب فج د [illegible] كلما كان ا ب
[illegible] كلما كان ا ب فج د [illegible] ا ب [illegible] وباعتبار المادة القريبة [illegible] البعيدة اربعة مقدمات القياس

[illegible] المادة البعيدة [illegible] باعتبار [illegible] باعتبار صورة خاصة [illegible] المادة القريبة ومقدمات القياس [illegible]
[illegible] وتمثيلات [illegible] باعتبار المادة البعيدة واما باعتبار المادة القريبة [illegible] البرهان والجدل والخطابة والسفسطة
والشعر [illegible] ومقدمات القياس [illegible] تصديقا او تخييلا [illegible] والثاني هو الشعري والاول [illegible]
هو الخطابة والاول [illegible] البرهان [illegible] والتسليم [illegible] الجدل [illegible] ومادة الشعر هي المخيلات ومادة
الخطابة هي المظنونات [illegible] المشبهات [illegible] البرهان والجدل [illegible] المسلمات [illegible]
المواد البعيدة [illegible] لمادة البرهان [illegible] اليقينيات [illegible] المسلمات [illegible] شيخ الفاضل [illegible]
[illegible] التقسيم [illegible] الاقتراني [illegible] الاستثنائي [illegible] الاقسام والثاني منفصل [illegible] وكذا
[illegible] المنفصل [illegible] الثاني هو القياس الاستثنائي [illegible] مقدمة الشرطية متصلة [illegible]
[illegible] استثناء عين المقدم [illegible] الثاني [illegible] استثناء نقيض التالي [illegible] نقيض المقدم والثاني ان يكون منفصلة وهي
[illegible] ان يكون [illegible] حقيقية [illegible] ان يكون [illegible] الجمع [illegible] استثناء عين المقدم
[illegible] التالي واستثناء [illegible] نقيض المقدم [illegible] استثناء نقيض المقدم لعين التالي واستثناء نقيض
التالي لعين المقدم واما الحقيقية [illegible] ينتج اربع [illegible] استثناء عين [illegible] نقيض التالي [illegible] بالعكس [illegible] استثناء [illegible] لنقيض المقدم
[illegible] القياس الاستثنائي المتصل [illegible] القياس الاستثنائي [illegible] الحقيقي [illegible]
[illegible] القياس الاستثنائي [illegible] المنفصل الحقيقي ينتج اربع [illegible] والاخيران [illegible]
[illegible] يريد بالاخيرين الاستقراء والتمثيل [illegible] الظن [illegible] العلم [illegible]
[illegible] القياس [illegible] القياس [illegible] كل عدد [illegible] العدد
[illegible] الواحد [illegible] اليقين [illegible] العلم [illegible]
[illegible] والقطع [illegible] التمثيل [illegible] جزئي [illegible] والتقسيم [illegible]
[illegible] الجامع [illegible] الاصل [illegible] الفرع [illegible]
[illegible] علم المنطق [illegible] الكلام [illegible] والتعقل والتجرد مثلا [illegible]
[illegible] المحل [illegible] الحال [illegible] هذه المسئلة [illegible] التعقل [illegible]
[illegible] ان التعقل والتجرد [illegible] ان التعقل عبارة
عن [illegible] الجزئية [illegible] الوجود الخارجي من الكم والكيف [illegible]
[illegible] العقول [illegible] المحل [illegible]
[illegible] الحال [illegible] المحل [illegible] الحال [illegible]

في الاول والثاني يفيد المطلوب مع انه خلاف الفرض وانما انه خلاف الفرض لان الصورة على هذا التقدير تكون منقسمة ايضا بحاله
الى اجزاء متشابهة في الحقيقة وح يلزم عروض الوضع والمقدار للصورة المعقولة التي فرضناها مجردة عن اللواحق المادية من الوضع
وغيره وهو ح الى اجزاء انه الى اجزاء متخالفة فيلزم تركيب الصورة من اجزاء غير متناهية بالفعل لان المحل لكونه مما يقبل القسمة
الى غير النهاية فيها لما ان يكون كل واحد من الاجزاء متخالفا في الحقيقة فلا بد ان يكون حاصلة بالفعل وهذا محال كما سبق ويرد
عليه ما سبق في مبحث تجرد النفس   ولا يستلزم التجرد منع القوة الحصولية المستلزمة لامكان المصاحبة   هذا دليل الحكم الثاني وهو
ان كل مجرد عاقل وتقريره ان كل مجرد فانه يصح ان يكون معقولا بالضرورة اذ العائق عن التعقل انما هو المادة ولا غير والمجرد لا يحتاج
الى محل يحل به حتى يبطل وان لم يبطل كان ذلك من جهة العاقل وكلما يصح ان يكون معقولا وحده صح ان يكون معقولا مع غيره وهو قطعي
فاذن كل مجرد فانه يصح ان يقارن غيره وكلما يصح ان يكون مقارنا للغير فاذا وجد في الخارج يصح مقارنته لذلك الغير لتقدم
صحة المقارنة المطلقة على المقارنة في العقل لتقدم استعداد الكلي على الجزئي وصحة المقارنة المطلقة عن متى فخنة على المقارنة في
العقل والا يلزم الدور فاذا وجد مجرد قائم بذاته يكون صحة مقارنته بان يحصل الغير فيه حصول الحال في المحل لامتناع حلوله في غيره
وعن كونه قائما بذاته وكذا حلولهما في ثالث والحصول على وجه الحلول معنى التعقل فكل مجرد يصح له التعقل وصحة تعقله تستلزم صحة تعقل
انه يعقل الغير وذلك يستلزم تعقله ذاته لان تعقل الحكم والنسبة الحكمية يستلزم تعقل المحكوم عليه فكل مجرد يصح ان يكون عاقلا لذاته
فيجب ذلك لانه تعقله لذاته اما بحصول نفسه او بحصول مثاله والثاني باطل لاستلزامه اجتماع المثلين فتعين كونه بحصول نفسه ونفسه
حاصلة له دائما غير غائبة عنه فيكون التعقل دائما لوجوب المقتضي وفقد المانع فثبت ان كل مجرد عاقل وليعترض عليه مضافا الى ابحاث فيه
السابقة بان امكان تعقله لا ينافي الفرق المستلزمة لتعقله بالفعل بان يكون خصوصية ذات المجرد مانعة كما في كنه ذات واجب
تع وبان تقدم المقارنة المطلقة بالاطلاق العام لا يستلزم تقدم المقارنة المطلقة بقيد الاطلاق حتى يصح تقدم المقارنة الخاصة مع
منع كون هذا الكلي ذاتيا ومنع استلزام التعقل امكان ان يعقل انه يعقل   في احكام القدرة   ومنها
القوة ومقارنتها للطبيعة وللمزاج ومغايرتها للشعور وما يناسبه في النتاج   لما فرغ من البحث عن العلم شرع في البحث عن القدرة وما يناسبها ومنها
معناها الكيفيات النفسانية لانها صفة قائمة بذوات الانفس واطلاقها على الجسم من حيث هو مؤثر ولا تساوت الاجسام في ذلك
وانما تؤثر باعتبار صفة قائمة به فالصفة المؤثرة اما ان تؤثر مع الشعور او بدونه وعلى كلا التقديرين اما ان يتشابه التاثير او يختلف فالقسم
اربعة احدها الصفة المؤثرة بالشعور المتشابهة في التاثير وهي القوة الفلكية الثانية المؤثرة بالشعور المختلفة في التاثير وهي القوة الحيوانية
اعني القدرة التي هي البحث عنها ها هنا الثالثة الصفة المؤثرة عن الشعور المتشابهة في التاثير وهي الطبيعة الرابعة الصفة
المؤثرة بغير الشعور المختلفة في التاثير وهي النفس النباتية اذا عرفت هذا فنقول القدرة صفة مؤثرة على وفق الارادة في
الافعال المتعددة وهي مغايرة للطبيعة والمزاج اما الاول فلوجوب اقترانها بالشعور بخلاف الطبيعة واما الثاني فلان المزاج كيفية متوسطة
بين الحرارة والبرودة فيكون من جنسهما فيكون تابعة لهما في التاثير وهي تقتضي تاثيرها اما القدرة فانه تابعها صادرة لتاثيرها دون الانفعال اشار

بقوله والمغايرة في التاثير فهو الكلام المفصل شرع في بيان الاحتياج في التاثير الى التعلق لا يخفى   معنى تعلق القدرة بالشيء
القدرة صفة تقتضي صحة الفعل من الفاعل لا ايجابه فان القادر هو الذي يصح منه الفعل والترك معا على انفسه الايجاب لزم احد الامرين
اجتماع الضدين في الوجود وهو قول المسيئين باعتبار نسبة الفعل الى الفاعل وذلك لان الفعل يصح في نفسه لا يجوز ان يكون القدرة
متعلقة بجهة الذاتية لان الامكان الذاتي وليست النسبة الى الفاعل مجازا وان تكون متعلقة بالعدم تحقيقا هو الذي لا ينفك من
ونعلقها بالطرفين على السواء   المشهور من مذهب الحكماء والمعتزلة ان القدرة متعلقة بالضدين وقال الاشاعرة
انما تتعلق بطرف واحد لان القدرة عندهم مع الفعل لا قبله فلا تتعلق بالضدين معا لا يلزم اجتماعهما لوجوب مقارنتها لها الثالث القدرة
المتعلقة بهما وفيه نظر لان القدرة هي مبدأ الافعال المختلفة بحيث متى انضم اليها ارادة احد الضدين حصل ذلك الضد ومتى انضم اليها ارادة
الضد الاخر حصل ذلك الاخر ولا شك ان نسبتها الى الضدين على السواء والا لم يكن بين القادر والموجب فرق   وتتقدم الفعل لتكليف
العاجز والثاني عند عدمه احد المحالين لولاه   المراد ان القدرة قبل الفعل كما عند الحكماء والمعتزلة وقالت الاشاعرة انها مقارنة للفعل
والضرورة قاضية ببطلان هذا الذي هو جعل الفاعل يمكنه القيام قبله فلان الاشاعرة بنوا مقالتهم على اصل لهم سيأتي بطلانه وهو ان العرض لا يبقى
زمانين المعتزلة استدلوا على بطلان مقالتهم بوجوه ثلثة   ان القدرة لو لم تتقدم الفعل قبح تكليف العاجز والثاني باطل بالاجماع فالمقدم مثله
بيان الملازمة ان التكليف بما لا يطاق قبيح فلو لم يكن العاجز متمكنا من الايمان حال كفره لزم تكليفه بما لا يطاق وهو قبيح والواقع لقوله تعالى
يكلف الله نفسا الا وسعها   انه لو لم يكن القدرة قبل الفعل لزم التسلسل وبيان الملازمة ان القدرة تحتاج اليها لاخراج الفعل من العدم
الى الوجود ويكون حال حصول الفعل لابد ان يستغني عنها لان حال وجود الفعل يصير الفعل موجودا فلا حاجة اليها مع ان الفعل انما يخرج بالقدرة
ولهذا اشار بقوله والثاني   انه لو لم يكن القدرة متعلقة لزم اما حدوث قدرة الله تعالى او قدم الفعل والتالي ضرورة عدم الكل
اما على تقدير قدم قدرته تعالى فلان قدرته اذا كانت مع الفعل قديمة ضعيفة يستلزم حدوث الواجب وهو محال بالبديهة وعلى تقدير الزيادة
يلزم نقص الواجب وهو ايضا محال لوجوب الوجود وكذا قدم العالم لما مر وسيأتي ان القدم باطل والى هذا اشار بقوله ولو لم تتقدم لزم العالم
او لا اي لولا التقدم   ولا يتحد فرع المتعدد مع تعدد القادر   المراد انه لا يمكن وقوع المقدور الواحد بقادرين مستقلين
لما مر من امتناع اجتماع علتين مستقلتين في معلول واحد شخصي والدليل عليه انه لو وقع لزم استغناؤه بكل واحد منهما حال احتياجه اليه وهو باطل
بالضرورة ويمكن تعلق القادرين بمقدور واحد بان يكون ذلك الشيء مقدورا لكل واحد منهما وان لم يقع الا باحدهما ولهذا قال ولا يتحد وقوع المقدور
ولم يقل ولا يتعلق المتعدد وهو رد لمن زعم ان القدرة قد تكون كاسبة لا مؤثرة فجوز اجتماع قدرتين كاسبة ومؤثرة على مقدور واحد بكونه
الكاسبة متعلقة من غير تاثير وهو باطل لما سبق   ولا استبعاد في تماثلها   ذهب قوم من المعتزلة الى ان افراد القدرة يستبعد ان
يكون متماثلة بل هي مختلفة وهو مبني على اصل لهم وهو انه لا يجتمع قدرتان على مقدور واحد وكما لا يمكن اجتماع ذاتين بهما فيجتمع
على المقدور ان اختلفا وهو مع بطلانه وان ثبت امتناع اجتماعهما بناء على المتعلق بحيث لا تختلف القدرة عن ان القدرة تجري على
مقدور ومنع ان يكون متماثلة لقدرة اخرى لان اختلاف التماثل في التعلق يستلزم اتحاد المتعلق لاختلاف المتعدد وهو محال لما مر في اختلاف القادرين

بمقدوره ولهذا امتنع هذا القائل وقوع بمجوز وقوع المقاتل لها كجزء ها من ابداع لأن حال القدرة حال القادرين نحو تعلقها بالمقدور
ولا يتحقق [illegible] اتسع ان يقع بالمعنى الذي سبق   ويقابل العجز تقابل الملكة والعدم   هذا اشارة الى
بيان ما هو الحق فيما اختلفوا فيه من ان التقابل بين القدرة والعجز تقابل التضاد او تقابل العدم والملكة فالعجز عند الاوائل [illegible] المعتزلة
عدم ملكة القدرة عما من شانه ان يكون قادرا [illegible] عدم ملكة القدرة [illegible] الاشعرية [illegible] العجز [illegible] تضاد القدرة
لا سلب [illegible] العجز عدم القدرة [illegible] العكس [illegible] فانه لا يلزم من عدم الاهلية عندهم عدمها في [illegible]
ثبوت معنى وجودي العجز [illegible] مقابل القدرة الممكنة [illegible] بين الزمن والممنوع من القيام
واما كونه عدم [illegible] القدرة هو التمكن [illegible] من العجز عليه   ويقابل الخلق لتضاد احكامهما والفعل   الخلق
ملكة نفسانية تصدر بها عن النفس افعال [illegible] بخلاف القدرة لتضاد احكامهما لان القدرة تساوي نسبتها
الى الضدين والخلق ليس كذلك [illegible] وتضاد الحكم يقتضي تضاد منشائه وكذا الخلق يغاير الفعل لان الفعل متعلقه مع انه
قد يصدر على وجه التكلف [illegible] وقد يكون على خلاف مقتضى الخلق كالغضب من الحليم [illegible] فلا ينبغي ان تفسر العبارة
[illegible] فان قوله والفعل عطف على قوله الخلق [illegible] الظاهر [illegible] ان القدرة تغاير الفعل لان الخلق يغاير [illegible] وفي بعض النسخ هكذا
ويضاد الخلق القدرة لتضاد احكامهما والفعل [illegible] ان تضاد [illegible] يستلزم التغاير [illegible]
اجتماعهما في محل واحد [illegible] الا ان يكتفي في التضاد بمجرد امتناع الاجتماع في الصدق [illegible]
في الالم واللذة   ومنها الالم واللذة وهما نوعان من الادراك [illegible] مختلف بالقياس [illegible]
النفسانية الالم واللذة [illegible] نوعان منه [illegible] بالقياس [illegible] اللذة [illegible] عن ادراك الملايم من حيث
هو ملايم والالم ادراك المنافر من حيث هو منافر [illegible] من الادراك [illegible] الملائم والمنافر [illegible]
يختلفان بالقياس الى الاشخاص [illegible] الشيء [illegible] الاخر [illegible] اللذة [illegible] الالم
او غير [illegible] هل هو معلول [illegible] لا [illegible] وان الالم ليس هو نفس ادراك المنافي
ولا هو [illegible] في حصول [illegible] سوء المزاج [illegible]   وليست اللذة خروجا عن الحالة الطبيعية لا غير   نقل عن محمد بن زكريا الطبيب
ان اللذة ليست الا العود الى الحالة الطبيعية بعد الخروج عنها [illegible] الالم [illegible] الجوع [illegible] شهوة [illegible]
اسباب اللذة اذ بالعود الى الحالة الملائمة يحصل ادراكها [illegible] الحالة [illegible] اللذة [illegible] او صالة
غير طبيعية [illegible] لا [illegible] ان اللذة [illegible] الالم [illegible] عبارة
الكتاب [illegible] من الصواب [illegible] ينبغي [illegible]
من طعم [illegible]   [illegible] الالم الى التفرق   للالم عن الشيء [illegible]   تفرق الاتصال فانه [illegible] الالم [illegible] تفرق
انفصالها عن البدن [illegible] المتاخرين [illegible] التفرق [illegible] التفرق [illegible]

الاعدام

الاعدام [illegible] الاتصال [illegible] في العبارة [illegible] التعليل به على ان التفرق [illegible] الاول
هي سوء المزاج   سوء المزاج المختلف لان سوء المزاج المتفق [illegible] التام [illegible] سوء المزاج [illegible] متفق ومختلف فالمتفق مزاج
غير طبيعي [illegible] عليه [illegible] المزاج الطبيعي والمختلف مزاج غير طبيعي يرد عليه [illegible]
وهو المولم [illegible] الاول [illegible] الامام [illegible]
سبب تفرق الاتصال [illegible] الغاية [illegible] الاعضاء [illegible] التفرق [illegible] اتصال
اجزائه   [illegible] اللذة بالنسبة الى الحسي [illegible] العقل [illegible] الحق
[illegible] اللذة [illegible] اللذة الحسية [illegible] اللذة الحسية
لاجل اللذة الوهمية [illegible] العقلية [illegible] الاجسام [illegible] الشيء [illegible]
الا [illegible] اللذة [illegible] الطالب [illegible] اللذات الحسية الجسمية
بالمطالعة [illegible] اللذات [illegible]   في الارادة والكراهة
ومنها الارادة والكراهة وهما نوعان من العلم   من الكيفيات النفسانية الارادة والكراهة وهما [illegible] كثير من المعتزلة
نوعان من العلم بالمعنى الاعم [illegible] اعتقاد [illegible] عن اعتقاد النفع [illegible] من المصلحة
والكراهة اعتقاد الضرر [illegible] المفسدة [illegible] ان الارادة والكراهة [illegible] على هذا العلم [illegible] الارادة
بل [illegible] اعتقاد النفع والكراهة [illegible] اعتقاد الضرر [illegible] في شيء [illegible]
[illegible] اعتقاد النفع [illegible] ارادة [illegible]
بل الحق ان الارادة [illegible] العلم بالمصلحة [illegible] الكراهة العلم بالمفسدة [illegible]
[illegible] ان الارادة [illegible] العلم بالنفع او الضرر او المصلحة
او المفسدة [illegible] الشيء [illegible] العلم [illegible] الشهوة [illegible]
احدهما لازم مع التقابل   [illegible] الشيخ الاشعري [illegible] ارادة الشيء [illegible] لعدم كونهما مثلين او ضدين [illegible] اجتماعهما
[illegible] اجتماع [illegible] فيمتنع اجتماع الملزوم مع ضد
اللازم [illegible] الضدين [illegible] العلم والقدرة [illegible] التغاير [illegible]
في الاستلزام [illegible] ان ارادة الشيء [illegible] كراهة ضده [illegible] التغاير [illegible] الاستلزام [illegible]
[illegible] من الارادة والكراهة [illegible] تقابل [illegible] ارادة احد المتقابلين [illegible] كراهة [illegible] بالعكس
[illegible] المتقابل [illegible] التقابل [illegible] الضد [illegible]
[illegible] الضد كراهة [illegible] الارادة [illegible] الضد [illegible] او عدم [illegible]

لبعض بينه وبين ... ما هو الحق من ان الميل الى الشيء وارادته والامر به مع العقاب عن مقابله [illegible] ويجوز ان يكون بعض قوله ولعلها لازم

مع التقابل بل ان احدهما لازم العلم قطعا اذ المعلول اما ان يشتمل فعله على نوع من المصلحة او على نوع من المفسدة فاحدهما [illegible] لازم لكن

لا يلزم منه احدهما بعينه فالتقابل بينهما بل اللازم واحد لا بعينه فتم   ويتغايران اعتبارا بحسب النسبة الى الفاعل بالارادة وغيره   الذي

يظهر لنا من هذا الكلام ان الارادة والكراهة متغايران اعتبارا بالنسبة الى الفاعل بالارادة وغيره وذلك لان الارادة ان كانت نفس فعل الفاعل

بان تعلقت بفعل من افعال نفسه فهي عبارة عن صفة تقتضي تخصيصه بالايجاد دون غيره من [illegible] في وقت خاص دون غيره من [illegible] فان

ان كان الفعل غيره فانها لا تتعلق بهذا المعنى بل بمعنى طلب ايجاده وكذا الكراهة والذي فهم الشارح القوشجي ان الارادة بالنسبة الى الفاعل الحقيقي

وصل [illegible] والقياس [illegible] موجبة للارادة [illegible] الى فعل من [illegible] ذلك لان الاشاعرة جماعة من المحققين [illegible]

[illegible] اذا اخطر بالبال او اعتقد نفعه حصل الميل ثم اذا اشتد [illegible] حصل العزم

اذا اشتد حصل الجزم [illegible] حصول القصد المقارن للفعل وعلى هذا القياس حال الكراهة بالنسبة الى ترك الفعل [illegible]

وقد يطلقان على ما يرادف الشهوة والنفرة   المراد ان الارادة قد تراد والكراهة كذلك وهذا الحكم ظاهر لكن الارادة الحادثة [illegible]

ليست هي الارادة المتعلقة بالفعل لان [illegible] المتعلقات [illegible] والمتعلقات اما الشهوة والنفرة فلا يصح تعلقهما [illegible] الشهوة [illegible]

والنفرة لا [illegible] لان الشهوة والنفرة انما تتعلقان [illegible] لا يعني انه يجب ان يكون موجودا [illegible] تعلق الشهوة والنفرة ما [illegible]

[illegible] وكلام [illegible] اشتهاء [illegible] صاحب المواقف ان الارادة [illegible] اعتقاد النفع [illegible]

[illegible] بالصفة المخصصة [illegible] المقدور بالوقوع [illegible] اللزوم [illegible]

عدم [illegible] الارادة من العقلاء [illegible] فان المراد [illegible] الارادة مجاز [illegible]

[illegible] الارادة [illegible] من الفاعل المختار [illegible] الارادة [illegible]

[illegible] النسبة [illegible] الانسان [illegible] يشرب دواء كريها [illegible] الكراهة [illegible]

[illegible] وكذا الحال بين الكراهة والنفرة   هذه الكيفيات

تفتقر الى الحيوة وهي صفة تقتضي الحس والحركة مشروطة باعتدال المزاج عندنا   هذه الكيفيات النفسانية التي ذكرها المصنف مشروطة بالحياة

وهو ظاهر ثم فسر الحيوة بانها صفة تقتضي الحس والحركة وشرطها ايضا [illegible] باعتدال المزاج ثم [illegible] الحيوة [illegible]

[illegible] باعتدال المزاج [illegible] تقتضي الحس والحركة [illegible] الحيوة صفة تقتضي الحس والحركة [illegible] امتداد

النوع [illegible] القوى [illegible] المدركة والمحركة [illegible] النوع [illegible]

[illegible] المزاج [illegible] النوع [illegible] حصل في المركب اعتدال يليق بنوع من انواع الحيوان [illegible] عليه

قوة الحيوة [illegible] الحواس الظاهرة والباطنة والقوى المحركة [illegible] جلب المنافع ودفع المضار [illegible] اعتدال

المزاج وهي غير القوة الحس والحركة وقوة التغذية والتنمية [illegible] العضو المفلوج [illegible] حس وحركة وتغذية وتنمية

فلا

حياة

فلا بد من البنية   هذا نتيجة ما تقدم من اشتراط الحيوة باعتدال المزاج فان ذلك انما يتحقق بالبنية وهي البدن المؤلف من العناصر

لان المزاج لا يتصور الا [illegible] وهو ظاهر خلافا للاشاعرة انكروا ذلك وجوزوا وجود حياة في محل غير منقسم بانفراده كالجزء وهو ظاهر

البطلان   وتفتقر الى الروح   المراد ان الحياة تفتقر الى الروح الحيواني وهي اجسام لطيفة متكونة من بخار الاخلاط السارية في العروق

ينبعث من القلب من التجويف الايسر ويجري الى البدن في عروق نابتة من القلب تسمى الشرايين وحاجة الحياة اليها ظاهرة   وتقابل الموت

تقابل العدم والملكة   الموت هو عدم الحيوة عن محل من شانه فهو يقابل الحياة مقابلة العدم والملكة كالعمى مع البصر كما ان العمى لا يكون

عدم حياة الجنين من قبل ان يلج عليه مجازا وذهب بعض على الجبائي على ما حكي الا انه معنى وجودي يضاد الحيوة لقوله تعالى الذي خلق الموت

والحيوة فان الخلق يستدعي الايجاد والمسلم لكونه موجودا وجوديا قطعا لقوله تعالى ان الموت عرض من اعمال الله ومن الملائكة تقتضي زوال الحيوة

الجسم بغير جرح [illegible] من القتل [illegible] جميع اسباب القتل من الجرح وغيره وهو ضعيف لان الخلق بمعنى التقدير

وذلك لا يستدعي كون المقدور وجوديا مع ان الامور العدمية [illegible] تحدث [illegible] ثم تكون [illegible] فيكون المراد احداث اسباب الموت

على حذف المضاف وهذا اولى من [illegible] المبطل للاستدلال   فباقي الكيفيات النفسانية   ومن الكيفيات النفسانية

الصحة والمرض   الصحة والمرض من الكيفيات النفسانية عند الشيخ اما الصحة فقد حدها في الشفاء بانها ملكة في الجسم الحيواني يصدر

عنه لاجلها افعاله الطبيعية وغيرها على المجرى الطبيعي غير ماوفة والمرض حال او ملكة مقابلة لتلك كذا حكي وعن القانون ان الصحة ملكة او

حال تصدر عنها الافعال [illegible] الموضوع لها سليمة [illegible] ان الصحة من الكيفية النفسانية [illegible] الملكة

مع انها [illegible] الوجود [illegible] الحال [illegible] الصحة [illegible] الاشكال يحكى عن الامام [illegible] المتضادين [illegible] الصحة

[illegible] الملكة [illegible] المرض [illegible] سوء المزاج وسوء التركيب [illegible] الاتصال [illegible] المزاج ان كان هو الحرارة

[illegible] الكيفيات الفعلية [illegible] الكيفيات النفسانية [illegible] الحال والملكة [illegible]

[illegible] التركيب [illegible] مقدار [illegible] الحال والملكة [illegible]

من الكيفيات [illegible] الكيفيات المختصة بالكيفيات [illegible] تفرق الاتصال [illegible]

واذا لم يدخل المرض تحت الحال والملكة لم يدخل الصحة تحتها [illegible] باناول [illegible] التضاد حقيقيا ان [illegible] ما ذكر

تام والمقصود انه كيفية نفسانية تحصل عند صحة العضو [illegible] باعتبارها والصحة كيفية حاصلة عند اعتدال المزاج فتدبر

والفرح والغم   الفرح احد الكيفيات النفسانية وكذا الغم والسبب المعتد في الفرح كون الروح على افضل احواله في الكم والكيف [illegible]

النفس [illegible] هذه اسباب الغم   والغضب والحزن والهم والخجل والحقد   هذه ايضا من الكيفيات النفسانية التي تتبع

حركة الروح اما الى داخل او الى خارج والاول اما ان كانت كثيرة فكما في الفرح او قليلا فكما في الحزن والثاني اما ان يكون دفعة فكما في الغضب

[illegible] في اللذة [illegible] ان يتحرك الى جهتين دفعة واحدة [illegible] العارض [illegible] غضب [illegible]

[illegible] الحركتان [illegible] الذي ينقبض الروح معه اولا الى الباطن ثم يخطر بالبال انتفاء [illegible] ثانيا [illegible]

وعدم سهولة الانفعال وعدم سهولته في الكيفيات المختصة بالكميات والمختصة بالكميات المتصلة
كالاستقامة والاستدارة والانحناء والتقعير والتقبيب والشكل والخلقة والمنفصلة كالزوجية والفردية لما فرغ من البحث عن الكيفيات
النفسانية شرع في الكيفيات المختصة بالكميات وتعريفها الكيفية التي تعرض للكمية اولا وبالذات وللجسم ثانيا وبالعرض واعلم ان الكم على قسمين
متصل ومنفصل اما المتصل فقد يعرض له الكيف مثل الاستقامة والاستدارة للخط والانحناء للخط والسطح والتقعير والتقبيب للسطح والشكل
والخلقة للسطح والجسم التعليمي واما المنفصل فقد يعرض له انواع اخر من الكيف كالزوجية والفردية وغيرهما للعدد والمستقيم اقصر الخطوط
الواصلة بين النقطتين كما انه موجود وكذا الدائرة ورسم الخط المستقيم بانه اقصر خط يصل بين نقطتين لان كل نقطتين يمكن ان يوصل
بينهما خطوط غير مستقيمة مختلفة في الطول والقصر وخط واحد مستقيم هو اقصرها اذا عرفت هذا فنقول الخط المستقيم موجود بالضرورة
اما الدائرة وهي سطح مستو يحيط به خط واحد في داخله نقطة كل الخطوط المستقيمة الخارجة منها الى المحيط متساوية فقد اختلف الناس
في وجودها فالذين اثبتوا الجزء الذي لا ينقسم من ذوات الاوضاع نفوها والباقون اثبتوها واختاره المصنف لان الدائرة الحسية موجودة و
يمكن وجودها باثبات احد طرفي الخط المستقيم متناهي الطرفين وحركة طرفه الاخر منه الى ان عاد منه الى وضعه الاول ولان الحركة الدورية
موجودة بلا شبهة فالدائرة موجودة بلا شبهة والتضاد منتف عن المستقيم والمستدير وكذا عن عارضيهما ربما توهم بعض
الناس ان الخط المستقيم يضاد الخط المستدير للتنافي بينهما وكذا حال عارضيهما اعني الاستقامة والاستدارة والتحقيق عند المحصلين ان
المتضادين يجب ان يكون موضوعهما واحدا يتواردان عليه والموضوع هنا ليس بواحد اذ المستقيم لا يمكن ان ينقلب الى المستدير وبالعكس لان
موضوع الخط المستقيم سطح مستو وموضوع الخط المستدير سطح مستدير واذا انتفى التضاد عنهما انتفى عن عارضيهما اعني ان التضاد منتف عن
الاستقامة والاستدارة العارضين للخط المستقيم والمستدير لا بمعنى ان التضاد منتف عن الحركتين او اشبه على الخطين المستقيم والمستدير
واورد على ذلك بان الدائرة سطح مستو هو موضوع لمحيطها الذي هو خط مستدير وبان الخط المستقيم قد يوجد في السطح الغير المستوي كان محيط
الاسطوانة والمخروط وبان عدم تضاد المحلين لا يستلزم عدم تضاد العارضين فان الاسود والابيض لا يتضادان لصدق الحيوان عليهما مع
تحقق التضاد بين السواد والبياض ولهذا قيل الاولى ان يقال ان المستقيم لا يضاد المستدير ولا الاستقامة تضاد الاستدارة لان كل خط مستقيم
يمكن ان يكون وترا لقسي غير متناهية فلو كان المستقيم ضدا للمستدير لكان المستقيم الواحد اضدادا غير متناهية هي المستديرات لكنه
محال اذ ضد الواحد واحد وليس بعضها اولى من بعض [illegible] والشكل هيئة احاطة الحد او الحدود بالجسم مع انضمام اللون
يحصل الخلقة ذكر القدماء ان الشكل ما احاط به حد واحد كالكرة او حدود كالمربع والتحقيق انه من باب الكيف وانه هيئة الجسم بسبب
احاطة الحد او الحدود به كالكروية والتربيع واورد على التعريف بان ذلك احاطة الحد بالسطح لا بالجسم وكيفما كان فالشكل مغاير
للمعنى يعني المقولة واذا اعتبر اللون والشكل معا حصلت الخلقة فهي كيفية حاصلة من اجتماعهما الثالث المضاف لما فرغ
من البحث عن الكيف واقسامه شرع في البحث عن الاضافة وهي النسبة المتكررة اي النسبة التي لا تعقل الا بالقياس الى نسبة اخرى معقولة
بالقياس الى الاولى وهذه تسمى مضافا حقيقيا ولهذا عبر عنها بقوله المضاف وهو المقولة الثالثة من المقولات وهذه المقولة وما بعدها

من المقولات

من المقولات كلها نسبية وهو قسم مقابل لما تقدم من المقولات وفي هذا القسم مسائل في اقسامه وهو حقيقي
او مشهوري المضاف يقال لنفس الاضافة اعني النسبة العارضة للشيء باعتبار قياسه الى غيره كالابوة والبنوة ويقال له المضاف
الحقيقي لانه لا يعقل الا بالقياس [illegible] ويقال للذات التي عرضت لها الاضافة اعني المجموع المركب
من المعروض والعرض كالاب والابن ويسمى المضاف المشهوري وقد يقال للذات نفسها مضاف مشهوري باعتبار كونها معروضة للاضافة
في خواصه ويجب فيه الانعكاس والتكافؤ بالفعل والقوة هاتان خاصتان مطلقتان للمضاف لا يشاركه فيهما غيره
احديهما وجوب الانعكاس بمعنى انه اذا نسب احد المضافين الحقيقيين الى الاخر من حيث انه مضاف وجب ان ينعكس تلك النسبة وينسب الاخر
ايضا الى الاول فيقال ان الاب اب للابن كما يقال ان الابن ابن للاب والمراد بانعكاس الحكم [illegible] ونسبته الى صاحبه من حيث
كان مضافا اليه [illegible] فان لم تراع هذه الحيثية لم يجب الانعكاس كما تقول الاب اب للانسان ولا تقول الانسان ابن للاب وكذا المضاف
الحقيقي اذ لا انعكاس فيه فلا يقال الابوة ابوة البنوة [illegible] وكيف كان فالانعكاس [illegible] النسبة كالاعظم والاصغر [illegible]
[illegible] مثل العبد عبد المولى والمولى مولى العبد [illegible] العالم عالم بالعلوم والعلوم معلوم العالم [illegible]
[illegible] الوجود بالفعل او بالقوة بمعنى انه اذا كان احد المضافين موجودا بالفعل [illegible] موجود بالفعل وان كان احدهما
موجودا بالقوة [illegible] موجود بالقوة فالاب اذا كان ابا بالفعل كان الابن ايضا ابنا بالفعل وان كان الاب بالقوة كان الابن
ايضا بالقوة [illegible] ويعرض للموجودات اجمع [illegible] كما يقال للواجب [illegible] عالم [illegible]
[illegible] اب [illegible] ويقال الخط الطويل والقصير والعدد القليل والكثير [illegible]
[illegible] اشد [illegible] وانحناء [illegible]
[illegible] وثبوته ذهني [illegible] في الاعيان [illegible]
[illegible] اختلف العقلاء هاهنا فذهب قوم الى ان الاضافة ثابتة في الاعيان [illegible]
مضاف [illegible] في الاعيان [illegible] الاذهان [illegible] المصنف واكثر المحققين والدليل
عليه وجوه ذكرها المصنف ان الاضافة لو كانت ثابتة في الاعيان لزم التسلسل [illegible] اخرى [illegible]
[illegible] الشيخ ابو علي بن سينا [illegible]
[illegible] المضاف المطلق [illegible] الذي ماهيته معقولة بالقياس الى غيره [illegible] في الاعيان [illegible]
بالقياس الى غيره [illegible] من المضاف [illegible] في الاعيان [illegible] المضاف في الاعيان موجود [illegible]
[illegible] بالقياس الى غيره [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] بالقياس الى غيره [illegible] مضاف [illegible] اخرى [illegible]
الاضافات [illegible] المضاف [illegible] في هذا الموضع [illegible] على ذات الاب وذلك

الموجود مضاف ايضا فلم يكن هذا ما دقاما من المضاف لزم المضاف وكل منهما واجب مضاف لذاته الى ما هو مضاف اليه الا باضافة اخرى
فالكون مع مضاف لذاته والكون ابو مضاف لذاته وهذا الكلام على طوله غير مفيد للمطلوب لان التسلسل الذي الزمناه ليس من حيث
ان المضاف الذي هو المقول يكون مضافا باضافة اخرى حتى يتم ما ذكره الى ما هو مضاف لذاته وما هو مضاف بغيره بل من حيث ان المضاف
للشيء لا بد وان يفتقر الى محل يقوم به وحلولها في ذلك المحل اضافة الى ذلك المحل يستدعي محلا وكذلك يتسلسل والى هذا اشار المصنف بقوله ولانه يوجب
تسلسل الاضافة بحلولها اى حلول الاضافة بالمضاف اليه لانها اضافة اخرى   ولتقدم وجودها عليه   هذا   دليل ثالث
الاضافة ليست ثابتة في الاعيان وتقريره انها لو كانت ثبوتية لشاركت الموجودات في الوجود ولتمايزت عنها بخصوصية فاتصاف وجودها
بتلك الخصوصية اضافة سابقة على وجود الاضافة فيلزم تقدم وجود الاضافة على وجودها وهو محال [illegible] يرجع الى وجودها [illegible]
الى المحل ويكون معنى الكلام ان الاضافة لو كانت موجودة لزم تقدمها على محلها لان وجود محلها صفة لها [illegible] اضافة سابقة على وجود
الاضافة واعاد الضمير اليه من غير [illegible] لفظ لظهوره   ولزوم عدم التناهي في كل مرتبة من مراتب الاعداد   هذا وجه ثالث وتقريره ان
الاضافات لو كانت موجودة في الاعيان لزم ان يكون كل مرتبة من مراتب الاعداد يجتمع فيه اضافات موجودة لا تتناهى لان [illegible] نصف
الاربعة [illegible] اضافة النصفية وكذا الثلث والربع [illegible] اضافة اخرى [illegible] الى ما لا يتناهى وهو محال اما اولا
فلما بيناه من امتناع وجود ما لا يتناهى مطلقا واما ثانيا فلان الاضافات موجودة وغير مرتبة في الوجود وباعتبار تقدم بعض
المضاف اليه على بعض فيلزم اجتماع ما لا يتناهى وغير مرتبة [illegible] واما ثالثا فلان جميع الاضافات يستلزم وجود المضاف اليه فيلزم
وجود ما لا يتناهى من الاعداد وغير مرتبة [illegible] برهان على الاستحالة   وتكثر صفاته تعالى   هذا وجه رابع وتقريره
ان الاضافات لو كانت وجودية لزم وجود صفات الله تعالى متكثرة لا تتناهى لان له اضافات لا تتناهى وهو محال وقد يستدل بانه
لو كانت الاضافة [illegible] لزم اتصاف ذات البارى بالحوادث لانه مع كل حادث اضافة ولا شك انها انما تحدث بحدوث الحادث واجيب
عن الوجوه المذكورة بان القائل بوجود الاضافة لا يقول [illegible] فجاز ان يكون بعضها موجودا دون بعض
فيقال ما ثبت الاضافة   ويختص كل من المضاف مشهوري ومضاف حقيقي فيعرض الاختلاف [illegible]
باعتبارهما   المضاف المشهوري [illegible] مضاف حقيقي كالابوة [illegible] البنوة [illegible] مضاف مشهوري [illegible]
حقيقي [illegible] يكون مضاف حقيقي [illegible] مشهوري [illegible]
مضاف حقيقي [illegible] المضاف الحقيقي [illegible] المضاف المشهوري
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وعرف به [illegible] الشيء في الحيز [illegible] بالكون وينقسم الى الحركة [illegible]
[illegible] في مكان [illegible] الشيء الى مكان
[illegible] والسكون والاجتماع والافتراق   [illegible]
[illegible] الحركة والسكون [illegible] عند المتكلمين [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] في الحيز [illegible]
[illegible]
[illegible] الحركة [illegible] ان الكون [illegible]
المتكلمين على ما حكى [illegible] السكون [illegible] الاجتماع والافتراق [illegible]
فالحركة كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة او حصول الجسم [illegible]   هذا تعريف الحركة [illegible]
المتكلمين اما التعريف [illegible] فالحركة كمال اول لما هو بالقوة من حيث هو بالقوة [illegible]
[illegible] الحركة [illegible]
فالحركة كمال اول لما هو بالقوة [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] المتكلمين
[illegible] الحركة هي الحصول في المكان الاول [illegible] الجسم [illegible]
في [illegible] الحركة [illegible] السكون [illegible]
في المكان الاول [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الجسم [illegible]
بين المبدا والمنتهى [illegible] الحركة
[illegible] من القوة الى الفعل [illegible] الجوهر الذي
[illegible] الحركة [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الحركة الجوهرية [illegible]
[illegible] على [illegible]   وهي موجودة
[illegible] اتفق اكثر العقلاء على ان الحركة موجودة [illegible] فقالوا انها ليست موجودة في
[illegible] على ذلك [illegible] ان الحركة لو كانت موجودة [illegible] الماضي [illegible] المستقبل [illegible] تركيبها

٧٨

الاجزاء التي لا تتجزى حال الزمان ما لم يلزم   ان الحركة ليست هي الحصول في الحيز اولا وكان الجسم لم يتحرك بعد كما في الآن الثاني اذ الحركة
انتهت وانقطعت حال الجميع لامتناع ... به متعلق الوجود   ان الحركة ليست واحدة فالحركة موجودة وهذا الاستدلال
في مقابلة الحكم الضروري ممنوعة   وتتوقف على المتقابلين والمنتسب اليه والمقدار   وجود الحركة يتوقف على
امور ستة احدها ما منه الحركة والثاني ما اليه الحركة اعني مبدأ الحركة ومنتهاها فالظاهر انهما من المتقابلين فهذا ... المبدأ والمنتهى
متقابلان لا يجتمعان في شيء واحد باعتبار واحد الثالث ما به الحركة وهو السبب اعني العلة الفاعلية ... والرابع ما له الحركة اعني الجسم المتحرك
وهو العلة القابلية وهذان هما اللذان يتوقف عليهما ... والخامس ما فيه الحركة اعني المقولة التي ينتقل الجسم فيها من نوع الى آخر ...
... والسادس ... الحركة ... الزمان الذي ... الحركة وهو المقدار
فان الزمان مقدار الحركة   فما منه وما اليه قد يتحدان ... وان ... بعضا   ان المراد ان مبدأ الحركة ومنتهاها قد يتحدان
فلا يكون ... واحدا ... باعتبار واحد ... في الحركة ... الحركة ... باعتبار ...
... في الحركة ... المتكررة ... الحركة ... من اليمين الى الشمال   وهنا
... الذي فهمناه من هذا الكلام ان كل واحد من المبدأ والمنتهى ... على ...
... القياس ... المبدأ والمنتهى ... على سبيل التضاد ... المبدأ ... المنتهى
... المبدأ ... المبدأ ... المنتهى ... المبدأ الى المنتهى ... متضادان ...
... التضاد ... الاعتبار ... متقابلان ... ان ...
... لا ... المبدأ والمنتهى ... الجسم ... في جسم واحد
... الجسم ... المبدأ والمنتهى ... الحركة ... العبارة ... ان ...
ان هذا ... في الحركة المستديرة ... الجسم ...
عدم اجتماع الوصفين ...   ولو ... العلتان ... العلة   فتبينا انهما علتين
هما الفاعلية ... والقابلية ... على معنى انه لا يجوز ان يكون الشيء ... موجودة
اما ... الحركة ... الجسم ... الحركة
كان ... الجسم ... الوجود
... الحركة ... موجودة ... الحركة ... العالم   نعم   ... على ان
الفاعل للحركة ... الجسمية ... الحركة ... النسبة الى الحركة
الكمية والكيفية ... ان ... الاجسام متساوية في الماهية ... الحركة ... جسم ... متحرك
... الحركة الى جهة معينة ... الاجسام ... جهة معينة

العقد

٨٨

انتفت الحركة لعدم المتحرك واشار الى هذا الدليل بقوله ... معللة وهي الحركة انما هو ... ذكرنا
بخلاف الطبيعة المختلفة المستلزمة ...   هذا جواب ... على ... الدليلين ... ان نقول الطبيعة
لا تقتضي الحركة ... الطبيعة ... الجواب بان نقول الطبائع مختلفة ... الحركة الى
جهة معينة بخلاف ... الطبيعة المختلفة وايضا الطبيعة ... الحركة ... يلزم المحال ... انما تقتضيه
حال ... خروج الجسم عن ... الطبيعي ... الطبيعي ... الحركة ... والمتنبي
البسائط ... الجواهر ... دفعة ... عدم ... اجزائها   ... الحركة على ما تقدم
... ان الحركة تقع في اربع مقولات ... الكم والكيف ... والوضع ولا تقع فيما سوى ذلك اما الجوهر ... بسيط ومركب ... البسيط
يوجد دفعة ... حركة ... المركب ... اجزائه ... جزء منها ... المركب ... المركب ... حال
الحركة ... الحركة ... الحركة ... الحركة تقتضي انعدام شيء ينتقل عنه وحدوث
شيء ينتقل اليه ... الجوهر ... الموضوع ... موضوع ... في الحركة
العرضية ... الحركة ... الحركة ... الحركة ...
... الوجود ... في شان ... الكم ...
... والمضاف تابع ... المضاف لا يقع فيه حركة ... الحركة
... المتعين ... الذي هو ... وكذا
متى   ذكر ... الشيخ ... ان ... الجسم ... الحركة ... كان ... فيه حركة كان ... متى
متى آخر ... الشفاء ... والجدة توجد دفعة   مقولة
الملك لا يتحقق فيها حركة ... حصول ... فيه حركة   ولا تعقل حركة
في مقولتي ان يفعل وان ينفعل   ... الحركة ... التبرد الى التسخن ... التبرد ...
... التبرد ... التبرد ... الجسم ... الحركة ... الى
... متضادين وهذا خلف   ... الكم باعتبارين ... الكيفية ...
لما بين ان الحركة تقع في اربع مقولات ... الحركة في مقولة ... الكم
ان الحركة تقع فيه باعتبارين ... والثاني ... مقدار الجسم ...
... الى ... الجسم ... الجسم ... من نوع منه الى نوع
آخر على التدريج واستدل على وقوع الحركة في هذا الاعتبار بوجهين   ان القارورة ... على الماء ... الهواء الذي
دخلها الماء ... ان ... الذي داخل القارورة ... يخرج شيء

من الهواء فيكتسب الماء لتروحه امتناع الخلاء مقدارا اكبر غير طبيعي بالتخلخل اذ كتب لها رؤوسه على الماء او بعد ان يرد الذي في الماء فكما يتعلق ذلك
الهواء ضغط حجمه الى مقداره الطبيعي فلعلها الماء وبالمص   ان الانية اذا ملئت ماء وسد راسها شدا محكما وغليت بالنار فانها
تنشق وليس ذلك لمداخلة اجزاء النار لعدم التشبع الانية فبقي ان يكون ذلك لزيادة مقدار ما فيها من الماء بالتخلخل وان زيادة الحجم بحيث
لا تسعه الانية فتنصدع وفيه انه يجوز ان يكون الانصداع من جهة ميل الاجزاء الى العلو فتامل   وحركة اجزاء المغتذي في جميع الاقطار
على التناسب   هذا هو بحسب الذات وهو الحركة في الكم باعتبار النمو واعلم ان الذاتي يبتعد حجمه بسبب اتصال جسم آخر به تقبل الزيادة
بسطح موجبة للنمو بل اذا كان المداخلة في جميع الاقطار بنسبة طبيعية فخرج السمن لعدم كونه في جميع الاقطار وكذا الورم لعدم كونه
على نسبة طبيعية واما الذبول فهو انتقاص حجم الاجزاء الاصلية للجسم بسبب ما ينفصل عنه في جميع الاقطار على نسبة طبيعية ثم يجب ان يعلم ان ما
ذكروا ان الواقع في النمو قد يتحرك مع ان المتزايد في النمو قد يتحرك فعلا لان الزيادة اذا لحقت في المنافذ دخلت بينها وشبهت بطبيعة الاصلي
واتصلت باجزاء الاصل الى جميع الاقطار على نسبة واحدة في نوعه فذلك هو النمو والشيخ لا يتحرك لان اجزاءه الاصلية قد جفت وصلبت
فلا يقوى الغذاء على تفرقها والنفوذ فيها فلا يتحرك اجزاؤه الاصلية الى الزيادة فلا يكون ناميا فان تحرك الجسم الى الزيادة فيكون في الحقيقة
ما في الحجم لكن المسمى باسم النمو انما هو حركة الاعضاء الاصلية   وفي الكيف كالاستحالة المحسوسة مع الجزم ببطلان الكمون والبروز وتكذيب
القائلين بها   لما فرغ من البحث عن الحركة في الكم شرع في الحركة في الكيف فاحتج على الاستحالة واستدل عليها بانا نشاهد الماء يسخن فالبارد حار
على التدريج وبالعكس وكذا في الالوان وغيرها من الكيفيات المحسوسة واعلم ان الاراء قد تشعبت على هذا فان جماعة من القدماء انكروا الاستحالة
وانكروا ان الماء يستحيل عن الحرارة المحسوسة في الماء الحار   من مذهب الحكماء اجزاء نارية كامنة فاذا ورد عليه نار من خارج برزت
تلك الاجزاء وظهرت   ومن ذهب الى ان الاجزاء النارية ترد عليه من خارج وتداخله فيحس منه بالحرارة والقول ببطلان فان
المحسوس منها انما هو تلك الاجزاء الكامنة فيجب ان يحس بها عند مداخلته بجميع اجزاء الماء وتعرضها لقبول ورود الحرارة عليه ولا
يمكن ذلك الا ببطلان الكمون واما الثاني فلانا نشاهد جبلا من كبريت يذوب منه نار صغيرة فيحرق مع انا نعلم انه لم يكن في تلك النار الصغيرة
من الاجزاء النارية ما يلاقي الجبل وتغلب عليه حسا   وفي الاين والوضع ظاهر   وقوع الحركة في هاتين المقولتين اعني الاين والوضع
ظاهر فانا نشاهد الجسم ينتقل من مكان الى آخر ونشاهد الفلك يتحرك من وضع الى آخر من غير خروج عن مكانه واعلم ان الحركة في الوضع وان
استلزمت حركة الاجزاء في الاين لكن ذلك باعتبار الاجزاء لا باعتبار حركة الجميع في الاين   ويعرض لها وحدة باعتبار وحدة المعاد وتوحد القابل
الحركة منها واحدة بالعدد ومنها كثيرة اما الواحدة فهي الحركة المتصلة من مبدأ المسافة الى نهايتها وقد بينا تعلق الحركة بامور ستة
والمنتهى لمضاف انما هو لما منها الاخير الا ان وحدة الموضوع وهو امر ضروري فوحدة كل عرض لاستحالة قيام عرض بمحلين واما اشار
بقوله والمحل الثاني وحدة الزمان وهو كذلك ايضا لاستحالة اعادة المعدوم بعينه واما اشار بقوله المقدار الثالث وحدة المقولة الى نحوها
الحركة فان الجسم الواحد يتحرك في الزمان الواحد حركتين كحركة كيف واين واما اشار بقوله والقابل الى ان يكون القابل هو الجميع
والمحل هو المقولة ووحدة المحل لشرط ان المتوالي قوة المسافة اذ الحركة لا تحوي قبل انقطاع [illegible] الحركة واذا تحدد صلو

اشد

الثالثة المنتهى ما منه وما اليه لكن كل واحد منهما مرتبا في خارج القول من بين ما ينتهي الى شيئين والمنتهي الى شيء واحد يجوز ان يمين بين
واختلاف المتقابلين والمتوسطين يقتضي الاختلاف   اذا اختلف احد هذه الامور الثلاثة اعني ما منه الحركة وما اليه الحركة
وما فيه الحركة اختلفت الحركة بالنوع فان الكيف للحركة تقابل الحركة في الاين وهذا ظاهر وايضا اذا اختلف احد الطرفين او كان المتقابلين
ما منه الحركة وما اليه الحركة وما فيه الحركة ولا يشترط اختلاف الموضوع فان الحجم والانسان يجوز ان يكون حركة واحدة بالنوع ولا الفاعل لان الطبيعة
والنفس قد يصدر عنهما حركة واحدة بالنوع ولا الزمان لجواز الانتقال الى نقطة من اين الى اين ومن وضع الى وضع ومن مقدار الى مقدار ومن
كيفية الى كيفية   وتضاد لا فيه التضاد   من الحركات ما هو متضاد وهي التي تختلف تحت جنس آخر كالصاعدة والهابطة فان
تضادهما ليس بتضاد المقولة لان صعود لجهة الانسان ولا تضاد الحركة الصعود العبور عن الفوق والفوق لا الزمان لعدم تصور التضاد
فيه اذ لا يتصور فيه التوارد على موضوع واحد لانه اما على سبيل التعاقب او على سبيل الاجتماع وكل منهما ينتفي في الزمان ولا يتصور
للزمان زمان ولا ما فيه لاتحاد المسافة فيهما فلم يبق الا ما منه وما اليه واليه اشار بقوله وتضاد لا فيه التضاد اي تضاد المبدأ
والمنتهى تضاد الحركتين ولا يمكن التضاد بالاستدارة ولا الاستقامة لانهما غير متضادين لعدم تصور غاية الخلاف بين المستقيم والمستدير
كذا بين المستدير بينهما كما ادعوا   ولا مدخل للمتقابلين والفاعل في الانقسام   الحركة تنقسم بانقسام الزمان فان الحركة في نصف
الزمان نصف الحركة في جميعه مع التساوي في السرعة والبطء وبانقسام الحركة لانها عرض حال فيه والحال في المنقسم يكون منقسما وبانقسام
ما فيه اعني المسافة فان الحركة الى منتصفها نصف الحركة الى منتهاها ولا مدخل للمتقابلين اعني المبدأ والمنتهى في الانقسام ولا الفاعل اعني المحرك
وهو ظاهر   ويعرض لها كيفية تشتد فتكون الحركة سريعة وتضعف فتكون بطيئة ولا يختلف بها الماهية   تعرض للحركة كيفية واحدة
تشتد تارة وتضعف اخرى فتكون الحركة باعتبار شدتها سريعة وباعتبار ضعفها بطيئة ويعبر عن السرعة بانها كيفية تقطع بها الحركة
المسافة المساوية في الزمان الاقل او المسافة الاطول في الزمان المساوي او الاطول وعن البطء بانها كيفية تقطع بها الحركة المسافة
المساوية في الزمان الاطول او المسافة الاقصر في الزمان المساوي او الاطول فلا تختلف ماهية الحركة بسبب اختلاف السرعة والبطء
لان السرعة والبطء يقبلان الشدة والضعف وليس شيء من الفصول يقابل الحاصلة ولان سرعة بعض الحركات تختلف بالقياس الى غيرها
فما هو سريع بالنسبة الى شيء قد يكون بطيئا بالنسبة الى غيره   وسبب البطء الممانعة الداخلية او الخارجية لا تخلل السكنات
والا لما احس بالتفكك في المقابل   اعلم ان المتكلمين من اصحابنا ذهبوا الى ان تخلل السكنات بين اجزاء الحركة سبب للاحساس بالبطء و
الفلاسفة منعوا ذلك واختار المصنف مذهب الفلاسفة فمنعوا استناد البطء الى تخلل السكنات بل اسندوه الى الموانع الخارجية
كما في قوام ما يتحرك فيه في الحركات الطبيعية والى الداخلية كالميول الطبيعية بالنسبة الى الحركات القسرية لانه لو كان تخلل السكنات
سبب البطء الحركة لما احس بالتفكك المقابل يعني انه يلزم عدم الاحساس بالحركات المتصلة بالسرعة التي هي مقابلة البطء لان حركة
الفرس في يوم واحد عشرين فرسخا مثلا اقل من حركة الفلك الاعظم في ذلك اليوم في الغاية فتكون حركة الفرس في غاية البطء بالنسبة
الى حركة الفلك بل نسبة حركة الفلك على حركة الفرس ما لها انتهت ولو كان البطء لتخلل السكنات لتخلل بين حركة الفرس وقد اوقفت ذلك

انه ليس من حركة الا الى قصد فيلزم ان لا تكون حركات الفرس محسوسة لكونها قليلة مغمورة في سكنات ثم يلزم عليها ما الفنا الفرق والسكون
ولو كان شاهد حركة سريعة في الغاية كما نرى شيئا من السكنات المفروضة كما تقدم في مسئلة الجزء الذي لا يتجزى ولا اتصال الاصوات
الزوايا والانعطافات الموجبة زمان بين آني الميلين كل حركة يكون لها رجوع من الصوب الذي كانت اليه كانت رجوعها الى الصوب
الاول بعينه فثمة حركتان لانعطاف طرفي اليه الصوب آخر ينتهي ذات الزاوية وقد اختلفوا ان المتحرك بالحركتين متصف بالحركة على الاولى
واكثر المتكلمين او بالسكون كما عند ارسطو واتباعه واختاره المصنف اذا دخل حركتين مستقيمتين مختلفتين كان بينهما آن سكون كما بين
الصاعدة والهابطة لان كل حركة تقتضي ايصال الجسم الى المقصد والوصول موجود في الآن ضرورة وهو الميل فيكون الحركة الاولى ميل يقتضي الوصول
والحركة الثانية ميل يقتضي زواله الوصول فهما ميلان مختلفان فان وجد الآن الذي يوجد فيه الميل المقتضي للوصول الى هو حد الذي
يوجد فيه ميل يقتضي المفارقة للقطع بامتناع اجتماع الميلين المختلفين في آن واحد فلا يتصل الآنان فلا بد من فاصل وهو زمان عدم
عدم الميل بين الميلين فيكون الجسم ساكنا فيه وهو المطلوب ويرد عليه منع عدم اتصال الآنين لانه يجوز ان يفنى الميل الاول ويحدث
الوصول ويحدث الميل الثاني بعده بلا فصل بالآن فضلا عن الزمان مع امكان وجود الميل المقتضي للحركة ذاتا او عرضا او مضافا
مضافا الى انه لو فرض سقوط الخفيف وهبوط الحجر الثقيل ونلاقيهما في الوسط الموجب لعود الخفيف هبوطا واعطافه يلزم سكون الحجر
ان انعطاف ذلك الخفيف لو قلنا بتخلل السكون بين الحركتين وهو باطل بالضرورة فالحق مع افلاطون وكذلك والسكون حفظ
النسبة وهو ضد اختلف الناس في تحقيق ماهية السكون وانه امر وجودي او عدمي فالمتكلمون على الاول فجعلوه عبارة
عن حصول الجسم في حيز واحد اكثر من زمان واحد وعبارة اخرى كون الشيء في الآن الثاني في المكان الاول بعد ما استقر فيه زمانا ما يمكن
فيه الحركة والحكماء على الثاني فقالوا انه عدم الحركة عما من شانه ان يتحرك والمصنف اختار قول المتكلمين وهو انه وجودي وانه
مقابل للحركة تقابل الضدية لا تقابل العدم والملكة وجعله عبارة عن حفظ النسبة بين الاجسام الثابتة على حالها يتقابل
الحركتين قال العلامة ره يمكن ان يفهم من هذا الكلام معنيان احدهما انه اشارة الى الصحيح من الخلاف الواقع بين الاوائل
ان المقابل للحركة هو السكون في سبيل الحركة لا نهايتها او ان السكون مقابل للحركة من مكان السكون والحق هو ان السكون
ليس عدم حركة مستقبلة الى المكان المتوجه الى جهة ما كما في نفس تلك الجهة بل هو عدم تلك الحركة ممكنة في ذلك المكان ولهذا لا يوجد
السكون في النهاية كمال الحركة فكمال الشيء لا يقابله والحق ان السكون ليس كمالا للحركة بل المراد الثاني ان السكون ضد يقابل
الحركة المستقيمة والمستديرة معا وذلك لانه لما بين ان السكون عبارة عن حفظ النسبة كان حفظ النسبة انما يتم ببقاء الجسم مكانه
على وضعه وجب ان يكون السكون مقابلا للحركة المستقيمة والمستديرة معا لانتفاء حفظ النسبة فيهما ولا يخفى ان الظاهر هو الاخير
والحاصل ان الصحيح ان يقول كل حركة لا الحركتين فيكون السكون ازاء الحركة الاينية وغيرها ويقع في غير الاين حفظ النوع
لما بين ان السكون عبارة عن حفظ النسبة وكان ذلك انما يتحقق في السكون في المكان وليس كل سكون كذلك وجب عليه ان يفسر
السكون في غير الاين من المقولات التي يقع فيها الحركة وذلك ان يفسر الكم وغيره

فو

نو وهذا في الوجود تخلل ويتاتى في ذلك الكيف عرض اشتداد وضعف وفي الوضع من نحو تبدل الى وضع آخر فينبغي حمل النوع على مطلق الكلي الشامل
ان الحركة قد تكون من بعض الى بعض افراد من نوع الافراد فيكون النوع محفوظا لا سكون ويتضاد لتضاد ما فيه تقابل عرض السكون
التضاد كما يعرض للحركة فان السكون في الكم الاول ايضا ذا السكون في الكم الاخير خلافه تضاده ليس تضاد الساكن ولا السكن ولا الزمان
لما تقدم في الحركة ولا تعلق له بالمبدا والمنتهى فوجب ان يكون علة تضاده هو تضاد ما فيه من المقولات التي يقع فيها السكون فان سكون الجسم
في الحرارة يضاد سكونه في البرودة لتضاد الحرارة والبرودة اللتين يقع فيها السكون ومن الكون طبيعي وقسري وارادي الكون بل
يعم القسمين اعني الحركة والسكون كما اصطلح عليه المتكلمون وهو ينقسم الى اقسام ثلاثة وذلك لان انتسابه حصول الجسم في الحيز وذلك الحصول اما يكون
انه لا يخلو واستفادة الخلاف الجسم بلا بد من قوة استند اليها تلك القوة اما ان تكون مستفادة من الخارج وهو القسري او لا وهي الطبيعة
ان لم تقارن الشعور وهو الارادية ان قارنته طبيعي الحركة انما يحصل عند مقارنة امر غير طبيعي الطبيعة امر ثابت والحركة تغير واثر
فلا تستند اليها الا ما قالوا لا يعقل فان الطبيعة امر غير طبيعي ويقتضي الرد اليه الى الاوضاع الطبيعية كما في الجذب نحو الجارحي
الى فوق ويتبعها الحركة في الوضع واما في الكيف كالماء المسخن وكما في الكم كالذابل والمنفخ لو لم الجسم اليه ضعف غاية الحركة الى
الطبيعة اما هي حصول الحالة الملائمة للطبيعة التي هي منافرة لحالة التي اقتضت الطبيعة الحركة ويتدرج الجسم اليها بعيد على ميامنه الا لهرب من الحالة
غير الطبيعية من غير طريق غير طبيعي بل هرب عنه ودفع على نحو تعين فاذا حصلت الحالة الطبيعية وقف الجسم وعلمت الحركة الطبيعية لو كان الاثر هو
مقارنة الحالة غير الطبيعية فلا تكون دورية هذا نتيجة ما تقدم فان الحركة الطبيعية طلب بها الاستر دادا الحالة الطبيعية بعد زوالها
والهرب من حالة غير طبيعية ولا حالة طبيعية والحركة الدورية لا يطلب بها ما هرب عنه فلا تكون طبيعية وهو ظاهر لان كل نقطة يفرض
كانها مطلوب بالحركة فهي مهروب عنها فان الحركة من المحال ان يكون المطلوب بالطبع مهروبا عنه بالطبع وقد يشتد الى قوة
متعاقبة قابلة للضعف الحركة القسرية اما ان تكون في ملازم المحرك او مع مفارقته والاول لا اشكال فيه والبحث في الثاني والمشهور
ان الهواء لا يفيد المتحرك حركة بل يفيد قوة فاعلة لتلك الحركة قابلة للضعف بسبب الامور الخارجية والطبيعة المقاومة كلما ضعفت
القوة القسرية بسبب المصادمات قويت الطبيعة الى ان تفنى تلك القوة بالكلية فتفيد الطبيعة الحركة الطبيعية ولا بد من ضعف القوة ضعف
اثرها المصادمة فلا يرد ان القوة المستفادة من القاسر اقوية لا اشتداد ولا تضعف مع امكان الفعل لقبول الضعف فتبطل القوة القسرية بالكلية
وطبيعي السكون ليستند الى الطبيعة مطلقا السكون منه طبيعي كاستقرار الارض في المركز ومنه قسري كالحجر الواقف في الهواء قسرا
ومنه ارادي كسكون الحيوان بارادته في مكان ما والطبيعي من السكون ما يستند الى الطبيعة مطلقا لان الحركة الطبيعية فانها المستندة الى
الطبيعة لا مطلقا بل عند مقارنة امر غير ملائم كما مر وبعض الصور المتقابلة للحركة خاصة من الحركات ما هو بسيط كحجر السفل ومنه
ما هو مركب كحركة النملة على الرحى اذ اشتاقت المقصد فان حركة على وحدة من النملة والرحى والحركات بسيطة لكن اذا نظر الى حركة النملة
الذاتية وحركتها العرضية باعتبار وحصولها في محل متحرك حصل لها تركيب ثم ان كانت احدى الحركتين مساوية للاخرى حصلت للنملة حالة
كالسكون بالنسبة الى الامور الثابتة وان فضلت احديهما على الاخرى حصل لها حركة بقدر فضل احديهما على الاخرى ولذلك قيل الحق انهم

بالمعنى البعد   الظاهر ان المراد هو الرد على [illegible] واتباعه حيث قال الحكماء انحصر الانواع الاربعة وهي الحصول في الحيز بمعنى
[illegible] في الحيز [illegible] الحركة والسكون [illegible] بالكون
الذي هو حصول الجوهر في الحيز [illegible] الحصول بها لزم البعد   في المتى   الخامس المتى وهو النسبة الى الزمان او طرفه
لما فرغ من البحث عن مقولة الاين شرع في البحث عن المتى [illegible] نسبة الشيء الى الزمان او طرفه بالحصول فيه او في طرفه [illegible]
[illegible] كالصيام في النهار والكسوف في ساعة معينة واما غير حقيقي
كالطلوع فيه او الكسوف في يوم كذا [illegible] المتى الحقيقي [illegible] النسبة الى [illegible] يشترك فيه كثيرون بخلاف الاين الحقيقي
والزمان مقدار الحركة من حيث التقدم والتاخر العارضان لها باعتبار [illegible]   الحركة يعرض لها التقدم والتاخر وتتصل باعتبار
ان الحركة [illegible] المسافة [illegible] تتقدم [illegible] باعتبار تقدم بعض اجزاء
المسافة على بعض فان [illegible] الحركة الحاصلة في الجزء المتقدم من المسافة متقدم على الحاصل في المتاخر وكذا الحاصل في المتقدم من [illegible] متقدم
على الحاصل في [illegible] الفرق بين تقدم المسافة وتقدم الحركة ان المتقدم من المسافة يجامع المتاخر [illegible] اجزاء الحركة [illegible] الحركة باعتبار
فالزمان هو مقدار الحركة [illegible] من حيث التقدم والتاخر العارضان لها باعتبار المسافة لا باعتبار الزمان والا لزم [illegible] ولهذا اشار
[illegible] باعتبار الزمان واما ما [illegible] الشارح القوشجي من ان معناه ان هذا التقدم والتاخر العارضين لاجزاء الزمان
[illegible] باعتبار الزمان على ما [illegible] تقدم بعض اجزاء الزمان على بعض ذاتية لا [illegible]
ذلك [illegible] الزمان امر [illegible] مقدار الحركة [illegible] الزمان [illegible] موجود في الخارج غير
[illegible] الحركة [illegible] الخارج [illegible]
[illegible]   وانما يعرض المتى للذات المتغيرة [illegible]   هذه المقولة التي هي المتى انما يعرض للذات المتغيرات كالحركة
وانما يعرض [illegible] هذه النسبة [illegible] صفات متغيرة [illegible] الاجسام التي يعرض لها الحركات
[illegible] الصفات المتغيرة [illegible] النسبة   ولا يفتقر وجود معروضها وعلته اليه   الذي [illegible] الزمان [illegible]
معروض المتغيرات وعلته لا يفتقر الى الزمان لا [illegible] التغيرات [illegible] المتغيرات [illegible] تقدم العروض على [illegible]
التغيرات متقدمة على الزمان لان الشيء متقدم على [illegible] المتغيرات ايضا متقدم على الزمان لان المتقدم على المتقدم متقدم على
[illegible] وجود العروض [illegible] ان هذه النسبة التي هي المقولة [illegible] الزمان [illegible]
لهذه النسبة [illegible] وعلته لا يفتقر الى الزمان والا لزم التسلسل   والطرف كالنقطة وعلة وان كان على التدريج
الطرف عبارة عن [illegible] الزمان [illegible] النقطة [illegible] الجسم على ما تقدم [illegible]
والحد المشترك [illegible] والا [illegible] والثلث [illegible]
[illegible] جزء من الزمان [illegible]

[illegible] ان يكون آن [illegible] الآن [illegible] لزم الزمان
[illegible] من الزمان [illegible] الزمان على [illegible] الشيء [illegible] لانها آنا يكون
[illegible] من المسافة [illegible] المبدأ والمنتهى [illegible] زمان [illegible]
كل آن [illegible] ذلك الزمان لكون الشيء [illegible] على الجسم [illegible] آن
وهو في الزمان الذي بعده [illegible] لزم انقسام الآن [illegible] ذلك الزمان آن [illegible]
[illegible] ذلك الزمان [illegible] ذلك الزمان [illegible] والا لزم التسلسل
[illegible]   وحدوث العالم يستلزم حدوثه   [illegible] ان العالم حادث والزمان من جملته فيكون حادثا
[illegible]   في الوضع   السادس الوضع وهو هيئة
[illegible] والجواب عنه
تعرض للجسم باعتبار نسبتين   الوضع من جملة [illegible] النسبة [illegible] الوضع [illegible] التي [illegible]
[illegible] الجسم بسبب نسبة اجزائه بعضها
الى بعض وبسبب نسبة الاجزاء الى الامور الخارجة [illegible] الوضع [illegible] المذكورين [illegible]
كالقيام [illegible] الى بعض ونسبة الى الامور الخارجية [illegible] القائم [illegible]
[illegible] الى البعض وباعتبار نسبة الاجزاء الى الامور
الخارجة   وفيه تضاد وشدة وضعف   المراد [illegible] في الوضع تضاد كالقيام [illegible]
[illegible] على موضوع واحد [illegible] متضادين [illegible] شدة وضعف [illegible]
الشدة والضعف فان الشيء [illegible]   في الملك   السابع الملك وهو نسبة التملك
[illegible] على الملك [illegible] الشيء بسبب ما يحيط به وينتقل بانتقاله [illegible]
[illegible] الى [illegible] لعدم انتقال المكان [illegible]
وعرض كهيئة الانسان بالنسبة الى [illegible]   في مقولتي الفعل والانفعال   الثامن والتاسع ان يفعل وان
ينفعل   هاتان مقولتان من المقولات التسع الاول الفعل [illegible]
[illegible] الشيء [illegible] ما دام [illegible]
[illegible] الشيء بسبب [illegible] او [illegible] على [illegible]
[illegible] الشيء في غيره [illegible] ما دام [illegible] موجودين [illegible]
وان [illegible] على الفعل والانفعال [illegible] الحاصل [illegible] انقطاع الحركة [illegible] عدم [illegible]   والحق [illegible] هنا
والا لزم التسلسل   المتقدمة [illegible] ذلك [illegible]

١٩

لا ثبوت لها اعتبار ولا لزوم التسلسل وجعله اللزوم ان شيئها لا يستدعي شيئ علة مؤثرة فيها فكان العلة لها نسبة الثاني اليها ولها
نسبة الثالث منها هنا الى الثاني وهكذا [illegible] ان ذلك يستدعي شيئ نسبتين اخريين وهكذا الى ما لا يتناهى فيلزم التسلسل ونظيره ان الفعل
والانفعال لو كانا ذهنيين خاصة لما ترتب عليهما الاثار الخارجية وهكذا ان الصورة والتسلسل ينتفي الايجاد الابداعي والحصول
الذهني ولانتهائها الى النسبة الذاتية بمعنى ان المنفعل له نسبة الى الفاعل بسبب انفعاله والفعل له نسبة اليه بسبب ذاته وكذا الاتصال
والنسبة الى المنفصل [illegible] هنا اخر الكلام في المقالات ونشرع في البيان الى المقاصد الاصلية التي اعلاها الالهيات
مع [illegible] والنبوات والحمد لله على اعطاء الامور العامة الكلية والجواهر اللاهوتية والاعراض الناسوتية والصلوة والسلام على
رسوله والمعصومين [illegible] وكان الفراغ
في العشر الثاني من شهر صفر المظفر
في ٤ ه ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي هو الواجب الوجود بالذات التي من صفاتها التنزه عن الكثرة ذات الذي له صفات الكمال والجلال وصفاته الذاتية عين الذات
وهو المتعالي عن مطارح [illegible] والعقول والتصور والتصديق بكمال الذات والخارج عن [illegible] القياس والاستقراء والتمثيل بل
الوهم والتخيل [illegible] التصور والتصديق بانه الواحد من جميع الجهات وانه عادل منزه عن الظلم والقبيح وانما على
المحسنات للاغراض العائدة الى العباد وهو غاية الغايات [illegible] الارضين [illegible] والسموات [illegible] العباد مع الاختيار من غير تفويض
ولا اجبار في الشرور والخيرات والصلوة والسلام على رسوله المعصوم المبعوث الى الثقلين مع المعجز [illegible] بالشريعة الباقية الى يوم العرض [illegible] على
اله المعصومين [illegible] الاخبار والايات وكل واحد منهم اعلم عصره واشرف المخلوقات وهم الذين [illegible] على [illegible]
والموفات [illegible] وهذا هو المجلد الثاني من البراهين القاطعة في شرح
تجريد العقائد الساطعة تاليف خادم المذهب الجعفري [illegible] محمد جعفر [illegible] المبادي
المتعلق ببيان المطلب الكلي [illegible] المقصد الاصلي من مقاصد الكتاب الذي هو [illegible] الاجساد [illegible] ما يتعلق بها من احوال
النبوة والمعاد والامامة [illegible] يوم الحساب [illegible]
[illegible] الايام الخالية [illegible]
العقائد [illegible] اعلم ان المسائل العلمية على اقسام خمسة على ما هو المشهور
الاول الاجماعية حقيقة [illegible] الثاني الخلافية التي يكون الخلاف فيها [illegible] الثالث الخلافية التي يكون الخلاف فيها معنى بل كان
الثمرة المترتبة عليها [illegible] الرابع الخلافية التي يكون الخلاف فيها معنى [illegible] والثمرة [illegible] الدليل على الخلاف معتمد
عليه الخامس الخلافية التي يكون الخلاف فيها معنى [illegible] والثمرة [illegible] الدليل على الخلاف معتمد عليه وهذا القسم ما ينبغي بسط الكلام فيه

ومثال

٩٢

واعال القواعد [illegible] انه لا بد في كل مسئلة [illegible] من ملاحظة الموضوع [illegible] حكما متعلقه
وكذا [illegible] متعلقه وجهة [illegible] يتبين محل الكلام [illegible] القواطع [illegible]
ولا [illegible] والتحليل [illegible] الشبهات [illegible] الحق [illegible] الباطل [illegible]
لا عقل [illegible] الشبهة [illegible] مقام المنع والنقض والمعارضة [illegible]
الى [illegible] عدم التسليم [illegible] النقض [illegible] الدليل [illegible] المستدل [illegible]
وان [illegible] المستدل [illegible] المنع [illegible]
[illegible] ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي احسن [illegible] دليل الحكمة [illegible]
التوحيد [illegible] المستدل [illegible]
من [illegible] التوحيد [illegible]
[illegible]
[illegible] الحكمة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الدليل [illegible]
[illegible]
[illegible] الجهل [illegible]
[illegible] الموعظة الحسنة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله تعالى [illegible] دليل المجادلة [illegible] احسن [illegible]
[illegible]
[illegible] دليل الحكمة [illegible]

صفة موثرة وانه قائم به اي بفعله قيام صدور كالكلام فانه قائم بالمتكلم قيام صدور وكالاشعة والضوء في الماء والاجسام فهي ...
الواجب بها لانه تعالى لا بظهوره لانه ولا يحتاج في ظهوره الى الغير ولا يكون شئ اشد ظهورا محضا من الظاهر ولا ظهور لشئ الا به
ظهوره وانكان لا يمكن التوصل الى معرفته الا بظهور غيره مثل القيام والقعود فان القائم اظهر في القيام من القيام وان كان لا يمكن التوصل الى ادراك القيام
فتقول بانه قائم ... القيام لا تظهر ... عند ... القيام ... فيتصف القيام بصفة مثال
القائم بالقيام فيهذا الاستدلال الذي هو دليل الحكمة يكون عند العارف اظهر من كل شئ كما قال سيد الشهداء ايكون لغيرك من الظهور ما ليس لك
حتى يكون هو المظهر لك ... العرفية ... ولا يحصل ... على وجه التقليد ... الى البرهان على الحق ... من المجادلة
وكيفية ... الى التمثيل لان الكتب ... الا ان ... المستدل ... الدليل ... عليه ... الاول
ثم الثاني ثم الثالث   الفصل الثاني ... من الحكمة ... الدليل الموضح للحق ... الشبهة ... الحكمة عبارة عن العلم باشياء
على ما هي عليه ... الدليل النقلي العقلي ... في المقام لا يحصل ... الى الظالم
الذين ... الموعظة الحسنة ... هو الخطابات المقنعة ... المجادلة
ما الطف الذي ... المجادل ... مع ... والمقدمات المسلمة ... الخصم ... فاحفظ
فانيا ان البرهان ... الصناعات ... البرهان ... عليه ... الملكوت
... ايات الدالة
على لزوم الاعتبار والاستدلال ... العقل ... في الحكمة ... الى الاول
من التساوي ... الدليل النقلي العقلي ... الى النظر
المذكور ... اليقين الذي هو من خواص ... اسباب علم اليقين الذي هو ... عامة المؤمنين
فان اليقين له اقسام الاول علم اليقين ... اسباب العلم على وجه البرهان ... فانه يتفاوت
يتفاوت المعلمات الثاني عين اليقين ... الثالث حق اليقين ... المقربين
... مولانا امير المؤمنين ... لو كشف الغطاء ما ازددت يقينا ثم اعلم ان البرهان
الممكن اقامته على اثبات الواجب الوجود هو البرهان الاني الذي ينتقل فيه من المعلول الى العلة لانا نستدل من المصنوع الذي هو المعلول
على الصانع الذي هو العلة ولا يمكن اقامة البرهان اللمي الذي ينتقل فيه من العلة الى المعلول لانه علة له ولا علة لعلل ... الاشراقي
امكان اثباته بالبرهان اللمي ... حقيقة الوجود ... على وجود الواجب ...
على صفاته ... على محرك ... الحركات ... على وجود محرك اول غير متحرك ...
... الطبيعيين ... الوجود ... الالهيين ... برهانا اني ... الوجود ...
العلوم الذي هو ... المقصد الثالث ... مقامه

في ... الحق

في اصول الدين وهو التوحيد الذي هو ... الواجب الوجود ... في الذات اعلم ان التوحيد بحسب المعنى المقصود عبارة عن نسبة ...
الوجود بالذات الى الوحدة من جميع الجهات كالوحدة باعتبار الاجزاء العقلية من الجنس الذي هو عبارة عما به الاشتراك في الذات والفصل الذي هو
عبارة عما به الامتياز ... باعتبار الاجزاء الخارجية الذي هو ... الاجزاء العقلية من المادة والصورة والوحدة باعتبار الاجزاء الخارجية
... باعتبار الذات والصفات ... باعتبار ... بمعنى انه لا شريك له في الذات ولا شبيه له في
الصفات ... في الذات ... توحيد الذات وتوحيد الصفات وتوحيد الذات والصفات ... توحيد الافعال ...
العبادة ... عن امير المؤمنين ... ان القول في ان الله واحد على اربعة اقسام فوجهان منها لا يجوزان على الله عز وجل
ووجهان يثبتان فيه فاما اللذان لا يجوزان عليه فقول القائل واحد يقصد به باب الاعداد فهذا ما لا يجوز لان ما لا ثاني له لا يدخل في
باب الاعداد اما ترى انه كفر من قال انه ثالث ثلاثة وقول القائل هو واحد من الناس يريد به النوع من الجنس فهذا ما لا يجوز لانه تشبيه
وجل ربنا وتعالى عن ذلك واما الوجهان اللذان يثبتان فيه فقول القائل هو واحد ليس له في الاشياء شبه كذلك ربنا وقول القائل انه عز وجل
احدي المعنى يعني به انه لا ينقسم في وجود ولا عقل ولا وهم كذلك ربنا عز وجل ... التوحيد ... من ... الذات ... العبادة
... ان التوحيد توحيد ... العبادة ...
... البرهان ... الى ...
... المعرفة ...
من الواحد القهار ... الرابع ... التوحيد ...
... ان يعلم ان الله ... التوحيد ... توحيد الذات وتوحيد
الصفات وتوحيد الذات والصفات وتوحيد الافعال وتوحيد العبادة ... اشارة الى توحيد
الذات ... اشارة الى توحيد الصفات ...
عز وجل ... اشارة الى توحيد الذات والصفات ... الله ...
لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شئ وهو الواحد القهار ...
... اشارة الى توحيد الافعال ... ولا يشرك بعبادة ربه احدا اشارة الى توحيد العبادة ... في الكافي عن ...
الحكم ... اسماء الله ... الاسم ...
... عبد الاسم ... ومن عبد المعنى ... فذلك التوحيد
... الاسم ... الله ...
... التوحيد ... باعتبار الاجزاء العقلية من الجنس والفصل ...
... الاجزاء الخارجية التي هي ... المادة والصورة ... الخارجية ...

الرئيسة وغيرها فتارة يكون باعتبار الذات والصفات وقد يكون باعتبار الافراد والجزئيات والتوحيد الذاتي سيندرج فيه التوحيد
الاجزائي بملاحظة الاجزاء العقلية والخارجية فان الفاء وغيرها ما التوحيد الجزئياتي بمعنى انه واحد لا ينقسم اصلا ولا شريك له في الذات
والمتداول بين الناس خصوص التوحيد الذاتي الجزئياتي من غير ملاحظة التوحيد الذاتي الاجزائي والتوحيد الصفاتي الذاتي والصفاتي و
الافعالي والعباداتي مع ان الجمع مهما امكن اولى فيجب كلفي التشبيه عبارة عن الاعتقاد مع الاقرار بان الله الذي هو الواجب الوجود بالذات
وصاحب جميع الصفات من صفات الكمال والجمال والمنزه عن صفات النقص لكونه صاحب الجلال ويكون صفاته الذاتية كوجوده ووجوبه
عين الذات واحد من جميع الجهات لا تكثر فيه ولا شريك له في الذات ولا كفو ولا شبيه له في الصفات بمعنى انه تعالى لابد ان يعتقد ان الله
تع موجود بوجود هو عين ذاته لانه موجد للعالم وللآثار الكثيرة التي لا تحصى بعضها بل لاحتاج الى مؤثر غيره ثم ولو بواسطة فيكون
وجوده مرتبطا بالذات لوجوده ثبوت الشيء لنفسه وعلمه ممتنعا بالذات لامتناع اجتماع الضدين وانه تعالى عليم بذاته بمعنى وجوده
اذ لولا مكان حادثا محتاجا الى المحدث وانه تع ابدي يمتنع عليه العدم كما يقتضيه القدم وعينية الوجود العلوية من وجوب الوجود
وعدم جوازه لاحتياج الى الغير وانه تع حي بها دة حيوة العين عالما بالحيوة القديمة التي هي عين الذات لئلا يلزم الاحتياج وتعدد القدماء
وانه تعالى عالم بالعلم القديم الذاتي بما مر واما ما مات وغنيا مطلق لا يحتاج الى ما سواه لا يتخلف الاختيار ولو بعض الخلفاء مع ان
العجز يلزم للاحتياج المستلزم للحدوث وانه سميع بصير مدرك متكلم صادق لما مر وانه تعالى ليس بجسم ولا مركب ولا مرئي ولا محل
ولا حال لكونه صاحب محل النقص والحاجة وبالجملة فلابد اولا من معرفة انه بجميع صفات الذي انه خالق العالم والكائنات لبداهة السموات
ولا رضوخها منها من الباطل الكثرات الثانية انه واجب الوجود بالذات بمعنى ان الوجود بمعنى منشأ الاثر عين ذاته تعالى الا لزم وجود
لذاته للزوم ثبوت الشيء لنفسه وكون نفس الذات علة لاثبات الوجود لكونه علة للثبوت فيلزم معلولية الذات فيلزم مرتبة الوجود بمعنى
الكون والتحقق الخبر عنه في الفارسية بهستي وهو عين ذاته واستحالة العدم عليه لاستحالة سلب الشيء عن نفسه الثالثة انه صاحب
صفات الكمال والجمال الرابعة انه تعالى منزه عن صفات النقص لانه الجلال الخامسة ان صفاته الذاتية عين ذاته تعالى وعين جهات
التوحيد اعني التوحيد الذاتي والصفاتي وغيرها فهذا الاصل مشتمل على خمسة اعتقادات الاول ان العالم صانع واجب الوجود بالذات
فهو من اصول الدين ومنكره كالدهري من الكافرين الثاني ان الصانع الواجب الوجود بالذات صاحب الصفات لا نافي الصفات وهو من اصول
المذهب ومنكره كبعض ارباب العقول او المعتزلة ناقص المذهب الثالث ان الصانع الواجب الذات الذي هو صاحب جميع صفات
الكمال والجمال منزه عن صفات النقص كالتجسيم والحلول لكونه صاحب الجلال وهو ايضا من اصول الدين من جهة والمذهب من جهة اخرى ومنكره
كالمجسمة والحلولية واشباههم خارج عن الدين او المذهب من جملة النواصب كما يحكى عن النصارى ان الاله والد والولد وروح القدس وكتنبيه
وهو تجلى ودخل في رحم مريم وخرج الى الدنيا وصلب وقتل ودفن ثم رجع الى الدنيا بعد ثلاثة ايام ودخل في جهنم لنجاة ارواح الانبياء
والمؤمنين ثم صعد الى السماء ثم ينزل الى الدنيا لايصال الثواب الى الاخيار والعقاب الى الفجار الرابع ان الصفات الذاتية كالحيوة
والعلم والقدرة عين الذات وهو ايضا من اصول المذهب ومنكره كالاشاعرة خارج عن المذهب الخامس ان الصانع الواجب الوجود بالذات
الذي

الذي هو صاحب صفات الكمال والجمال والمنزه عن صفات النقص وهو صاحب الجلال ويكون صفاته الذاتية عين ذاته تعالى واحد من جميع
الجهات لا تكثر فيه فانه لا شريك له في الذات ولا كفو ولا شبيه له في الصفات وهو ايضا من اصول الدين ومنكره كالمشركين كافر من
طبكون الكلام في هذا الاصل في خاتمة كل من الاصول في خمسة فصول ليجعل كل فصل وصل ايضا ما يترتب على الاعتقاد المذكور في ذلك الفصل
ويوضحه وعلمه اولا يكون الكلام قبل الشروع في اثبات التوحيد في اثبات الصانع اي صانع العالم على ان اللام عوض عن المضاف اليه
او بمعنى من الاوصاف او على انها الفرد الكامل المنصرف اليه اللفظ المطلق والظاهر ان وجه اختياره ههنا ساير الالات البرهان
الكوني انما هو عليه انما هو البرهان الاني الذي ينتقل فيه من المعلول الى العلة لا انه يستدل من المصنوع الذي هو المعلول على الصانع الذي
هو العلة بملاحظة الصنع والابداع والتكوين ولا يمكن اقامة البرهان اللمي الذي ينتقل فيه من العلة الى المعلول لعدم ملاحظة صانع العالم
وطبيعة الوجود خارج عن الحيطة الادراكية لا انه علة لكل علل وما خلا كون العالم مصنوعا علة لكون الواجب تعالى اي هذا الموجود
الواجب الاصلي فاسد لكونه الامر بالعكس فلا يخفى نعم هو طريق الاثبات في الثبوت والمراد به دفع وهم عن اشتراط ذكر الواجب
بانما هو واجب بعين موجود ما بمرتبة فالحاجة الى اثباته اذ ليس المراد الواجب هو كلي في نفس الامر بل ما فرض كونه متحققا فيكون المعنى
اثبات ان لهذا المفهوم فردا في الخارج ولكن الموجود الفرضية التي لا تحقق لها فهو لا شك ان هذا ليس بديهيا حتى لا يحتاج الى البرهان على اثباته
في اثبات صفاته الثبوتية الحقيقية التي هي عين الذات والاثار المرتبة عليه في مقام الفعل كالصفات الاضافية وحقيقية فصول الفصل الاول
في تكوينه اي بيان ان الواجب الوجود بالذات الصانع للممكنات الاخر موجود في الخارج بمعنى ان العالم صانعا واجب الوجود بالذات
دالا على ما قال لان صاحب الدهر او الطبيعة من جهة نفي كفاية الاولوية الذاتية وذلك لانه لا شك في وجود شيء اولا والموجود المعلوم
وجودها بجهة تلك الفرد الموجود ان كان واجبا هو المطلوب وهو ان واجب الوجود موجود والا يكن ذلك الموجود واجبا بل كان ممكنا
استلزم او استلزم وجود ذلك الممكن واجب الوجود لان له مؤثرا لا محالة لان الامكان يوجب افتقار الممكن الى العلة لان الممكن ما
يتساوى طرفاه وجوده وعدمه بالنسبة الى ذاته لان يرجع مرجح وذلك المرجح هو المراد بالعلة لا يقال لم لا يجوز ان يكون الممكن له اولوية ذاتية
تحققه من غير احتياج الى العلة فيكون العالم مستغنيا عن المؤثر لانا نقول لو فرضنا ان الممكن اولوية ذاتية بمعنى كون الذات كافية بها
ولو فرضنا كون تلك الاولوية كافية في وقوع احد طرفيه يلزم اما ان لا يكون الاولوية اولوية بل وجوبا فيلزم الانقلاب واما ان لا يكون كافيا
وح فكون الاولوية اولوية ذاتية غير متصور لبيان الملازمة انه لو تحقق احد الطرفين لتلك الاولوية فان لم يمكن تحقق الاخر كان ذلك الاخر
ممتنعا والطرف الراجح واجبا فيلزم الانقلاب وان امكن تحققه فاما ان يكون ذلك الرجحان بلا سبب فيلزم ترجيح المرجوح بلا سبب
الذي هو ترجيح احد المتساويين بلا سبب او بسبب فاما ان لا يقتضي اولويته لذلك الطرف فلم يكن السبب سببا او يقتضيها فيلزم ترجيح الطرف
الذي مر على كون الاولوية اولوية ذاتية ومنتزع من ذات الذات فيلزم الانقلاب على انه لو امكن تحقق ذلك الطرف الاخر كان تحققه مع ان
تحققه ترجيحا بلا مرجح وايضا كون الاولوية ذاتية وتستلزم اليها ونسبة اليها قبلها غير متصور لان معنى النسبة الشيء الى شيء وكونه
مقتضاه فيلزم ان يكون اقتضاؤه لسلوم استناده الى علة طبيعية بلا استغناء من غيرها وليكن ان ادخل من مع ولو شيئا بخفى على من له ادنى مسكة

ولا فرق فيما ذكرنا بين تفسير الاولوية الذاتية باقتضاء ذات الممكن رجحان احد الطرفين اقتضاء غير بالغ حد الوجوب او كون احد طرفي الممكن
اليق واولى بالنسبة الى الذات لما ذكرنا بعينه حال الوجوب لا يخفى وبالجملة فلان العلة ان كانت ممكنة تكون محتاجة الى علة اخرى فتلك الاخرى
ان كانت عين الاولى لزم الدور المصرح وان كانت غيرها فلو كان ممكنا يكون محتاجا الى اخرى وهكذا فاما ان ينتهي السلسلة الى الواجب او
يرجع او يذهب الى غير النهاية على صحة الدور والتسلسل ولا سبيل الى الثاني لما مر [illegible] ببرهان التطبيق ونحوه كما تقدم
فلزم الانتهاء الى الواجب فثبت وجود الواجب الوجود وهي الطريقة للمحقق الخفري في تعليقاته على شرح الفاضل القوشجي على التجريد
اختارها المحقق [illegible] في اثبات الواجب منهج الحكماء الالهيين وهو الذي يستدل فيه بالنظر الى الوجود [illegible] والثاني [illegible] الذي
اعتبر فيه حدوث الخلق [illegible] شرط الحدوث كما اصطلح عليه بعض المتكلمين او الحركة كما هو طريقة الطبيعيين وبيان ذلك ان للناس مسالك في
في اثبات الواجب [illegible] كما اشرنا اليه الاول منهج حكماء الالهيين وهو الذي يستدل فيه بالنظر الى الوجود على ان طبيعة الوجود بما هو وجود
من غير نظر الى الخصوصيات [illegible] الاستدلال باللوازم [illegible] الثاني منهج جماعة من المتكلمين وهو الذي اعتبر فيه حدوث الخلق
المتوقف على اثبات حدوث العالم بان يقال ان العالم حادث [illegible] فلا بد من محدث ويجب الانتهاء الى محدث غير حادث دفعا
للدور والتسلسل وهو الواجب ثم [illegible] الثالث منهج طائفة اخرى منهم وهو الذي اعتبر فيه الامكان [illegible] الحدوث [illegible]
الرابع منهج الحكماء الطبيعيين وهو الذي يكون النظر فيه الى طبيعة الحركة بان يقال [illegible] متحرك [illegible] من محرك [illegible]
وحركته [illegible] ويجب الانتهاء الى محرك غير متحرك اصلا دفعا للدور او التسلسل وهو الواجب او يقال ان النفس [illegible]
في كمالاتها من القوة الى الفعل [illegible] مخرج ويجب الانتهاء الى مخرج غير مخرج دفعا للدور او التسلسل وهو الواجب [illegible]
[illegible] لكونه اشبه [illegible] برهان [illegible] بمفهوم الموجود على ان بعض الموجود واجب [illegible] على ذات
الواجب [illegible] وكون طبيعة الوجود [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] المناهج اذ الوجود [illegible] ثم قال [illegible] تقرير هذا الدليل [illegible] الموجود
افرادا [illegible] فان كان بعضها واجب الوجود بالذات ثبت المطلوب وان كان كلها ممكنا [illegible] فلزم الانتهاء الى الواجب
[illegible] الدور والتسلسل [illegible] الثاني انه لم يتحقق [illegible] الموجود واجب الوجود لزم الدور او التسلسل [illegible]
انه لم يتحقق واجب الوجود في افراد الموجود لزم ان يتحقق فيها [illegible] الدور والتسلسل [illegible] الشارح
وهو [illegible] الفرق بين الوجوه [illegible] ويمكن الاستدلال بوجه آخر وهو انه [illegible] جميع الموجودات [illegible]
لان الشيء ما لم يجب لم يوجد [illegible] الاولوية الذاتية غير متصورة [illegible] سببا للوجود [illegible] الاولوية الناشئة من العلة الخارجة
عن ذات الممكن وان كانت متصورة [illegible] على الاولوية الذاتية لكنها [illegible] في الوجود [illegible] المقابل [illegible]
محالا [illegible] الاولوية [illegible] مع تلك الاولوية [illegible] المقابل [illegible]
فالوقوع مع تلك الاولوية [illegible] متساويا [illegible] وقوع احدهما [illegible] ترجيح احد المتساويين بلا مرجح وهو باطل [illegible]

وكان الوجود [illegible] وجوده [illegible] واجبا فاما ان يكون ممتنعا او ممكنا لا سبيل الى [illegible] لامتناع وجوده وكذا [illegible] لان معناه صلاحية
وجوده مع علمه [illegible] موجودا وهذا خلف [illegible] وجوبه ولان الوجود لا يوجد [illegible] جميع [illegible] وارتفاع جميع الموانع كما لا
[illegible] فجميعها بالذات او جميعها بالغير او بعضها بالذات [illegible] لا سبيل الى [illegible]
لانه مع [illegible] المطلوب [illegible] وجود الواجب بالذات مستلزم لتعدد الواجب بالذات ايضا [illegible] والثاني الى الثاني المستلزم الدور او
التسلسل [illegible] الثالث فثبت ان واجب الوجود موجود وقد استدل عليه ببراهين اخر ايضا منها ان الموجودات لو كانت منحصرة في الممكنات لزم
لزم الدور [illegible] حكم ممكن [illegible] من وجودها [illegible] وان امتنع عدم كل منها [illegible]
مع عدم علته لكن [illegible] الممكنات على هذا التقدير [illegible] موجودا يتوقف على ايجاد [illegible] الممكنات انما يتحقق بالايجاد [illegible]
ما لم يتوقف على المحقق [illegible] الشيء ما لم يوجد لم يوجد [illegible] على هذا التقدير [illegible] على ذلك [illegible] الدور
فلا بد من موجود غير ممكن [illegible] وجوده الى ايجاد [illegible] ايجاد الممكنات وهو واجب الوجود فثبت وجود الواجب كذا ذكره المحقق
الخفري في التعليقات [illegible] لم يكن الواجب الوجود بالذات موجودا لم يكن شيء من الممكنات موجودا [illegible] التسلسل
والثاني باطل [illegible] الممكنات [illegible] موجود حقيقي [illegible] بجهة الوحدة حقيقة [illegible]
[illegible] الوحدة [illegible] على الاول يكون المجموع ايضا ممكنا [illegible] عدم الواجب
[illegible] الى العلة [illegible] للوجود على العدم [illegible] عدم الواجب فلا يكون الواجب [illegible]
[illegible] المجموع بلا علة [illegible] الممكن بلا علة فيلزم عدم المجموع وعلى الثاني [illegible] عدم المجموع [illegible]
عدم [illegible] الذي يمكن وجودها [illegible] الى العلة [illegible] لم يكن [illegible] وجود واحد [illegible] الواجب
[illegible] عدم الممكنات [illegible] برهان [illegible] في الوجود [illegible]
الوجود [illegible] الى ما فوقه [illegible] العلول
[illegible] العلية [illegible] المعلولية [illegible] العلية [illegible]
[illegible] الواجب [illegible]
والمعلولات [illegible] العلية دون المعلولية [illegible] هو الواجب بالذات [illegible]
[illegible] المطلق
[illegible] التي هو صفة [illegible] مبدأ [illegible]
[illegible] وكل ممكن [illegible] المحتاج الى العلة [illegible] افراد الوجود
المطلق [illegible] الممكن [illegible] الوجود المطلق [illegible] الواجب بالذات كذا ذكره المحقق الخفري وقال
وهذا [illegible] طريقة الصديقين الذين يستشهدون بالحق لا عليه ومنها ان كل عاقل يحكم [illegible] ان جميع الممكنات لا بد لها

من علة بالذات اى علة يكون جميع اجزائها متاخرا عنها محتاجا اليها وظاهر انه اذا احتاج شيء من اجزاء الممكنات علة لها بهذا المعنى يلزم تقدمه
على نفسه وعلى علله فيجب ان يكون العلة علة خارجة عنها وهو الواجب بالذات ومنها انه لو لم يتحقق الواجب لم يتحقق شيء من الممكنات لانه لا شيء من الممكنات
مستقل بنفسه لا في الوجود ولا في الخلق ولا في الايجاد المستقل بايجاد شيء هو ما يمتنع بسببه جميع انحاء عدم ذلك الشيء ولا شيء من الممكنات كذلك
لان انحاء عدمه لا يتصور كون شيء منها سببا لامتناع عدم شيء آخر اذ لا يعقل حصول [illegible] لا بذاته ولا بغيره كما لا يخفى ومنها ان الممكن
الموجود من حيث هو مفتقر الى العلة بناء على بداهة وجود الطبيعي بشاهدة انتزاع العقل من الصادق [illegible] كافية بالايجاد كون الممكن
الطبيعي لا حيثيا النسبة الى مصادفه مع كفاية الموجود الممكن الذى هو حيثية الاحتياج لا بد له من موجد موجد خارج عنه امن الترجيح بلا مرجح
معناه هو الواجب لانحصار المفهوم في الواجب والممكن والممتنع وحيث امتنع كون الممتنع موجدا لعدم وجوده وامتنع كون نفس الممكن علة لئلا
يلزم تقدم الشيء على نفسه او تحصيل الحاصل او كونه بلا علة تامة [illegible] الى الممكن ما تساوى نسبة الوجود والعدم اليه ذاته بحيث عدم اقتضاء ذات
الممكن شيئا منهما [illegible] عدم تقرر نسبته الى المعدوم وعدم تقرر ترجيح احدهما مع اقتضاء الذات التساوى فيتعين كون موجده هو الواجب
بالذات فثبت وجوده وهو المطلوب هذا ما يتعلق ببيان البراهين العقلية واما ذكر الادلة النقلية فيجمع [illegible] ويطابق العقل مع النقل فيها
الطرق فموقوف على الادلة من الكتاب والسنة اما الكتاب فمنه ايات كثيرة منها قوله تعالى الله الذى خلق السموات والارض وانزل من السماء ماء فاخرج
به من الثمرات رزقا لكم الاية ومنها قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ومنها قوله تعالى خلق الانسان من نطفة فاذا
هو خصيم مبين ومنها قوله تعالى والانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع ومنها تأكلون ومنها قوله تعالى سنريهم اياتنا في الافاق وفي انفسهم حتى يتبين
لهم انه الحق اولم يكف بربك انه على كل شيء شهيد   قال الطبرسى في مجمع البيان الجامع [illegible] اياتنا في الافاق وفي انفسهم
سنريهم ونشاهد عنه فيتبين [illegible] ان القرآن تنزيل عالم الغيب الذى هو على كل شيء شهيد اى مطلع [illegible]
شهادته [illegible] ذلك دليلا على انه حق [illegible] الاستدلال بالحق الشاهد على كل شيء على وجوده يعنى ان اثار وجوده
تعالى محققة في الافاق والانفس من جهة [illegible] اصل الوجود واختلاف الالسنة والالوان [illegible] والاستحكام وامثال ذلك من الاثار المكثرة
المحتاجة الى المدبر القادر العالم الحكيم فبعد ملاحظتها يظهر ان الواجب الوجود بالذات موجود حق وبمشاهدة الاثر يحكم بوجود المؤثر [illegible]
ان وجود الاثر مستند الى وجود المؤثر [illegible] وجود المؤثر في كل شيء حتى كانه مشاهد [illegible] الحكم بوجوده تعالى [illegible] اجلى واحلى
واعلى واغلى واوضح لانه برهان انى [illegible] ان المراد انه استدلال بالحق على الحق على صحة الحقيقة [illegible] على مذهب
من يقول بوحدة الوجود كما لا يخفى [illegible] من الايات الدالة على وجود الصانع من باب البرهان [illegible] البالغة الى اربع
وسبعين آية على ما عددنا واما السنة فمنها ما روى عن هشام بن الحكم انه قال كان من سؤال الزنديق الذى اتى ابا عبد الله عليه السلام
ان قال ما الدليل على صانع العالم فقال ابو عبد الله عليه السلام وجود الافاعيل التى دلت على ان صانعها صنعها الا ترى انك اذا نظرت الى بناء مشيد
مبنى علمت ان له بانيا وان كنت لم تر البانى ولم تشاهده قال فما هو قال شيء بخلاف الاشياء ارجع بقولى شيء الى اثباته وانه شيء بحقيقة
الشيئية غير انه لا جسم ولا صورة ولا يحس ولا يجس ولا يدرك بالحواس الخمس ولا تدركه الاوهام ولا تنقصه الدهور ولا تغيره الازمان قال



السائل فانا لم نجد موهوما الا مخلوقا قال ابو عبد الله عليه السلام لو كان ذلك كما تقول لكان التوحيد عنا مرتفعا فانا لم نكلف الا ان نعتقد
غير موهوم ولكنا نقول كل موهوم بالحواس مدرك بما تحده الحواس ممثل فهو مخلوق ولابد من اثبات صانع الاشياء خارج من الجهتين
المذمومتين احدهما النفي اذا كان النفي هو الابطال والعدم والجهة الثانية التشبيه بصفة المخلوق الظاهر التركيب والتأليف
فلم يكن بد من اثبات الصانع لوجود المصنوعين والاضطرار منهم اليه انهم مصنوعون وان صانعهم غيرهم وليس مثلهم اذ لو كان مثلهم
لكان شبيها بهم في ظاهر التركيب والتأليف وفيما يجرى عليهم من حدوثهم بعد ان لم تكونوا وتنقلهم من صغر الى كبر وسواد الى بياض وقوة الى ضعف
واحوال موجودة لا حاجة بنا الى تفسيرها لثباتها ووجودها قال السائل فانت قد حددته اذ اثبت وجوده قال ابو عبد الله عليه السلام لم
احدده ولكن اثبته اذ لم يكن بين الاثبات والنفي منزلة قال السائل فقوله الرحمن على العرش استوى قال ابو عبد الله عليه السلام بذلك
وصف نفسه وكذلك هو مستول على العرش بائن من خلقه من غير ان يكون العرش حاملا له ولا ان العرش حاو له ولا ان العرش محل له لكنا
نقول هو حامل العرش وممسك العرش ونقول في ذلك ما قال وسع كرسيه السموات والارض فثبتنا من العرش والكرسي ما ثبته
ونفينا ان يكون العرش والكرسي حاويا له وان يكون عز وجل محتاجا الى مكان او الى شيء مما خلق بل خلقه محتاجون اليه قال السائل
فما الفرق بين ان ترفعوا ايديكم الى السماء وبين ان تخفضوها نحو الارض قال ابو عبد الله عليه السلام ذلك في علمه واحاطته وقدرته سواء
ولكنه عز وجل امر اولياءه وعباده برفع ايديهم الى السماء نحو العرش لانه جعله معدن الرزق فثبتنا ما ثبته القرآن والاخبار عن
الرسول صلى الله عليه وآله حين قال ارفعوا ايديكم الى الله عز وجل وهذا يجمع عليه فرق الامة كلها   المراد بالتشبيه ما يساوق الوجود او نفسه
والمراد ببيان عينية الوجود او قطع الطمع السائل عن تعقل كنهه بل لا يعقل الا بانه شيء وانه بخلاف الاشياء والمراد بحمل الجسم المس
قوله فانا لم نجد موهوما الا مخلوقا اعلم انه ذكر انه لا تدركه الاوهام اذ كل ما يحصل في الوهم فهو مخلوق خارج عنه تعالى
حد ذلك كنه حقيقة العقول والاوهام ولا يقبل ايضا في الحواس اذ هو مستلزم للتشبيه بالمخلوقين ولو كان كما فهمه من انه لا يمكن تصوره
بوجه من الوجوه لكان تكليفنا بالتصديق بوجوده وتوحيده وسائر صفاته تكليفا بالمحال اذ لا يمكن التصديق بثبوت شيء لشيء بدون
تصور ذلك الشيء فهذا القول مستلزم لنفي وجوده وسائر صفاته عنه تعالى ولا بد في التوحيد من الخروج عن حد النفي والتعطيل وعن حد
التشبيه بالمخلوقين ثم استدل عليه بتركيبهم وحدوثهم وتغير احوالهم وتقبل [illegible] على احتياجهم الى صانع منزه عن جميع
ذلك غير مشابه لهم في الصفات الجسمانية ولا الامكانية [illegible] انه اذا اثبت وجوده
او اثبات الوجود له يوجب التحديد [illegible] ان كل موجد لا بد ان يكون محدودا بحدود جسمانية او عقلانية او باعتبار التحديد
وصفاته موجدا وباعتبار كونه [illegible] موجودا في الذهن [illegible] بانه لا يلزم ان يكون كل موجود جسما او جسمانيا
حتى يكون محدودا بحدود جسمانية ولا ان يكون [illegible] محدودا بحدود عقلانية ولا يلزم كون حقيقته حاصلة في الذهن
او محدودة بصفة فان الحكم لا يستدعى حصول الحقيقة في الذهن بل يكفيه التصور بوجه ما والوجود ليس من الصفات الموجبة النقص
التى تحدها الاشياء بل شيء يعبر به عن الحقيقة [illegible] ومنها ما روى عن [illegible] ابن محمد بن زياد وعلى بن محمد بن سنان عن [illegible]

علي بن محمد عليهما السلام في قول الله عز وجل بسم الله الرحمن الرحيم فقال الله هو الذي يتأله اليه عند الحوائج والشدائد كل مخلوق عند
انقطاع الرجاء من كل من هو دونه وتقطع الاسباب من جميع من سواه تقول بسم الله اي استعين على اموري كلها بالله الذي لا تحق العبادة
الا له المغيث اذا استغيث والمجيب اذا دعي وهو ما قال رجل للصادق ع يا ابن رسول الله دلني على الله ما هو فقد اكثر علي المجادلون وحيروني
فقال له يا عبد الله هل ركبت سفينة قط قال نعم قال فهل كسر بك حيث لا سفينة تنجيك ولا سباحة تغنيك قال نعم قال فهل تعلق قلبك
هنالك ان شيئا من الاشياء قادر على ان يخلصك من ورطتك قال نعم قال الصادق ع فذلك الشيء هو الله القادر على الانجاء حيث لا منجي
وعلى الاغاثة حيث لا مغيث ومنها ما روي عن هشام بن سالم عن ابي عبد الله ع قال سمعت ابي يحدث عن ابيه عليهما السلام ان رجلا قام
الى امير المؤمنين ع فقال له يا امير المؤمنين بما عرفت ربك قال بفسخ العزائم ونقض الهمم لما ان هممت حال بيني وبين همي وعزمت فخالف
القضاء عزمي علمت ان المدبر غيري قال فبماذا شكرت نعماءه قال نظرت الى بلاء قد صرفه عني وابتلى به غيري فعلمت انه قد انعم علي فشكرته
قال فبماذا احببت لقاءه قال لما رأيته قد اختار لي دين ملائكته ورسله وانبيائه علمت ان الذي اكرمني بهذا ليس ينساني فاحببت لقاءه
ومثله عن ابي عبد الله ع ومنها ما روي عن الصادق ع انه قال للمفضل يا مفضل اول العبر والادلة على الباري جل قدسه تهيئة هذا العالم
وتأليف اجزائه ونظمها على ما هي عليه فانك اذا تأملت العالم بفكرك وميزته بعقلك وجدته كالبيت المبني المعد فيه جميع ما يحتاج اليه
عباده فالسماء مرفوعة كالسقف والارض ممدودة كالبساط والنجوم منضودة كالمصابيح والجواهر مخزونة كالذخائر وكل شيء فيها لشأنه معد
والانسان كالمالك ذلك البيت والمخول جميع ما فيه وضروب النبات مهيأة لمآربه وصنوف الحيوان مصروفة في مصالحه ومنافعه ففي هذا
دلالة واضحة على ان العالم مخلوق بتقدير وحكمة ونظام وملاءمة وان الخالق له واحد وهو الذي الفه ونظمه بعضا الى بعض جل قدسه وتعالى
جده وكرم وجهه ولا اله غيره تعالى عما يقول الجاحدون وجل وعظم عما ينتحله الملحدون ومنها ما روي عن هشام ان ابا شاكر الديصاني
دخل على ابي عبد الله ع فقال يا جعفر بن محمد دلني على معبودي فقال ابو عبد الله ع اجلس فاذا غلام صغير في كفه بيضة يلعب بها فقال ابو
عبد الله ع ناولني يا غلام البيضة فناوله اياها فقال ابو عبد الله ع يا ديصاني هذا حصن مكنون له جلد غليظ وتحت الجلد الغليظ جلد رقيق
وتحت الجلد الرقيق ذهبة مائعة وفضة ذائبة فلا الذهبة المائعة تختلط بالفضة الذائبة ولا الفضة الذائبة تختلط بالذهبة المائعة
فهي على حالها لم يخرج منها مصلح فيخبر عن اصلاحها ولم يدخل فيها مفسد فيخبر عن افسادها لا يدرى للذكر خلقت ام للانثى تنفلق عن مثل
الوان الطواويس اترى لها مدبرا قال فاطرق مليا ثم قال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله وانك امام
وحجة من الله على خلقه وانا تائب مما كنت فيه   تقرير الكلام ان ما في البيضة من الاحكام والاتقان والاشتمال على [illegible]
وعدم اختلاط ما فيها من الجسمين السيالين مع الحال انه ليس فيها مصلح حافظ لها من الاجسام فيخرج مخبرا عن اصلاحها ولا يدخلها جسماني [illegible]
يفسدها كما هو شأن اهل الحصن الحافظين له وحال الداخل فيه بالقهر والغلبة دليل على وجود الصانع قوله وهي تنفلق عن مثل الوان الطواويس
يدل على ان لها مدبرا حكيما [illegible] على ان له مبدعا غير جسم ولا جسماني [illegible] الطاوس [illegible] معروف ومنها ما روي عنه ع من
حديث [illegible] قال ابن ابي العوجاء [illegible] على ابي عبد الله ع من [illegible] الله على وجه التهاون وجوابه ع بان هذا بيت استعبد الله

بر

به عباده ليختبر طاعتهم في اتيانه فحثهم على تعظيمه وزيارته وجعله محل انبيائه وقبلة للمصلين اليه فهو شعبة من رضوانه وطريق يؤدي الى
غفرانه خلقه الله قبل دحو الارض بالفي عام ذكرت الله فاحلت على غائب فقال ابو عبد الله ع ويلك كيف يكون غائبا من هو مع خلقه
شاهد واليهم اقرب من حبل الوريد يسمع كلامهم ويرى اشخاصهم ويعلم اسرارهم فقال ابن ابي العوجاء فهو في كل مكان اليس اذا كان في السماء كيف
يكون في الارض واذا كان في الارض كيف يكون في السماء فقال ابو عبد الله ع انما وصفت المخلوق الذي اذا انتقل من مكان اشتغل به مكان وخلا
منه مكان فلا يدري في المكان الذي صار اليه ما حدث في المكان الذي كان فيه فاما الله العظيم الشأن الملك الديان فلا يخلو منه مكان ولا يشتغل به مكان ولا يكون الى
مكان اقرب منه الى مكان   قوله اقرب اليهم من حبل الوريد [illegible]
بيان
وفيه [illegible] اشارة الى قربه [illegible] صفات [illegible] وبالجملة
[illegible] هذا الاعتقاد [illegible] قوله
[illegible] ان للعالم صانعا واجب الوجود بالذات
[illegible]
[illegible]
من الطهارة والنجاسة [illegible] في الاعتقاد الثاني وهو ان الصانع الواجب الوجود
بالذات صاحب الصفات [illegible] صفات الواجب الوجود بالذات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون الفعل
[illegible] صفات الذات [illegible] اثبات
[illegible]
[illegible] بالذات
[illegible]
[illegible] الذات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الصفات [illegible]
الصفات الثبوتية الحقيقية التي هي عين الذات [illegible] الذات منها
[illegible] صفات [illegible] ثلثة القدرة والعلم والحيوة

[illegible]

يكون ما عداها راجعة اليها فكيف من شعبها لكون الارادة بمعنى العلم بالمصلحة المقتضية لشبه الفعل والمفسدة المقتضية لشبه الترك

من شعب مطلق العلم وكذا السمع والبصر وكون الكلام بمعنى القدرة على ايجاد ما يدل على المراد [illegible] من شعب القدرة

وكذا الصدق وكون القدم والازلية والابدية والسرمدية من شعب الحيوة التي هي عين الذات [illegible]

[illegible]

حتى لا يحكى بحدوث الزمان والزماني وقد وقع الخلاف فيما هو في الحدوث الذاتي فنفاه بعضهم كالفلاسفة واثبته المتكلمون
بل كافة المليين على وفق قوله كان الله ولم يكن معه شيء واختلف المتكلمون في التعبير عنه فقيل ان العالم حادث بالحدوث الزماني با
لزمان الموهوم بمعنى ان وجود الممكنات حتى الزمان مسبوق بالعدم الزماني [illegible] ولكن يكفي [illegible] الزمان
ونحوه في زمان الموهوم وهو ما ينتزع من استمرار وجود الواجب [illegible] على سبيل التجدد والتقضي كما ينتزع [illegible] الحركة التي [illegible]
من القطعية والزمان من [illegible] السيال وهو مختار [illegible] جلال الدين الدواني [illegible] الميرزا ابراهيم بن صدر الدين الشيرازي ان العالم
حادث بالحدوث الزماني بالزمان المنتزع بمعنى انه اذا كان زمان وجود العالم متناهيا في جانب البداية كما هو مذهب المليين كان للعدم
تقدم عليه سوى التقدم الذاتي الذي اثبته الفلاسفة لعدم الممكن على وجوده المعبر عنه بالحدوث الذاتي كتقدم الحوادث الزمانية واجزاء
الزمان بعضها على بعض في عدم اجتماع السابق مع المسبوق ولكن هذا التقدم له تقدير [illegible] تقدم العدم على وجود العالم على مذهب
المليين فانه لا يكون فيه قرب وبعد وزيادة ونقصان الا بمحض التوهم ونظير ذلك ما قالوا ان فوق محدد الجهات لا خلاء ولا ملاء مع ان
الفوقية به كما ان السطح هناك يعلم من تناهي البعد [illegible] وعدم صرف ونفي محض ينتزع من ذلك ويحكم بحسب الوهم [illegible] العدم
المحض فوقية [illegible] كفوقية بعض اجزاء [illegible] على بعض مع انه لا يكون هناك [illegible] يعلم من تناهي الزمان والزمانيات في جانب
البداية ان وراءها عدم صرف ونفي محض ويحكم بان لهذا العدم الصرف قبلية ما على وجود العالم والزمان شبيهة بقبلية اجزاء الزمان بعضها
على بعض كما يلزم من ذلك وجود زمان قبل الزمان بل [illegible] ذلك الزمان الموجود مع ملاحظة تناهيه كما ينتزع الوهم ويحكم العقل بهذه
القبلية فيكون هذا هو الحدوث الزماني المتنازع فيه بين المليين والفلاسفة ولا يحتاج في اثباته الى الزمان الموهوم كما [illegible] اثبات
[illegible] الموهوم وان اورد عليه بان هذا ليس الا [illegible] التقدم بالماهية [illegible] لم يكن [illegible] بين ذات الواجب [illegible] العالم [illegible]
كان الواجب ولم يكن العالم [illegible] السنة [illegible] ان العالم حادث بالحدوث الدهري لا الذاتي ولا الزماني بمعنى
ان الوجود مسبوق بالعدم الصريح المحض مسبوقية انفكاكية غير زمانية ولا سيالة [illegible] ولا متكممة كما في الحدوث الزماني
[illegible] الوجود الصريح المسبوق بالعدم الصريح المرتفع عن [illegible] التقدير [illegible] الدهر [illegible] الزمان [illegible]
المتغيرة [illegible] بالحدوث الدهري [illegible]
[illegible] العدم [illegible] على الوجود [illegible]
[illegible] التقدم [illegible]
يكون واجبا او ممكنا [illegible] الكلام [illegible] الوجود [illegible]
او [illegible] الوجود [illegible] القدم [illegible] القدم [illegible]
[illegible] القدم [illegible] حدوث العالم الذي [illegible] المليون
على [illegible] ولم يكن معه شيء [illegible] الحدوث [illegible] بالزمان التقديري بمعنى ان وجود

العالم مسبوق بالعدم المراتبي كما انه مسبوق بالعدم الذاتي فان الواجب تعالى كان ثابتا في مراتب من مراتب وجوده الواقعي ولم يكن العالم ثابتا فيها كما انه
تعالى كان في مرتبة ذاته من حيث انها علة له ثابتا ولم يكن العالم في تلك المرتبة ثابتا وتلك المراتب منتزعة من وجوده المستمر الثابت المنزه عن سوابق العدم
بمعنى انه ينتزع من وجوده المستمر مراتب عديدة بعضها قبل بعض [illegible] من حيث انها علة [illegible] ذات الواجب [illegible]
[illegible] وجود العالم يكون وجود العالم مسبوقا بالعدم سوى [illegible] الذاتي ايضا فيكون العدم سابقا على الوجود سبقا ذاتيا [illegible] الزمان [illegible]
[illegible]
[illegible] الحدوث الزماني [illegible]
[illegible] العالم [illegible]
المسبوقية بالعدم لان الحركة عبارة عن كون [illegible] الثاني في المكان الثاني [illegible] عبارة عن كون [illegible] الثاني [illegible]
[illegible] المسبوقية [illegible] مناقشة [illegible] عدم [illegible] ذلك [illegible]
للحدوث المتنازع فيه على الشرع [illegible] الحدوث الذي [illegible]
للحدوث [illegible] الحكماء [illegible] وكيف كان [illegible] النقل المذكور [illegible] القدرة
[illegible] الى الفاعل [illegible] الزمان
التقديري [illegible] قبل حدوث العالم [illegible] وكان الواجب [illegible] المعنى الذي [illegible] الان
[illegible] حدوث العالم [illegible] ولم يكن معه شيء بمعنى انه حادث بالحدوث الزماني بالزمان التقديري [illegible]
الموهوم او المنتزع [illegible] الحدوث المراتبي بالحدوث الزماني [illegible] التقديري [illegible] الحدوث [illegible] لعدم
[illegible] اقسام الحدوث [illegible] ثلثة [illegible] الماهية [illegible]
[illegible] الواقع [illegible] ولم يكن الزمان
التقديري [illegible] الحدوث الذاتي ولا الزماني [illegible] هذا الزمان [illegible]
فلا بد ان يكون [illegible] الحدوث الدهري [illegible] الاصطلاح [illegible] والاصطلاح [illegible]
[illegible] الشهور [illegible] على ان [illegible]
قدم العالم [illegible] على [illegible]
[illegible] العالم [illegible]

اذ له مرتبة من مراتب الوجود بتفصيل مراتب علمه ولو اصطلح [illegible] خفية يكشفها الشريعة اذ لم نقل بانه يعقل بنفسه كما اشرنا مضا [illegible] الى ان الدهر
ليس من [illegible] على هذا المطلب ما روي عن امير المؤمنين ع في بعض خطب نهج البلاغة من قوله ع انه يعود سبحانه
بعد فناء العالم وحده لا شيء معه كما كان قبل ابتدائها كذلك يكون بعد فنائها بلا وقت ولا مكان ولا حين ولا زمان عدمت عند ذلك الاجال
والاوقات وزالت السنون والساعات فلا شيء الا الله [illegible] في نفي ما [illegible] ما ذكرنا كما لا يخفى [illegible] عن بعض المتصوفة انه لما سمع
الحديث المشهور كان الله ولم يكن معه شيء قال والآن كما كان كما لا يخفى ايضا [illegible] الزمان [illegible] العلوم بالوجدان وان اختلف في ماهيته انه جوهر ليس بجسم
ولا جسماني [illegible] العقل [illegible] الحركة [illegible] الوجود كما عن ابي البركات او مقدار الحركة كما عن
ارسطو والمتاخرين والظاهر [illegible] وكيف كان فالحق ان العالم حادث بالحدوث [illegible] على الحدوث الذاتي ايضا بشهادة النقل بل من
العقل وان ماهية الممكنات موجودة حقيقة بوجود افرادها [illegible] بوجود واحد وليس الماهية اعتبارية محضة
[illegible] ويشهد على ذلك العقل [illegible]
الجعل مركبا يعني ان الماهية ايضا مجعولة كالوجود بجعل واحد وانه [illegible] الماهية ماهية كجعلها موجودة فهما مجعولان بجعل واحد [illegible]
للماهية والوجود موجودتان بوجود واحد [illegible] العقل والنقل [illegible] جنود
الجهل فلنرجع عنان الكلام الى ما كنا فيه فنقول [illegible] اختلفوا في ان صانع العالم الذي هو الواجب الوجود بالذات مسلوب الصفات
او ثابت الصفات على قولين الاول انه تعالى مسلوب الصفات [illegible] الثاني انه تعالى ثابت الصفات [illegible] ذاته تعالى [illegible]
اثر القدرة من غير قدرة [illegible] العالم من غير علم وهكذا سائر الصفات [illegible]
[illegible] شارح المواقف [illegible] الصفات [illegible] والقدرة
صفة [illegible]
واما الكبرى [illegible]
[illegible] على كل شيء قدير [illegible] بكل شيء عليم [illegible]
[illegible] عن الرضا ع [illegible] السؤال [illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] السؤال [illegible] سميع بصير [illegible]
[illegible]
[illegible] السميع البصير العالم الخبير [illegible]
الذات [illegible] الصفات [illegible] التوحيد نفي الصفات
[illegible] الاشاعرة [illegible] ذات وصفات [illegible]
[illegible]

العلية

العلية الاعتقادية الاصولية [illegible] فالقول بالنيابة [illegible] الذات او التكثر [illegible]
كون العالم [illegible] بمعنى كونه سبب ظهور العلوم [illegible] الاشياء عين الذات [illegible]
بمعنى مبدا التمكن على الفعل والترك بعين الذات [illegible] بالعلم والقدرة [illegible] عين الذات
وكيف كان فتفصيل ذلك يقتضي رسائل في القدرة بمعنى انه [illegible] وانه يصح منه فعل العالم وايجاده وتركه ولكنه
ليس شيء منهما لازما لذاته [illegible]
هذه المسئلة [illegible] ان الله تعالى [illegible]
على وجه الايجاب [illegible] ايجاد العالم [illegible] الذات
ان امكن ايجاده [illegible] الموجبة بكسر الجيم [illegible]
[illegible] الموجبة بفتح الجيم [illegible] العالم بالقدرة والاختيار [illegible]
[illegible] العالم [illegible] الايجاب [illegible]
دوام [illegible] الايجاب [illegible]
[illegible] الموجبة بكسر الجيم [illegible]
عليه كما هو [illegible] الموجبة بفتح الجيم واما الموجبة بكسر الجيم [illegible]
[illegible] البرهان العقلي
[illegible] العالم بعد العدم
[illegible]
[illegible]
على وجه الايجاب [illegible] العالم على وجه
هذا [illegible] الايجاب [illegible]
الايجاب [illegible] العالم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العالم [illegible]
[illegible] حقيقية [illegible]
[illegible]

والوليست القول بالايجاب الاضطراري مع ان الفاضل اللاهيجي قال لم يقل به احد بناء على ان الكلام في الامكان الوقوعي بالنسبة الى الارادة
لا الذاتي واما الثانية فلما تقدم من ان العالم حادث وعلته متقدم على وجوده ولا شك ان تقدم العدم على الوجود ليس ذاتيا ولا طبيعيا
اذ ليس لوجوده توقف على عدمه حتى يكون العدم تقدم ذاتي او طبيعي وظاهر انه لا يتصور هيهنا من اقسام التقدم سوى نحو الزماني او ما يشبه
التقدم بالذات بمعنى ان العدم يكون متصفا مع المتقدم بالذات من غير ان يكون له ذات وزمان حتى يكون متقدما بالذات او بالطبع او بالزمان
بل يكون متصفا مع الواجب بالذات المتقدم بالذات وبهذا الاعتبار اطلق عليه المتقدم فيكون العالم حادثا بهذا المعنى كما ذهب اليه افضل
المرتضا ما الى الاجماع الملّيين والحديث المشهور كان الله ولم يكن معه شيء والقدسي كنت كنزا مخفيا فاحببت ان اعرف فخلقت الخلق لكي
اعرف ونحو ذلك من الادلة النقلية المطابقة للعقل كما ذهب اليه علماء وجوده قبل الابد في ازل الازال متمايز عن البعد من غير انتقال
ولا نعاد ثم اعلم انه بين الفاضل المقدس الاردبيلي مراد المصنف وجه لي حيث قال واستدل المصنف على شيء تعني الاختيار بالمعنى الاول
يعني انه يتوقف منه ايجاد العالم وتركه بالقصد فليس شيء منهما لازما لذاته فانه لا شك في ان العالم اي الشيء الذي غير الله مطلقا حادث يعني
صهنا مسبوق موجود حادث وذلك مستلزم للطائفة بل له من علة مؤثرة موجودة مستجمعة لشرائط التاثير موجبة فان كانت موجبة
بالمعنى المتقدم او منتهية اليها يلزم قدم الحادث حين خلقه او وقت الكلام الى ذلك الاثر وهكذا فاما ان يلزم قدم الحادث او يوجد بعد وقت
من منتهيا مجتمعة الوجود وهو مع الاتفاق من المتكلمين والحكماء والبرهان اذ لا بد من اجتماع الفاعل المؤثر وجود المعلول له حادث لان
وظنا ان تلك الحوادث شروط ولا يجب اجتماعها كما اعتقاد فيلزم التسلسل في امور مترتبة الموجودة وذلك ايضا محال عند المتكلمين وسائر
المتكلمين ولا يفرع عدم بطلانه عند الحكماء لقيام الدليل على بطلانه كما مر في بطلان التسلسل والدليل ان المراد من العالم جميع ما سوى الله بل والمجموعة
فان العالم غيره ليس من الحج على العالمين ثم قد يراد منه الجميع محل الا انه الالام على الاستغراقي ونحو ذلك في اصل كلامه ما كرس سره جل وحده
حادث مادليل القدرة ويكون دليل جعل العالم ايضا مليله فان الحكم الفعل المتقن المشتمل على امور عجيبة ودقائق غريبة والمصالح المرابط هيئت
يدل على القدرة وهو ظاهر وقد عرفت انه لا بد من انتهائها الى القادر وايضا يمكن جعل المصنف لكثرة مثل ان الله على كل شيء قدير ولاجماع المليين
ايضا دليل القدرة بل يمكن جعل وجود الواجب دليله مثل ان يقول من العالم لزم عدم وجود شيء من العالم بينه الى الواجب اذ لولا وجوده فيه ايجد
وهو ظاهر ويمكن جعل كونه تام دليل حدوث جميع العالم فانه لا بد من انتهائه الى القادر المختار فقد عرفت ان فعله لا يمكن ان يكون قديما
فانه يتوقف منه الفعل والترك فلا يلزم من الفعل وجه على تقدير وجوبها بل يلزم الاستلزام وعدم امكان الانفكاك على ما مر تقريره من انه لا يمكن استناد
القديم الا الى الموجب لا هذا اشار المصنف في مواضع مثل قوله متصلا بمبحث الماهية والقديم لا يجوز عليه العدم لوجوبه بالذات او لاستناده
اليه ومعناه لما امتنع استناد القديم الى الفاعل بالاختيار فما ثبت قدمه امتنع عدمه لانه اما واجب فانه واضح او ظاهر ولما استند الى
الواجب بالذات بلا واسطة او بوسائط قديمة نهاية ما كان يمتنع عليه لوجوب دوام المعلول بدوام علته وشيء في دليل ذلك المؤثر بعيد البقاء
بعد الاحداث وهذا جاز استناد القديم الممكن الى المؤثر الموجب لا الممكن فانه اشارة بل تصريح بان الممكن القديم لا يمكن صدوره الا عن الموجب
وهو ظاهر فافهم وايضا الظاهر انه لا نزاع لاحد في ذلك فان الحكماء ايضا يعترفون بان القديم لم يكن اثر المختار وقالوا في شرح المواقف ان الحادث حادث

نفاة

اتفاقا وهذا في الشرح في تقرير الدليل الثالث للايجاب ولانه لم يكن اثرا للقادر وقد ذكر اللاهيجي في قوله فيما سبق ولا تقديم سوى قدم
لما سيأتي اي من كونه تعالى قادرا مختارا لا عن كونه موجبا فانه مستلزم لكونه فاعلا مختارا على ما فرغنا انا اثبتنا ذلك انما يوجب حادث ما
ذكرناه او بالدليل المذكور على ان العالم حادث زمانا او بالنقل وهو كثير واجماع اهل الملل لزم حدوث جميع ما سوى الله اذ لا دليل على الفرق
انجا به تعالى لم يتوقف في القديم الا الموجب على تفصيله ثم ومن التلميع انه يمكن جعل القدرة دليل الحدوث كما العكس لا يدين حدوث احد
واحد فيتبع المشروح تفصيله تثبت انه لا قديم سوى الله وعليه دليله فسقط ما قيل انه يدل على الوحدة او انه مجرد دعوى بلا دليل مع ما قال في
ديباجة الكتاب لا يذكر الا ما قام الدليل عليه ثم رتب حدوث العالم فكيف يقول حدوث العالم بعد علمه بنفي الايجاب هذا الاجمال العلماء
سبق منه ان قول المصنف وجود العالم بعد عدمه ينفي الايجاب قال الفاضل الشارح المحقق الخفري يعني به البعدية الزمانية اذ لا شك ان تقدم
العدم على الوجود ليس ذاتيا ولا طبيعيا وظاهر انه لا يتصور من اقسام التقدم الخمسة سوى الزماني وعينه ما افاده الذي العلامة طاب ثراه
من ان تقدم عدم العالم على وجوده لو كان زمانيا لزم ان يكون قبل كل زمان زمان لا الى نهاية فيلزم القدم والزمان الموهوم الذي اشبه
به ساعة قبل وجود العالم وهو غير صحيح عند المحققين من المتكلمين بل هو من المتكلمين تصحيح كلامهم جاء ايضا ما ذكره من ان تقدم العدم على الوجود
ليس ذاتيا ولا طبيعيا ثم عند الحكماء كما صرحوا به في اثبات الحدوث الذاتي انتهى والعلامة ايضا وهو كلام الشيخ في بحث حدوث العالم ان مراده
المتقدم من البعدية ههنا هي البعدية بالذات التي اثبتها المتكلمون وجعلوها قسما سادسا وهو ان تقدم اجزاء الزمان بعضها على بعض
من هذا القبيل لكن المشهور انه لا معنى له اذ لا يخلو اما ان يكون سوى الخمسة بل الظاهر انه تقدم بالزمان اذ ذلك التقدم او لحقيقة الزمان كان
بواسطة زمان مغاير لها بل والمسبوق وان عرض لاجزاء الزمان لم يحتج الى زمان مغاير لها وان عرض للزمان وغيره لا بد ان يكون لذاته الزمان
واما الزمان فلا يحتاج الى زمان آخر وجه تقدم الزمان بحيث لا يكون في زمان لكن يكفي فيه الزمان الموهوم وجه فلا يتعين القول بالزمان الموهوم
ويتحقق القول فيه عن قريب ان شاء الله واما ما ذكره وقبل ايضا فرد عليه ان مراده انه لا ظاهر تقدم عدم الزمان على وجوده تقدما ذاتيا
لانه لا يمكن تقدم العدم على الوجود تقدما اصلا فلا يدفع المنع الذي ذكره على ان ما ذكره الحكماء في اثبات الحدوث الذاتي من تقدم
عدم الممكن على وجوده تقدما ذاتيا انتهى تأمل الا هنا موضع تحقيقه ثم قال بسم الله ثم ثم اقول الاشبه الاحق اذ الكان زمان وجود
العالم متناهيا كما هو مذهب الملّيين كان العدم تقدم عليه سوى التقدم الذاتي الذي اشبه الفلاسفة لعدم الممكن على وجوده المعتبر
عند الحدوث الذاتي شبيه بالتقدم الزماني الذي للحوادث الزمانية كاجزاء الزمان بعضها على بعض عند عدم لسبق السابق
المسبوق والفرق ان تقدم الزمانيات ملاحظا في الخارج محددا متقدما متصرما بعرض الحوادث لاجزاء بما يحصل من تجددها وتصرمها
بعارض الحال ذلك التقدم اولا وبالذات ثم بتوسطها يعرض للحوادث ولهذا يعرض للخواص التعدد والتكلم بخلاف تقدم العدم على
وجود العالم على مذهب الملّيين فانه يقرر له مثل ذلك الملاك ولا يمكن تقريره وتعيينه ولا يكون فيه قرب وبعد وزيادة ونقصان
الا بمحض التوهم وتقدير ذلك كما قالوا ان فوق محدد الجهات لا خلاء ولا ملاء مع ان الفوقية محدودة به كما ان العقل هنا لعلمه بقطع
البعد المكاني ان وراءه عدم صرف ونفي محض حينئذ يتنزع من ذلك ويحكم بمعونة الوهم ان هذا العدم المحض فوق بعد ما على الخلاء والملاء

كونه بالعدم اخرى والزمان على تقدير انه لا امتداد هناك كما هيهنا يلزم من تناهي الزمان والاثبات بحاله البداية ان
يكون قبلها عدم صرف ونفي محض ويحكم بان هذا العدم الصرف قبلية ما على وجود العالم والزمان شبيهة بقبلية اجزاء الزمان بعضها على
بعض وهذا هو المراد من قولنا ان وجود العالم آه بل هذا هو الحق ان الزمان المتنازع فيه بين المليين والفلاسفة فلا يلزم من
ذلك حدوث زمان قبل الزمان بل تحريك ذلك الزمان الموهوم مع سلسلة تناهيه كاف في اختراع الوهم وحكم العقل بهذه القبلية ولكن
هذا اثبات الزمان الموهوم كما ليس الا اثبات الحال الموهوم فذكر المنتهي [illegible] سبق العدم على الزمان على ما افاده ويرجع
الى كون الزمان متناهيا من غير ان يكون سبق عدم حقيقة بل بحسب الوهم هذا ليس الا القول بالقدم بالحقيقة لانه اذا لم يكن
انفصال بين ذات الواجب تعالى وبين العالم فلا يكون بين ان كان الواجب ولم يكن العالم ثم كان العالم قديما البتة على ما يطلق عليه الحادث
فلا يكون الا بمجرد الاصطلاح في اطلاق القديم والحادث على ما كان من انه متناهيا وغير متناه وهو لا يفيد بل الحق انه مبني على طريقة
المليين من القول بوجود العالم بعد ما لم يكن بينهما انفصال وعلى ما ذكره هذا الفاضل لا يكون كذلك بل يكون وجود العالم
متصلا بوجوده تعالى من غير انفصال لكن الانفصال بينهما وان جوزه هذا فلم لا يجوز كونه غير متناه ايضا اذ لا يلزم منه الا عدم الانفصال
وهو لازم في صورة التناهي ايضا لا يقال انه ليس وجود الواجب تعالى زمانيا فلا معنى لاتصال العالم بالواجب وانفكاكه عنه لانا نقول
فعلى هذا اذا كان الزمان غير متناه ايضا لا اتصال العالم به تعالى فلم لا يجوز على الحق انا لا نقول انه يجب ان يكون زمان يصح ان يقال ان الواجب
فيه ولم يكن العالم حتى يرد ما ذكرت بل المقصود انه يجب ان يتحقق انفصال بين الواجب والعالم يصح منه قولنا كان الواجب على الحق الذي يصح
الا انه لا يكون العالم فيه ولم يتحقق ذلك على ما افاده هذا الفاضل هذا على ان الكلام انه كما يقال في الاجسام انه تعالى بمعنى وجوده تعالى
لوجود الزمان يصح ذلك في شان الواجب تعالى ايضا اذ يصدق ان وجوده مقارن لوجود الزمان نعم لا يصح ان يقال انه زماني بمعنى ان وجوده
ينطبق على الزمان مثل الحركة ولا يصح ذلك في الجسم ايضا نظرا هذا لان اشكال اصلا هذا ما خطر بالبال على سبيل الاحتمال وان كان من الحق
هو الحق وان كان من الهواجس الشيطانية فنعوذ بالله منه والله يعلم حقيقة الحال وانما النظر الذي ذكره من في هذا المقام فلا ملاحظة
المحاذير فنقول على سبيل التوضيح والمقصود انه لا شيء منها ومنعه لزوم وحدته اصلا فلا يصلح التشبث على انه على تقدير صحته لا يفيد
بعد ما بينا انه لا يجوز ان يكون حدوث العالم بهذا الوجه ثم انتهى ما اردنا ذكره من كلامه رحمه الله تعالى عليه فاذا ذكرنا ذلك في هذا المقام بطلانه
الحاصل بيان الوجه والحدوث الوجوه العقلية لاثبات القدرة منها ما يستفاد من كلام المقدس الاردبيلي ومنها ما اشار اليه
ان القدرة صفة كمال لا تقتضي شيئا على وجه العينية نقص صاحبها كما هو كما يقتضي كون الشيء من جهة كونه على وجه العينية فكلما
هو كذلك فهو ثابت له تعالى على سبيل الوجوب بمقتضى وجوب الوجود ومنها ان الاستناد الى الموجب مناف لوجوب الوجود فيتعين الاختيار في
الواسطة بغير شوله ومنها ان العالم لا يخلو من الحركة والسكون المستدعيين المسبوقية المستدعية لحدوث المنافي للقدم المقتضي
لوجوب الحدوث للحادث هذا ما يتعلق ببيان البراهين العقلية واما البراهين النقلية فكثيرة منها قوله تعالى الم تر الى الذي حاج ابراهيم
في ربه ان آتاه الله الملك اذ قال ابراهيم ربي الذي يحيي ويميت قال انا احيي واميت قال ابراهيم فان الله يأتي بالشمس من المشرق فأت

بها من المغرب فبهت الذي كفر والله لا يهدي القوم الظالمين او كالذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها قال انى يحيي هذه الله
بعد موتها فاماته الله مائة عام ثم بعثه قال كم لبثت قال لبثت يوما او بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر الى طعامك وشرابك لم
يتسنه وانظر الى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر الى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما فلما تبين له قال اعلم ان الله على كل شيء قدير
واذ قال ابراهيم رب ارني كيف تحيي الموتى قال اولم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي قال فخذ اربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل
على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا واعلم ان الله عزيز حكيم فانها تدل على ان الله قادر بالقدرة الكاملة باعتبار جزئيها
ما شاء الله من ذلك وشاء الفعل ففعل باحياء الموتى ونحو ذلك ما بالنسبة الى عزير على مولينا على ما اخرج من اهله وله كان حامل
وله خمسون سنة فاماته الله مائة عام ثم احياه ورجع الى اهله ابن خمسين سنة وله ابن له مائة سنة فكان ابنه اكبر منه فذلك من آيات
الله وبقي الله يبعث وقد احرق بختنصر التوراة فاملاها من ظهر قلبه فقال رجل منهم حدثني ابي عن جدي انه دفن التوراة في كرم فان اريتموني
كرم جدي اخرجتها لكم فاروه فاخرجها فعارضوا ذلك بما املى فما اختلفا في حرف فقالوا ما جعل الله التوراة في قلبه الا وهو ابنه فقالوا عزير ابن
الله وكذا احياء اربعة من الطير وهي الطاووس والديك والحمام والغراب كما عن ابي عبد الله عليه السلام فانه يدل على ان الله قادر على كل شيء لا يعجز
عن شيء بل تدل على الاشياء اذ لا يمتنع عليه شيء ومنها قوله تعالى لله ما في السموات وما في الارض وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله
فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شيء قدير ومنها قوله تعالى اولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثليها قلتم انى هذا قل هو من عند انفسكم
ان الله على كل شيء قدير يعني انه تم قدير على نصركم فيما بعد ثم [illegible] يوم بدر حيث ما اصابكم يوم احد من عند انفسكم باختياركم الفداء
من يوم بدر حيث كان الحكم فيهم القتل وقد شرط عليكم بانكم ان قبلتم الفداء قتل منكم في القابل بعدتهم فقلتم رضينا فانا ناخذ الفداء وننتفع
به واذا قتل منا فيما بعد كنا شهداء كما عن علي عليه السلام او نحو ذلك ومنها قوله تعالى الم تعلم ان الله له ملك السموات والارض يعذب من يشاء ويغفر
لمن يشاء والله على كل شيء قدير ومنها قوله تعالى ايحسب الانسان ان لن نجمع عظامه بلى قادرين على ان نسوي بنانه ومنها ما رواه في باب الصفات
في الصحيح على الصحيح من ابي عبد الله عليه السلام قال خلق الله المشية قبل الاشياء ثم خلق الاشياء بالمشية وفي الصحيح ان الله خلق المشية بنفسها ثم خلق
الاشياء بالمشية والمراد بخلق المشية بنفسها انه لم يحتج في خلقها الى مشية اخرى ولم يلزم التسلسل بل هي بنفسها مخلوقة والتمثيل بالنور لا يحتاج في الوجود
الى نور سبقه ثم خلق بتلك المشية الحادثة الاشياء ويدل على انه تعالى موجب للذات في المخلوقات والممكنات على وجه الحدوث ما في لفظ الذي وصل
به الملبوس سيما بالعلة كلما ثم فيلزم القدرة الفعلية بتحقق الجزء السلبي والايجابي معا ومنها الصحيح عنه عليه السلام قال المشية محدثة وفيه
الذي لا يزال منها هي وهو كان عنه لم يزل الله ربنا والعلم ذاته ولا معلوم والسمع ذاته ولا مسموع له والبصر ذاته ولا مبصر والقدرة
ذاته ولا مقدور فلما احدث الاشياء وكان المعلوم وقع العلم منه على المعلوم والسمع منه على المسموع والبصر منه على المبصر والقدرة على المقدور
فانه دال على ثبوت القدرة كالعلم ونحوه من صفات الذات له تعالى وانه خلق المشية والارادة الذاتية المتعددة على وفق نظام الخلق حتى يجاد ان
يكون كما انه تعالى لم يحل شيء ما العلم الذي هو عين ذاته والمقصود انه عالم قبل الايجاد وهو بعينه علمه بعد الايجاد والمعلوم قبل وجوده
المعلوم بعد وجوده وكذا المقدور ونحوه من غير تفاوت وتغير في العلم والقدرة ونحوهما ولكن العلوم لوصف المعلومية والمقدور بوصف المقدورية

ويجوز قيام الحوادث به فلا يدل على حدوث الاتصاف بوصف المعلومية والعالمية بحدوث التعلق كما هو ظاهر قبل الصرف المصدر [illegible]
مضافا الى الفعل لكلالة على ان علمه تعالى متعلق بالمعلوم قبل الايجاد وبعده على نحو واحد وهو المذهب الصحيح الذي ذهب اليه الامامية [illegible]
ان الحديث يدل على ان المعلوم بوصف المعلومية في مقام ذاته حادث وان كان العلم به على وجه التمام سابقا في مقام ذات العلة وكان معلومية
في مقام الذات العلة ايضا حاصلة لكن المعية للعلة كما هو مقتضى وصف الفناء في الصفات [illegible] ولوهم كلامه على ان علمه تعالى قديم وتعلقه حادث
او على ان العلم على قسمين ذاتي وفعلي والذاتي قديم والفعلي حادث فاسد لان ذاته تعالى علة تامة للمعلومات وهو عالم بالعلم التام بذاته
الذي هو علة تامة والعلم التام بالعلة التامة علة تامة للعلم التام بالمعلومات فهو عالم بالمعلومات بتفصيلها الذي هو من المعلومات [illegible]
في مقام الذات كما سيأتي ان شاء الله ومنها ما ذكره مولينا امير المؤمنين عليه السلام في الخطبة الغراء واستجيبت ما هو ابعاده منها قوله عليه السلام في الخطبة الاخرى
فطر الخلائق بقدرته وسلما يدل على انه تعالى وجد العقدة التامة الكاملة كقول المتكلم فان الشيء هو اهل القادر العرض للامور الاولية
السعيدة الدالة على ان ما يثبت الله تعالى في وجود العالم بالقدرة والاختيار من غير ايجاب في الفعل وكما يرى الشمس من النار فيما هي من لوازم ذاتها
كالاشراق والاحراق والاحراد وانما ما ذكره في الخطبة الاخرى من قوله عليه السلام اول الدين معرفته وكمال معرفته التصديق به وكمال التصديق به توحيده
وكمال التوحيد الاخلاص له وكمال الاخلاص له نفي الصفات عنه لشهادة كل صفة انها غير الموصوف وشهادة كل موصوف انه غير الصفة فمن وصف
الله سبحانه فقد قرنه ومن قرنه فقد ثناه ومن ثناه فقد جزاه ومن جزاه فقد جهله ومن جهله فقد اشار اليه ومن اشار اليه فقد حده ومن حده
فقد عده معناه ان كمال التوحيد نفي الصفات الزائدة عنه لشهادة قوله لشهادة كل صفة انها غير الموصوف الى آخره فلا يدل على ان المراد نفي
الصفات الزائدة عنه ثم بين ذلك ذكر اللوازم والمقارنة والتثنية في وجوب الوجود والتجزية والتركيب فانه من الامور المحال على ان ما ذكر
بالامور من العقل والنقل الكافي والجزم اعلم ان المخالفين الانافين للقدرة اختلفوا فمنهم من تمسك في ذلك بوجوه الاولى ما هو [illegible] على الدليل
المذكور وحاصله بتكلم يدل على ان تأثير العالم غير مختار وكمال ذلك ان واجب الوجود هو القادر المختار ان يكون الواجب موجبا اذا انتفى
على سبيل الايجاب بطل ان يكون قادرا قيل لهم كلا جسما في تأثير العالم على سبيل القدرة والاختيار واثار المختار ايجابية [illegible] الوسائط
غير معقول معنى انه يقال ان حدوث العالم من ما سوى الله يحصل لوجود الله وجوبا ثم يوجب الواسطة بين ذات الله تعالى وبين العالم يعني
ان اللوازم معقولة لا يحصل في غيرها عليهم بالمساوة وهكذا ذكر بالعلة انه مثل الشارح القوشجي وغيره ويكفي بعد وجه آخر وان ذكر المنتفى
كونه موجبا يتبين ان يكون غاية اختيار الا لا واسطة بينهما لان مستند الفعل اما ان يكون مع جواز ان لا يحصل عنه او مع امتناع ان لا يحصل
عنه فان كان الاول كان المؤثر قادرا وان كان الثاني كان المؤثر موجبا ولا يعقل بينهما واسطة وقال المحقق الدواني [illegible] بعد نقله
قوله ولا واسطة غير معقولة يحتمل ان يكون اشارة الى بطلان الاحتمال المذكور في الشرح بان ذلك احتمال في غاية غير معقول لا يقول
به متكلم ولا حكيم لان دليل الحكيم على الايجاب يقتضي ان لا يكون قادرا بل يقول في حواشي المطالع علامة الاول ان ذلك تحقيق مذهبهم
وان قال الشارح عن ذلك موافق الصدد في المعقول عندهم ان الله تعالى يصدر منه ذلك بارادة فانه متعدد وهو واحد من جميع الوجوه
ولا يصدر منه الا واحد كما لا يلزمه ذلك الواحد انما يكون مقالا بالايجاب كما لا يكون بغير حصول جميع ما يكون كالا العقل عندهم [illegible]

الموافق

الموافق فانكر الحكماء القدرة بالمعنى المذكور لاعتقادهم انه نقص واثبتوا له الايجاب زعما منهم انه الكمال التام ولما ما ذكره ان
واعترض عليه بعضهم ما ذكره الموافق وارد على ذلك الاعتراض حيث قال الله تعالى انا موجد لا لزم احد الامور الاربعة اما انتفاء الحادث او عدم
زمانه
استناده الى المؤثر او التسلسل بالمعنى المتقدم او تخلف الاثر عن المؤثر التام والحيث [illegible] وبطلان اللوازم دليل بطلان الملزوم اما بيان الملازمة
فهو انه اما ان لا يوجد حادث او يوجد فان لم يوجد فهو الامر الاول وان وجد فاما ان لا يستند الى مؤثر او يستند فان لم يستند فهو الثاني
وان استند فاما ان لا ينتهي الى قديم او ينتهي فان لم ينته فهو الثالث وان انتهى الى هنالك من قديم موجب حادثا بلا واسطة فهو التسلسل
فيلزم الرابع اما بطلان اللوازم فالاول بالضرورة والثاني لما علمت من ان الممكن محتاج الى المؤثر والثالث لما مر في مباحث التسلسل والرابع
فان الموجب التام ما يلزمه اثر الحادث وتخلف اللازم عن الملزوم محال قال الشارح هذا الدليل برهان بديع لا يحتاج الى اثبات حدوث
[illegible] المتقدم وقال صاحب المواقف بعد تقرير الدليل بطوله وان شئت قلت اي في اثبات كون الفاعل للعالم الباري قادرا ثم موجبا بالذات
لزم قدم الحادث والتالي باطل اذ لو حدث لتوقف على شرط حادث ويتسلسل ثم قال واعلم ان هذا الاستدلال انما يتم بانه [illegible]
ان ينتهي حدوث ما سواه وان ذاته لا يجوز قيام حوادث متعاقبة لانهاية لها بالذات فاعترض الشارح بما ذكره مع شيء زائد
والظاهر ان مراده انه يرد على الدليل على هذا المطلب سواء في على الوجه الذي ذكره اولا مفصلا او مختصرا بقوله وان شئت قلت
اختصار الدليل الاول لا انه دليل آخر غير الاول لانه يرد على الاول ما يرد على الثاني ولذلك حمل سيد الشارح قال المحقق وان شئت
على انه دليل آخر حيث قال بعد قول المتن واعلم ان هذا الاستدلال لا يتم آه اي الذي اشار اليه بقوله وان شئت قلت وقال الفاضل
ان يقول انه جعل ذلك دليلا آخر غير الاول مع انه ليس الا اختصار ذلك كما فعله صاحب [illegible] وهو ببك وكذا قوله بعده اعلم ان قوله
تعالى ان يقول ذلك البرهان البديع لا يتم الا بالطريق الاول اذ لو جاز تقديم سوى ذاته تعالى وصفاته جاز تعاقب صفاته التي لا
تتناهى لم يلزم الامر الرابع عن تخلف عن المؤثر التام اما على الاول فلانه جاز ان يكون ذلك القديم مختارا لا جامدا واما على الثاني فلجواز
استناد الحادث الى الموجب بتعاقب حوادث لا تتناهى والحاصل انه يلزم على شيء من هذين تخلف الاثر عن المؤثر الموجب التام لا حدوثه اما
مختار مع كون الباري موجبا واما عن تمام في الثاني لتوقف تاثيره على شرائط حادثة غير متناهية متعاقبة ثم على ان الاول مدفوع
بامر والثاني قد يدفع بدليل بطلان التسلسل مطلقا ثم انه يحتمل ان يدفع كون الواجب موجبا او يثبت كونه تعالى قادرا بانه نفس مما يلزم ان يكون
النقص من مخلوقه وان القدرة بالمعنى المذكور كما للاجابة [illegible] بلا نقص وهو ظاهر وباجماع اهل الملل لنصوص الكثيرة وقوله الحمد لله
رب العالمين من وجهين فانه يمكن ان يمكن [illegible] هكذا انه ثبت في وجود العالم الحادث المخلوق [illegible] ولا واسطة بينهما اذ نعلم
ان بعض ما شاء الا يصدر الا منه وهذا الثبات بتمامها والعجز وانه ليس الافعل وعلينا ما انه ضل في الاعتقاد امساك كثيرة وجهات كثيرة
فيلزم منه وهو ظاهر وهو معنى قوله وجود العالم بعد عدمه ينفي الايجاب اي وجود دي على مثل الانسان بنفي كونه الحيوان الذي وجد
موجبا اذ يلزم قدمه لو كان موجبا وهو قد تبين وعليه مثل الاسلام منع انه يكون له فعل حادث وهو كائن وان لم يمكن اسقاط الحكم من
الحكماء وعلى وصم من الملاحدة وكل الكلام انه لا يكون لصدور الشيء من الا واجبة فيقول ان يكون مع معنى قوله والواسطة غير معقولة ان الواسطة

بين الواجب والحادث بعضها انه لا يمكن استناد الحادث الى غير معقول لكونه سنه ولا لايجاد وذلك كلف او تعول بانه يكون موجبا بالنسبة الى غير
الحادث مختارا بالنسبة اليه وهو واسطة بين في الحكم وانتم او اقطاع غير معقول له بانه اما قادر او موجب ثم انه قد يرى من قوله وانما يثبت
عند ما انه يعترض على المتن بالتنافي وانتم متوجه ما اه دليل على امتناع العقول مع انه في الكلام سوى الصفات بجميع ما سوى الله حادث
وهو يرى من ذلك فان مجرد تجويز العقل من حيث هو هو لا يدل على عدم امتناعه والدليل على تقديره نقدمه وحفظ وان قال القائل بوجود العقل بعد
بان الحادث انما يكون ماده ماده ومعه على ما ذكر في شرح المواقف غير وارد بل لم يرد التسلسل وهو ظاهر اعلم ان الدليل المذكور منقوض خصوصا
على ما ذكره في المواقف بكونه مختارا فينبغيه ايضا لانه ينقل الكلام الى الارادة فيلزم التسلسل او استغناء الحادث عن المؤثر والترجيح بلا مرجح
لو نفي الحادث فان الارادة بمنزلة شرط حادث وهذا من اعظم ادلتهم واقواها على ما يجاب في المواقف بمنع الكلام اي على ايجابه تعالى
بوجه كثرة لانه قبل اما غير قولا لانه الذي يتوجه عليه ان تعلق القدرة ما حيا الحكم القديم الا انها كخصيص يوجد بحجام
بشكل معين ولو تعلق وجدت ما عداه فيستغني الممكن عن المرجح وانه فيسد باب اثبات الصانع وايضا يلزم قدم الحوادث لما ان لها
فيحتاج الى مرجح آخر يلزم التسلسل وانت تعلم ان هذا على طريق الاستدلال لا يتوجه فان غاية ما يلزم التسلسل في الحوادث والارادات التي قد
تكون متعاقبة مرتبة وهو غير باطل عندهم واما الزاما للمتكلم فلهم ان يجيبوا بعدم احتياج الارادة الى مرجح ومثله ما او يجيبوا بجواز الترجيح
بلا مرجح كما صرح به في المواقف وغيره فالحق في الجواب ان تعلقها لما اقاما بيناه في مرتبة الطالب وقدمنا العطشان فيستغني الممكن في حال وانه مرجح
المرجح وبالجملة الترجيح بلا مرجح غير الترجيح بلا مرجح لا يلزم من بطلان صحة ذلك فتامل فيه فانه قيل ما تستلزم الترجيح بلا مرجح الترجيح وقد يمنع
ذلك فتامل وقال الشيخ فيما يلزم قدم الحوادث قلنا انه انما يلزم في الموجب الذي اذا اقتضى شيئا اقتضاه دائما اذ نسبته الى الاوقات سواء واما
القادر فيجوز ان يتعلق قدرته في الازل بوجود غير ويكون ان يختار انه لا اذ انها للعلم بالمنفعة والمصلحة المترتبة على ذلك الشيء الذي
خلق على ذلك الوجه وذلك انما العلم هو داع ومرجح وسبب لتعلق الارادة بوجود الحادث وهذا كلام لا يخرج عن الحاجة الى الاسناد
الارادة والاختيار وهو غير مناف للاختيار وهو قد ذكرنا انها ما ثم فان علم الواجب لا يطابقه في ايجاد شيء معين على وجه معين
في وقت معين لما مصالح لا في غير الوقت على وجه يوجب الارادة فيختار ذلك ويوجد ما يوجب وان وجب الفعل بعد الارادة بالعلم وهكذا احتاج
العلم الى علة غير الذات شامل فيه فلا يحتاج الى ما افاده في المواقف ايضا من قوله وبنا في الفعل مع الدواعي وايضا ما يوقع ولا ينتهي الى
الوجوب مع تضعيفه بقوله وقد عرفت ضعفه كما تقدم ذكره قبل ان الفعل لا يوجد بلا داع وايدنا بدون الانتهاء الى الوجوب على انه قد يمنع خلاف
فتم انتهى كلامه ونعم مقاله وبالجملة فمراد المتن ان الشيخ قد ثبت فيما سواه ان العالم يعني جميع ما سوى الله حادث يحتاج الى محدث وذلك
القادر ان كان غير الله تعالى ثم يلزم فيثبت عقلا انه تعالى لم يوجد بلا واسطة بين الذي ما سواه وان لواسطة غير معقول فيثبت ان ذلك لذلك قادر هو الله
تعم فيثبت عقلا انه تعالى قادر موصوف بصفة القدرة ولكن انما اقتضى ما اقول لم يثبت فيما سواه جميع ما سوى الله فاحدث قوله انما ثبت
حدوث الاجسام وعوارضها وما لم يثبت عند المتن وجود المجردات اطلق القول بحدوث العالم لكن كما لم يثبت عنده وجود المجردات لم يثبت عنده
عدمها ايضا لما ان في صدد النقل الرابع في الجواهر المجردة انما العقل فلم يثبت دليل على امتناعه وادلة وجوده مدخولة فالعقل من له يطوله

لا يجوز

لا يجوز ان يوجد الواجب تعالى بطريق الايجاب جميع المجردات التي هي جسم ولا جسماني فيتوقف او ايكون هو الذي اوجب العالم الجسماني القديم
والاختيار وانا اقول لما كان المتن من المليين واجماع المليين على حدوث العالم بمعنى جميع ما سوى الله بالحدوث الزماني المذكور
يقتضي عدم الالتفات الى احتمال الواسطة على الوجه المذكور لانها غير معقولة على هذا الفرض المقتضي للعلم باختيار الصانع بل في اوجدت
العالم على وجه الحدوث المذكور وحكم بما ذكر والى ما ذكرنا اشار المحقق الخفري حيث قال ان العمدة في اثبات الحدوث العالم
اجماع المليين والحديث المشهور غير ملتفت اليه وايضا الدليل العقلي المذكور دليل عقلي فيما رضيه طريق المتكلمين اثبات الصانع
التي هي الخالف للاجماع المذكور والحديث المشهور كالقائل المتعلق الواسطة غير معقولة اي دليل عقلي عليه فتخييرهما مع انه مخالف
للاجماع المذكور والحديث المشهور غير ملتفت اليه وايضا الدليل العقلي تم ان الممكن الذي لا وجه له اعتبار ذاته لا يوجد
وهذا ما او انه قول علماء الحكماء قال الشيخ في الشفاء في كتاب السماع الطبيعي وان سالت الحق فلا يجوز ان يكون علة الوجود الا ما هو بريء من كل وجه
من معنى ما بالقوة وهذا هو صفة الاول تم لا غير اذ لو كان مفيدا لوجود ما فيه معنى ما بالقوة سواء كان عقلا او جسما كان للعدم شركة
في افادة الوجود وكان ما بالقوة شركة في اخراج الشيء من القوة الى الفعل انتهى فمعنى قول المتن والواسطة غير معقولة ان الواسطة في ايجاد
العالم الجسماني ما ينفيه البرهان العقلي اذ دل على ان ايجاد الجواهر والاعراض انما هو من ذات الوجود ما هو متنزه بالبدء الاول شيء هنا
لا ينافي كون حركات العباد صادرة عنها انتهى وقال الفاضل اللاهيجي يعني ان حدوث العالم بمعنى جميع ما سوى الله حادث لم يكن ثابتا
بالدليل العقلي بل الثابت بالدليل انما هو حدوث عالم الاجسام فقط لكنه ثابت بالاجماع والحديث الذين هما العمدة في هذا السبيل
العقل اليه الواسطة اي كون موجب ما سوى الله مختارا او واسطة في الايجاد بين الله وبين سائر ما سواه غير معقولة اي غير ثابت بالدليل
العقلي فلا يكون ثابتا بالدليل العقلي اذ لو كان مخالفا للاجماع والحديث فهو باطل ولا يلتفت الى تجويز الدليل العقلي ايضا اثبات حدوث
العالم بالاجماع والحديث يستلزم الدور لتوقف حجيتهما على اثبات النبوة المتوقف على معرفة الواجب تعالى اذ لولا ذلك لجاز ان لا يفعل على
عدم المعجزة على يد الكاذب ويجاب بان اثبات النبوة لا يتوقف على العلم بمعنى دفع العقل والنقل بل بمجرد ان ما ولاه
ثانيا لم يفعل فان عند الحكماء ايضا يمكن اظهاره من شانه على حكم ومصالح فلا يجوز عليه اظهار المعجزة على يد الكاذب وبانه بمجرد
مشاهدة المعجزة يحصل العلم بصدق صاحبها فيحصل العلم بكل ما اخبر به حتى بوجود الواجب في هذا تامل ثم قال على لو كلام المحقق
ان ما فيه معنى ما بالقوة لا يمكن ان يكون مفيدا للوجود انه لا يمكن ان يكون واسطة في الايجاد وايضا يرد عليه ما اورده المحقق
الخفري من انه ان اراد المعنى في قوله ما فيه معنى ما بالقوة الصفة المتحققة في الواقع سلمنا الملازمة لكن لا نسلم ان العقل كذلك لما تقرر
عندهم من انه ليس له حالة منتظرة وان اراد به اعم من ذلك حتى يشمل الامكان الذاتي الذي ينتزعه العقل من مجرد ملاحظة الممكن
منعنا الملازمة مستندا بانه ليس للعدم الذي بحسب الملاحظة الذات الممكن اليه والى الوجود في الملاحظة تحقق في نفس الامر حتى يكون له شركة
في افادة الوجود وكان ما بالقوة الحصة شركة في اخراج الشيء من القوة الى الفعل انتهى وقد حقق واجاب عن هذا ثم المحقق الجهبذ
على انا بينا الفرق بين قولنا معنى ما بالقوة على التسلسل في قولنا معنى بالقوة على ما هنا فان المراد من الاول هو ان يكون الفات الشيء كونه

معنى ما صدقه ما له بالقوة وهذا لا يكون الا في الماديات لان المجردات جميع صفاتها حاصلة لها بالفعل والمراد من الثاني ان يكون الذات
والصفة كلاهما المطلقين تحت مفهوم ما بالقوة وهذا المعنى شامل الماديات والمجردات اذ كل ممكن بما هو ممكن من حيث ذاته لا يكون الا
بالقوة وهو المراد المستدل هو الثاني ثم قال ثم اقول يمكن ان يوجه قولهما الصادر والواسطة غير محض لتحصل مستندا بصدور العالم الحادث الى
الواسطة القديمة انما يصح لو اراده مفوضة اليها مستندة اليها بالاستقلال اذ لو لم يكن الارادة مفوضة اليها مستندة الا انها
بل مستندة الى الواجب الموجب بالعرض من استحال الصدور الحادث عنها لا بعد التفويض ومع الاستقلال كان التأثير من الممكن بالذات غير معقول
ولعل ان هذا توجيه وجيه ويمكن بعيدا ان يكون هذا هو مراد المحشي فتأمل وفي توجيه قول المص بتوجيهات منها انه نحو ما قيل
ان الواجب واسطة بين الموجب والمختار لان المراد بالايجاب بحسب ما يفهم من الطبائع وهو منفي عنه تعالى [illegible] المراد بالاختيار
هو ما يفهم من الحيوان مثلا وهو ايضا منفي عنه تعالى لكون اختيار الحيوان ممكنا واختياره تعالى واجبا فيكون واسطة بين الموجب
الذي نفي عنه وبين المختار الذي نفهمه ما اشار المص الى انه لا معنى للواسطة بين الموجب والمختار اذ المختار ما يكون فعله باختياره
سواء كان اختياره واجبا او ممكنا الا ترى ان صفاته تعالى ليست كصفاتنا ولا يلزم ثبوت الواسطة بل الاختيار حقيقة ومنها ان حاصل
الكلام هو انه لما ثبت حدوث العالم انتفى الايجاب مطلقا وانتفى الايجاب ثبت الاختيار اذ لا واسطة بين الايجاب والاختيار فاذا انتفى
احدهما ثبت الآخر وذلك لانه موجد الشيء اما ان يمكن تخلفه عنه وهو المختار اولا وهو الموجب ولا واسطة بين النفي والاثبات
منها انه اشارة الى ما يلزم الاشاعرة القائلين بان القدرة زائدة على الذات فانها لا تكون مستندة الا الى الذات بل الى الذات ايجابا
لقدرته بل بالايجاب فيلزم كون الواجب موجبا في البعض وهو صفة القدرة ومختارا في البعض وهو غيرها فيثبت الواسطة [illegible]
والذي هو ما ذهب اليه بعض [illegible] ان صفاته [illegible] ذاته انتهى [illegible] والمحشي [illegible] قول المص والواسطة
غير معقولة [illegible] الذي ذكره الشيخ
من الامام الرازي [illegible] ان يكون الواجب [illegible]
من جملة العالم لان المراد من العالم ما سوى المبدأ الاول [illegible] الواسطة بين الواجب [illegible] وبين العالم [illegible]
في توجيه كلام المص [illegible] قوله والواسطة غير معقولة [illegible] نفي الايجاب [illegible] لا يلزم ثبوت الاختيار [illegible] الايجاب الذي [illegible]
الطبائع منفي عن الواجب جل شانه لكن [illegible] الاختيار الذي [illegible] بعض الموجودات [illegible] الواجب
اختيار الواجب تعالى [illegible] من قبيل اختيارنا [illegible] ثبوت الواسطة بين الايجاب الذي في الطبائع [illegible]
الاختيار الذي فينا [illegible] الواسطة غير معقولة [illegible] ان اختيار الواجب ليس من قبيل اختيارنا
يعني انه ليس ممكنا واختيارنا ممكن [illegible] اختيارنا [illegible] ان يكون اختياره [illegible]
[illegible] من اختيارنا ويكون اختياره [illegible] الوجود [illegible]
بل يكون [illegible] من الوجودات [illegible]

عم

١٠٥

على تعالى قدرته ووجوبه وغيرهما من الصفات الكمالية وعلى هذا التوجيه يكون اعتراض الشارح على المص قدس سره غير مقابل [illegible]
فهم مراده قدس سره فوجه [illegible] كلام المص بحيث يكون اعتراض الشارح غير مقابل [illegible] الشيء لا يخلو اما ان يكون بحيث
لا يمكن ان يتخلف عنه [illegible] كان موجبا او [illegible] كان مختارا فلم يكن الباري سبحانه وتعالى مختارا لكان موجبا
لانه لا واسطة بين كون موجد العالم قادرا او بين كونه موجبا على ما ذكره المحشي بان موجد العالم لا يكون قادرا لكان موجبا بل يكون شيئا
بين الايجاب والاختيار غير معقول [illegible] الواسطة غير معقولة [illegible] قول المص
من اشارة الى [illegible] الاشاعرة الذاهبين الى ان القدرة زائدة على الذات وتوجيهه انه لما امتنع تعدد الواجب يكون القدرة ممكنة
لا يجوز ان يكون [illegible] الذات [illegible] الصفة الحقيقية [illegible] تعالى عنه [illegible]
غير الذات مستندا الى الذات فيكون الذات موجبا لها [illegible] ان يكون فاعلا بالاختيار للقدرة [illegible]
[illegible] كون الذات موجبا في البعض [illegible] الواسطة بين القادر والموجب
[illegible] والواسطة غير معقولة [illegible] ما سيذكره [illegible]
ويمكن ان يناقش بانه [illegible] التوجيه [illegible] المفاسد التي يلزم عليهم [illegible]
[illegible] قدس سره [illegible] قول المص قدس سره اشارة الى الايجاب [illegible]
[illegible] ان المختار [illegible] من الموجب [illegible] صفات [illegible] المخلوق [illegible]
كان [illegible] ان يكون المخلوق قادرا [illegible] الواجب [illegible] القادر [illegible] ان يكون المخلوق
[illegible] قول المص والواسطة غير معقولة اشارة الى دفع ما [illegible] ان موجد العالم قادر
[illegible] ان يكون قادرا كان موجد العالم [illegible] اثبات علم الواجب جل شانه [illegible] الواسطة [illegible]
[illegible] موجده [illegible] الفرق بينهما بين [illegible] ان جميع ما ذكرنا من التوجيهات لقول المص
غير معقولة انما هو على سبيل [illegible] وعدم بيان الايجاب الذي هو محل النزاع بين الحكماء والمتكلمين [illegible]
له ثلاثة معان احدها الايجاب الذي يكون للطبائع كالنار وهذا المعنى منفي عن الواجب جل شانه باجماع العقلاء وثانيها الايجاب الخاص
وهو [illegible] الارادة وهذا الموجب ثابت [illegible] باجماع الحكماء و [illegible] لا نزاع بين الحكماء والمتكلمين في اثبات القدرة و
الاختيار على ما نقلنا من [illegible] شرح الاشارات وثالثها امتناع انفكاك وجود العالم عن وجود الواجب تعالى وهذا المعنى ثابت عند
الحكماء القائلين بقدم العالم ومنفي عنه جل شانه باجماع المتكلمين [illegible] فالنزاع بين الحكماء والمتكلمين ليس الا في المعنى
وهذا النزاع يرجع الى النزاع في قدم العالم وحدوثه فالنزاع بين الحكماء والمتكلمين ليس الا في قدم العالم وحدوثه اذا عرفت هذا
التحقيق فيمكن التوجيه كلام المص على وجه يكون مبنيا على هذا التحقيق [illegible] هذا جواب عن سؤال مقدر وهو ان يعترض
[illegible] بانه [illegible] انه يجوز ان لا يكون الواجب جل شانه موجبا بالايجاب الذي للطبائع [illegible] بالايجاب الذي

الى الارادة والاختيار فلا يكون موجباً ولا مختاراً او يكون واسطة بينهما فيكون موجباً بالايجاب الذي بينهما فاجاب بان الواسطة
غير معقولة ووجه عدم المعقولية ظاهر لانه ان لم يكن له شعور وارادة واختيار فهو موجب كالطبايع وان كان له شعور وارادة
واختيار فهو مختار فلا يكون محتاجاً لما ساقه البرهان على اثبات القدم بعد الاختيار لعدم كونه شاعراً فلا معنى للواسطة اصلاً ويمكن حمل كلام
المصنف على وجه آخر وهو ان هذا مبني على القول بان النزاع بين الحكماء والمتكلمين في امرين احدهما في الايجاب والاختيار وثانيهما في القدم
والحدوث وحاصل الرد هو ان الايجاب الذي للطبايع منفي عنه جل شانه باجماع العقلاء واثبات القدرة والاختيار والايجاب بالارادة
والاختيار مشترك بين الحكماء والمتكلمين والواسطة بين الايجاب الذي للطبايع وبين الايجاب الذي بالارادة والاختيار غير معقولة
فلا يتصور النزاع في الايجاب فبقي ان يكون النزاع منحصراً في قدم العالم وحدوثه فالنزاع بين الحكماء والمتكلمين ليس الا في قدم العالم وحدوثه
لان الواسطة غير معقولة هذا توجيه وجيه موافق لما ذكره المصنف فيما مر في شرح الاشارات من انه لا نزاع بين الحكماء والمتكلمين في اثبات القدرة
والاختيار للواجب جل شانه بل النزاع بينهما في قدم العالم وحدوثه ثم قال بعد سطور قوله الا ان القوشجي اي ولم يبق فيما سبق اه هذا اعتراض على
ما ذكره من عدم ثبوت مذهب الحكماء لان الحكماء لم يقل بوجود العالم بعد عدمه لما سبق من نفي الايجاب حتى يرد عليه انه لم يبق فيما سبق الى ان ما ذكره الشارح القوشجي
وبالجملة فغرض كلام المصنف اشارة الى تضليل هذا المذهب [illegible] بما سبق ثم الاعتراض عليه ويحتمل ان يكون تعليلاً لهذا
المطالب لاجماع والحديث النبوي المشهور كان الله ولم يكن معه شيء فان قلت ان المشهور ان دليل وجود العالم بعد عدمه هو الاجماع والحديث النبوي
المشهور كان الله ولم يكن معه شيء [illegible] [illegible] آخر لكلام المصنف [illegible]
امر اخر الشارح القوشجي كلامه وجه هذا المقام جيد لا يخفى ثم قال بعد سطور ما حكى الفاضل الخضري عن بهمنيار من قوله كان العدم شرطاً لافاضة
الوجود لا يتم بهذا البرهان وتوضيحه على وجه ان كل ممكن بما هو ممكن لما كان بالنظر الى ذاته لا يكون الا بالقوة فهو وليس له في حد ذاته
استتمام ما يحتاج اليه اصلاً فهو في حد ذاته يكون كل ممكن محتاجاً الى مخرج من القوة الى الفعل ولا بد ان يكون ذلك المخرج مما هو خارج من القوة الى الفعل
بالفعل من كل الوجوه ولا يلزم ان يكون القوة دخل في اخراج الشيء من القوة الى الفعل وهو باطل بالبديهة فيلزم ان يكون المخرج المذكور بالفعل
من كل الوجوه والفعلية من كل الوجوه انما هي صفة الواجب تعالى شانه فثبت بهذا ان مقتضى الفعلية والوجود ليس الا الواجب جل سلطانه وان قيل
لم لا يجوز ان يكون الممكن بعد اكتساب الوجود من الواجب جل شانه وبعد خروجه من القوة الى الفعل يفيض الوجود على ممكن آخر قلت هذا التعليل
يبطل هذا الاحتمال بيان ذلك ان العقل يحلل الممكن الموجود الى ما بالقوة والى ما بالفعل ثم نقول ان ما بالقوة لا دخل له في اخراج الشيء
من القوة الى الفعل فيطرحه عن البين ثم ينظر الى ما بالفعل فلو كان مشوباً بما بالقوة فيحلله ايضاً وهكذا الى ان ينتهي الى ما بالفعل المحض ليس
هذا الا الواجب بالذات جل ذكره فظهر من هذا سر ما وقع في الكتاب الكريم المجيد الحميد من انه كل شيء لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه وهو على كل شيء
من الله ومن هو مع قال ان الامكان علة للحاجة الى علة ما في بادي الرأي واما بعد النظر وعند الفحص وتعمق النظر يكشف ان الامكان علة
للاحتياج الى علة واجب الوجود بالذات فان قيل اذا كان موجد جميع الاشياء هو الواجب جل ذكره فينهدم بنيان التكاليف الشرعية
والثواب والعقاب وغيرها قلت لا منافاة بين ما حكم عليه البرهان واقتضاه وبين كون العبد فاعلاً مختاراً الذي هو مناط التكاليف
الترغيب

الترغيب والثواب والعقاب لان الذي دل عليه البرهان هو ان مفيض الوجود الفعلية والوجود لا يكون الا الواجب جل شانه لا انه
لا يكون ممكن موقوفاً عليه بالنسبة الى ممكن آخر ولا يكون وجود الممكن آخر فهذا مما لا ينفيه البرهان فنقول ان العبد فاعل لما هو بمعنى انه مباشر
الفعل ويكون هو باعتبار قدرته وارادته جزءاً اخيراً من العلة التامة لحدوثه العبد واما انه لها دخل في افعاله وهذا القدر كاف في صحة
التكاليف والثواب والعقاب ما يشعر بذلك ما روي عن بعض الائمة لا جبر ولا تفويض في افعالنا الاختيارية بل امر بين الامرين
الى ان قال واذا عرفت ان البرهان ان مفيض الوجود لا يكون الا الواجب جل سلطانه وان الامكان بالتحقيق والبرهان علة للاحتياج الى الواجب
بالذات لا الى علة ما مطلقاً فاعلم ان سلسلة الممكنات المترتبة اذا لوحظت باعتبار ان كل واحد واحد منها بحسب جوهر ذاته الممكنة محتاج الى الواجب
بالذات يكون بهذا الاعتبار سلسلة عرضية وجميع احاد تلك السلسلة متساوية في الافتقار والاستناد اليه جل شانه ابتداء بلا واسطة
واذا لوحظت تلك السلسلة باعتبار ان بعضها مرتبط ببعض آخر ومتوقف عليه من حيث الشرطية والمشروطية والسببية والمسببية
بناء على ان بعض الممكنات ناقص في حد ذاته بحيث يمتنع استناده جل شانه بدون الشروط والاسباب فيحتاج الى الشروط والاسباب ليمكن
له الاستناد اليه جل شانه يكون سلسلة طولية منتهية اليه تعالى فالفرق ان الذهاب في الممكنات باعتبار السلسلة الطولية يختلف مراتب
احتياجها الى الواجب جل سلطانه فكلما كان ابعد عن جنابه ثم يكون احتياجه اليه جل شانه اكثر لانه يحتاج الى الجناب ثم افاضة وجوده
هو وافاضة وجود شرايطه واسبابه لنقصانه عن ان يستند اليه جل شانه بدون تلك الشروط والاسباب وكلما كان اقرب يكون
احتياجه اقل وهذا كالعقل الاول بعض من الجناب كلما كان العلل ابعد كان الفيض والجزاء اكثر وكلما كان العلل اقرب كان الفيض والجزاء اقل
فالعقل الاول لما انتظام الجلي يستند الى الواجب جل سلطانه بلا واسطة ولا يتصور سلسلة طولية فالقياس اليه اول للشعور بالقياس
اليها هي السلسلة العرضية وبالقياس الى ما عداها هي السلسلة الطولية والعرضية جميعاً ومن قال بهذه التحقيقات كالمحققين من
الحكماء والمتكلمين لو قال ان بعض ممكن علة لبعض آخر فليس مراده الا الشرطية والسببية لا انه يجوز ان يكون ممكن مفيضاً للوجود الى ممكن
فلا يعترض عليه بما اعترض ابو البركات البغدادي وحاصله اعتراضه ان الحكماء يقولون تارة لا مؤثر في الوجود الا الله وتارة ان العقل
الاول علة للعقل الثاني فبين كلاميهم تدافع واجاب عنهم المحقق بما حاصله ان مرادهم بكون العقل الاول علة للعقل الثاني الا السببية
والسببية والشرطية والمشروطية لا ان العقل الاول علة مفيضة لوجود العقل الثاني بل يكتسب الوجود منه ومن قال بافادة بعض الممكنات
يفيض وجود بعض آخر كالعقل الاول والثاني لا يعول على ان الامكان علة للاحتياج الى الواجب بالذات ابتداء بل علة للاحتياج الى الواجب
بالذات بمعنى ان الممكن له احتياجان احتياج الى علته القريبة وهو احتياج الى الوسائط واحتياج الى الواجب فليس شيء من الممكنات غنياً
عن الواجب بالذات انتهى وهو جيد الثاني من جملة انواع الاعتراضات للخصم وادلة القائلين بالقدم في جحتهم على نفي القدرة ان اتصاف الواجب
تعالى بالقدرة مما يقتضي صحة الفعل والترك وكلاهما محال اما الصغرى فواضحة لا خفاء فيه لما ذم القدرة يجب كون الشخص
بحيث ان شاء فعل وان شاء ترك كما لا يخفى واما الكبرى فلان صدور الشيء عن المؤثر اما واجب او ممتنع لا يخلو عن احدهما قطعاً لان المؤثر
ان اجتمع شرايطه التامة بحيث صار علة تامة وجب صدوره لاستحالة تخلف المعلول عن العلة التامة وان لم يجتمع كان ممتنعاً لكون

امكان الفعل والترك معًا مع الامتناع بالحال فالاتصاف بالقدرة المستلزم للامكان الحال محال فلا يمكن كونه تعالى قادرا في الازل
للتفصيل جوابه بقوله يعني ان الكبرى ممنوعة لمنع استلزام امتناع الفعل حتى يمكن
الاتصاف بالقدرة مستلزما للمحال فان الاثر باعتبار ملاحظة القدرة وحدها وملاحظة ذات القادر من غير ملاحظة الارادة ممكن
كما انه ممكن بالذات فالشرطية الثانية ممنوعة فان الاثر بشرط عدم الارادة يستحيل الشرط محال لا حال العدم بل هو ح مع ملاحظة القدرة
ممكن كما انه بالذات ممكن وباعتبار الارادة على النحو الاصح واجب فهذا وجوب بالاختيار والوجوب بالاختيار لا ينافي الاختيار بل يحققه
وبالجملة ان الاثر قادر مختار لان القادر هو الذي يصح منه ان يفعل وان يترك فان يريد الفعل فيفعل على وجه الوجوب وان يريد الترك لا
لا يريد الفعل فيترك وجوبا فالاثر يعرضه الوجوب والامكان بالاعتبارين بل يعرضه الامتناع ايضا باعتبار اشتراط العدم الترك كما
اشرنا اليه فلا يكون الاتصاف بالقدرة مستلزما المحال حتى يكون عالما ... اورد الشارح القوشجي في اوائل شرح الكتاب مع تعالى
ما اورده عليه الفاضل الخفري بان الوجوب الناشي من الارادة التي هي عين الذات ينافي القدرة التي هي بمعنى صحة الفعل والترك
هو ايضا ... لان الارادة اذا كانت عين الذات كانت لازمة لها فلا يمكن انفكاك الوجوب بالاختيار والارادة التي هي غير الذات
على الذات لا ينافي القدرة والاختيار ... ضرورة انه لم يفعل لكن شاء في الازل ان يفعل فيما لا يزال
القديمة التي هي زائدة على الذات ... والحاصل ان ... الثابتة في الازل في الزمان محال فكيف حكم
بالفعل الارادة الواجب ... زائدة على الذات ... الذي ... في هذا المقام ... شأن
كان يجب ... الارادة الحادثة ... عين الذات ... الاشارة
المنافاة ... الى ما ... العالم الاصلي ... القديم
في الازل يلزم قدم العالم حتى ... على ... الوجود ... لا ...
الازل ... الباري ... القادر ... في القدرة ... بالترك والعدم في الجملة
فهو ... العدم ... الازل ... العدم فان ... العدم
... العدم ... الوقت ... تقدم الزمان
وح فلا حاجة الى التمسك بما ذكره ... بتقدم الزمان ... ربط الحادث بالقديم ... تقرير الدليل على وجه يكون
كلام المتكلم ... ان القدرة والاختيار على الفعل ... الحادث ... محال لان الاثر اما
واجب الوجود او ممتنع الوجود لان الفاعل اما مستجمع جميع شرائط التأثير ... فيجب الوجود ... يكن مستجمعا
لها فالاثر ممتنع الوجود فلم يتحقق امكان الاثر حتى يصح القدرة عليه ... الجواب ان الاثر ممكن بالنظر الى ذاته واجب بالنظر الى اجتماع
شرائط الفاعل وممتنع بالنظر الى عدم اجتماع الشرائط والامكان الذاتي لا ينافي الوجوب بالغير والامتناع بالغير والتنافي انما يكون بين الامكان
الذاتي والوجوب الذاتي والامتناع الذاتي وعلى ما قررنا لا يرد ... وهذا ما يقال ان الوجوب بالاختيار لا ينافي الاختيار لان التنافي

القدرة انما يكون دليلا بالنظر الى جانب المعلول ... وهذا ما يقال ان الوجوب بالاختيار لا ينافي الاختيار وانما يناسب جواب الدليل
الثاني الامكان في عبارة المص منسوب الى الاثر ... لا الى ... الشارح ... ذكره ... لتوجيه ... فتامل الثالث ان القدرة
على الاثر بمعنى التمكن على فعله وتركه انما حال الوجود ... فيجب وجوده فلا يمكن من تركه واما حال عدمه فيجب عدمه فلا يمكن من الفعل
فلا يتحقق القدرة فلا يكون الصانع قادرا واشار الى جوابه بقوله يعني ان
القدرة حال العدم ... عبارة عن التمكن على الفعل في ثاني الحال فلا ينافيه العدم في الحال بل يجامعه ... القدرة حال عدم الاثر
العدم على ... الوجود في الاستقبال لا في الحال لامتناع اجتماع النقيضين ... العدم ... الوجود في الاستقبال
... في الحال ... الاستقبال المتنع في الحال ... القدرة عليه في الحال ... حصول الاستقبال ... الكلام ...
مان القدرة ... بالوجود في الاستقبال ... في الاستقبال يعني ان القدرة التي هي صفة الفاعل القادر في الحال الذي هو ظرف لها
والوجود الذي هو ... في الاستقبال ... القدرة قال الفاضل اللاهيجي ... في فصل انه لا وجوب
... الاشعري لان القدرة عنده مع الفعل ... على هذا الجواب انما هو جواب اصحابنا القائلين بتقدم القدرة على الفعل ثم قال ...
فيه ... ان التمكن امر اضافي والاضافة ... تستلزم تحقق المضافين ... التمكن ... مع احد المضافين ... يتحقق
الآن والجواب عنه لا انا لا نسلم ان هذا من الاضافات التي ... تحققها الا عند تحقق المضافين ... التمكن كالعلم فانه لا ينفك
الى تحقق المضافين ... ولذلك ... لا يتحقق ... ان العلم لا يمتثل
الاين عالم ومعلوم ... وهذا يدل على ان الاضافة المفتقرة الى تحقق المضافين نوع ... هذا النوع هي
ما كان من باب ... وكون الشيء ... التمكن الآن لامر ... يقع
الآن بل من ... في ثاني الحال ... على الجواب
هذا ... الاول
... الدليل ... عن الدليل الاول ... في حال الوجود لا ينافي امكان الاثر ... الى
ذات القادر ... التمكن من الفعل ... الى ذات القادر ... حالة الوجود والعدم
والجواب ... في ثاني الحال ... الفعل ... على الاستقبال ...
الى الجواب المذكور ... الدليل الاول ... الوجوب مع الامكان ... الطرفين ... باعتبار ...
واما السؤال ... الوجوب مع الامكان ... التمكن ... لا ... المنافاة ... ان
... اجتماع النقيضين ... في الحال ... الفعل ...
... في الحال ... ثاني الحال ... التمكن في الحال
... في ثاني الحال   جواب عن ... ان القادر على وجود الشيء يكون قادرا على

علمه ايضا لكن القدرة على العدم بالجملة لانه نفي محض لا يصلح اثر الحدوث وقد تقدم في الاصل ان ذلك لا شيء من الامور يتعلق القدرة به العزم السابع
منه وتقرير الجواب ان متعلق القدرة هو انتفاء الفعل وهو يتحقق بان لا يفعل الفعل لا بان يفعل العدم والنفي وتفصيله ان المستدل ان اراد
بقوله ان القادر على وجود الشيء قادر على عدمه ايضا انه قادر على فعل العدم فهو ممنوع ومفهوم القدرة لا يستلزمه وان اراد انه قادر على ان لا يفعل
فهو مسلم لكن لا يلزم منه الا انتفاء الفعل لا يستلزم فعل الضد حتى يبطلوا الوجهين في العدم لان تحقق هذا الفرد اي بان لا يفعل الفعل
ضمن العدم او يفعله فرجل دايضا العدم لا يصلح اثر الوجه لكن اثار العدم عنى لاستناع ان عدم المعلول يترتب على عدم العلة
على ما مر سابقا وههنا عدم الفعل يترتب على عدم المشية فهو اثر القدرة بهذا المعنى هذا واعترض على الدليل انه اذا لم يكن العدم اثر الغير
يلزم ان يكون عدم الحوادث لذواتها فيلزم امتناعها حال عدمها وانقلابها حال وجودها او ان لا ينعدم شيء من الموجودات الكثيرة بحالة
اصلا فانها بالذات بالفرق بعدم الغير ايضا المذكور وان يكون الممكن القديم واجب الوجود لانه لا يجوز عدمها بالغير المذكور ولا بالذات
لكونه ممكنا فيلزم تعدد الواجب على الخيار وقد يدفع هذا الاعتراض بان عدم حوادث العدم عليها الى نظر الذات والفاعل لكون العدم عنها لا
التاثير وهو خارج من ماهيات الممكنات فلا يلزم وجوبها بالذات ويكفي بذلك دفع الاول ايضا كما لا يخفى واعلم ان اصل هذا الدليل شبهة ذكرها
الامام في المحصل ولم يجب عنها ومحصولها ان قول المتكلمين القادر هو الذي يجب ان يكون مترددا بين الفعل والترك انما يصح لو كان الفعل
والترك مقدورين له لكن الترك محال ان يكون مقدورا لان الترك عدم والعدم نفي لا فرق بين قولنا لم يؤثر وبين قولنا اثر تاثيرا
عدميا ولانه قولنا ما اوجدنا انه بقي على العدم الاصلي فاذا كان العدم الحالي هو العدم الذي كان استحال استناده الى القادر ولان تحصيل
الحاصل محال فثبت ان الترك غير مقدور واذا كان كذلك استحال ان يقال القادر هو الذي يكون مترددا بين الفعل والترك واجاب عنه المص
في النقد بانه لا يجوز ان يكون في الوجود شيء له متمكن من ان يفعل الفعل في الثاني ومن ان لا يفعل الفعل في الثاني فاما الاشكال
الاول فهو قوله لا فرق بين قولنا لم يؤثر وبين قولنا اثر عدما فليس بلازم لان بينهما فرقا معقولا كالفرق بين قولنا لم يعلم وبين قولنا علم عدما
نعلها الفرق ان العدم المقيد والعدم المطلق وكلاهما عدم وليس مفهوم قولنا لا يعلم هو مفهوم قولنا علم العدم لان قولنا لا يعلم قضية
صادقة على الجماد والمعدوم وقولنا يعلم العدم لا يصدق على ذلك وكذلك يعقل الفرق بين قولنا لا يجب وبين قولنا يجب عدمه
فقولنا لا يجب لان الجسم لا يجب وجوده وهو قضية صادقة وقولنا يجب عدمه قضية كاذبة لانه لو وجب عدمه لما وجد
واما الاشكال الثاني وهو قولنا ما اوجد معناه بقي على العدم الاصلي فالجواب عنه ان هذا الكلام انما يرد ان لو فرض في الباري تعالى وقتا او زمانا
فرض في الباري تعالى اما ان نفرض حيثه قبل ان خلق العالم او زمان او بعد ان خلق العالم وان زمان كان فرض قبل خلق العالم
ام حيث وبعد ثم اكلاما فلا يصدق عليه انه كاستمرار بقاء الجسم وعدمه فان الاستمرار الوجودي لا يتعلق بها القدرة فكذلك الاستمرار
العدمي فقد بطل هذا الفرض ما ابتنى عليه الاشكال وان فرض الكلام فيما ادعاه الباري تعالى بعد خلق العالم وان زمان فالجواب ان العدم
سيتم بحسب استمرار الزمان حالا فحالا لا نحتج لا نقول انه متمكن من العدم الحالي كما لا نقول في طرف الوجود انه متمكن من الوجود الحالي
بل كما نقول في طرف الوجود انه متمكن من الايجاد في الثاني كذلك نقول في طرف العدم انه الان متمكن من ان لا يوجد في الثاني وعدم الفعل

فانه

في الثاني وعدم الفعل في الثاني ليس هو العدم الحاصل الان ليلزم من قولنا انه متمكن منه ان نقول بتحصيل الحاصل بل هو عدم غير العدم
الحالي فقد بان ان الاشكال مندفع على كلا الفرضين هذا ثم ان الامام حكى شبهة اخرى وحصولها ان الباري لو كان قادرا لكان تاثيره
اما ان يكون ازليا او لا يكون والاول محال لان التمكن من التاثير يستدعي صحة الاثر لكن لا صحة في الازل لان الازل عبارة عن نفي الاولية
والحادث ما يكون مسبوقا بغيره والجمع بينهما محال والثاني ايضا محال لان قادريته اذا لم يكن ازلية كانت حادثة فتفتقر الى مؤثر فان كان
المؤثر مختارا اعاد البحث وان كان موجبا كان المبدأ الاول موجبا واجاب عنها الناقل الحازم فلس بشيء وان هذه الشبهة مبنية
على كون توهم الازل حالة معينة منفصلة عن الحالة الاخرى المسماة بما لا يزال وهذا توهم فاسد فان ليس الازل حالة معينة يمتنع فيها الفعل
ولا لا يزال حالة اخرى يصح فيها الفعل والفعل من الازل انتفاء الاولية فظهر انه اذا كان كذلك ففي قولنا ان الباري تعالى لم يزل قادرا ان
نوجد العدم مستمرا قبل خلق العالم انه لا حال من الاحوال الا وصح منه في ذلك الحال انه قادر على ان يفعل وهذه القضية لا يناقضها قولنا
العالم يستحيل ان يكون قديما لانه لا منافاة بين قولنا الحادث الذي له كون زماني يجوز تقدم حدوثه على وقت حدوثه ولا ينقض هذا التقديم
على الحكم بجواز وعلى الحكم بجواز ان ينقطع هذا الحكم عنده وبين انه قبل هذا الحد بالحد لا يجوز حدوثه فيه وبين قولنا الحادث الذي له كون زماني
يستحيل ان يكون قديما لانه لو كان قديما لما اجتمع انه قديم وان له كون زماني وذلك متناقض وانما قلنا انه لا منافاة بين القضيتين لانهما
قد صدقتا فلو كان بينهما منافاة لم يصدق فقد بان انه لا منافاة ولا مناقضة بين قولنا لم يزل الباري تعالى قادرا على قولنا الحادث لا
يصح ان يكون قديما وان بني الكلام على بطلان توهم كون العدم قبل العالم مستمرا كان الجواب عن الشبهة اسهل لانه يكون معنى قولنا الباري تعالى لم يزل
قادرا انه ليس لوجوده مبدأ ولا ان قدرته حصلت ان يفعل ومعنى قولنا حدث ان يفعل ان يوجد ولا يلزم من قولنا هذه الذات لها لازم
وهو صحة ان يحدث ان يكون لها لازم اخر وهو ان يخلق القديم لان القديم لا يخلق فاذا قيل لنا هل قادر على ان نخلق قديما فلنا السائل التمس
ان قادرا من لوازمها الذي لا ينفك عنها كالاضافة التثليث عن الفرض بشائي يمكن من ان يفعل ام تقنى به ان من لوازمها ان يجمع بين الشيء
ونقيضه فان قال سالكم عن الثاني قيل له الجواب لا اذ ليس من لوازمها ان تجمل عقلا فليس معنى قولنا انما لم يزل قادرة انها يمكن
من جميع ما لا يمتنع ان يكون متمنعا متاعا وان قال سالكم عن الاول قيل له نعم هو ذات من لوازمها صحة ان يفعل لكن لا يصدق ... ان يفعل
الامع الحدوث فاذن هو مسلم له لا مرية فيه الامع الحدوث فلا يلزم ان يستلزم ما يفرض الاثنا قبل الحدوث انتهى ولما ثبت قادريته
تعالى اشار الى ان قدرته شاملة لجميع الممكنات فقال اي على المقدورية وهي الامكان لا نه علة الحاجة الى المؤثر
وهو اما موجب او قادر بجب اشتمالها كل منها الى المؤثر القادر على ما مر فكل ممكن هو يمكن الصدور عن المؤثر مطلقا وكل يمكن الصدور
عن المؤثر مطلقا هو يمكن الصدور عن المؤثر القادر الذي ينتهي اليه كل مؤثر من حيث هو القادر لعين نظر الى المجرد فقدرته وان كان قد
يمتنع نظرا الى اراد دفعه على سبيل نظام الخير وهو اعني الامكان عام الممكنات فعموميته اي المقدورية بالمعنى المذكور
لجميع الممكنات مقدورة له تعالى بالمعنى المذكور وهو المطلوب واستدل على عموم قدرته في التهذيب على ما في المواقف وشرح ابن المقفع
بان القدرة هي الذات لوجوب استناد صفاته الى ذاته والمقتضي للمقدورية هو الامكان لان الوجوب والامتناع يحيلان المقدورية

الذات الى جميع الممكنات على السواء فاذا ثبت قدرته على بعضها ثبت على كلها وذلك بناء على ان المعدوم ليس بشيء وانما هو نفي
محض لا امتياز فيه اصلا ولا تخصيص ليتصور اختلاف في نسبة الذات الى المعدومات بوجه من الوجوه مثلا فالعجز انما هو على ان المعلق
لو ما تعلقه ولا صورة خلافا للحكماء والا لم يمتنع اختصاص البعض بتعلق القدرة به دون بعض كما هو قول الخصم فعلى قاعدة الاعتزال
جاز ان يكون خصوصية بعض الحقائق الثابتة المتميزة مانعة من تعلق القدرة به وعلى قواعد الحكماء جاز ان يشتمل الماهية على
ممكن دون آخر وعلى التقديرين لا يكون نسبة الذات الى جميع الممكنات على السواء ولا بد ايضا من تجانس الاجسام لتركبها من الجواهر المفردة
المتماثلة الحقيقية ليكون اختصاصها ببعض الاعراض لارادة الفاعل المختار اذ مع تخالفها جاز ان يكون ذلك الاختصاص لذواتها
فلا قدرة على ايجاد البعض الآخر منها وهذا الاستدلال ضعيف لان نفي شيئية المعدوم في الخارج لا يستلزم نفي التمايز عن المعدومات
مطلقا فيجوز ان لمفهوم العدم افراد متمايزة عند العقل يختص كل منها باحكام مخصوصة صادقة في نفس الامر فان عدم العلة موجب
لعدم المعلول من غير عكس وعدم الشرط مناف لوجود المشروط وعدم المشروط لا ينافي وجود الشرط الى غير ذلك الا على ما في مباحث المعدوم
العامة وايضا لا امكان مجال المناقشة على قواعد الحكماء فلا وجه هو التمسك بالنصوص الدالة على شمول قدرته ثم كقوله والله على كل
شيء قدير وامثال ذلك كذا في شرح المقاصد ثم ان الشيخ العلامة حمل كلام المصنف هنا على انه مذهب الاشاعرة والاساتذة الى الاستدلال
المذكور فقال يريد بيان انه تعالى قادر على كل شيء وهو مذهب الاشاعرة وقال اكثر الشارحين ذلك ثم ذكر مقالاتهم ثم قال وهذه المقالة
كلها باطلة لان المقتضي لتعلق القدرة بالمقدور انما هو الامكان مع الوجوب والامتناع لا تعلق والامكان مساو في الجميع فتثبت الحكم وهو صحة
التعلق ولا هذا انما المصنف جعله وهو عموم العلة اي الامكان يستلزم عمومية المعلول اي القدرة انتهى وانا اقول ان هنا مقامين
ان الله تعالى قادر على كل ممكن سواء تعلق به القدرة ووجد ام لا فلم يوجد ووجد لعلة مخلوق وهذا هو الذي حمل كلام المصنف
عليه وهو عموم القدرة بهذا المعنى مختص بالاشاعرة بل كثير المليين قائلون به كما ستعلم عن قريب ان شاء الله الله تعالى قادر
على كل مقدور وهذا اخص من الاول لجواز ان يكون من الممكن ما ليس بموجود فضلا عن ان يكون مقدورا للقادر وهذا المقام الثاني قد يفسر
بان كل ما يوجد من الممكنات فهو معلول له تعالى بالذات او بالواسطة وهذا مما لا نزاع فيه لاحد من القائلين بوجود الواجب واما الخلاف
في كيفية الاستناد ووجود الوسائط وتفاصيلها وان كل ممكن يستند الى اي ممكن حتى ينتهي الى الواجب وقد يفسر بان ما سوى الله
من الموجودات واقع بقدرته وارادته ابتداء وهذا هو بعينه مذهب الاشاعرة وظاهر انه ذلك ليس مختارا عند المصنف فلا وجه لحمل كلام المصنف
على مذهب الاشاعرة والشارح القديم ايضا حمل كلام المصنف على الاستدلال المشهور وحمل العلة على المقتضي الموجب لان المعلول يكون على القدرة
هو الامكان ما ان الوجوب والامتناع يحيلان المقدورية فكذا العلامة ورحمه الله حيث علل ما مع الوجوب والامتناع لا تعلق وانما هو ظاهر ما
العلة على الموجب بالذكر ما من ضعف الدليل المذكور كيف ومجرد وجود المقتضي للمعلول غير كاف بل لا بد من وجود الشرط وعدم المانع فيجوز
اختصاص بعض الممكنات بشرط لتعلق القدرة او بمانع عنه واما الشارح القوشجي فهو ايضا حمل العلة على الموجب كما حملناها عليه لكنه
لم يتفطن بوجه الاستدلال فادعى عليه ان الاشتمال ان الامكان هو علة الافتقار بل هو علة الحاجة الى المؤثر والمؤثر انما هو الموجب او القادر

هذا واعلم ان المنكرين لعموم قدرته في المقام الاول طوائف منهم الثنوية القائلون بان للعالم الهين نورا هو مبدا الخيرات وظلمة هي مبدا
الشرور وكذا المجوس القائلون بان مبدا الخيرات هو يزدان ومبدا الشرور هو اهرمن وحاصل شبهتهم ان في العالم خيرات وشرورا فلو كان
مبدا الخير والشر واحدا لزم كون الواحد خيرا وشريرا معا وهو محال والجواب على ما في كتب القوم بمنع اللزوم ان اريد بالخير من غلب خيره وبالشرير
من غلب شره ومنع استحالة اللازم ان اريد بالخير من ترتب الخير عليه والشرير من ترتب الشر عليه بوقوع اطلاق الشر عليه تعالى الظهور ومعنى غلبة شره ولو لعدم
النوع فيه من الشيخ وهذا الجواب لا يحسم مادة الشبهة انه لم يقر ومعا بان الله تعالى خير في الوجود ومحض الخيرية فيمتنع ان يصدر عنه الشر
الذي منشاؤه الهيولى العدم على ما قرر في موضعه سواء كان الشر غالبا او مغلوبا لامتناع صدور العدم عنه ضرورة مضادة الوجود وجه الجواب
ان يقال ان الشرور الى اقل الشرور ليست باعدام بل هي اعدام لا يتوقف على علة موجودة موجبة بل علتها عدم الترجيح كما قرر في محله واما الذي هو شر بالعرض
كما صدر النار المتوسط والقاطع للعضو فهي من حيث كونها شرورا صادرة عن المبدء الموجد الذي هو محض الخير وجواب العرض لا بالذات
والمحال هو صدور الشر عن الخير المحض بالذات لا بالعرض هذا ونقل عن ارسطو في دفع شبهتهم ان الاشياء على خمسة احتمالات ما لا خير فيه
وما لا شر فيه وما يتساوى جانبه وما خيره غالب وما شره غالب وذات الواجب لا يناسب الا الذي لا يصح صدور الشر عنه وبعينه لا يصدر عنه
الا ما هو محض الخير او ما هو الشر فيه ما خيرية غالب لان ترك الخير الكثير لاجل الشر القليل شر كثير وانه في تعالى بذلك فتخفيف
ما ذكرناه الاول وعليه ان صدور الشر عن الخير المحض اذا كان ممتنعا فلا فرق في ذلك بين قليله وكثيره واما اذا قلنا بامتناع الصدور بالذات
دون بالعرض فيتفاوت القليل والكثير في ذلك لامتناع ان يكون ما بالعرض تابعا لما بالذات لصاحبها لله فلا بد من ان المذكور في حكمة
الاشراق وشرحه ان القول بالنور والظلمة كان طريقة اهل الاشراق من حكماء الفرس وهي مبنية على الحكمة لا على ان المبدا الاول اثنين
احدهما النور والاخر الظلمة لان هذا لا يقول به عاقل فضلا عن فضلاء فارس الخايضين غمرات العلوم الحقيقية ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم في مدحهم لو كان
الدين بالثريا لناله رجال من فارس وان هذا الذي يقول به حكماء الفرس ليس قاعدة كفرة المجوس والحاد ماني وما يقضي الى الشرك بالله وخلاف
ذلك لانهم مشركون لا موحدون وليس ايضا القاعدة البابلية التي كان يقول بها الذين هم من الصابئين وليس مذهب الثنوية القائلين بالهين
احدهما اله الخير وهو الله والاخر اله الشر وهو الشيطان فانه لا يتوهم في المشهورين من الفلاسفة القائلين بامتناع ان يصدر عن الواحد الا الواحد فقد
مر في مباحث الامور العامة انما قيل انهم انكروا اصل القدرة فلا يعقل منهم من شرك فيه عما نقلناه فظاهر انه ان يكون مراده انهم
منكرون للقدرة بالمعنى المتنازع فيه فليس اولى انما قلنا في المشهورين ان المحققين من الحكماء لو قالوا بالوسائط لكن ليس عندهم
في الحقيقة الا الالهية والوسائط ليست الا جهات الصدور والوسائط ليست مؤثرة بالاستقلال وفيما يقال في ذلك كلام ههنا في التحقيق
قالوا سلك المحقق في تحقيق ان يكون علة الوجود الا ما هو برئ من كل الوجوه بمعنى ما بالقوة وهذا هو الصفة الاولى للاله تعالى اذا كان
مبدا الوجود ما فيه معنى ما بالقوة سواء كان عقلا او جسما كان العدم مشتركا فانه الوجود وكان المبدا القوة مشتركا في
احوال الشيء من اقصاها الى اقصاها الى النص انتهى وتحقيقه ان كل ممكن زوج تركيبي مشتمل على ما بالقوة وهو بحسب الذات فقط وهو الذي له من جهة
ذاته وعلى ما بالفعل وهو الذي له من جهة مبدائه الحقيقي فلا يصدر منه انما يصدر من الجهة التي هي له من المبدا لا من الجهة التي هي له من

من ذاته فانه ماله من ذاته ليس الا العدم والقوة فلو حصل عنه من حيث الجهة شيء لزم كون العدم والقوة مؤثرا في الوجود والفعلية
هذا ومنهم النظام واتباعه القائلون بانه لا يقدر على خلق القبائح لافضائه الى الجهل والسفه تعالى عن ذلك ومنهم القائل بانه
لا يقدر على ما علم انه لا يقع لاستحالة وقوعه وكذا ما علم انه يقع لوجوبه ومنهم الكعبي واتباعه القائلون بانه لا يقدر على مثل مقدور
العبد حتى لو حرك جوهرا الى حيز وحركه العبد الى ذلك الحيز لم يتماثل الحركتان وذلك لان فعل العبد اما عبث او سفه او طاعة بخلاف
فعل الرب ومنهم الجبائيان واتباعهما القائلون بانه لا يقدر على عين مقدور العبد والا لزم امكان وقوع الفعل والترك معا في
وقت واحد اذا اختلفا فيه او امكان وقوع واحد بمؤثرين مستقلين اذا اتفقا في احدهما والجواب عن كل بعد تسليم الشبهة الثنوية والمجوس
ويختص مذهب الحكماء وهو ان شيئا مما تمسكتم به على تقدير تمامه لا يدل على امتناع الصدور نظرا الى مجرد القدرة كما هو المطلوب غايته
ما في ذلك امتناع الصدور لمانع ولا ينافي امكانه من حيث هو هذا وما انكر عموم القدرة في المقام الثاني بحسب التفسير الثاني بعد
الثنوية والمجوس المعتزلة القائلون باستناد افعال العباد اليهم والحكماء القائلون بوجوب الوسائط في صدور الكثرة عنه تعالى

في الصفة الثانية لواجب الوجود بالذات الصانع المكان تعالى علمه تعالى بالذات وما المعلومات في مقام الذات اعلم

اولا ان العلم من الكيفيات النفسانية المختصة بذوات الانفس الحيوانية بمعنى انها تكون من بين الاجسام الحيوان دون النبات والجماد فلا
ينافي ثبوت بعضها لبعض المجردات كالعقول والكيفية اي كاستعدادية حيث ملكة وان كانت غير راسخة حيث حالا والعلم قد يطلق
يراد منه الصورة الحاصلة في الذهن وهي ان كانت ادعانا بالنسبة كيفية سميت تصديقا والا تصورا والتصديق ان كان مع تجويز نقيضه
ظنا والا فان جزما واعتقادا والجزم ان لم يكن مطابقا للواقع فجهلا مركبا وان كان مطابقا فان كان ثابتا اي ممتنع الزوال بالتشكيك
فيقينا وان كان في النظريات فانها ايضا لا تزول بالتشكيك بعد حصولها ولا يحصل العقل عن مباديها كما في المسائل الحسابية فانها
اذا سمعها عن مباديها التي لا شبهة فيها لم يتطرق اليها شك وان غفل عن خصوص تلك المبادي فلا يلزم انحصار العلم اليقيني في
الضروريات والا فتقليدا وقد يطلق ويراد به اليقين فقط وقد يطلق ويراد به ما يتناول اليقين والتصور مطلقا وقد اطلق هنا
الجزء بانه صفة توجب لمحلها تميزا لا يحتمل متعلق ذلك التميز نقيض ذلك التميز والمضمار عموم بعموم فيتناول العلم وغيره ويتقيد بها
يكونها موجبة للتمييز لمحلها الذي هو النفس شيء يخرج غير العلم من الصفات التي لا توجب التمييز بل توجب تميز محلها عن غيره كالقدرة فانها
توجب تميز محلها عن العاجز لا تميز شيء لمحلها والعلم فانه يوجبها معا وبقيد عدم احتمال المتعلق ذلك التميز نقيضه يخرج الصفات
التي توجب التمييز مع احتمال متعلقه نقيضه كالظن والجهل المركب والتقليد فانا اذا قلنا ان زيدا قائم فقد حصل لنا تميز متعلق بنسبة القيام
الى زيد محتمل نقيضا ما لو اخطر هذا السلب بالبال فجوزنا في الحال ضرورة الجهل المركب والتقليد وان لم يجوزه في الحال لكن يمكن انه
ان يجوزه ويسلب القيام عن زيد فلم يبق في الحد من التصديقات الا التصديق الجازم المطابق الثابت اعني اليقين وتناوله التصورات
بما مر هاهنا على انها لا نقيض لها واعترض على طرد الحد بانه يوجب ان لا يكون التصديقات العادية كعلمنا بان الجبل الذي شاهدناه لم ينقلب ذهبا علما مع انه يوجب انه علم لتحقق النقيض
التصور ايضا على ما اول وجه فالصواب ان يقول انه تميز لا يحتمل متعلقه نقيض ذلك التميز فتدبر وقد يقال ان العلم لا يصح له ان يبني الشق

والقوة

والتحديد يكون فكريا وما ذكره في معرض التعريف تعريف له بحسب اللفظ والاشياء البديهية قد تعرف بحسب اللفظ وقد يقال ان
ارادوا ان تصوره بوجه ما بديهي فلا نزاع في ماهيته وان ارادوا ان تصوره بكنه حقيقته فهو لا نسلم لان تعيين الشارح حيث قال لا يمكن ان يحد
العلم لان غير العلم لا يعلم الا بالعلم فلو علم العلم بغيره لزم الدور لتوقف معلومية كل منهما على معلومية الاخر واعترض عليه بان معلومية
غير العلم انما يكون بحصول علم جزئي متعلق بذلك الغير لا بمعلومية حقيقة العلم والموقوف على معلومية الغير هو معلومية حقيقة العلم
لا حصول العلم الجزئي فلا دور وبالجملة فهو اما يكون حصوليا او يكون حضوريا لا الاول لان العلم الحصولي عن انطباع شبح مثالي من
المعلوم في النفس مغاير للمعلوم فلا يلزم ان يكون الشبحان بل بعد استيفاء عوضا لغيره لا من الصفات المتضادة الممتنعة الحصول
في النفس واما الحضوري كعلمنا بذواتنا والامور القائمة بها فليس فيه ارتسام وانطباع بل هو انكشاف العلوم بحقيقته لا بمثاله عند العالم وهو اخرى
من العلم الحصولي حتى ان انكشاف الشيء على اخر لاجل حضوره بنفسه عنده اقوى من انكشافه عليه لاجل حصول مثاله عنده وقد نعلم
بها الاشياء من هذا القبيل لا من حصول صور الاشياء في ذاته ثم استشكل بالنسبة الى المعدومات حضوريا والممتنعات ولهذا قيل ان
علمه تعالى بها الحصول لصورها في مجرد اخر وتحقيقه سيأتي في الاسلوب الرابع ان شاء الله والقول باتحاد العالم بالمعلوم عند العلم او بالعقل
الفعال فاسد لان الاثنين لا يتحدان والعالم الواحد لا يتعلق بعلوم متضاعفا على التفصيل بل يختلف باختلاف العلوم ولا يتحقق
العلم الاجمالي يكون هذا اضافة يعني انه لو حصل في شيء يلزم تلك الاضافة لا نفسها والاستحالة يكون ذلك يلزم اجتماع صورتين متماثلتين
في صورة اتحاد العالم والمعلوم اذ يكون علم الشيء بنفسه موجبا له للاضافة عند الاتحاد لا يتحقق العلم لاستدعائه الاثنينية والاضافة
مدفوع بان علم الشيء بنفسه علم حضوري فلا اجتماع ولو اريد احدى الصورتين موجودة بوجود اصيل والاخرى بوجود ضمني وبذلك
يندفع ان ظاهر السطح الذي ومن ان التغاير الاعتباري كاف لتحقق النسبة وهو حاصل لما يلزم كون الشيء عالما بكونه معلوما وهو عرض
لجوهر حتى فيه وما قيل من ان الصورة المعقولة من الجوهر جوهر وعرض لصدق حد الجوهر عليها وهو انه ماهية اذا وجدت في الخارج
كانت لا في الموضوع لانها اذا كانت بحسب الوجود الذهني في الذهن لكنها بحسب الوجود الخارجي يكون في موضوع كصورة الجزئية فانها
اذا وجدت في الخارج كانت لا في الموضوع والجوهرية والعرضية بحسب الوجود الخارجي ثم حدد بانه من باب اشتباه العلم بالمعلوم فان
المعلوم كالحيوان مثلا عبارة عن كونه حيوانا موجودا في الذهن واذا وجد في الخارج يكون لا في موضوع فيصدق عليه حد الجوهر دون
العرض واما صورته العقلية اعني العلم به فليست موجودة في الذهن بل في الخارج حيث وجودها الخارجي موجود في موضوع هو الذهن
فهو قائم بالذهن لا موجود فيه فيصدق عليها حد العرض لا الجوهر والحكم اما ان يكون سببا لوجود المعلوم في الخارج كما اذا تصورت
شيئا فعملته وهي فعليا او يكون مستفادا عن وجود المعلوم كما اذا شاهدت شيئا فتعلقته وهي انفعاليا او يكون لا هذا ولا ذاك
كما اذا تصورت الامور المستقلة التي ليست من افعالنا ثم ان العلم ينقسم الى الضروري والنظري المنقسم الى الكسبي واللدني والوهبي
واقسام الضروري ستة البديهيات والمشاهدات والفطريات والتجربيات والحدسيات والمتواترات لان القضايا اما ان يكون تصور
الطرفين فيها كافيا في الاحداث الجزم او لا وسابعها الاول كافيا في حكم العقل او لا فالاولى البديهيات كالحكم بان الكل اعظم من الجزء

وتسمى اوليات ايضا والثاني اما ان يتوقف على واسطة غير الحس اولا والثاني المشاهدات وتسمى حسيات ايضا وهو ما يدرك بالحواس
الظاهرة او الباطنة معا كالحكم بان الشمس مشرقة او بان لنا جوعا وخوفا ما يدرك بالباطنة وجدانيات ايضا ومنها ما يحتاج فيه الى [illegible] الالات الحسية
كالتصديق بان [illegible] ان كان تلك الواسطة لازمة لا يغيب عن الذهن عند تصور الطرفين فهي القضايا وتسمى قضايا قياساتها
معها ايضا كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين وان كان [illegible] فاما ان يستعمل فيها الحدس اولا فالاول الحدسيات
كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس لما يرى من اختلاف تشكلات نوره بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس والثاني ان كان الحكم فيها من شانه
ان يحصل بالاخبار فهي المتواترات كالحكم بان مكة موجودة والا فهي المجربات كالحكم بان السقمونيا مسهل للصفراء وقد يقسم الحسيات الى [illegible]
اذ كان المدرك هو الوهم ولكن المشاهدات ان كان غيره وجميع ذلك يفيض على الانسان من المبدأ الفياض [illegible] فاعل الاوان فيضانها
عليه يتوقف على استعدادات مخصوصة اما الفطريات فاستعدادها استعمال الحواس الظاهرة والباطنة واما النظريات فاستعدادها
هذه الفطريات وله مراتب اولها كونها بالقوة المحضة وهو عدم العلم عما من شانه العلم وهذه القوة قد تكون بعيدة عن الفعل كما في
العقل الهيولاني الذي يكون للنفس في مبدأ الفطرة الخالية عن العلوم مستعدة لها فانها شبيهة بالهيولى الخالية عن الصور مع كونها قابلة لها
وقد تكون متوسطة كما في العقل بالملكة اعني كونها مستعدة لاكتساب النظريات بعد حصول البديهيات لها من جهة استعمال الالات اعني الحواس
الظاهرة والباطنة فانه لما حصل لها بسبب تلك الاوليات ملكة الانتقال الى النظريات وقد تكون قريبة من الفعل كما في العقل بالفعل اعني كونها
بحيث حصل لها ملكة الاستحضار متى شاءت من غير تجشم كسب جديد لكن [illegible] العقل [illegible] الاولية [illegible] النظرية [illegible]
وتسمى العقل المستفاد لاستفادتها من العقل الفعال [illegible] عن هذه المرتبة [illegible] العلم الاجمالي [illegible] متوسط بين القوة
المحضة التي هي حالة الجهل وبين العقل المحض الذي هو حالة التفصيل [illegible] العلم التفصيلي [illegible] علم الاشياء [illegible] في العقل منفصلا بعضها
عن بعض [illegible] مسئلة ثم غفل عنها ثم سئل عنها [illegible] ذهنه [illegible] العقل [illegible] القوة
المحضة [illegible] تلك المسئلة [illegible] بالقوة [illegible] بالفعل [illegible] انه علم بالفعل
نظرا الى الجملة من حيث هي جملة وبالقوة نظرا الى التفاصيل [illegible] وحصول العلم [illegible] النظر الصحيح [illegible]
[illegible] العلم من الجهة والعقل وعدم النوم والغفلة ونحو ذلك [illegible] الاول عدم [illegible] النظر
العالم بالمطلوب لامتناع تحصيل الحاصل [illegible] التحصيل من حيث هو كذلك [illegible] الجهل المركب فانه صارف عن النظر
[illegible] وهو حضور [illegible] العلم [illegible] ثم اعلم ان العلم ينقسم قسمة اخرى
الى قسمين الاول الحصولي الذي يحصل بحصول صورة المعلوم [illegible] في العالم كعلمنا بالبصريات ونحوها والثاني الحضوري الذي يحصل بحضور
المعلوم عند العالم بحقيقته كعلمنا [illegible] يعني عدم كون المعلوم [illegible] عن العالم كعلمنا [illegible] المعلوم
[illegible] كعلمنا [illegible] ونحوها [illegible]
[illegible] حضور المعلوم عنده وعدم غيبتها عنه [illegible] العدم

تصور حضورها حال [illegible] فالمعلوم [illegible] في العقل الاول الحاضر عنده ولا يخفى انه [illegible] الواجب الى العقل الاول الناشئ
لوجوب الوجود [illegible] ذاته [illegible] على مرتبة [illegible] الاشياء مرتبة [illegible]
وتفصيلي [illegible] عبارة عن وجود [illegible] مرتبة ذات [illegible] الكيفيات والكيات [illegible] العلوم له
[illegible] وجوده [illegible] حقيقة [illegible] الوجود في الاجمالي في الحقيقة تفصيل والتفصيل عبارة عن وجود
[illegible] الخارج بجميع [illegible] الخارجية والواجب تعالى عالم بذاته [illegible] العلم الذي هو عين ذاته لان العلم عبارة عن منشأ انكشاف الاشياء
وذاته [illegible] من مرتبة [illegible] الواجب [illegible]
[illegible] الثاني [illegible] فهو العلم [illegible] بذاته فهو عالم بذاته [illegible] جميع الاشياء
على ما هي عليه من الكليات والجزئيات والمجردات والماديات الموجودات منها والمعدومات [illegible] مفهوم [illegible] من الممكنات [illegible]
[illegible] مرتبة ذاته [illegible] ذاته موجود حقيقة وهي علة لجميع الممكنات التي منها مفهوم المعلوم [illegible] الموجود في الذهن
[illegible] عدم [illegible] وحيث كان ذاته علة لجميع الممكنات كان حضور علة المعلوم [illegible] العالم بالمعلوم
[illegible] بذاته وما سواه [illegible] العلم الحضوري يعني حضور المعلوم عند العالم يعني عدم غيبته عن العالم [illegible]
[illegible] عند العالم [illegible] مرتبة ذاته [illegible] على عدة اقسام منها العناية وهي عبارة عن علمه [illegible] بالاشياء [illegible] ذاته
[illegible] الموجودات الواقعة في عالم الامكان على اتم نظام [illegible] بسيط [illegible]
[illegible] العلوم التفصيلية [illegible] القضاء [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] اجزاء العالم [illegible] واقعية [illegible] الله تعالى [illegible]
[illegible] القدر [illegible] الكتاب المحو والاثبات [illegible] العالم [illegible]
مطابقة لما في موادها الخارجية الشخصية مستندة الى اسبابها وعللها [illegible] الجنة [illegible]
القضاء [illegible] العناية [illegible] التفصيل [illegible] اللوح والقلم الاول على سبيل الانتقال [illegible]
على سبيل [illegible] اللوح على قسمين الاول اللوح المحفوظ والثاني لوح المحو والاثبات [illegible] الكلية الفلكية
[illegible] في العالم [illegible] مكتوب [illegible] لوحا محفوظا [illegible]
[illegible] عبارة عن النفوس المنطبعة الفلكية [illegible] جزئية [illegible]
[illegible] الخارجية [illegible] الكليات [illegible]
[illegible] عبارة عن [illegible] الفعل العاشر [illegible]
[illegible] النفوس [illegible] النفوس والاجرام [illegible]
وهذه اصول وفروعها [illegible] موضع [illegible] النفوس والقوى [illegible] الوهمية [illegible]

وقال شيخنا العارف رضي الله عنه في النصوص بعد كلام انه كما هذه العبارة والعلم قسمان علم قديم هو ذاته وعلم حادث وهو الواح الملكوت
كالقلم واللوح والنفس الكلي فاما العلم القديم فهو ذاته تعالى بلا مغايرة ولا اعتبار ولان هذا العلم لو كان حادثا لكان تعالى قابلا لنفسه قبل
حدوثه فيجب ان يكون قديما لا يخلو اما ان يكون هو ذاته بلا مغايرة او لا فان كان هو ذاته بلا مغايرة ثبت المطلوب وان كان غيره لزم تعدد
القدماء وهو باطل واما العلم المحدث فهو حادث بحدوث المعلوم لانه لو كان قبل المعلوم لم يكن علما لان العلم الحادث شرط تحققه
وتعلقه ان يكون مطابقا للمعلوم واذا لم يوجد المعلوم لم يحصل المطابقة التي هي شرطه وان يكون متفرعا على المعلوم وقبله لم يتحقق الافتراق
وان يكون دائما على المعلوم وقبله لم يتحقق الفرع وهذا العلم الحادث هو ظله ومن ظله من جملة مخلوقاته وسمياه على الله شيئا
لا نسلم وايضا مثل كتاب بخطه تعالى حيث قال علمها عند ربي في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى وقال قد علمنا ما تنقص الارض منهم وعندنا كتاب حفيظ
اقول هذا مع كونه خلاف الكتاب والسنة ومخرجا من جهة كون اطلاق العلم على الصور اللوحية ومخرجا لا عليها وظنا علمه عن اقسام
العلم لان العلم قد يكون حصوليا بحصول صورة المعلوم في العالم وقد يكون حضوريا حاصلا بحضور المعلوم بنفسه عند العالم مع
المغايرة بينهما او بنفسها يعني عدم الغيبوبة المعلوم عن العالم وقد يكون حضوريا حاصلا بحضور علة المعلوم عند العالم مع المغايرة
كما في العلم بالنار الحاضرة بالنسبة الى الحرارة التي لم تحصل فانه اذا علمنا النار علمنا انها وحرارة من اللوازم انها وعلى الاولين او بعضها
المغايرة كما اذا علمنا انفسنا بكيفيتها على امر [illegible] لا علم يقتضيها يعني عدم الغيبوبة وعلم الواجب بالنسبة الى الممكن قبل الايجاد من قبيل
فيكون وجود ذات العلة في حصول العلم بالمعلوم من غير ان يحتاج الى العقل بانه الممكن بعد ان يوجد في مرتبة وجود العلة وهو سبب يحصل العلم
ومستلزم ذلك على وجه لا استلزام ذلك على وجه العقول بحلول الوجود كما يقول الصوفية [illegible] ومن ذلك [illegible] واطلاق العلم عليه
مع انها صحيحا اما الناقصة فلنقص العلم لا العلة واما التامة فبملاحظة الشبهة والانسانية وعلى ما ذكره يلزم ايجاد الصنيع مجهولا تعالى الله عن ذلك
علوا كبيرا ايضا قال الى ان العلم الذي للعالم نفس العلوم ينافي قوله انه حادث بحدوثه وان شرطه ان يكون مطابقا للمعلوم مغايرا له وعلى انها
عليه لعدم تصور مطابقة الشيء لنفسه وافتراقها وتقدمه عليها هذا ايضا يوهم ان الله ليس في الطرفة فان ظلت مراده انه يثبت بعد وجود الاشياء شيئا
احوالها كما ان قدما واحاطة فملكنا اللوح يعني انه يجد فيه العلم بها ويضطر عندها من يوجد الا انه يجد نفسه عالما بها لا انه عالم بها
قبل وجودها كما لها اصلا وحيها كما ان الكاتب [illegible] نكون عالما به بحسابه ومع ذلك نكتبه في الدفتر لكون لا ودع عن
الامكان ولهذا قال موسى [illegible] في كتاب لا يضل ولا ينسى [illegible] المراد من الخارج
لا يمنع الايرادات فانه موجب الشبهة على الشريعة مع ان الكلام ما يتبع عن هذا التوجيه كما لا يخفى وبالجملة فما قاله [illegible] يعتقد
انه عالم بالاشياء قبلها وان لم يعلم كيفية علمها الا ان يقول بما انه [illegible] من كونه محق
الارتياب وكيف كان فالدليل على ثبوت العلم لله تعالى [illegible] محكم العقل بكونه [illegible] من حيث هي موجودة لا يحجب بحجب
والتغير والتركيب ونحوها [illegible] من الموجودات لكن الحق [illegible] العام يجب بوجوده تعالى لما انه الا الاشياء
فيه جهة امكانية منافية للوجوب الذاتي ويلزم نقصه [illegible] دائما على ذاته كما يقوله

من يذهب

من يذهب الى كون ذاته تعالى نائبا عن الصفات وهو حق وصفة العلم كلي يجب تحققه فيه من غير ان يكون زائدا على ذاته لئلا يلزم تعدد
القدماء مضافا الى ما مر وكون العبد كلا بالنسبة الى الزيادة ووجوب حصول كل كمال لله تعالى منها ان واجب الوجود لما كان [illegible]
ومعطيه والفيض لا يصلح ان يكون فاقدا له [illegible] كما روي [illegible] ذلك ترتب من هو تعالى عالم بما كان وما
هو كائن وما يكون على وجه هو عليه في نفس الامر لكونه علة تامة لما سواه على ترتيب ونظام وكونه عالما بالعلم التام بذاته والعلم التام
بالعلة التامة علة تامة للعلم بمعلولها [illegible] في كل علة مستقلة لمعلول ان يكون المعلول [illegible] فالعلم بالعلة التامة يوجب العلم
بالمعلول فعلمه تعالى بجميع ما عداه لازم لعلمه بذاته كما ان وجود ما عداه تابع لوجود ذاته فان قلت [illegible] التي هي علل
الآتية مع عدم علمنا بها قبلها قلت ذواتنا ليست علة مستقلة لها بل محتاجة الى شرائط واسباب خارجية بخلاف واجب الوجود فانه
علة مستقلة لجميع معلولاته فعلمه الذاتي [illegible] وهو العلم بالحائط الحاصل عين ذاته غير مستفاد من خارج وغير محتاج الى الآلات والاسباب
مضافا الى العدم علمنا بذواتنا لنا بالكنه فلا يصح القياس والتباس عيان كيفية هذا العلم على وجه لا يلزم منه تكثر في ذاته ولا في صفاته
الحقيقية ولا كونه فاعلا وقابلا فلا يبقى اشتباه ان هذا العلم هل هو قبل الاشياء او بعدها او معها فانه لا يعلمها الاولياء حتى [illegible]
فيكون لها حيثيتان ويكون بسببها بحال لم يكن فيها على ذلك الحال لا يكون واجب الوجود بالذات واجب الوجود من جميع الصفات
ان الواجب تعالى هو ابتداء الفياض لجميع الحقائق والماهيات فيجب ان يكون ذاته مع بساطته واحديته كل الاشياء ويكون كل واحد
منها بوجود اجمالي في مرتبة ذات العلة فتعقله لذاته تعقل لجميع ما سواه وتعقله لذاته مقدم على وجود جميع ما سواه فيكون علمه تعالى
بجميع الاشياء حاصلا في مرتبة ذاته بذاته قبل وجود ما عداه يعني انه لا بد عند ملاحظة ذاته تعالى وتعقله ولما ذكر على [illegible] من
ملاحظة جميع الممكنات المستندة اليه فان من الوجه الذي للذات الواجب تعالى كونه قادرا على ايجاد الاشياء الممكنة وعلى انها على وجه
[illegible] عليها على الحال التي تكون عليها انا فانا نتعقله على هذا الوجه مستلزم لتعقل جميع الاشياء بجميعها [illegible] التفصيل في ضمن
تعقل الذات كوجود الاشياء بالوجود التفصيلي في ضمن تعقل الاشياء [illegible] في مرتبة الذات بالوجود الخارجي الحقيقي كما [illegible] له
[illegible] مستلزم للاتحاد الواجب [illegible] لا يخفى [illegible] الذين والحاصل ان العلم
على ضربين حصولي وحضوري والحضوري قد يكون بحضور المعلوم عند العالم مع التغاير بينهما وقد يكون بحضور علة المعلوم من العالم
[illegible] على الوجه الاول من غير تغاير يعني عدم غيبوبة المعلوم عن العالم كما في العلم بالذات وقد يكون على الوجه الثاني مع
تغاير بين العالم وعلة المعلوم يعني عدم غيبوبة علة المعلوم عن العالم وكون انكشاف علة العلوم بالكنه على وجه الحضور المذكور علة
انكشاف المعلوم في تلك المرتبة على وجه يكون عليه من الاحوال والكيفيات والتشخص والتفاصيل الخارجية او الذهنية وعلم الله
بما عداه قبل الايجاد من هذا القبيل فيكون اجمالا فيه عين التفصيل وهذا هو العلم الكمالي التفصيلي من وجه والاجمالي من وجه وذلك
لان المعلول [illegible] على كثرتها وتفصيلها موجودة بوجود واحد [illegible] الى شيء آخر حتى يلزم ان يكون معلوله [illegible] الخالق
الا له العلية [illegible] الملكوت [illegible] سلب العلم من خالق العليم الحكيم الذي [illegible] ذلك

العلماء دون تعليمهم بعرفه الاشياء من انحاء الفياض ولخفي الاعلام عنها انه تعالى عالم [illegible] وكل من كان [illegible] عالم اقا
الكبرى فبالفرد [illegible] عليه ان من راى خطوطا ملحا او سمع الفاظا فصيحة تنبئ عن معان دقيقة واغراض صحيحة علم ان فاعلها
عالم واما الصغرى فلما ثبت من انه تعالى خالق الافلاك والعناصر وما بينها من المعادن والجواهر وانواع الحادث والنبات خصوصا الحيوانات
على اتقان واحكام يتحير فيه العقول والافهام ولا يفي بتفاصيلها الدفاتر والاقلام على ما يشهد بذلك علم الهيئة والتشريح ونحوها من ان
الانسان لم يوت من العلم الا قليلا ولم يهتد الى الكثير سبيلا واما اشتمال الافعال على الطائف الصنع وبدايع الترتيب وحسن الملائمة للمنافع
والمطابقة للمصالح على وجه الكمال فلا يصلح الاستدلال على امتناع ... وبالعرض ... انه تعالى فاعل بالقصد والاختيار وكلا يتحقق
ذلك الا مع العلم بالمقصود ومنها ان الباري تعالى مجرد وكل مجرد عاقل لان التعقل والتجرد ... ان كل عاقل مجرد وكل مجرد عاقل
بيانه ان التعقل عبارة عن ادراك الشيء [illegible] عن العوارض الجزئية التي تلحق بسبب المادة في الوجود الخارجي من الكم والكيف والاين والوضع
الى غير ذلك والتجرد عبارة عن كون الشيء بحيث لا يكون مادة ولا مقارنا لها فمقارنة الصورة ولا عارض ... كل عاقل
مجردا ان التعقل انما يكون بارتسام صورة المعقول في العاقل ومحل الصورة يجب ان يكون مجردا اذ لو كان ماديا لكان منقسما ويلزم
انقسامه انقسام الحال فيه اذ المراد الحال من حيث طبيعة الحلول [illegible] كما في النقطة الحالة في الخط لا من حيث ذاته بل من حيث
انها طبيعة اخرى وهي كونها نهاية الخط والصورة المعقولة لا تنقسم فيلزم انقسامها لان الانقسام اما الى اجزاء متشابهة
في الحقيقة فيلزم ان يكون الصورة المعقولة المجردة عن اللواحق المادية من المقادير والوضع عروضه لها او الى اجزاء متخالفة فيلزم
تركب تلك الصورة من اجزاء غير متناهية بالفعل وهو محال لبرهان التطبيق وبعبارة الدوام ان المحل لكونه ماديا يقبل القسمة الى غير
النهاية فيكون الحال ايضا كذلك والوضع للاجزاء متخالفة في الحقيقة فلا بد ان تكون حاصلة بالفعل في المركب فيلزم تركب الشيء
من اجزاء غير متناهية واورد عليه بان كل تعقل ليس بارتسام كما في تعقل الواجب لذاته ان يخص العلم الحصولي وانه يمكن ان يكون ذي الصورة
[illegible] عن عوارض الجسم فلا يكون الصورة كذلك وعلى ان كل مجرد عاقل لان كل مجرد يصح ان يكون معقولا لان المانع عن التعقل انما هو المادية
فلا يحتاج الى عامل يعمل به ليعقل وان لم يعقل كان ذلك من جهة الفاعل وكل ما يصح ان يكون معقولا يصح ان يكون معقولا مع غيره بصحيح
الحكم عليه بالوجود ونحوه من الاحكام العامة المعقولة الموقوفة على تصورها معا فكل ما يصح ان يكون معقولا مع غيره يصح ان يكون معا
لمعقول آخر وكل ما هو كذلك يصح ان يكون عاقلا اذا كان مجردا قائما بذاته لان معقولية الشيء مع غيره مقارنتهما في العاقل لان هذه المقارنة المطلقة متقدمة
عليها وهي متقدمة على المقارنة والعقل الصورة متقدمة عليها فلا تتوقف عليها والا لزم الدور فاذا وجدت المقارنة بحيث تامة يمكن
هي المقارنة المطلقة التي لا تتوقف على المقارنة في العقل بان يحصل فيه المعقول بحصول الحال في المحل وذلك لانه اذا كان قائما بذاته
امتنع ان يكون مقارنته الغير بحلوله فيه او حلوله فيه فيثبت المقارنة المطلقة فيتحقق هذه الثلاثة فاذا امتنع انتفاء منها تعين الثالثة
وهي ان يكون مقارنة للمعقول مقارنة المحل للحال ولا نعني بالتعقل الا مقارنة المعقول للموجود المجرد القائم بذاته مقارنة الحال للمحل فكل
مجرد يصح ان يكون عاقلا لغيره وكل ما هو كذلك يصح ان يكون عاقلا لذاته لا يستلزم حصوله الغير لكان تعقل الله تعالى وذلك يستلزم لكان

نفي

تعقل ذاته لان تعقل النسبة يستلزم تعقل المحكوم عليه فكل مجرد يصح ان يكون عاقلا لذاته يجب ان يكون عاقلا لذاته لانه لو كان تعقله لذاته
انما يحصل بعد ان لم يحصل لكان التغير في ذاته لا لاستلزامه اجتماع المثلين فيصح ان يكون تعقله محصول ذاته وذاته دائما حاصلة لا يجب
اصلا فيكون التعقل دائما حاصلا فثبت ان كل مجرد عاقل واعترض عليه بانه لا يتم في علم الواجب تعالى الا ان يقال انه مخصوص بالعلم الحصولي
وعن ما قيل عليه ان بمنع تقدم المقارنة المطلقة على المقارنة الخاصة انما يصح اذا كانت المقارنة المطلقة ذاتية لها وهو ممنوع لجواز
ان يكون لازمة للمقارنة المطلقة [illegible] من الافراد الخاص يعني المقارنة العقلية لا يتوقف المطلقة عليها في العدم وقول ذات
الوجود الا هذا المقارنة الخاصة مع ان ما ذكر يدل على امتناع توقف المقارنة المطلقة بالنسبة الى القسم الثالث ايضا فيجوز ان لا
التعدد فيه ايضا على الوجه المذكور وبانه يجوز ان يكون من خاصية بعض المجردات ان يعقل المعقولات ويمتنع عليه ان يحل اليه تعقلها
والقياس على ما يجب للانسان من نفسه لا يفيد حكما يقينا وفي هذا الباب مذاهب اخر حكي جواز عن بعض الافاضل يكون وجود صور الاشياء
في الخارج سواء كانت مجردات او ماديات من حيث ذواتها منا لما عداها حتى انه كفاية النفار للاشياء في نفسه في ذاته
العلم بالفرق ... التي يتضمنها حصول العلم وعلمه بغيره بارتسام صور في تحقق بها باضافة عليه كما ابنعاثا وانهن ما قاله
بان هو من فرق ... لا يلزم كثرة الصور في الذات الاحدية من كل وجه بسبب كثرة المعلومات حتى تغير المعلوم لا يستلزم تغيرا في الذات من صفة
الى اخرى بل التغير في العلم ان قلنا انه اضافة او قلنا انه صفة حقيقية ذات اضافة وتغير الاضافات ممكن ولما لم يكن لاجماع الوجوب
ما يعتد به ... انه لا يلزم انه لا يعلم الواجب لحوادث قبل وقوعها او حين وقوعها انه يستلزم وجهها او انقلابها علما جهلا ان لم يكن ولسامح
ان العلم تابع المعلوم ... ولا يعني ان العلم الانه متاخر عنه حتى يلزم الدور بل معنى انه الاصل في العلم الا ان العلم
حكاية عنه ومثاله كصورة الفرس المنقوشة على الجدار بالنسبة الى ذات الفرس فكما يصح ان يقال انما كانت الصورة هكذا لان ذات الفرس
هكذا ولا يصح ان يقال انما كانت ذات الفرس هكذا لان صورته هكذا كذلك يصح ان يقال انه علم زيد فاسقا لانه كان في نفسه فاسقا ولا يصح
ان يقال انه كان في نفسه فاسقا لانه علمه فاسقا [illegible] انما يلزم في الانسان [illegible] الى ان لا امر للعلم ولا لكونه
يلزم ان لا يكون علمه [illegible] الفعلي انما يكون [illegible] الامور المستقبلية [illegible]
ثم بارتسام صور الممكنات في ذاته ثم [illegible] على الوجه ... الثالث ان العقل المجادة مع الصور العقلية الرابع القول
باثبات الصور المفارقة والمثل العقلية ... على علوم الهية ... الكثرة مع
علم الباري ثم بثبوت هذه الممكنات في الازل ... الخامس القول بان ذاته علم اجمالي بجميع الممكنات فاذا علم ذاته علم بعلم واحد كل الاشياء اطلق
عليه ... علم اجمالي مقدم عليها وعلم تفصيلي مقارن لها السابع القول بان ذاته علم تفصيلي بالمعلول الاول واجمالي بما سواه وذات
المعلول الاول علم تفصيلي بالمعلول الثاني واجمالي بما سواه وهكذا الى اخر الموجودات ويعرف ما في كل منها بالتامل وينهما ما افاده بعض المحققين
وهو بالنسبة الى ما نحن بصدده ان حقيقة العلم على ما هو الادراك على غايته ثم والدليل عليه ... على ما ذكر بعض المحققين حقيقة
العلم جميعا في حقيقة الوجود بشرط سلب النقايص العدمية وعدم الاحتجاب بالملابس الظلمانية وان ... الوجود مجردا

بلا ابتها من جاملة لذاتها فكون معلولها لها وعلمها لذاتها هو وجود ذاتها لا غير وهذا الحصولي او الحضوري لا يستدعي تغاير اثنين
الحاصل والحصول له والحاضر والذي حضر عنده لا في الخارج ولا في الذهن فكل ما هو اقوى وجودا واشد تحصلا وابعد عن شائبة النقايص
والقصورات يكون اتم عقلا ومعقولا واشد عاقلية لذاته وواجب الوجود لما كان مبدأ سلسلة الموجودات المترتبة في اعلام اليه شدة الوجود
ومجرد يكون غير متناه في كمال شدته من الموجودات دون ومحضها غير متناهية في القوة بحال العقلة والمدة لكنها انيسة بحيث لا يمكن فوق
مرتبة اخرى وان شيء هو فوقها فواجب الوجود لكونه فوق الابتناهي بالابتناهي فكان كذلك عاقلية لذاته على حد الوثاق فقد عاقليته
في التاكد الى ما يليه الذوات المجردة لذاتها كنسبة وجوده في التاكد الى وجودها فعلمه لذاته الحقيقي بانه اتم العلوم واشدها نورية
وجلاء وظهورا ولا نسبة لعلمه بذاته الى علوم ما سواه بذاتها الا نسبة بين وجوده ووجودها ولما ان وجود الممكنات منطوية مستهلكة
في وجوده فكذلك علوم الممكنات منطوية في علمه بذاته ومنها كل ما حكم به العقل بانه كالموجود من حيث هو موجود كلي وجب بحسب شيء
ادنى ولا تغير ولا عنا او تركبا او خصوصية موجودة من الموجودات كان ذلك الحقيقي في الموجود الحق بالامكان العام فيجب صحيح لانه لا محالة
والا لكان من جهة ما جهة امكانية مقابلة للوجوب الذاتي وواجب الوجود لذاته واجب الوجود من جميع الحيثيات فلا شك ان العلم صفة كمالية
للموجود بما هو موجود ولا يقتضي تجسما ولا تغيرا ولا امكانا خاصا فقط مخصوصة كثير من الموجودات كالذوات العاقلة فيجب حصوله لذاته تعالى على سبيل الوجوب
بالذات ومنها انه كيف يتجه منه ذي فطرة عقلية ان يكون واهب كل ما مفيضه عاريا عن ذلك الكمال لا يكون المشي [illegible] من الواجب
والمستفيد اعلى من المفيد وحيث يكون جميع الممكنات مستندا اليه تعالى الذي هو وجود صرف وعقلية محضة ومن جملة ما يستند اليه هي الذوات العالمة
والمفيض لكل شيء احق بكل كمال لانه [illegible] فكان الواجب عالما بذاته وعالما بغيره [illegible] الاشياء [illegible] العلم
[illegible] وبالنسبة الى علمه بما سواه من الكليات والجزئيات ما كان وما يكون [illegible] انه تعالى عالم
بما سواه على ترتيب منتظم [illegible] العلم التام [illegible] العلم التام [illegible] العلم [illegible]
[illegible] ان يكون المعلول [illegible] ذات علته [illegible] تلك العلة [illegible]
خارج [illegible] المعلول بخصوصه [illegible] العلة [illegible] المعلول لا يقتضي [illegible]
[illegible] العلة [illegible] برهان قاطع على وجود المعلول بخصوصه وحصول المعلول برهان قاطع على علته [illegible]
على ذات العلة بخصوصها [illegible] المعلول على العلة [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] بالعلة التامة يوجب العلم بالمعلول [illegible] لا يحصل [illegible] جهة العلم [illegible]
[illegible] الى الذات [illegible]
حكم بوجوده [illegible] بجميع ما عداه لانه [illegible] ان وجود ما عداه تابع لوجوده [illegible] هذا العلم [illegible]
منه تكثر في ذاته [illegible] الحقيقية [illegible] هذا العلم [illegible]
الاشياء [illegible] الذات واجب الوجود من جميع الجهات

فبما انما

ا۱۱۴

فبما ان الواجب تعالى هو المبدأ الفياض لجميع الحقائق والماهيات يجب ان يكون ذاته مع بساطته واحديته كل الاشياء ويكون كل واحد
منها وجودا جمعيا في مرتبة ذات العلة لانه عقل لجميع ما سواه وعقله لذاته مقدم على وجود جميع ما سواه فعقله لجميع ما سواه سابق
على جميع ما سواه فيكون علمه بجميع الاشياء حاصلا في مرتبة ذاته بذاته قبل وجود ما عداه وهذا هو العلم الكمالي التفصيلي من وجه والاجمالي
من وجه وذلك لان المعلومات على كثرتها وتفصيلها موجودة بوجود واحد بسيط ففي هذا المشهد الالهي والمجلى الازلي ينكشف وينجلي الكل
من حيث لا كثرة فيها [illegible] ان يكون الواجب تعالى ذا ماهية [illegible] ان يكون معلولا لان كون الشيء ذا ماهية عبارة عن كونه بحيث يفتقر
في اتصافه بوجوده الى شيء آخر ولا يكون ايضا متحقق الوجود في جميع المراتب الوجودية متحقق الوجود الخاص [illegible]
في تلك المرتبة [illegible] الوجود [illegible] في تلك المرتبة [illegible] الخاص بها [illegible]
على هذا الوجه ولا حد له ولا نهاية [illegible] وفي مراتب الشدة [illegible] والافعال
هو واحد حقيقي [illegible] ماهية ولا [illegible] ولا في الارض ولا في السماء [illegible] الا الله [illegible]
ذاته [illegible] الوجود الواجبي [illegible]
منها [illegible] ثم [illegible] من الموجودات [illegible] ذاته [illegible]
شيء اصلا بناء على ان العلم عندهم عبارة عن اضافة بين العالم والمعلوم [illegible] بين الشيء ونفسه [illegible] على ذات
المعلوم [illegible] الواجب [illegible] ذاته [illegible] علم الشيء [illegible]
[illegible] الطيبة [illegible]
[illegible] العلم باي شيء كان من الاشياء [illegible] الحكيم العليم [illegible] الاشياء والدليل
النقلي على هذا المطلب ايضا اكثر [illegible] ان الله بكل شيء عليم وقوله تعالى لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماء ولا في الارض [illegible]
ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء [illegible] مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو وقوله تعالى انه يعلم الجهر وما يخفى [illegible]
[illegible] اليوم [illegible] في علم الله عز وجل [illegible] قبل ان يخلق السموات والارض [illegible] انه قال
لم يزل الله عز وجل عالما [illegible] الاشياء [illegible] قبل ان يخلقها [illegible] عن ابيه عليهما
السلام انه قال ان لله علما [illegible] العلم [illegible] الذي لم يطلع عليه الملائكة المقربين والانبياء [illegible]
[illegible] الذي اطلع عليه الملائكة المقربين وانبياء المرسلين [illegible] ان الله [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] ان الله هو العالم بالاشياء قبل كون الاشياء [illegible]
[illegible] لنفسه [illegible] شيء والنفس شيء آخر [illegible]
[illegible]

ذلك كله الا انه السميع البصير العالم الخبير بلا اختلاف في الذات ولا اختلاف يعني لا يتوحد لك من الاختيار كما يأتي الاشارة الى بعضها
ان شاء الله تعالى وبالجملة فالى بعض ما ذكرنا اشار المصنف بقوله والاحكام والتجرد واستناد كل شيء اليه دلائل العلم والاخير عام وقد
علمت فلا يحول بل من لم يحتج والتجرد ثم استناد الكل بالتعدد دليل علم الكل بالعلوم وذلك لا جزء العموم يعني ان الله تعالى فعل
الافعال المحكمة المتقنة في العالم كما مر كيف هو عالم اما الصغرى فبالحس والعيان لظهور آثار الحكمة والاتقان في العالم العلوي والسفلي
من البسيط والمركب لا سيما النبات والحيوان وما في الآفاق والانفس المشتملة على لطائف الصنع وبدايع الترتيب والمصالح والمنافع كما يطلع عليه
اهل الهيئة والتشريح وكذلك من اهل العلم التشريح انهم وجدوا اثنا عشر الف من الخواص في بدن الانسان الغير ذلك عن الحكم كما اشير اليه بما روي
عن امير المؤمنين انه قال وتزعم انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر واما الكبرى فبالضرورة العقلية لان من فعل المحكم
المتقن من غير علم وان الله مجرد وكل مجرد عالم بذاته وبغيره اما الصغرى فلوجوب المنافي للاحتياج الذي هو من لوازم عدم التجرد واما
الكبرى فلان التجرد مستلزم لنيل الصور العقلية والعاقلية لامكان المقارنة بحسب معقول او عاقل للآخر كما تقدم وان الله تعالى واجب وما
سواه ممكن وكل ممكن مستند الى الواجب ثم بلا واسطة او بواسطة ثم عالم بذاته بالعلم التام فيعلم ما سواه بعدم غيبوبة
ذاته عن ذاته اشعر بانه لجميع ما سواه وادعم التام الشبل ليتام ويستلزم العلم التام بالعلول العام من الكلي والجزئي ولهذا كما
ذكرناه ونحو ذلك من البحوث الخارجية والذهنية فلا يعزب عنه مثقال الكتاب من الممكنات وهذا معنى قوله والاخير عام يعني ان يقتضي
العلم بالكليات والجزئيات الجوهرية والماديات وقال الفاضل اللاهيجي به اشار بقوله والاحكام والتجرد واستناد كل شيء اليه دلائل العلم
الى دليلين مشهورين في الشهود المتكلمين وهو ان الله شيء عالم واما الكل او اسلف على شيء عالم بذاته فما قلنا في الشهود
لان الحكماء ايضا يستدلون به كما يستعمل الحكماء وهو ان الكل من الاولى بمعنى انه يدل على شيء عالم بذاته فكل من يدل على شيء
على علم فهذا الاول فتقريره ان افعاله تعالى محكمة متقنة وكل من كان فعله محكما متقنا فهو عالم اما الكبرى فبديهية بعد الاستقراء والاختبار
ما ترى ان الخط الحسن او سمع الالفاظ الفصيحة المنبئة عن معان دقيقة دلت على ان صاحبها لم يستدل على انفا صادر عن عالم وبعد به عالم ناظر
بل كيف يكون ادعاء الضرورة في الكبرى وقد استخرج من العقلاء الحكماء عجائب خلقة الحيوان وتكونه تفاصيل الاعضاء القوة على التعدد
سيما المنصوصة فلما احتفاء الصغرى على بعض العقلاء لخطرهم لانهم لم يحصلوا المنصوصة مستقلا في ذلك بلا علم يعرفون بكونها صنع محدث
اراده صانع خبير حكيم سيما منه مما ترجح به الشيخ في الشفاء وسائر كتبه فقد ورخ في بحث القوى وفي بحث اثبات الغايات للطبيعيات من هذا
الكتاب هنا واما الصغرى فلان خلق الافلاك والعناصر وانواع الحيوان والنبات على الاعادة على انتظام واتساق في عجائب الصنع وغرائب التدبير
واثار الاتقان والاحكام بحيث يحار فيها العقول والاوهام ولا يفي بتفاصيلها الافهام ولا الاقلام على ما شهد به علم الهيئة والتشريح وعلم
الاثار العلوية والسفلية وعلم الحيوان والنبات والى جميع ذلك اشير في قوله ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار وما
انزل الله من السماء من ماء فاحيا به الارض بعد موتها وبث فيها من كل دابة وتصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والارض لايات لقوم
يعقلون بكفي اذا رقي الى عالم الرؤحانيات والجوهرات الغيبية والعقلية مع ان الانسان لم يؤت من العلم الا قليلا ولم يجد لكثير منها سبيلا

ناهيك

ناهيك في ذلك قول افضل البشر بعد سيد الانبياء وخليفته من خطب نهج البلاغة وما الذي نرى من خلقك ونعجب له من قدرتك ونصفه من عظيم سلطانك
وما يغيب عنا منه وقصرت ابصارنا عنه وانتهت عقولنا دونه وحالت سواتر الغيوب بيننا وبينه اعظم فمن فرغ قلبه واعمل فكره ليعلم كيف
اقمت عرشك وكيف ذرأت خلقك وكيف علقت في الهواء سمواتك وكيف مددت على مور الماء ارضك يرجع طرفه حسيرا وعقله مبهورا
وسمعه والها وفكره حائرا هذا وقد يقال ان اريد بالاحكام حسن الصنعة ومطابقة المنفعة من جميع الوجوه فلا نسلم ان الخلق كذلك لما يظهر
المنفعة ظلما فما اشار اليه في العالم من الآفات واما حسن الصنعة فلانا لا ندري ان تركيب السموات والكواكب وابدان الحيوانات على وجه
ما هو عليه احسن ممكن ام لا وان اريد بعض الوجوه فلا نسلم دلالة على العلم فان مثل الناسخ بل الجماد قد يصدر عنه نوع من بعض الوجوه
وان اريد شيء آخر فلا بد من بيانه وقد تلك المراد به حسن الصنعة ومطابقة المنفعة تماما وعلى سبيل الكثرة دون القلة وما نحن بصدده
كل احد يتيقن ان في ترتيب السموات والعناصر والكواكب سيما الشمس والقمر وسيرهما في فلكيهما على وجه يقربان تارة ويبعدان اخرى فيتعلق
بذلك الحر والبرد وتطوير الفصول وبيوسته وكثرة الانداد والامطار ونشوء الحرث وانضاج الثمار ونمو النبات وصلاح الارض ونحو ذلك
مطابقة المنفعة وحسن الصنعة في ابدان كل الحيوانات واعضاء الهواء وما ذكره الاطباء منها وفي مواضعها من الحكم اللطيفة فاذا اعتبر بالاحكام مجموع
الامور الثلاثة فلا بد من وصل الشاهي وانا لم نكتف بما هو واحدا وكل الحركات الصادرة من الجمادات اما ان لا يكون كثيرة او لا يكون محكمة وان كان
محكمة لم تكن مطابقة للمنفعة كذا في شرح المقاصد ولا مدان نذكر منها شيئا مما ذكره الحكماء في بيان حكمة لطيفة في ترتيب هذا النظام الشاهد
الدال على غاية الاتقان ونهاية الاحكام قال الشيخ في كتاب المبدأ والمعاد لما كان نظام الوجود في الخير ونظام الوجود على الاتم فيه فكان ذلك العلم
سببا لوجود ما هو علم به صح ان يعطي غاية الاتقان لا يمكن ان يكون الخير فيه الاما هو عليه كل شيء مما يمكن ان يكون له فالاول كان الله فكل شيء من الكل
على وجهه الذي ينبغي له فان كان فاعلا فهو على وجه الذي ينبغي وان كان ما ينفعل كما ان الذي ينبغي وان كان الخير فيه ان يكون منفعلا
فايل للاعتداد وفضلها مقسومة بين الشيئين على العدل وان كان الصلاح بالفعل فهو بحكم القوة والذي بالقوة حتى ان يصير بالفعل من وجه
ذلك اسباب معدة معاوض له من ذلك ان يرعل من حاله بالقرار فيه قوة تؤديه الى الكمال وجعلت الاسطقسات قابلة للفرح حتى يكون بينها الامتزاج
ويكون بقاء الكائنات منها ما ينبغي فان ما امكن بقاؤه والجملة اعطى النسب التي ينبغي له على ذلك كانت الحركات العظيمة توجب امهات بالحرارة
ما ينبغي وفي الكل هو جوهره وربما الاسطقسات من ان يكون الفاعل لها بطيء الموضع وفي عادته الفلك ولان ذلك من كان كما هافي موضع
ان وجد الفلك كان جرم آخر يلي به الحقيقة لشدة الحركة يتضاعف الحار بالفعل ويغليان سائر الاسطقسات تحت العدل وان كان يجب
بقاء في الكائنات التي ينبغي ما ينبغي الجوهر البارد والثلث كان كما من حيث يكون العاقل عليه ويجب ان يكون الاخرى اكثر بالكم في الحيوان
النبات مع ذلك كان يجب ان يكون تكاثفها ابعد من الحركات السماوية فان تلك الحركة اذا بلغت بالنسبة الاجسام غيرها افسدتها وضعت الارض
في ابعد المواضع من الفلك وذلك هو الوسط واذا كان الماء يلي الارض في هذا المعنى ولو كان كما ايضا كثير من الكائنات كان ثنائيا
او وضع اصيرها الابدية مثل الماء مثل الارض ثم الهواء ونحو النسبة لا تنتهي الى النار في الطبع وما كانت الكواكب اكثرها ثابتة وطبعها
الشعاع النافذ منها خصوصا الشمس والقمر جاءت هي المدبرة لما في هذا العالم وجعل ما فوق الارض من الاسطقسات شفا لينفذ فيها الشعاع وجعل

الارض ملونة بالعرض ليثبت عليها الشعاع ولم يحط بها الماء فيستقر عليها الحيوانات والنبات [illegible] الشيء القريب
اذا الحال منها او ابعد فلا ينبغي [illegible] الى العنصر من اجزائه والاجرام السماوية لم تخلق لجميع اجزائها [illegible]
مثلها في الحركة [illegible] اجزائها كثيفة ولولا انعكاس الشعاع [illegible] الى [illegible]
بعينه [illegible] ذلك الموضع ولم يؤثر في موضع آخر [illegible] متحركة لينتقل الاثار من موضع الى آخر ولا يبقى في موضع واحد [illegible]
الحركة التي [illegible] وان كانت حركتها الخفيفة [illegible] دائرة واحدة [illegible]
فلها هنالك لم يبلغ سائر النواحي [illegible] هذه الحركة [illegible]
جنوبا وشمالا ولولا ان الشمس [illegible] هذه الحركة لم يكن شتاء ولا صيف ولا فصول [illegible] منطقة الحركات [illegible]
فالشمس تميل الى الجنوب شتاء [illegible] تميل الى الشمال [illegible]
الحرارة على [illegible] الارض [illegible] الرطوبات في تغذية النبات والحيوان [illegible] والشمس [illegible]
[illegible] الشمس [illegible]
[illegible] الشمس [illegible]
[illegible]
[illegible] الشمس [illegible] هذا القرب [illegible] هذا البعد [illegible]
[illegible] كلام الشيخ [illegible]
[illegible] العالم [illegible]
[illegible]
[illegible] الطبيعية [illegible]
[illegible] الحيوانات [illegible]
[illegible] الكتب [illegible] بين الناس [illegible]
[illegible]
[illegible] الهندسة [illegible] العنكبوت [illegible] تلك البيوت [illegible]
[illegible] العلم [illegible]
[illegible] هذا العلم [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] تلك المعاني [illegible]
[illegible]

[illegible]

116

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ثم ذكر الاقسام
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قال الشيخ [illegible] ان كل شيء يعقل شيئا [illegible] القوة القريبة من الفعل [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] القوة القريبة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] القوة القريبة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

بان ايجاد مثل ذلك الموجود وايجاد العالم بالقدرة فيه يكون ايضا فلا ممكنا بل الحكم بكونه فاعلا بالارادة لا يتم الا ببيان انه قادر مختار اذ
الموجب بالذات من غير فصله لا ينفك عنه العالم فيرجع طريق الاتقان الى طريق القدرة مع انه كاف في اثبات العلم وفيه نظر ومنهم من تمسك في اثبات
علمه تعالى بالادلة السمعية من الكتاب والسنة والاجماع وليس بذلك اذ تصديق الرسل والكتب يتوقف على التصديق بالعلم والقدرة وما يتبعهما
اذ اثبات صدق الرسل بالمعجزات يحصل العلم بحقيقة ما اخبر به وان لم يخطر بالبال كون المرسل عالما فيه اذ دلالة المعجزة على صدق الرسل يتوقف لا محالة
على ان يكون المرسل عالما قادرا فان طلب المعجزة ليس الا لطلب تصديق الرسول لعلم المرسل ولا يتصور كونه عالما بالتصديق … الا بعد
في صفة الكلام من غير تقدم … فان صدق الرسول لا يتوقف على كون المرسل متكلما … الا ارسال من غير تكلم بل … على المراد
بفعل يتكلم بالادلة السمعية انما هو في عموم العلم وشموله لجميع الموجودات كلية كانت او جزئية فلا يلزم الدور … ولا الكلام
على اثبات علمه تعالى بذاته وبما سواه وهو المقتضي للحكماء فقرره انه تعالى مجرد عن المادة وعوارضها لان الملابسة الغواشي المادية فعقل معانيه فهي
ممتنع عليه تعالى وكل مجرد عاقل لذاته لما مر في مبحث العقل من مسألة العلم من مباحث الاعراض مستقصى وتفصيل هيهنا ان حقيقة التعقل انما هو حصول
المجرد لمجرد سواء كان بقيامه به كما في تعقل النفس الناطقة المعقولاتها او بحصوله كما في ادراكها لذاتها وكل مجرد فانه ثابت لذاته حاصلة
لذاته غير غائبة اياها بالضرورة فذاته من حيث انها يصدق عليها انها مجرد حاصل لمجرد هي معقولة ومن حيث انها مجرد قد حصل له مجرد هي عاقلة
فكل مجرد عاقل لذاته ومعقول لذاته قال الشيخ في التعليقات اذا قلت انى اعقل الشيء فمعناه ان اثره موجود في ذاتي فيكون لذلك
الاثر وجود ولذلك الوجود فلو كان وجود ذلك الاثر في غيري لما كان ايضا يدرك ذاته كما انه لو كان وجوده لغيره لا ادركه الغير انتهى
اذا ثبت انه تعالى عاقل لذاته وعالم بها ثم انه تعالى علة لجميع ما سواه لكون جميع ما سوى ذاته ممكنات لبرهان التوحيد على ما سيأتي ولوجوب
انتهاء الحاجة في الممكنات الى واجب الوجود كما مر والعلم بالعلة يستلزم العلم بالمعلول والمراد بها ان العلم التام بالعلة اي العلم بحقيقتها
واعتباراتها اللازمة لها يستلزم العلم بالمعلول كما حققناه فيما مر في مسألة العلم فلا بد في الحكم بكون الفاعل العالم من انه
عالما بما سواه بنحو كما قال الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير هذا انما يتم على ان الله تعالى عالم بذاته وبجميع ما سواه من معلولاته لا انه
له بالنسبة الى جملة الممكنات وهو المطلوب وهذا الدليل كما دل على ثبوت علمه تعالى بالموجودات دل على شموله علمه تعالى بجميع الموجودات ايضا كلية كانت
او جزئية لا يقال العلوم بعلتنا انما هو بعينه كذا مع كونها معللة بكذا اعني بعلمها وتقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية فلا يفيد هذا الدليل
علمه تعالى بالجزئيات بل بالكليات فقط لانا نقول العلم بالعلة انما يدل على العلم بعينه المعلول لكن العلم بخصوصية العلة يدل
على العلم بخصوصية المعلول وهو تعالى عالم بخصوصية ذاته وبجميع الموجودات بجميعها وخصوصياتها استدلالا برهانيا قال الشيخ في النمط
السابع من الاشارات واجب الوجود يجب ان يعقل ذاته بذاته على ما تحقق ويعقل ما بعده من حيث هو علة لما بعده منه وجوده ويعلم سائر
الاشياء من حيث وجوبها في سلسلة الترتيب النازل من عنده طولا وعرضا وقال المحقق في شرحه لما اشار الى اثبات علمه تعالى بجميع الموجودات
فذكر انه يعقل ذاته بذاته لكونه عاقلا لذاته معقولا لذاته على ما تحقق في النمط الرابع ويعقل ما بعده يعني المعلول الاول من حيث هو
علة لما بعده والعلم التام بالعلة التامة يقتضي العلم بالمعلول فان العلم بالعلة التامة لا يتم من غير العلم بكونها مستلزمة لجميع ما يلزمها

فلانها

لانها وهذا العلم يتضمن العلم بلوازمها التي منها معلولاتها الواجبة بوجوبها ويعقل سائر الاشياء التي بعد المعلول الاول من حيث
وقوعها في سلسلة العلولية النازلة من عنده اما طولا كسلسلة المعلولات المترتبة المنتهية اليه تعالى وذلك الترتيب او عرضا كسلسلة
الحوادث التي لا يتناهى في ذلك الترتيب لترتيبه لكنها منتهية اليه تعالى من جهة كون الجميع كثيرا محتاجة اليه وهو اجمال ... عن تفصيل جميع
احاد السلسلة بالنسبة اليه تعالى انتهى والى هذا اشار بقوله ولاستناد كل الاشياء اليه فالدليل الاول فانه يدل على علمه بما عدا الاول
فهو عالم انه من معلولاته واعلم ان المشهور في كتب المتأخرين تقرير هذا الدليل على انه دليلان الاول انه تعالى مجرد وكل مجرد فهو
عاقل لذاته ولغيره من المعلولات كما مر في مبحث التعقل الثاني انه تعالى عاقل لذاته كما مر وذاته علة لما سواه والعلم بالعلة يستلزم العلم
بالمعلول كما مر واليه اشار هو ايضا حمل كلام المتن على ذلك والاوجه ما ذكرنا لا يخفى على من تتبع كتب الشيخ سيما الاشارات فانه جمع
بين الامرين وظاهر كلام المتن وان كان يوهم التثليث لكن عند التدبر خلافه اذ ليس مجرد الاستناد دليلا الا بدليل العلم بالعلة الى
الدليل الدال على عليتها ولذلك حمل بعضهم قوله والاستناد على ان المراد منه دليل عموم العلم والاول على تقرير التثليث ان تكمل توله
واستناد كل شيء اليه على احد الدليلين لا يبنى على اصل العالم وعمومه كما ذكره بعض الاعلام احدهما انه تعالى لما كان سببا لجميع الموجودات
التي منها العالم بعلم او ما فيها ... فلو شبهة كان عالما بذاته لا محالة لوجوب كون الله العلة والاثر من العلول ثم شكوك تم عالما
وسببا لجميع الموجودات يعلم كونه عالما بجميع الموجودات والثاني انه تعالى لما كان سببا لجميع الموجودات التي منها النفوس العلمية كان
سببا لهيئة العلم على اعطاء كان عالما بالقدرة لانه اعلم بعلمها او اعطاه يكون عالما ثم من كونه عالما كونه عالما بذاته من
كونه عالما بذاته وسببا لجميع الموجودات يكون عالما بجميع الموجودات ولما استكمل تم عالما بذاته وعالما بما سواه وان يجب ان لا يذكره
تعالى ثم وهم في تعالى ... ولا ما في شيء علمه تعالى مطلقا متساويا بالعلم انما اضاف او وصف بالاضافة على ما مر في مسألة العلم وعلى
التقدير يستدعي نسبة بين العالم والمعلوم والنسبة تستدعي المغايرة بين الطرفين ولا يكون ... مغايرا لسائر الاشياء يكون معلوما لذاته
واذ انتفى علمه تعالى بما سواه لانه عالم بذاته تسليم علمه بذاته لا يتم … والجواب منع استدعاء النسبة الى المغايرة الحقيقية بل المغايرة الاعتبارية
كافية فيها كما في علمنا بذواتنا وقد الى هذا اشار بقوله والتغاير اعتباري وتحقيق ذلك في الشفاء حيث قال الواجب الوجود معقول الذات
بل الصورة المادية ... فالسبب ان لا يعقل الشيء هو المادة وعلائقها لا وجوده واما الوجود الصوري فهو الوجود العقلي وهو
الوجود الذي اذا تقرر في الشيء صار للشيء به عقل والذي يحتمل نيله هو عقل بالقوة والذي نيله بالفعل هو عقل بالفعل على سبيل الاستكمال
والذي هو له بذاته هو عقل بذاته ولذلك هو معقول محض لان المانع للشيء ان يكون معقولا هو ان يكون في المادة وعلائقها وهو المانع عن
ان يكون عقلا وقد تبين لك هذا فالبرئ عن المادة والعلائق المتحقق بالوجود المفارق هو معقول لذاته فلانه بذاته هو ايضا
معقول بذاته فهو معقول لذاته فذاته عقل وعاقل ومعقول لا ان هناك اشياء متكثرة وذلك لانه بما هو هوية مجردة عقل وبما يعتبر له ان
هويته المجردة لذاته فهو معقول لذاته وبما يعتبر له ان ذاته له هوية مجردة هو عاقل ذاته فان المعقول هو الذي ماهيته المجردة لشيء والعاقل
اما هو الذي له ماهية مجردة لشيء وليس من شرط هذا الشيء ان يكون هو او اخر بل شيء مطلقا اعم من هو او غيره فالاول باعتبار انه

ان له مهية مجردة لشي هو عاقل وباعتبار ان ماهية المجردة لشي هو معقول لهذا الشي هو ذاته فهو عاقل بان له مهية
المجردة التي لشي هي ذاته ومعقول بان الماهية المجردة هي لشي هو ذاته فكل من تفكر قليلا علم ان العاقل يقتضي شيئا معقولا وهذا
الاقتضاء لا يقتضي ان ذلك الشي هو اخر ثم قال فظهر من هذا ان تصور كونه معقولا وعاقلا لا يوجب ان يكون اثنين في الذات ولا
اثنين في الاعتبار ايضا فانه ليس تحصيل الامرين الا اعتبار ان مهية مجردة لذاته وان مهية مجردة ذاتها لها وههنا تقديم وتاخير
في ترتيب المعاني والغرض المحصل شي واحد بلا قسمة فقد بان ان كونه تعالى عاقلا ومعقولا لا يوجب فيه كثرة البتة انتهى
الثانية من شبهة على تعريف مع كونه عالما بذاته منشاها ان العلم صورة مساوية للمعلوم وعرضه في العالم كما عرفت في مسالة العلم فصور
الاشياء المختلفة مختلفة على ما مرهنا ايضا فلزم بحسب كثرة المعلومات كثرة الصور في الذات الاحدية وكونها فاعلة وقابلة
[illegible] الصور [illegible] الجواب [illegible] امتناع ان يكون [illegible] كما قال [illegible] في شرح
رسالة العلم ان هذين المذهبين [illegible] العلماء والجواب [illegible]
العلم [illegible] العلم [illegible] العلوم [illegible] الحصول
[illegible] صورة العلوم في العالم حيث [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] مسالة العلم [illegible] العلم الحصولي [illegible]
الشانية [illegible] العلم [illegible] المعلومات [illegible]
[illegible] لا بتغير الصور
اى حصول المعلومات [illegible] [illegible] الذاتية [illegible]
تلك المعلومات [illegible]
[illegible]
[illegible] حصول المعلومات [illegible] الحصول
[illegible] حصول المعلومات [illegible] الاشياء [illegible]
على انقسام [illegible] الاحدية [illegible] الكلام [illegible]
الدليل المذكور [illegible] الاشياء [illegible] الكلام
[illegible] الاشياء [illegible]

بالاشياء

بالاشياء [illegible] مطابقة [illegible] الاول [illegible] قال ان القول الذي
[illegible] المبدع [illegible] الذي ابدع [illegible]
[illegible] العقل الفعال [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible] كانت الصورة [illegible]
مطابقة الموجود الخارجي [illegible] مطابقة [illegible] الموجودات [illegible] الكليات [illegible]
[illegible] الوحدة الخالصة [illegible] المطابق [illegible] الموجود الخارج [illegible]
لكن ابدع العنصر الذي [illegible] الموجودات والمعلومات [illegible] في العالم على المثال [illegible] العنصر الاول [illegible]
الصور [illegible] الموجودات كلها [illegible] العنصر [illegible] في العالم العقلي والعالم الحسي [illegible] العنصر [illegible]
[illegible] ابدع [illegible] العنصر [illegible] الصور [illegible] المعلومات [illegible]
[illegible] انتهى المنصب [illegible] الصورة [illegible]
[illegible] الصور العلمية [illegible] الشيخ [illegible]
والتعليقات [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] العلم [illegible] العلم الصوري [illegible]
[illegible] مسالة العلم [illegible]
[illegible] العلم الحضوري [illegible] ارسطاطاليس [illegible]
[illegible] مسالة العلم [illegible]
[illegible]
[illegible] العالم [illegible]
[illegible] المسالة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] صورة [illegible]
[illegible] صورة [illegible]
ذلك [illegible] مفهوم [illegible]
[illegible] المجردة [illegible]

